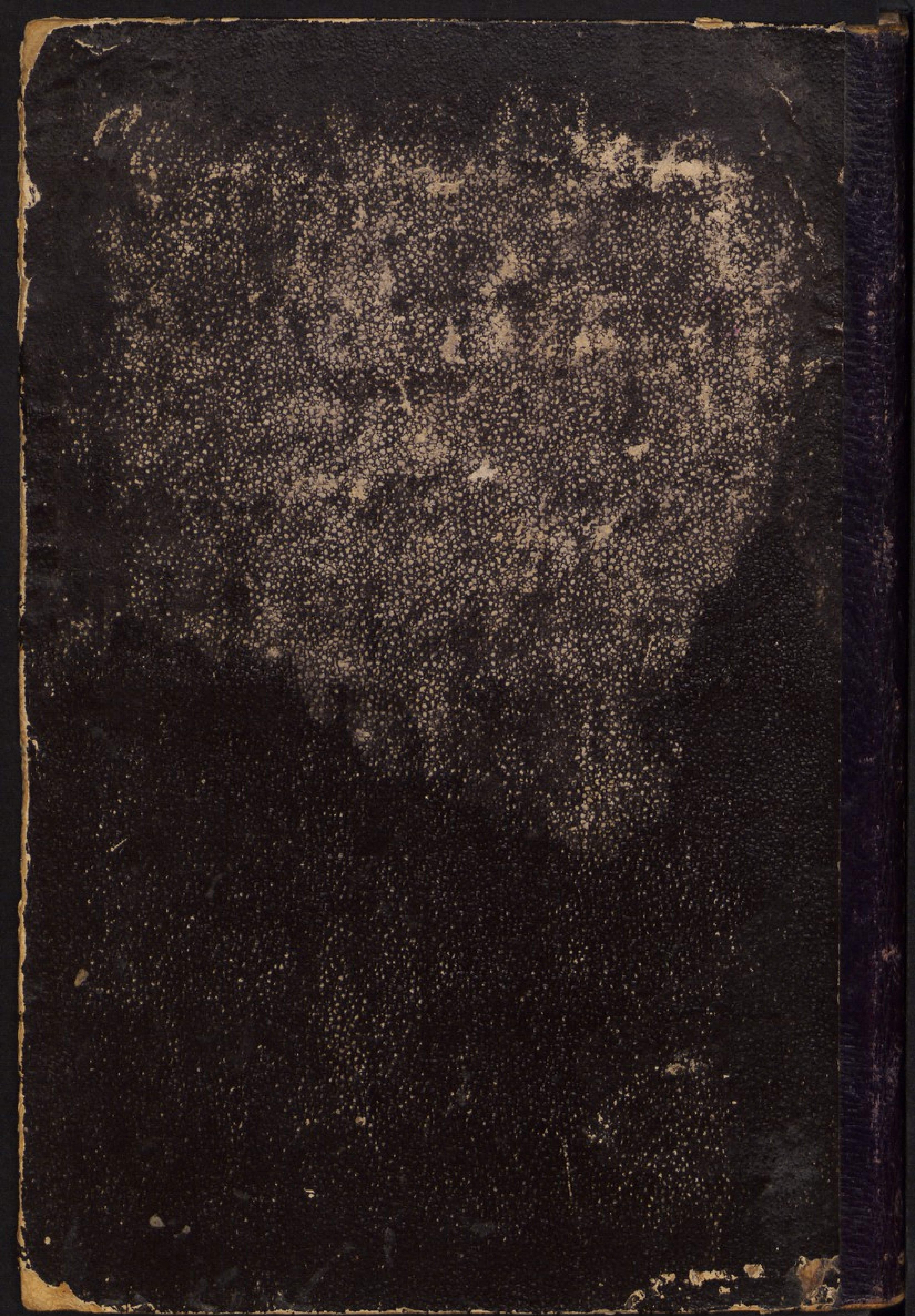


صاحب ومالك مصطفى شوكت
بن مهدى
م



ثم وصل هذا الكتاب الى الحقير الفاني محمد ابو الخير ابن السيد محمد لقمان
العلوائي عفي عنه) سنة من الآستانة
١٢٧٤
العلية

هذا ديباجة شرح البرهان

بسم الله الرحمن الرحيم

هوالذى اثنى على نفسه بابداع الكائنات وصور فى العقول ماهيات الاشياء من الناطقات والصامتات ووسع فيها مالم يسعه الارض والسموات وكثر فيها قايلها وقلل كثيرها للنفى والاثبات وصلى على نبيه المحمود وعلى آله السعود كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود (اما بعد) فيقول غبار اقدام الطلباء ومغبر ابواب الفضلاء مصطفى القطب الريزوى مولدا والسيروزى معتدا الله اصفى محاسنه ومحاشينه واحسن محسنه ومحسنه قد شغفنى الغبطة فى الاثار الباقية من الرجال وهم دارسون وعسفنى التهمة الى اى ارجل معهم وهم فارسون وان كنت موضوعا على الفقار عن خيول الاعتبال والعنوان ومدحقا فى القفار الى الآن وقد وجدت المنطق اسمى شانا واسنى برهانا من رام عرايس العلوم فهو عينها اونفايس المعارف فهو فضتها وعينها لايتيسر الوصول الى تحقيقات الاصول الابه واحق مانسق فيه برهان الفاضل الكلنبوى عامله الله بالاحسان الجلى والخفى فانه مخزن اسرار الدقائق ومطلع انوار الحقائق حقيق ان يزدمل

التكثير الذهنى كصور الانسانية والحيوانية والضاحكية عن زيد والتكثير الخارجية كزيد وعمرو وغيرهما عن انسان هو صورة واحدة فى الذهن ولولاه لما صح الحمل اصلا

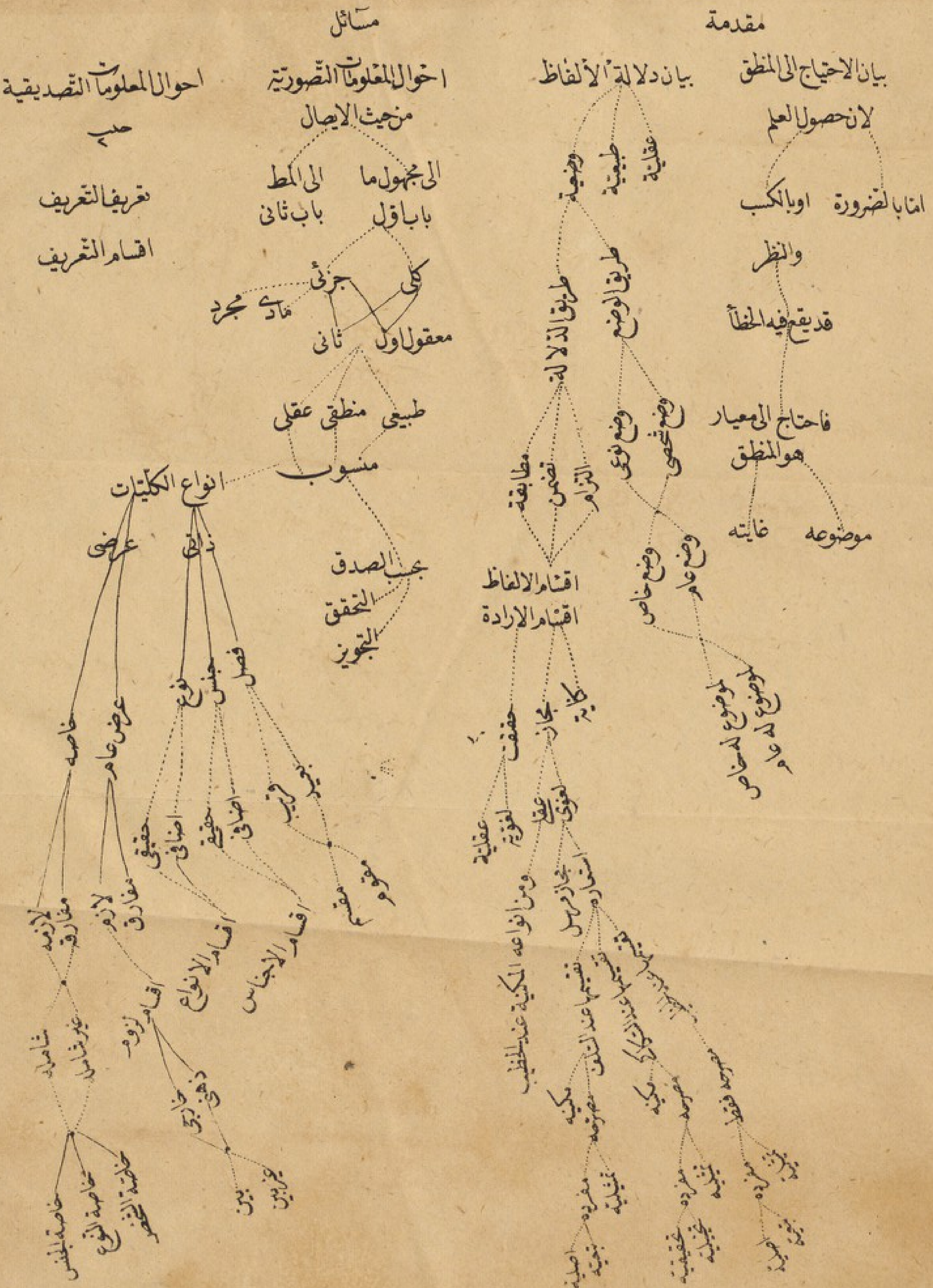
ولا يخفى فقرة الصلوة شرطية مقدمها متصله هو المثال المش وتاليها قوله وصلى الخ

الاغبار بكسر الهمزة برحاجتك طلبنده جدو اهتمام ايتمك والعونى المحاشين بمعنى المكروهات او الشين بمعنى العيب ومحا فعل معلوم قوله غبار اقدام الطلباء هذا فخر رتبة الملائكة لاتواضع الادحاق اعتباردن دوشوروب قايرماق (وانقولى) العين الاول بمعنى الخيار والثانى بمعنى الذهب

(فى) م

فهرس الكتاب

بين الطالبين اعاره واستعاره سننده يبزت ملاحظه سيله ايكي جلد اختيار اولنمشدر



في الجيوب لاسيما لمطالعة ابحاث الامكان و الوجوب ولامر ما اخذت
اشرحه متستراً عن لوم القوم مبغوص الفكر في النوم والقوم متفحصا
المنشأ البحث الغامض وناشيه متصفحا في تحقيقاته وحواشيه ولم آل
جهدا في لم شمله وتفريق شمله وتسهيل ضبطه على قدر الطاقه غير
متطوق الا بقلادة العقل القائد مبصرا بالجداول والجرائد مفصحا
بالامثلة الواضحة المحرنجمة صافحا عن تجميم الجمجمة ١ ان اعترضت
في بعض مواقع الكتاب فهكذا حال الخدمة في الباب وقد خدمته
بضع عام من اطول اعوام الدهور ونقصيت بما تمنيت بتوفيق من الله
ونور فطلع بحمد الله جارية حسناء متمنطقة لخدمة الازكياء فجعلته
هدية لهم لعلهم يغتمونه ويعفون عن بعض هفواته بالقلم الراسي فان ٢
اول الناس اول الناسي ثم اورد على اعتراض قوي بانه كيف هو
ولازكياء الاف فاذا واعظ يقول من قرأ الفاتحة واهدى الى المقبورين
فالله يوصلها الى كل منهم هذا تحفة لك من فلان وذلك بان يجعلها
الا فابعدد الافهم قلت وهكذا شان الملوك خصوصا الملك الذي هو
خليفته في العالمين حافظ رسوم الشرع وحدود الدين قيام الاساطين
وهمام السلاطين السلطان الغازي العدلي محمود خان بن السلطان ٣
الغازي عبد الحميد خان يبكي ويضحك خصمه ووليه بالسيف والقلم
الضحوك الباكي الدر والدري حافا جوده فحصنا بالبحر والافلاك
ما الاسكندر في قضاياه الموجهات الا عبد صادق وما الافلاطون
في تدبير ملكه الا حيوان ناطق لانه متمم الصناعات النارية الحربية
والربيين ومجمع المعارف النظرية والعمليه والربانيين لازال
متن العلم بشره وح معدلته متينا وركن الدين بتأسيس
قواعده الانيقة ركينا فان صادمه تحسين من
محاسنه العميم ففلذة ٤ والا فاغتمته ما اغتمته ٥
وما توفيقي واعتصامي الا بالله
وهو حسبي ونعم
الوكيل

ولامر ما اي لامر عظيم
وشرف خطير ومنفعة
جليلة حاشية كبرى

الشمل طاغلمش معناسنة
وطوپلانمش معناسنة
اضداددندر وان
واللم الجمع

١ التجميم التكثير
والجمجمة كلام غير واضح
والمراد تكثير امثلات كل
ج ب مه

٢ يشير الى انه اول شارح م

رسوم الشرح الماثورة
عنده م

٣ المراد بالاساطين العلماء
كما لايخفى

٤ ففلذة اي هو بكيمياء تحسينه
ذهب خالص مه

٥ فاغتمته ما اغتمته من
قبيل وشعري فافهم وفي
المثل ان لا اكن صنعا فاني
اعتم يعني اكر استاده
كلسم قادر اولدغم قدر
ايشلرم واعتام استعانة
دخي ديرلر وانقولي

شرح ديباجة متن البرهان

بسم الله الرحمن الرحيم

ببركة اسم الله عزوجل ينطق ناطق عيار آفق وبرهان دالق صب على روضته البوارق ويقول (انواع محامد علية) اى اوصاف المحاسنات واذكارها العالية التى هى انواع (بسطت) يليق ان تبسط (مقدمة لمفتح الابواب) المرجومنه التوفيق (واجناس مدايح تالية) اى كلمات الكمالات المتلوة التى هى اجناس (ركبت موجهة) يليق ان تركب مخاطبا بها (لذاك الجناب) فكلمتى انواع واجناس مقام لام الجنس للاغراب والبراعة والاشارة الى ان الحمد اخص وكلما الله تعالى هى العليا والتعبير بذاك الجناب تعظيم لحصرته (المنزه كنه ذاته عن حدود مدرك الالباب) تعالى شانه عن ان يكون له حدونهاية وكل مدارك العقول لها حدونهاية فلا يدركه العقول لتوحده بجلال ذاته (المتقدس جل صفاته) بل كلها (عن رسوم النقض و سمات النقص بلا ارتياب) واوصاف الانسان لايخلوا عنهما والشكر على نعمة واجب فكيف لايشكر هو (على ان عم الأنه الجليلة غير محصورة فى مداد الكتات وخص الانسان بنعماء منتشرة سيما المنطق الفصيح)

(يناطقون به

المحاسنة ايولك اتمك (وان) والوصف برنسنه يى صفتلق (وان) والحمد هو الوصف بالجميل الاختيارى فالمحاسنات اختياريات يذكربها صاحبها كان من كان واذكارها فى الالسنة اثنية عالية لاينقطع ابدا فلانهاية لافرادها وهى نوع نوع كلها يليق الله جل جلاله لان كل محاسنة انما يصدر عنه فى الحقيقة منه

وقوله بسطت خبر بمعنى الانشاء مؤول يليق و يحتمل ان يكون صفة واذن يكون المحامد الموصوفة بها له تعالى لاكل حمد منه

تفتيح الابواب مجاز عن خلق اسباب الحق ودفع موانع الوصول اليها ومنها التوفيق اى خلق القدرة على الطاعة وهو الحق من الثناء عليه ولذا لم يقل الله منه

وتلك الالاء عوض منه تعالى

يناطقون به (فى كل باب) وفى كل قوم (فسبحان من ردت الافكار
والمحابر عن غرائب ملكه وملكوته) اى تحيرت وبقيت شاخصة
طمعا للادراك (وارتدت الابصار والبصائر الى بدئها فى عجائب عظمته
وجبروته) بأساعنه (واصناف صلوات اى الاثنية باستحقاق الاحسان
(مرتبة بيد التبجيل والانتخاب) اى مع تعظيم انتخاب فى غاية لا يفاد
بل يشار اليه باليد اشارة الاخرس (محتوية على كليات الاخلاص
وافراد الاداب فالاصناف بمنزلة لام الجنس ايضا للبراعة والاشارة الى
ان الصلوة اخص (على من عرف) الحق (حقايق احق) اى دلائل
الشرع المشبه بالحدائق المثمرة وهى الكتاب والسنة والاجماع)
(ورفع موجبات لاحتجاب عنهم وميز حدود (حدائقها بخواص
البيان) من الدلالة والعبارة والاقتضاء والاشارة (وفصل الخطاب)
المميز للحق عن الباطل فنتوسل بالصلوة عليه (لما انه المتوسط بيننا
وبين نتايج ام الكتاب) وموجباته من الاعتقادات والاعمال (بقوانين
محكمات يحتويها ذلك الكتاب (عاصمة عن الخطأ فى طرق الصواب)
بل هادية اليها ومنها التفكر فى الافاق والانفس (وبراهين) اى معجزات
عظمى (قاصمة لظهور مغالطات مصاقع الخطباء اى بلغائهم (وواصمة)
قاطعة (لمشاغبات الشعراء) ومجادلات الخيلاء افحموا عن الاتيان بمثل ما اوتى
صلى الله عليه وسلم (وعلى اله واصحابه الذين عرفوا احكامه الخمسة) الوجوب
والندب والاباحة والحرمة والكراهة الموصلة العمل بموجبها (الى رب
الارب) واحسن المئاب (وشرحوا اقواله كشفوها (من وراء حجاب
بينات) مظهرات تمثل لها اى لتلك الاحكام (اصور الصواب حيث
قضوا بالحق مع مقاساة العوارض) اى مكابدة المشاق (فى الامانات) التى ٦
ابى ان يحملها الاجرام العظام (المحمولات) على الانسان الضعيف
(المشروطة بمداومة الانفصال عن اهل النار والمقاتلة معهم (وملازمة
الاتصال باشرف الممكنات والحذر عن الانفكاك عن اطاعته واطاعة
اولى الامر (فتحوا فى الصراط المستقيم مسورات المقاصد والاسباب)
اى خلوا مشكلاتها (وقدحوا فى جنود الظنون السقيمة من خلفهم ٧

لحامدنا اباه بدلالة قوله لئن شكرتم لازيدنكم ولذا ذكر بعلى وتوسط النبى عم ليس كذلك ولذا ذكر باللام والله تعالى اعلم

قوله بل هادية اليها اشارة الى الاعتراض بان احتياج الافكار الى العاصم لوقوع الخطأ فى بعضها ولا يتصور ذلك فى طرق الصواب فكيف العصمة والى الجواب بان الخطاء يتصور فى اتخاذ طريق من الطرق على ظن الصواب فلا يقال يلزم ان يكون قوانين الكتاب والسنة منطقا لان كل عاصم عن الخطاء فى الفكر فهو منطق فليتدبر

قدح شهاب) راجم للشياطين عن السماء اذ بينو الوازمها الخفية)
اوضحوا خفائها بمصابيح مقدمات اى بدلالة محكمات دائمة الاضائة
(بانوار اليقين وعدلوا فى تحصيل نظرياتها الموجهة) عن سائر الوجوه ٩
الى ضروريات الدين جانسوا العقول بالتهذيب وواصلوا النقوش
المحفوظة فيها بالتقريب (فبدهم مسلمات الهدى مهديات الدلالة الموصلة
الى المطلوب من المبدأ العام الفيض (متحدسة) متكئة بغتة (بمقبولات ١٠
السنة ومتواتر الكتاب اى بسبب العمل بهما وشاهدهم المشهورات
من وهميات الضلال) يعنى الواضحات الناشئة منها ككل موجود
فى جهة مثلا كانت مشاهدة لهم من وهبيات الهدى (منعكسة
الى سواء سبيل الوهاب) لكون اوهامهم بل جميع حوسهم مسخرة لعقولهم
(وقد اطلقوا فى رياض المطالب عن قيود التقليد) والوقوف فى جهة
(الى جهات التحقيق) كقيود الاوابد (وحملوا فى بوادى المبادى
القريبة والبعيدة) اى فى الوسائل التى كبواد العربان يعدى فيها للصيد
على جياد التوفيق حتى لم يتشبثوا الى سبب قريب ولا بعيد الا وافق
المطلوب صلى الله على النبى المحمود الممدوح وعليهم (ماطلع على
جنان الجنان طوالع العرفان عن افق الاكتساب) اى كلما ورد على القلب
واردات العرفان عن الكسب والاستدلال مثل طلوع الطوالع على
الرياض عن افق الافلاك (وماسطع) كالفجر الصادق (اذعان
الاذهان) اى انقياد الافهام والفطن وتسليمها (بمطالع ايقان اى
بمقار ايمان يوجب حسن مئاب) وهو الغاية المقصودى فنعم الغاية
ونعم الكتاب والمقود بالاثنية عليهم استحصال الحق من جهتهم لما ان
المفيض فى غاية التقدس والمستفيض فى التعلق وما لم ييبس الوقود
لم يقبل الوقود لعدم المناسبة وهم ذوجهتين يستفيضون بجهة
تجردهم عن الواجب ويفيضون بجهة تعلقهم الى الطالب لايقال
التوسل بهم لايتصور اذا ماتوا وتجردوا عن الابدان اذ لاجهة مقتضية
للمناسبة لانا نقول اثر التعلق باق فيهم ولذلك كانت زيارة مراقدهم
معدة لفيضان انوار كثيرة على ماافاده السيد السند قدس سره فى الحاشية

٦ شبهت مشكلات المسائل والوسائل بلاده مسورة بحصون واستعمال المشبه به فى المشبه ونسب اليه الفتح لترشيح

٧ شبهت يقينيات ام الكتاب بمقدمات الجيش ودلالاتها بمصابيحهم

٩ عدلوا عن طريق النظر الى طريق العمل وقد ذكر فى آخر هذا الشرح ان القوة للعملين اربع مراتب فانظر

١٠ لا خلاف فى معلوماته تعالى مرتسمة فى شئ نسميه اللوح المحفوظ والحكماء يسمونه العقول

الكبرى ثم اشار الى بعض مايذكرونه فى ديابج كتبهم و يسمونه رؤس
الثمانية الغرض والمنفعة والتسمية والمؤلف والفن ومرتبته والقسمة والانحاء
التعليمية كما فى التهذيب فقال (و بعد) اى بعد الخطبة منهما يتحقق
من الاشياء فاقتضاء الحال لهذا التأليف واقع اتفاقا بلا ريب اما المقدم
فمجزوم الوقوع على ان فرض وقوعه كاف واما التالى فثابت ايضا
لانه (لماكان المنطق نطاق الافكار) تمنطق به وتقوى للخدمة (و به
يرتفع طباق الانظار اى مراتبها الى القوة الرابعة (وميزان) حكام
(عدول يشخص يميز من بعيد (المصداق عن الكذب ومقياس عقول)
معروسة عن الضلاله (يميز عن العقم) والعواقر (كل منجاب) منتهم
من ذوات اللبن و بمعنى هو الحق (يهتدى بهداه كل نظار كانه علم
فى رأسه نار فبهذا كان خادما للعلوم بالاستيعاب وسيد القوم
خادمهم بالاثر المستطاب) فهو رئيس العلوم باسرها بل ينفذ حكمه
فى العلوم كلها فهو رئيس حاكم عليها كما اختاره ابو النصر (وكان
بعض المشتغلين عندى) روى انه السيد محمد بن الوزير حسن باشا وله
رسالة مرغوبة فى التوحيد كان يتعلم المنطق من المص زحمة (مشتعلا
كالحراقه (ذكاء) بالفتح اى فى كونه سريع الفهم (وفى توقد ذهنه الذكى
يحكى ذكاء) بالضم اى يشبه شمسا (قابلا للتحلى بجوهر الانهار لحدسية
ا (من بين الاتراب) اى الامثال وفيه ايهام لمعنى التراب والى
حديث الناس كالمعادن (مائلا الى تجلى زواهر الانوار
القدسية حين اناب جمعته ولامثاله موائد عوائد) من شرح
المطالع (ونظمت فى سلك البيان فرائد فوائد)
منشورة عنده ورتبتها على مقدمة
وخمسة ابواب) رعاية لحسن التعليم
(نفعهم الله تعالى فى كل مايسئل
و يجاب وماتوفيقى الا بالله
الجليل وهو حسبى
ونعم الوكيل)

قال (مقدمة وفيها بحثان) الخ اقول

الكتاب لبيان القوانين المنطقية بيانا تاما وهو انما يحصل ببيانها وبيان ماينتفع به فيها وبيان مايلحق بها فلذلك رتب اجزائه على مقدمة وخمسة وابواب وخاتمة فقال هذه مقدمة وفيها بحثان بحث الاحتياج وبحث الالفاظ اما بحث الاحتياج الى المنطق فلانه مشتمل على امور ثلثة معرفته ومعرفة موضوعه وغايته ولا شك ان من حصل الشعور بعلم قبل الشروع فيه يكون على بصيرة فى اثناء التحصيل فيأمن من فوات شئ مما يعنيه وصرف الهمة الى مالى يعنيه واذا عرف ان موضوعه كذا يحصل له زيادة تميز للمط من غيره وزيادة بصيرة فى تحصيله لان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات واذا عرف ايضا ان له فائدة معتدة مختصة به مترتبة عليه يزداد جدا ونشاطا ولا يكون سعيه عبثا فى نظره فلا يقع الفتور فى سعيه واما بحث الالفاظ فلانه يتميز به مدلولات الالفاظ بعضها عن بعض فلا يقع الاشتباه بين المقصود والمفهو فى استحضار المعانى وكل ذلك نفع ينتفع به فى المق فالالفاظ المسوقة لبيانه مقدمة الكتاب واما كونها مقدمة العلم بمعنى مبين مايتوقف عليه الشروع فتوقف على مبين

قال (البحث الاول ان العلم اه) اقول

بعض العلم من التصورات والتصديقات معرفة صحته وفساده محتاج الى المنطق وهذا دعوى قليل البلوى وكثير الجدوى ولما توقف اثباته على ثبوت اربع قضايا جزئيات يقتضيها تعريف العلم وتقسيمه وعلى تصور النظر والتصديق بوقوع الخطأ فيه بدأ بتعريف قاصد التقسيم فقال العلم وهو الصورة الحاصلة من الشئ عند العقل يراد مايمتاز به الشئ عند العقل عن غيره سواء كان امرا خارجيا كما فى العلم الحضور او عقليا كما فى العلم الحصولى وسواء كان نفس الشئ وحقيقة وهو التصور بالكنه اولا وهو التصور بالوجه ولا يمكن ان تكون الصورة نفس الشئ فى العلم الحصولى بل هى شبح ومثال لذاته اولصفاته عند

طائفة والمراد بالحصول مطلق الثبوت لا مايقابل الحضور سواء كانت حاصلة من الازل الى الابد وهو العلم القديم اوبعد ان لم يكن وهو العلم الحادث وسواء كانت مأخوذة من الشئ بعد وجوده وهو العلم الانفعالى اوقبله وهو العلم الفعلى كمن يتصور سريرا ثم يصنعه ولا الحصول بالفعل بل من شانها ان يحصل ليشمل العلم بالقوة كعلم جميع الجزئيات المندرجة تحت الكليات من احكام وسواء كانت صورة واحدة من متعددة وهو العلم الاجمالى اوصورا متعددة على حسبها وهو العلم التفصيلى وسواء كانت مطابقة لما فى نفس الامر الذى هو منشأ للحصول العقلى وهو العلم الصحيح اوغير مطابقة وهو الجهل المركب فعلى هذا المراد بالعقل الذات المجردة لم يقل فى العقل لانه لايتناول ادراك الجزئيات بالحواس على القول بارتسام صورها فى الالات الابضرب من التأويل بخلاف قوله عند العقل فانه يشمل المذهبين والعقل فى المشهور قوة تدرك الغائبات بنفسها والمحسوسات بالوسائط وقد شاع فى معنى النفس وهو مايشير اليه كل احد بقوله انا فالصورة الحاصلة عند نفس زيد فعلم زيد وعند نفس العقول فعلم العقول ولم يقل فى الذهن لانه يخص الانسان ولم يقل حصول صورة الشئ لان ذلك الحصول نسبة بين الصورة والعقل من جانب الصورة اى كون الصورة بحيث حصل عند العقل وهو ليس بعلم والا لكان العلم نفس الصورة لا العقل نعم يضائف لتلك النسبة نسبة اخرى من جانب العقل هى كون العقل حصل عنده صورة الشئ فمن ذهب الى ان العلم اضافة مخصوصة اراد هذه النسبة اعلم انه لاخلاف فى كون العلم مطلقا امرا ذهنيا واما كون المعلوم فى العلم الحصولى امرا ذهنيا اوموجودا فى نفس الامر ففيه خلاف وما اشتهر من ان المتكلمين انكروا الوجود الذهنى والذا لم يسعهم تعريف العلم بالصورة الحاصلة ففاسد كيف وحصول الصورة الشبيهة بالمعلوم فى الذهن عند العلم بديهى لاينكره عاقل فتلك الصورة اما نفس ماهية المعلوم اوشبحها ومثالها وهم انكروا الاول دون الثانى كذا فى حاشية للتهذيب وان العلم لايتحقق حصول الصورة بداهة واتفاقا واذا تحقق

تحقق معه امور ثلثة بداهة واتفاقا الصورة الحاصلة وقبول الذهن
لها من المبدأ الفياض واضافة مخصوصة كما ذكر والنزاع فى ان العلم
اى الثلثة وقد ذهب الى كل طائفة من الحكماء هم مذهب الكيف
ومذهب الانفعال ومذهب الاضافة والاصح من هذه المذاهب هو
الاول لان العلم يوصف بالمطابقة واللامطابقة وذلك الموصوف
هو الصورة لا الانفعال ولا التعلق لا يقال العلم ينقسم الى التصور
والتصديق ولا شئ من مقولة الكيف يقابل للقسمة لانا نقول انقسام العلم
اليهما ليس لذاته بل بواسطة المعلوم ولم يذهب احد الى ان العلم
من مقولة الفعل فلئن قلت العلم منقسم الى الفعلى والانفعالى فاشتبه
الامر قلت معنى الاول علم الشئ قبل وجوده ومعنى الثانى علم الشئ
بعد وجوده وذلك لا ينافى عدم كون العلم الفعلى من مقولة الفعل
وكونهما من مقولة الكيف او الانفعال او الاضافة والمتكلمون فيه
فرقتان فرقة يقولون ان العلم نفس التعلق وهم مع مذهب الاضافة
فى انه عبارة عن كون العقل بحيث حصل عنده صورة الشئ لكن
بينهما اختلاف فى العلم والصورة المعلومة وقبول الذهن اياها اذا
لاضافة امر حقيقى من اعيان الموجودات عند الحكماء اعتبارى
لا وجود لها عندهم والصورة لابد ان تكون مطابقة للواقع عندهم
لا عند الحكماء وهى نفس ماهية الامر الخارجى عند الحكماء شبح ومثال
مخالفة له فى الماهية عندهم والقبول يجب ان يكون جازما ثابتا عندهم
لا عند الحكماء وفرقة يقولون ان العلم صفة حقيقية ذات تعلق وهم مع
مذهب الكيف فى ان العلم والمعلوم نفس الصورة لكنهم يخالفونه فى مخالفة
الصورة المعلومة للامر الخارجى فى الماهية وفى وجوب مطابقتها اياه وفى
وجوب الجزم والثبوت فى القبول كما فى الاضافة وهذه الفرقة من المتكلمين
يعرفون العلم بانه صفة توجب تميزا بين المعانى لا يحتمل النقيض وتوضيحه انك
اذا تصورت الانسان مثلا حصل فى ذهنك صورة متعلقة للانسان
وهى بهذه الحيثية صفة حقيقية قائمة بالذهن وتلك الصورة توجب
تميزا اى كون نفسك ممتازا بها عن غيرك كما هو حال سائر الصفات

السؤال ليس بشئ ولا الجواب لان الكيف انما لا ينقسم انقسام الكل الى الاجزاء لا انقسام الكلى الى جزئياته منه

كالشجاعة والسواد ضرورة ان الشجاع بشجاعته ممتاز عن الجبان
وكذا الاسود بسواده متميز عن الابيض فكذا العالم بعلمه
ممتاز عن الجاهل وتوجب ايضا كون نفسك مميزا بها
للانسان عما عداه اى تجعلك بحيث تلاحظ الانسان وتميزه عما عداه
تميز الايحتمل الانسان نقيض ذلك التميز اذلا نقيض للتصورات وستعلم
ولك ان تمثله بنفى قيام زيد اوباثباته بانه صورة تصديقية متعلقة
للنسبة والكلام فيه فى الكلام ولكن من خصايص هذا الشرح السل
سل الشعرة من العجين اعلم ان ادراكات الحواس كادراك العطر الحاصل
لنا عند شم المسك مثلا علم بمتعلقاتها عند الشيخ الاشعرى وخالفه
جمهور المتكلمين وزاد وافى التعريف قولهم بين المعانى فافهم ثم
الاعتراض بان الشئ مايصح ان يعلم ويخبر عنه وقد اخذ فى تعريف
العلم وهو دور ليس بشئ لان تصور الشئ بديهى والتعريف تنبيهى فتنبه
(قال) ان كان ادراكا للنسبة الخ (اقول)
العلم منقسم الى التصور والتصديق وذلك لما عرفت ان علم العقل وادراكه
عبارة عن الصورة الحاصلة عنده من الشئ فلها امر مدرك فى العقل
تتعلق به وهو ايضا هى وامر فى نفس الامر يكون منشأ للحصول
العقلى فالعلم بالنظر الى الامر الاول لايوصف بعدم المطابقة ولا يحتمله
اصلا ضرورة اتحاده معه فالصورة الحاصلة فى اذهان الحكماء مثلا
صورة قدم العالم مطابقة لقدم العالم الذى هو المعلوم وان لم تكن
مطابقة لحدوثه الذى هو الواقع وكذا اذا رأينا شبحا من بعيد وهو
فرس وحصل منه فى اذهاننا صورة الانسان فتلك الصورة مطابقة
للانسان الذى هو المعلوم وان لم تكن مطابقة للفرس الذى هو
الواقع واما بالنظر الى الامر الثانى فتوصف بالمطابقة واللا مطابقة
لكن يتوارد معها على العقل صورتان نسبيتان متنافيتان يتردد بينهما
وهما الثبوت والانتفاء لان المطابقة واللامطابقة للواقع انما يكون بهما
اذ الواقع اما ثبوتها اوانتفاؤها فى نفسها وهو هليتها البسيطة
واما ثبوتها لغيرها اوثبوت الغير لها اوانتفاؤها عن غيرها اوانتفاء الغير

عنها وهو هليتها المركبة فاذا حصلت الصورة على طبق الواقع
ثبوتا وانتفاء فطابقة والا فلا تقررت فى الذهن اولم تتقرر شعر بمطابقتها
اولم يشعر فان تقررت واعتبرت على وجه الاذعان واعتراف بطابقتها
للواقع سوآء كانت مطابقة له فى نفسها اولا فتصديق والا فتصور
لايقال من المقرران لاشئ من المفردات والمركبات التقييدية بقابل
الاذعان والاذعان مختص بالنسبة التامة الخبرية وما ذكرتم يدل على
ان كل صورة قابلة للاذعان فتنافيا لانا نقول تلك القضية ضرورية
وصفة وهى لاينافى الامكان الذاتى كما لايخفى فعلى هذا لوعرف
التصديق بانه علم بالشئ على وجه الاذعان والتصور بانه علم بالشئ
لاعلى وجه الاذعان لظهر جنسية العلم للتصور والتصديق وصيرورة
كل تصور باعتبار الاذعان تصديقا ولذا يقال فلما يخلو التصور
عن التصديق لكن لم يتميز اتميزهما بمتعلقهما ايضا فلذا آثر فى ضمن
التقسيم رسمهما الاكمل فقال ان كان ادراكا للنسبة التمة الخبريه على
سبيل الاذعان فتصديق والا فتصور سواء كان ادراكا لغير النسبة
كما فى المفردات اوللنسبة الناقصة كجميع نسب المركبات التقييدية
من الاضافة والتوصيفية ونسب جميع الافعال الى غير فواعلها
من المتعلقات ونسب جميع الصفات الى فواعلها ايضا ونسب المصادر
المقطوعة عن الاضافة وسواء كان ادراكا للنسبة التامه الانشائية
كما اذا قيل افعل كذا اوبعت واشتريت ورب انى نذرت لانها فى نفس
الامر عبارة عن ايجاد شئ لاحكاية امر واقع فى الماضى والحال والاستقبال
اوالخبرية لكن لامع الاذعان بل بدونه كالشكيات والوهميات والمخيلات
وعليك ان تقول ا والخبرية ومع الاذعان بها لكن تؤخذ تلك النسبة
الخبرية على وجه الاذعان كتصورطرفى الشرطية فى مثل قولنا ان كان
الاربعة زوجالم تكن فرداوان تقول وسواءكان ادراكا لنفس الاذعان
كما اذا قال مسلم محمد رسول الله فسمع كافر وفهمه وكقولنا النية شرط
للوضوء عند الشافعى ولذا لم يقل ان كان اذعانا للنسبة بل قال ادراكا
للنسبة على سبيل الاذعان فبقى الصناعات الخمس فى التصديق وماعداه

فى التصور ولم يقل ادراك ان النسبة واقعة لئلا يظن خروج الظنيات
عن التصديق او يتوهم دخول الموهومات والمخيلات فيه ومعنى الاذعان
على ما يفهم من كلمات المتقدمين والمتأخرين الاقرار النفس وسكونه
على الاثبات اوالنفى وتخلصه عن التردد بينهما والتسليم والانقياد
والجزم والاعتقاد والرجحان والاعتراف كل ذلك يؤول الى انه ادراك
مطابقة ما فى الذهن لما فى الخارج ومعنى ادراك النسبة على سبيل الاذعان
ادراكها على وجه الاقرار والاعتراف بمطابقتها لما فى نفس الامر
وان لم تكن مطابقة لما فى نفس الامر فى نفس الامر والمعنى الاول تصور
والثانى تصديق وبينهما فرق العلم بالحد والعلم بالشئ بالحد فحقيقة
التصديق نفس الاذعان لكن لا من حيث كونه ادراكا فى نفسه اذ هو بهذه
الحيثية تصور بل من حيث كونه وجها لادراك النسبة التامة الخبرية
وهو نفس الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع ايضا على ماهو المش من الحكماء
ومتعلق له بمعنى الوقوع اواللاوقوع فان قلت الاعتراف بمطابقة
النسبة لما فى الخارج حكم بصدقها وهو تصديق ثان والكلام فى التصديق
الاول وايضا يلزم ان لا يكون الحكم الذى يكذب به تصديقا وهو
خلاف اقول لانم انه حكم بالصدق بل هو ادراك به ولو سلم فليكن كل
تصديق متضمنا لدعوى صدقه وما المحذور فيه ولانم ان المكذب به
تصديق من حيث انه مكذب به لان القضية اذا كانت مع الانكار لا يكون
مصدقا بها فلا يكون التصديق عارضا لها وجاز ان يعرض لقضية
واحدة باعتبار ثلثة اشخاص تصديق وشك وانكار نعم المكذب به
امر تصديقى بمعنى انه جهل لو كان علما لكان تصديقا ولئن قيل اذا كان
الصدق معتبرا فى ماهية التصديق والتصديق فى ماهية القضية فالصدق
معتبر فى ماهية القضية وليس كذلك لان الصدق خارج عنها لازم لها
فى بعض المواضع بالاتفاق لانا نقول الصدق معتبر فى ماهية التصديق
هو المطابقة لما فى نفس الامر فى زعم الحاكم واللازم للقضية فى بعض
المواضع هى المطابقة بحسب نفس الامر وكانى اشرت اليه فافهم
وقد يدفع بهذا الجواب ما يورد فى تفسير معنى الوقوع المعتبر فى الموجبة

ولا يتسلسل لانقطاعه
بانقطاع الاعتبارات منه

اشارة بتكرار فى نفس الامر منه

واللاوقوع المعتبر فى السالبة بانه مطابقة النسبة وعدم مطابقتها من انه
لو كان معناهما هكذا للزم ان يكون كل موجبة صادقة و كل سالبة
كاذبة بناء على ان الصدق عند الجمهور مفسر بمطابقة الحكم للواقع
والكذب بعدم مطابقته لكنه ليس بتحقيق فليتأمل اعلم ان التصديق
ليس بحاصل حاصل حالة عدم الحكم اتفاقا واذا وجد كان حاصلا
اتفاقا ولا بد ان يكون مسبوقا بثلث ادراكات الاول ادراك المحكوم عليه
وهو الموضوع او المقدم والثانى ادراك المحكوم به وهو المحمول او التالى
والثالث ادراك النسبة بينهما وهى الثبوت فى الحملية والاتصال او الا
نفصال فى الشرطية موجبة كانت او سالبة وتسمى النسبة بين بين اى
بين السلب والايجاب لانها موردهما والنسبة الثبوتية والتقييدية وربما
يعبر عنها بالنسبة الحكمية والحكم فتنبه فاذا ادركت هذه النسبة فلك
ان تطبقها لما هو الواقع فى زعمك من وجودها او عدمها فحينئذ تسند احدهما
الى الاخر بايجاب او سلب ان شئت وهو الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع
لكنه ليس التصديق هو لانه فعل والتصديق ليس بفعل بل ما يلزمه وهو
ادراك الوقوع او اللاوقوع او ادراك تلك النسبة من حيث الوقوع او اللاوقوع
لكن يطلق احدهما على الاخر ومن هذا زاد الاشكال على بعض
فى القول بتركيب التصديق من التصورات الثلث والحكم فجعل
التصديق خارجا لاجزأ وكلا قسمى العلم تصورا وهو مذهب مستحدث
والتحقيق على انه ادراك رابع مغاير للتصور بالذات عند المتقدمين
و بالتعلق ايضا عند المتأخرين توضيحه انك اذا قلت الانسان كاتب
او ليس بكاتب فهناك امور اربعة بالذات هى اجزاء القضية المحكوم
عليه هو الانسان المتصور والمحكوم به هو الكاتب المتصور وثبوت
الكاتب للانسان هى النسبة الحكمية المتصورة ووقوع تلك النسبة
او لا وقوعها وهو النسبة التامة الخبرية ويسمى بالحكم ايضا فتبصر
و يتعلق بكل من هذه الاربعة ادراك لكن الادراك الذى يتعلق بالرابع
فهو اذعان مقارن للفعل الاختيارى الذى هو الحكم بمعنى الايقاع
او الانتزاع وقد يسمى ذلك الاذعان بالحكم كما يسمى بالتصديق وبالايجاب

والايقاع والاثبات فى الموجبة والسلب والانتزاع والنفى فى السالبة ولايتعلق التصور الا بالثلث الاول فيكون هناك معلومات اربعة بالذات هى اجزاء القضية وعلوم اربعة رابعها التصديق عند اهل التحقيق ومجموعها عند الامام كما ان القضية مركبة فكذلك التصديق عنده واما المتقدمون من الحكماء فهم انكروا النسبة بين بين فضلا عن تعلق الادراك بها وليس فى القضية عندهم الا النسبة الواحدة الخبرية وهى عبارة عن وجود المحمول للموضوع تابعا لوجود الموضوع ان ذهنا فذهنا وان خارجا فخارجا وانتفاء المحمول عن الموضواع فى السالبة وعن وجود التالى اوعدمه مطلقا على تقدير وجود المقدم اوعدمه متوافقا فى المتصلة ومتخالفا فى المنفصلة على ماسيجيء تحقيقه فى بحثه ان شاء الله تعالى فتلك النسبة تلاحظ تارة بدون الاذعان ويكون من المعلومات التصورية وتلاحظ تارة مع الاذعان والاعتراف بمطابقتها لما فى نفس الامر فتكون من المعلومات التصديقية فالقضية عبارة عن معلومات ثلثة وعلوم اربعة ومعنى القضيتين المذكورتين وجود وصف الكاتب لذات الانسان اوانتفاؤه عنه واقع لاثبوت وصف الكاتب للانسان واقع اوليس بواقع كما يقول به المتأخرون وبهذا البيان يظهر ماهو الحق بشهادة الوجدات والتحقيق المأمور بالتأمل اذا لوقوع واللاوقوع نفس النسبة التامة الخبرية وهى عبارة عن الوجود اوالعدم وقد يعبر عنهما بالثبوت والانتفاء وهى نفس التصديق ايضا لوجوب اتحاد العلم مع المعلوم وليس عدم المطابقة معتبرا فى قضية اصلا سالبة كانت اوموجبة بل المعتبر فى كلها الوقوع على مايقتضيه صحيح الاذعان ويشهد به سليم الوجدان والفرق بين الفريقين فى عدة امور الاول ان التصديق بسيط عند الحكماء ومركب على رأى الامام والثانى ان تصور الطرفين شرط للتصديق خارج عنه على قولهم وشرط داخل فيه على قوله والثالث ان النسبة الخبرية عبارة عن الوقوع واللاوقوع لكن بمعنى مطابقة النسبة الثبوتية للواقع وعدم مطابقتها على ما فسر اوبمعنى وجود ثبوت

موضوع محمول

تعبير عند المتأخرين

انسان افرادينك كاتب

انسان افرادينك كاتب

نسبة بين بين — وقوع تام — اذعان

اولمسى وار در

اولمسى يوقدر

ثبوتيه لاوقوع

تعبير عند الحكماء

انسان افرادينك كاتب

انسان افرادينك كاتب

وقوع تام — اذعان

اولمسى واردر

اولمامسى واردر

لاوقوع

الفرق ان الوقوع محمول على الوجود فى الموجبة وعلى عدم الوجود فى السالبة فى التعبير الاول وهو محمول على الوجود فى السالبة فى التعبير الثانى وسيجيء زيادة تحقيق فى باب القضايا منه

المحمول للموضوع اوعدم ثبوته على حققناه عند المتأخرين والرابع
ان النسبة الخبرية صفة للنسبة التي بين وهى للمحمول عند المتأخرين
بل النسبة الخبرية نفسها صفة للمحمول عند الحكماء والخامس ان
النسبة الخبرية يتعلق بها التصور كما يتعلق به التصديق عند الحكماء
ولا يتعلق بها الادراك بدون الاذعان عند المتأخرين والسادس ان اجزاء
القضية ثلثة الطرفان ونسبة واحدة عند الحكماء واربعة الطرفان
والنسبتان عند المتأخرين اما الطرفان فظ واما النسبتان فلان النسبة
متصورة فى صورة الشك والوهم ضرورة انا لانشك ولانتوهم فى الشئ
مالم نتصوره ثم اذا حصل الاذعان بعد الشك فاما بطريق زوال ذلك
الادراك وحصول الادراك بدله او بطريق انضمام الاذعان الى الادركات
الحاصلة عند الشك والاول بط بشهادة الوجدان فتعين الثانى واذا كان
بطريق الانضمام فلا بد للاذعان من مدرك آخر غير المدرك الواقعة
عند الشك والا فاما ان لايكون له مدرك اصلا اوتعلق بما تعلق به التصور
والاول بط لاستحالة تحقق العلم بدون المعلوم والثانى بط ايضا لانه
لوتعلق الاذعان بماتعلق به التصور لما امتاز التصديق عن التصور ذاتا
لان العلم والمعلوم متحدان بالذات فاذا اتحد معلوما العلمين بالذات
اتحد العلمان بالذات فلايكون بينهما امتياز بالذات واللازم بط بالاتفاق
ولان الاثار المتخالفة كاحتمال الصدق والكذب فى التصديقات دون
التصورات شاهد صدق على امتيازهما بالذات فثبت انه لابد للاذعان
من مدرك آخر غير الطرفين والنسبة المدركة فى صورة الشك والوهم
وهو ليس الانسبة تلك النسبة المدركة الى الخارج وهى وقوع
النسبة اولا وقوعها لان احتمال الصدق والكذب اللازم للقضية
لايعرضها الانسبة الى الخارج فثبت ان للقضية طرفين ونسبتين
وهو المط ولقائل ان يقول ان تلك النسبة ايضا مدركة فى صورة
الشك فوقعتم فيما هربتم اللهم الا ان يقولوا الانم ان الوقوع واللاوقوع
متصور الشك كيف وان التصور علم لايكون الابالاستقرار فى الذهن
والثبات نعم انهما يدركان الادراك اعم من العلم عندنا وقداجاب عنهم

اى ادراك المعهود الذى هو الاذعان م

فى حاشية التهذيب بانظار عميقة قلما يخطر بالهم وان يقول ان اردتم
بالمعلوم الامر الذى فى نفس الامر نفسه فلا نم وجوب اتحاد العلم معه
بالذات كيف وان زيدا مثلا يتعلق به التصور ولو بصورة عمرو بالاحساس
فيحصل منه صورة جزئية و يتعلق به التصور ايضا بالانسان فيحصل
منه صورة كلية فالصورتان مختلفتان بالذات مع تعلقهما بشئ واحد
فلا يجب اتحادهما مع زيد الذى هو الامر الخارجى فضلا عن اتحاد
احدهما مع الاخر وان اردتم بالمعلوم الصورة الحاصلة منه كما هو
التحقيق فلا نم ان لو تعلق بتلك النسبة تصور وتصديق يلزم ان تكون
النسبة التى هى بمثابة الامر الخارجى معلوما لذينك العلمين وانما اطنبنا
الكلام فى هذا المقام لانه مما كل فيه عقول الاعلام واذا رقيت الى هذه
الدرجة من الاستيضاح حق لك ان تقول اطفئ المصباح فقد طلع الصباح
قال (وكل منهما اما بديهى اونظرى مكتسب بالنظر اه) اقول
كل من التصور والتصديق منقسم الى البديهى والنظرى فبعض العلم
الحاصل لكل احد من شانه الكسب تصور بديهى وبعضه تصور
نظرى وبعض العلم الحاصل له تصديق بديهى وبعضه تصديق نظرى
وذلك ما عرفت ان العلم لا يتحقق حصول الصورة وذلك الحصول
فى الانسان مستند الى احد اسباب سبعة بالاستقراء الاستقراء التام
والبداهة والاحساس والتواتر والتجربة والحدس والنظر فان كان
حصوله بشئ سوى النظر يسمى بدهيا وضروريا وان لم يكن
الا بالنظر يسمى نظريا فالتصور اما بديهى اونظرى وكذا التصديق
وهذا التقسيم عقلى والانقسام بديهى يحكم العقل به بعد تصور
الاطراف ولذا ارد فه قوله مكتسب بالنظر تفسير النظرى بالذات
وللبديهى ايضا بالمقابلة فالتصور النظرى تصور مكتسب بالنظر
دائما والبديهى تصور ليس بمكتسب بالنظر بالفعل وهكذا التصديق
وليس لقائل ان يقول بداهة الانقسام لا يجدى نفعا فى اثبات الاحتياج
الى المنطق لجواز ان لا يوجد فى الانسان الا احد القسمين فقط فلا يثبت به
الاحتياج اما اذا كان كل ما يوجد للانسان بديهيا فظ واما اذا كان كله

نظريا حاصلا بالكسب من مكتسب اخر من غير ان ينتهى الى علم
بديهى فلانه لن يعرف ح صحة علم وفساده بشئ من العلوم اصلا فلا
يعلم بالمنطق لانه نظرى ايضا على ذلك التقدير لانا نقول بداهة الانقسام
كناية عن بداهة لازمه الذى هو اربع قضايا جزئيات قدذكرت ولئن
قلت من اين وجدتم دعوى البداهة وكلام المص خال عن الاشارة
اليه قلت انه مستفاد من ترك الاستدلال فى مقامه فكانه بديهى عند كل
عاقل فى اعتقاده بناء على ان كل احد من ارباب العلوم يجد فى نفسه
ان بعض علومه حاصل له بالفعل من غير كسب ونظر كتصور الحرارة
والبرودة بالوجدان والتصديق بان الكل اعظم من الجزء بالبداهة
وبعضها حاصل له بالاكتساب والنظر كتصور الملك والجن والتصديق
بان العالم حادث ثم يشاهد هذه الحالة فى رجال كثير من اصحاب المذهب
المختلفة علومهم على حسب اختلاف انظارهم فلا مجال لانكار هذه
الحالة اصلا ومن هذا يتبين ان الحكم بالانقسام ليس بمجرد تصور
الاطراف بل باستعانة الوجدان وللقوم فى اثبات هذا المطلب طريق
مشهور هو ان يقال ليس كل واحد من كل منهما بديهيا والا لما احتجنا
فى شئ منهما الى الفكر وهو بط ولا نظريا والا لدار او تسلسل وانما يثبت
الملازمة اذا امتنع قدم النفس او التناسخ وامتنع اكتساب التصديق
من التصور واما امكان التحصيل بطريق الفكر فمما لا ينكر به لان
من علم لزوم امر لاخر ثم علم وجود الملزوم حصل له العلمين العلم بوجود
اللازم بالضرورة فلو لم يكن تحصيل النظر بطريق الفكر لم يحصل العلم
الثالث من العلمين السابقين لانه حصول بطريق الفكر وطريقان آخران
هما ان يقال لو كان الكل نظريا لما امكن حصول كنه شئ اصلا بالنظر
فلم يحصل شئ من الاشياء بوجه من الوجوه لان ما هو وجه لشئ فهو كنه
لشئ اخر واللازم بطـ بالوجدان العام وان يقال لو كان الكل نظريا
لم يكن شئ من التصور والتصديق مستقلا فى الحصول ولا فى التحصيل
فلم يمكن حصول شئ منهما والتالى بط ولا قدح بكون هذه المقدمات
نظرية على تقدير نظرية الكل لانها بديهية فى نفس الامر

(فيكون)

فيكون التقدير فاسد الكن اتمامها او اتمام المش بهما بحث طويل يلقيك الى مهامه فاياك ان تضل عن السبيل

قال (وهو الملاحظه العقول اه) اقول

اذا حصل لنا شعور ما بامر تصوري اوتصديقي وحاولنا تحصيله من المعلومات السابقة المخزونة عندنا يصدر منا في هذه الحالة افعال ثلثة الاول الانتقال من معلوم الى معلوم حتى نجد من المعلومات ماهو مناسب لهذا المط ثم الانتقال من واحد الى واحد مما وجدناه مناسبا في اعتقادنا لنركبه على وجه يحصل به المط والثاني الترتيب المستلزم للحركة الثانية والثالث الملاحظة الواقعة في ضمن الحركتين او في ضمن الترتيب ولانزاع في حقيقة الفكر والنظر هو الفعل المتوسط بين المعلوم والمجهول وانما النزاع في انه اي من هذه الثلثة والحكماء على انه هو الاول وعرفوه بانه حركة من المطالب الى المبادي ومنها الى المط والمتأخرون منهم على انه هو الثاني وعرفوه بانه ترتيب امور معلومة للتأدي الى المجهول لكن بعض المتأخرين لما جوز والتحصيل مجهول بامر بسيط ذهبوا الى انه هو الثالث وعرفوه بانه ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول فالملاحظة توجه النفس نحو الصورة الحاصلة عنده واحضارها من قبيل الحواس اوالخيال الى الحس المشترك ان كانت من المحسوسات والمخيلات ويسمى تخيلا اومن الحافظة الى الواهمة ان كانت من الموهومات ويسمى توهما اومن خزانة العقل التي هي العقل الفعال عندهم الى نفس العقل ويسمى تعقلا كذا في حاشية التهذيب وهو جنس يشمل النظر وغيره مثل توجه العقل نحو المعقول لتحصيله ابتداء كما في البديهيات الحاصلة بمجرد توجه العقل اولاحضار نفسه ليحكم عليه بشئ كما في موضوعات القضايا الطبيعية اولا حضار الامور المعلومة به كما في الموضوعات الذكرية المحوظة الافراد وقوله لتحصيل المجهول فصل يخرج به ماعداه فان الامور العقلية كالمرايا تنظر اليها تارة لمشاهدتها انفسها وتارة لمشاهدة الصورة المرئية فيها مما اتفق مقابلتها اليها وتارة تجعلها مقابلا لشئ لتشاهده بها فان قيل اذا سنح

المعقول وحصل منه المجهول فالحاصل حدس بالاتفاق والتعريف
صادق عليه نقول قد اجاب عنه بقوله المراد بالملاحظة والترتيب ماهو
الاختيارى كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية المسندة الى ذوى الاختيار
فيخرج الملاحظات الاضطرارية فى الحدسيات وغيرها مما كان الحكم
فيها بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة باضطرار لا بالاختيار
من البديهيات وهذا التعريف اجمل لشموله على النظر المتعلق بالدليل
الاصولى ايضا فان الدليل عندهم ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه
او فى احواله الى مطلوب خبرى او الى العلم به فهو مفرد فقط فى المش
كالعالم فى قولنا العالم محدث وكل محدث له صانع وثلثة انواع فى التحقيق
مفرد ومقدمات متفرقة ومقدمات مرتبة وايا كان يصدق عليه هذا
التعريف ولذا اختاره بخلاف الثانى واذا مرضه بقوله وقيل ترتيب
امور معلومة للتادى الى المجهول لم يقل بحيث يؤدى الى المجهول
ليشمل النظر الصحيح والفاسد وقالوا للنظر مادة هى الامور المعقولة
وصورة هى الهيئة الاجتماعية وفيه ان النظر ليس هو الامور المرتبة
لانها اما تعريف اودليل بل هو ما يتعلق بها والتأدى علة غائية لفعل
الناظر لا للهيئة المترتبة عليه كما صرح به السيلكوتى رحمه وتفتيش قيود
هذا التعريف ولطائفه مذكورة فى التصورات وحواشيه بما لامزيد
عليه وفيه اشكال هو ان التعريف بالمفرد جائز عقلا ويشمله التعريف
ودفع بان مادة النقض لابد ان تكون متحققة فلا نقض بمجرد التجويز
فى الرسوم فان قيل بل هو واقع كالتعريف بالفصل وحده او بالخاصة
وحدها منعناه مستندا بان المعقول لايكون من اتالمط مالم ينسب اليه
والنسبة معقولة ايضا فيكون مركبا فى المعنى وان كان مفقود فى اللفظ
وللبحث عنها مقام وانما اعتنى بشان هذا التعريف ولم يحك ماقيل انه
حركة من المط الى المبادى ومنها الى المط لان حركة الشئ تبدل
حالاته بحيث يكون فى كل آن يفرض فيه حالة اخرى وهى اربعة
لان المتبدلة اما اينه فالحركة اينية كحركة الحجر المرمى واما اوضاعه
بالقياس الى الامور الخارجية فالحركة وضعية كالحركة المستديرة للكرة

والرحى واما كيفيته فالحركة كيفيه كحركة المأ من البرودة الى الحرارة
واما مقاديره فالحركة كمية كحركة الجسم النامى فى النمو ولاشك ان اطلاق
الحركة على الانتقالات الذهنية مجاز تشبيها اهها بالحركة الكيفية ولانه
اخص من النظر المعتبر فى تعريف النظرى اذلابد فيه من مجموع الحركتين
الاول لتحصيل المادة والثانى لتحصيل الصورة فاذا حصل بامر شعور ما
واريد تحصيله من المعقولات السابقة بوجه آخر وتحرك الذهن
من معقول الى معقول فاطلع على امر بسيط اوامور مرتبة فالموجود
هو الحركة الاولى فقط واذا حضر عنده صور متعددة فاراد ان
يحصل بها شيئا فرتبه فالموجود هو الحركة الثانية والحاصل منهما
نظرى لا حدسى لان الحدس لا حركة فيه اصلا والتعريف لايصدق
عليه فيفسد جمعا وفيه نظر لان كون الحدس بمعنى سنوح المبادى
مرتبة والانتقال منها الى المطلوب دفعة منقوض بل ملكة يقتدر بها
على انتقال دفعى من المبادى الى المقاصد وهو لاينا فى الحركة الاولى
بل قد يجامعه نص عليه قدس سره فى الحاشية الكبرى فارجع اليه
تجد منافع اخرى وسنشرح فوادك بالقول الشارح ان شاءالله تعالى
واذا كان النظر ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول فالمعقول الموصل
الى التصور النظرى يسمى معرفا وقولا شارحا واجزاؤه الكليات الخمس
المعلومة نفسها ومناسبتها اليه بداهة او اكتسابا منتهيا الى البداهة
والموصل الى التصديق النظرى يسمى دليلا وحجة واجزاؤه القضايا
المعلومة كذلك

قال (وقد يقع الخطأ فى كل من الاكتسابين آه) اقول
النظر قد يقع فيه الخطأ بالضرورة ولو بعد صرف المقدور
اما انيته فلما نشاهده منا اذ كثيرا مانفكر ثم نطلع على انا اخطأنا فيه
ومن غيرنا اذلولاه لما تناقض افكار العقلاء المجدين لاتمام مذاهبهم المختلفة
ومن هذا يعلم ان الفطرة الانسانية لايكفى فى تمييز الخطاء عن الصواب
فى كل امر بل لابد من كسب الملكة لذلك التمييز واما لميته فلما عرفت انه
لابد فى النظر من امرين احدهما حضور المعلومات الصحيحة المناسبة للمط

قوله واجزاؤه الكليات الخمس هذا مبنى على التغليب والا فالنوع الحقيقى ليس بجزء (مص) سلمه

فى اعتقاد الكاسب سواء كانت صحيحة فى نفسها اولامناسبة اولا وثانيهما
الا التفات اليهـا على وجه يكون الة ومرآتا للمط فاذا لم تكن صحيحة
ومناسبة فى نفسها ومشتملة على شرائطها فى ترتيبها يكون خطأ بالضرورة
قيل الخطاء بمعنى عدم المطابقة فكيف يقع فى النظر اذا لم يكن هو ومادته
تصديقا وقد قالوا ان جميع التصورات مطابقة للواقع و لايجرى فيها
عدم المطابقة اصلا وماذكره العلامة التفتازانى رحمه من ان التصورات
يجرى فيها عدم المطابقة ايضا كما اذا رأينا من بعيد شبحا حجريا وحصل
منه فى اذهاننا صورة انسان مدفوع بان الخطاء هناك فى الحكم بانه انسان
لافى الصورة المطابقة للانسان فى الواقع ولهذا قال وقد يقع الخطاء فى كل
من الاكتسابين اى فى جنس اكتساب التصور وفى جنس اكتساب
التصديق وصرح وقوعه فيهما ليثبت الاحتياج الى كلا قسمى المنطق
ومن البين ان الخطاء فى الاكتساب بالنظر لايجب ان يكون فى نفس النظر
بل يكفيه وقوعه فى احكام التى يتوقف عليها ذلك الاكتساب مثل
ان تقول هذا المعلوم جنس للمط وهذا فصل له والاحكام يوصف بعدم
المطابقة فلا اشكال وانت خبير بان الخطاء بمعنى عدم المطابقة للواقع لايكون
فى نفس الاكتساب لانه فعل واقع وبعد التوسع القول بان الخطاء واقع
فى النظر بمعنى فى شئ مما يحصل به النظر اولى لشموله على تلك الاحكام
ايضا مع اختصاره والتحقيق ان يقال الخطاء بمعنى المصدر بالتركى ياكلمق
و بمعنى الحاصل بالمصدر ياكلش وهو صدور الفعل على خلاف الغرض
ويقابله الصواب وهو صدور الفعل على وفق الغرض فيجرى فى الصورات
كما فى الاعتقادات مثل تصور الشئ بغير صورته فى مقام تصوره بصورة
وبرسمه فى مقام تصوره بكنهه وفى الانشاآت و الاقوال مثل ان يقال
اقتلوه فى مقام اقبلوه وفى جميع الصناعات والاعمال مثل خياطة الثوب
معكوسا فالخطاء فى صور الافكار مثل عدم استمال الشكل الاول على
ايجاب الصغرى وفعليته وكلية الكبرى وموادها مثل كونها كاذبة اوغير
مناسبة للمط كونها خلاف الغرض اذ الغرض كونها بحيث يحصل بها
المط ثم اعتقاد الحصول خطاء آخر او يقال الخطاء بمعنى عدم المطابقة

(مطلقا)

مطلقا والتعريف قد لا يطابق المعرف او لانم ان جميع التصورات مطابقة للواقع وان صرف عدم المطابقة عن الصوره الى الحكم الضمنى فى المثال المذكور لايخ عن شائبة مشاغبة والحق ماذكره ذلك العلامة والرد الوارد عليه مردود بان المعلوم الحاصل بالرؤية جزئى وانه متشخص بحيز معين فلا يمكن ان يطابق لكثيرين الواقعين فى الاحياز السائرة فى ذلك الوقت ولا لزيد الامرئى فى حيز اخر فى ذلك الوقت ولا لذات الشبح الحجرى فتعين ان تكون غير مطابقة لشئ من الاشياء الواقعة وان فيه سؤال فله جواب قال (فاحتيج الى قانون باحث عن احوال المعلومات) اقول كلما كان كل تصور نظرى وتصديق نظرى مكتسبا من ضرورياته بالنظرى الذى قد يقع الخطأ فى مادته وصورته فاحتيج الى قانون باحث عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية من حيث الايصال اى من حيث انه كيف يمكن التأدى بواسطتها الى المجهولات عاصم عن الخطأ وهو المنطق ينتج من غير المتعارف انه كلما كل نظرى هكذا فاحتيج الى المنطق لكن المقدم حق مع وضع المذكور فثبت التالى وهو المطلوب ان تقرره على تاليف قياس اقترانى مركب بمعونة قليلة منضمنا لمنافع جليلة هكذا كل تصور نظرى او تصديق نظرى مكتسب بالنظر المرتب من الكليات الخمس او القضايا وكل نظر هكذا قد يقع الخطأ فيه او فى كلياته وقضاياه ينتج من غير المتعارف كل تصو نظرى او تصديق نظرى مكتسب بنظر قد يقع الخطأ فيه او فى كلياته وقضاياه وكل مكتسب بنظر قد يقع الخطأ فيه لايعرف صحته بالضرورة مالم يعرف صحة ذلك النظر وعصمته عن الخطأ ومعرفة صحة ذلك النظر وعصمته اذا لم يكن بديهيا يحتاج فى اكتسابه الى معلومات مناسبة له بينة فى نفسها ومبرهنة بنظر معلوم الصحة بالضرورة وذلك المعلومات هو المنطق فاستنتج ثم اقول النظريات المختلف فيها بين الاديان المتخالفة معرفة صحتها وفسادها وتمييز سليمها عن سقيمها واجب على كل احد لانه قدام بتصديق الحق وتكذيب الباطل فان لم يعرف بعلم صحيح

حاصل السؤال لانم ان الحاصل جزئى وانما يكون جزئيا لو كان حاصلا على وجه جزئى وليس كذلك فانه حاصل بوجه كلى هو مفهوم هذا المشار اليه فيجوز العقل كونه زيدا او عمرو او غيرهما حين وحاصل الجواب ان هذا التجويز غير مانع لجزئيته لان المتبر فى الجزئية والكلية مطابقة ما فى الذهن لما فى الخارج لاعكسه كما ههنا فتدبر
منه

اى من هذه الاديان حق ان ظن الاظنا وان الظن لايغنى من الحق شيئا فان اتبع بهذا الظن لواحد منها فقد ركب فى مثل هذا المطلب المهم متناعمياء والقى نفسه الى التهلكة العظمى ولقد انذر بعذاب اليم اشد وابق فيكفيه الظن به فى وجوب طلب المعرفة وسيذكر من يخشى و يتجنبها الاشق الذى يصلى النار الكبرى وتلك المعرفة يتوقف على المنطق كما قدمناه و ما يتوقف عليه الواجب فثبت الاحتياج بوجه آخر ايضا واثبت الاحتياج لوقوع الخطأ فى المعلومات الكاسبة الى معلومات باحثة عنها من حيث ايضا لها معصومة فى نفسها وعاصمة يعرف بها وجوه الخطأ والصواب على وجه الصواب حصل تصور علم موصوف بتلك الاوصاف واذا كان المراد بالمنطق هو ذلك العلم حصل له رسم اسمى بانه قانون باحث عن احوال المعلومات من حيث الايصال عاصم عن الخطأ ثم اذا علم ان فى الخارج علم مدون شانه هكذا انقلب حقيقيا بعينه وانما لم يكن حدا لاحقيقيا لان كل مسئلة وكل علم حقيقة مخالفة لمسئلة اخرى وتركيبه من مسائل كثيرة وصيرورته علما واحدا اعتبارى كالعسكر حتى لا يستحسن ذلك الا اذا كان لهاجهة وحدة تضبطها والماهيات الاعتبارية لاتحد حقيقيا فالمنطق ولااسميا لان المسمى مجموع المسائل المدونة التصديقات بها المتصورة اجمالا اذ قد حصلت اولا ثم وضع اسم العلم بازائها فاجزاؤه انما هى المسائل او التصديقات بها مع هيئتها الاجتماعية لا هذا التعريف وحد الشيء اجزاؤه عقلية كانت او خارجية فليس هذا التعريف حد للمسمى ولا يكون تصور علم بحده مقدمة للشروع فيه اذ لا يتصور ذلك التصور قبل التحصيل وفيه ام لا يجوز ان يكون وضع اسم العلم لامر اجمالى صادق على المسائل والتصديقات و يفصله ذلك التعريف فيكون حدا له اسميا فلتأمل والقانون حكم كلى منطبق على جميع جزئياته يتعرف احكامها منه ان كانت نظرية ويسمى اصلا وضابطه وقاعدة ومسئلة ككل فاعل فانه حكم كلى لنفسه جزئيات يعنى احكام كثيرة يشتمل عليها بالقوة كزيد فى جاء زيد مرفوع وعمرو فى ذهب عمرو

مرفوع الى غير ذلك وتسمى مرفوعاله واستخراجها منه الى الفعل
يسمى تفريعا وذلك بان يحمل موضوعه على المطحكمة من افراده
وهو الصغرى سهلة الحصول وتلك القضية الكبرى هكذا زيد فاعل
وكل فاعل مرفوع فينتج ان زيدا مرفوع ولموضوعه جزئيات كزيد
وعمرو وغير ذلك وذلك الحكم الكلى يشتمل على احكامها بالقوة يتعرف
احكامها منه على الوجه الذى قررناه فالمراد بجزئيات الحكم اما فروعه
وافراد موضوعه وعلى الثانى يدخل سوالب الحمليات وعلى الاول
يدخل الشرطيات ايضا فى تعريف القانون وقد يتكلم فى اخراجها
بناء على ان مسائل كل فن حمليات موجبات كليات والتفريع على
الشرطيات بان يلزم مقدمها على تقدير وضع من الاوضاع فى وقت
من الاوقات فيجعل صغرى والشرطيه الكلية كبرى هكذا اذا طلع الشمس
من مغربها كان الايمان حادثا بالعيان وكلما كان الايمان حادثا بالعيان
لم يصح عند الشرع فينتج انه اذا طلع الشمس من مغربها لم يصح
الايمان عند الشرع وهو بمنزلة الجنس يشمل على انواع العلوم وقوله
باحث عن احوال المعلومات بمنزلة الفصل يخرج به العلوم القانونية
التى لايبحث فيها عن احوال المعلومات من هذه الحيثية وقوله عاصم
عن الخطأ بيان لغايته وكون القانون باحثا من قبيل كون النهار صائما
والبحث بمعنى الحمل اى قانون يحمل فيه على المعلومات احولها العارضة
لها بملاحظة ايصالها و يعصم مراعاته العقل عن الخطأ فى الفكر
ومن لطائف هذا التعريف انه مشتمل على العلل الاربع اذ القانون اشارة
الى مادة المنطق فان مادته هى القوانين الكلية وقوله باحث اشارة
الى التصورة لانه المخصص للقانون بالمنطق والى العلة الفاعلية بالالتزام
وهو المصدق بتلك القوانين وقوله عاصم علته الغائية والتعريف بالعلل
يفيد اطلاعا تاما على حقيقة المعلول لايقال التعريف مباين للمعروف لان
المنطق ليس بقانون بل قوانين متعددة وايضا المق تصور العلم والقانون
من المعلومات لانا نقول لانم انه ليس بقانون باعتبار ما اصلا كيف انه
باعتبار كل واحد من اجزائه ولانم ان المق تصور العلم بل المق تصور

المعلومات المنطقية وان سلم فاذا تصور المعلوم المخصوص واضيف اليه مطلق العلم الذى تصوره بديهى فقد حصل التصور المق كما قال علم باصول

قال ﴿ فموضوعه المعلومات آه ﴾ اقول

اعلم ان العرض هو الوصف المحمول على الشئ الخارج عنه فلابد فى ثبوته له من علة والعلة فى وجود الوصف للشئ سواء كانت هى الموصوفة بذلك الوصف حقيقة اولم تكن هى على اطلاقهـا تسمى واسطة فى الثبوت ويسمى القسم الاول منه واسطة فى العروض كالنقاش اوالمنقاش فى عروض الملون للسطح اذا قلنا سطح الجدار ملون وللجدار اذا قلنا الجدار ملون وكالسطح الذى هو الملون حقيقة فى القول الثانى فان اللون عرض واحد يوصف به السطح للسطح ثانيا و بالعرض حقيقة فى الاول مجازا فى الثانى والعلة فى التصديق بثبوته له تسمى واسطه فى الاثبات كالدليل انيا كان اولميا فى العلم بالنظريات وكالحدس والتواتر ونحوهما فى البديهيات والقصر على الاول قصور والعرض الذى يثبت للشئ حقيقة لامجازا يسمى عرضا اوليا له كاللون للسطح والذى لايثبت له حقيقة بل مجازا فهو عرض غير اولى له كاللون ايضا للجدار فالعرض الاولى عارض للموضوع وليس هو فى الحقيقة لغيره بل اوعرض لغيره كان ذلك بتوسط عروضه بذلك الشئ كالماشى للحيوان والغير الاولى عارض للموضوع وهو فى الحقيقة لما له تعلق به بحيث يقتضى ذلك العروض كالماشى العارض للانسان بواسطة عروضه للحيوان فالمعتبر فى العرض الاولى انتفاء الواسطة فى العروض دون الواسطة فى الثبوت التى هى اعم لعدم البدمنه ولاالواسطه فى الاثبات لان كثيرا من العوارض يكون ثابتا لموضوعه ثبوتا اوليا مع ان العلم بثبوته له يحتاج الى البرهان وعلى هذا فالمعتبر فى غير الاولى وجود الواسطة فى العروض ويصح تمثيل الواسطه فى العروض بنفس السفينة والعرض الغير الاولى بالمتحرك فى قولنا جالس السفينة متحرك على اعتبار لاالة النقش فى قولنا الجدار ملون لان عروض الملون لالة النقش ليس بحيث يقتضى عروضـه للجدار وان صح تمثيل العرض الغير الاولى بالملون العارض للجدار لكونه

وصفا للسطح حقيقة مع الحيثية المذكورة ولا بالنار فى قولنا الماء حار ان الحرارة التى هى من قبيل الانفعالات ليست بعارضة للصورة النارية بل للجسم العنصرى الذى هو مشترك بين النار والماء وان صح تمثيل العرض الغير الاولى بالحار العارض للماء وكذا بالحار العارض للنار عروض الماشى للانسان ثم العارض اما ان يقتضيه ذات الموضوع كمدرك الامور الغريبة للانسان لكونه انسانا او جزؤه سواء كان اعم او مساويا كالمتحيز له لكونه جسما والمتكلم لكونه ناطقا او امر خارج مساوله فى الصدق او فى الوجود كالمتعجب وكذا الضاحك له لكونه مدركا للامور المستغربة وكالملون للجسم لسطحه او اعم كالماشى للبكتاشى لكونه حيوانا او اخص كالغنى للانسان لكونه تاجرا او مباين كالحار للماء للوقت الخريف فعلى هذا اقسام العوارض ستة تسمى الثلثة الاول اعرضا ذاتية لاستنادها الى الذات وهى العرض لذات الموضوع ولجزئه ولخارج يساويه خلافا للمتقدمين فى الجزء الاعم وتسمى الثلثة الاخيرة اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض وهى العارض لخارج اعم او اخص او مباين واذا تمهد هذا فنقول موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اللاحقة له لذاته اولمساويه فى الصدق او فى الوجود داخلا كان او خارجا اى ما يبحث فى ذلك العلم عن احواله الذاتية المطلوبة انه كيف يكون وكيف لا يكون ومع كل حال بم يحكم عليه كافعال العباد لعلم الفقه وبدن الانسان لعلم الطب فلا جرم انه يتنوع او يتجزى فيجعل لكل نوع او لكل جزء منه بابا كالطهارة فى الفقه واليد او الرجل فى الطب فموضوعات الانواع انواع الموضوعات واصنافها او اجزاؤها وكذا موضوع كل مسئلة فيصدق موضوع العلم وتعريفه على كل منها وليس علاجها اخراجها وانما قيدت العوارض بالذاتية وبينت بالتوصيف لاخراج الاعم والاخص الذين لا دخل لهما ولا لمساويهما فى العروض فان الصوت والكلمة التميمية مثلا وان كان كل منهما مما يبحث فى النحو عن احواله من كونه مرفوعا ومنصوبا لكن لا عن احواله الذاتية اذ لا دخل للصوتية ولا للتميمية ولا لمساويهما فى عروض

تلك الاحوال فلا يكون الصوت ولا الكلمة التميمية موضوع النحو فعلى هذا الاجمال ان يقال ان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه الغريبة فان الكلمة ما يبحث فى النحو عن مرفوعيتها او منصوبيتها وهى لاتعرض للكلمة لكونها كلمة بل بواسطة كونها فاعلا او مفعولا وهو اخص والعارض للشئ لامر اخص عرض غريب له فالكلمة ما يبحث فى النحو عن الغريب لها وما من علم الاوشان موضوعه هكذا كما لايخفى عن من تتبع لانا لانم ان لا دخل لكونها كلمة فى العروض وقد كان هذا الاعتراض باعثا لاحد التأويلين الاول ارادة انه ما يبحث عن الاعراض الذاتية له ولانواعه واعراضه مسامحة والثانى ان يراد بالعوارض الذاتية لموضوع العلم ما يحل اليه محمولات مسائله كما ان موضوعه ما يحل اليه موضوعاتها على ما افاده الدوانى وليتمايز مسائل العلم الادنى من مسائل العلم الاعلى وليفيدان مسائل كل علم حمليات موجبات كليات ضروريات ذاتية او وصفية بل حقيقات يجب ثبوت العوارض لموضوعاتها متى فرضت موجودة لان المق من التدوين افادة علم باق ببقاء الدهر لاستنباط الاحكام وليفيدان الاعراض التى تلحق الموضوع لامر اعم او اخص من غير دخل لذات الموضوع فى عروضها كالضاحك العارض للحيوان لكونه انسانا مثلا لايستحسن ان يبحث عنها فى العلم قال قدس سره فى الحاشيه الكبرى لاشك ان المق فى كل علم من العلوم المدونه بيان احوال موضوعه اعنى الاحوال التى توجد فيه ولاتوجد فى غيره ولا يكون وجودها فيه بتوسط نوع مندرج تحته فان ما يوجد فى غيره ايضا لايكون من احواله حقيقة بل احوال ما هو اعم منه والذى يوجد فيه فقط لكن يستعد لعروض مالم يصر نوعا مخصوصا من انواعه كان من احوال ذلك النوع لامن احواله فى الحقيقة فحق هذين الحالين ان يبحث عنهما فى علمين موضوعهما ذلك الاعم والاخص ثم ان الاحوال المطلوبة للموضوع متكثرة متفرقة منها ما هو عارض له لذاته شامل على الاطلاق ومنها ما ليس بشامل على الاطلاق بل مقابلها ثم ان تلك الاعراض الذاتية لها عوارض ذاتية ايضا شاملة لها على الاطلاق

(او)

او على التقابل وكذلك عواض تلك العوارض فاثبتوا الاحوال العارضة لذاته الشاملة على الاطلاق لنفسه الموضوع والشاملة مع مقابليها لانواعه واللاحقة للخارج المساوى الشاملة على الاطلاق لعرضه الذاتية والشاملة على التقابل لانواعه ضبطا للانتشار بقدر الامكان ورعاية لحسن التعليم فاكتب هذه الصورة واستخرج الامثلة

اعراض ذاتية منفردة

انواع العرض الذاتى

اعراض ذاتية مقابلة

لاحقة لذاته

اعراض مقابلة لانواع الاعراض الذاتية

افراد الموضوع · زيد · ضارب · مضروب

نفس موضوع · ضرب · يضرب

كل كلمة · متلفظة على حسب المعانى التركيبية

انواع موضوع · اسم · فعل · حرف · من · الى · عن

بان يكون آخره على هيئة مخصوصة

امامعرب · فاعل · مفعول · مضاف اليه · وغير

وامامبنى

امامرفوع

وامامنصوب

وامامجرور

عرض لاحق للمساوى شامل على الاطلا

عرض لاحق لذاته شامل على لاطلاق

بان تقول ان الموضوع كالكلمة مثلا فى النحو له احوال كثيرة مطلوبة فنها مايلحقه لذاته اى لكونه لفظا موضوعا ويشمل على جميع افراده منفردا وهو لايكون الاعراض ذاتى مساوله فيثبت لنفس الموضوع ويجعل موضوع مسئلته موضوع العلم بعينه نحو كل كلمة متلفظة على حسب المعانى التركيبية ومنها مايلحقه العرض ذاتى مساو ويشمل منفردا على جميع افرادة ايضا فيثبت لذلك العرض ويجعل موضوع مسئلة عرضا ذاتيا مساويا لموضوع العلم نحو كل متلفظ على حسب المعانى التركيبية لابدان يكون آخره على هيئة مخصوصة ومنها مايلحقه لذاته لكن لايشمل على جميع افراده منفردا بل مع مقابليه فيثبت لنوع الموضوع ويجعل موضوع مسئلته نوعا من انواع موضوع العلم نحو كل اسم

معرب وكل حرف مبنى ومنها مايلحقه لمساويه ولايشمل منفردا بل مع
مقابليه فيثبت لنوع العرض ذاتى ويجعل موضوعه مسئلته نوعا من
انواع العرض الذاتى نحو كل فاعل مرفوع وكل مضاف اليه مجرور
وماقالوا معنى البحث عن الاعراض الذاتية ان يثبت تلك الاعراض
لنفس الموضوع اولانواعه اولاعراضه الذاتية اولانواعها اواعراض
انواعها تفصيله هذا واذا ارتسم هذا فى صحيفة الخاطر فلنرجع الى
مانحن فيه فنقول لما ثبت الاحتياج لوقوع الخطاء فى المعلومات الى
علم عاصم عنه وجب ان يكون ذلك العلم وهو المنطق علما باحثا عن احوالها
وكل علم باحث عن احوال شئ فموضوعه ذلك الشئ فموضوع المعلومات
وامابيانه الانى فلان المنطق يبحث عن نفس الكلى والذاتى والعرضى
والجنس والفصل والحد والرسم وعن نفس القضية والقياس والاستقراء
وكل ذلك احوال للمعلومات فيكون موضوعه المعلومات وتوضيحه ان
فى اذهاننا صور كثيرة ليست هى انفسها بمشعور بها بل هى كالمرايا
لامور خارجية ولها عوارض واحوال فى نفس الامر وان لم يكن البحث
عنها حتى تصور بصور ثانية حالها كحالها فاذا اريد اثبات العورض لانفسها
فلا بد لاحضارها واحصارها من امر اجمالى مسلم الثبوت ومثبت فى
علم اعلى وهو ههنا مفهوم المعلوم ونوعيه التصور والتصديق فاذا
احضر كل واحد واحد مما يصدق عليه التصور من تلك الصور
بعنوان التصور او بعنون المفهوم ولوحظ من حيث يوصل الى مجهول
مايعرض له نسبة الى امور كثيرة بها يحكم العقل ان ذات هذا المفهوم
ابية عن الاتحاد فى وجوده مع كل واحد منها او غيرابية فهذا العارض
هو الكلية والجزئية فالكلية والجزئية عرضان ذاتيان نسبيان شاملان
بجميع الافراد على التقابل فتثبتهما مرددة لنفس الموضوع تقول كل
متصور اما كلى او جزئى فهو قانون بين وقد ينبه على مثله استدلالا
بالحد على المحدود واذا اردت التفريع تجعله كبرى لصغرى
سهلة الحصول وهو قولك هذا تصور فتعرف انه لابد ان يكون واحدا
من القسمين ثم تعينه يصدق احدا الحدين عليه دون الاخر ثم يلحق

(نتلك)

لتلك الافراد لذاتها ولكليتها اعراض نسبيه اخرى متقابلة ككونها
محمولة بالفعل على مانسب اليه اوغير محمولة دائما ذاتية له اوعرضية
حدله او رسم الى غير ذلك وكذلك اذا احضر كل واحد
واحد مما يصدق عليه التصديق من تلك الصور ولوحظ من حيث
يوصل الى مجهول مايعرضه لذاته ان كل مصدق قضية وبواسطته
انه حملية اوشرطية موجبة اوسالبة مناقض لقضية كذا اوغير
مناقض منعكس اوغير منعكس مؤلف اوغير مؤلف منتج لقضية كذا
اوغير منتج وكلها لاحقة لافراد التصديق بالذات او بالمساوى منفردة
اومتقابلة يثبت بعضها بحكم البداهية وقد ينبه على بعض ويبرهن على
بعض اخرى هذا والمتقدمون على ان موضوع المنطق المعقولات الثانية
لا المعلومات مطلقا وهى الامور الذهنية التى يثبت كل واحد منها لافراده
فى الذهن فقط ولايحاذى بها امر فى الخارج اما الملية فلان المق من المنطق
معرفة احوال يتوصل بها من المعلومات الى المجهولات فوجب ان يكون
موضوعه ايضا من العوارض الذهنية المنبئة عن الايصال وهى المعقولات
الثانية وتمامه فى الحاشية الكبرى واما الانية فلان المنطق لايبحث عن نفس
الكلى بل عن احواله بانه ذاتى اوعرضى وعن احوال الذاتى بانه جنس
اوغيره وعن احوال المركب منها على انحاء شتى انه حد اورسم ولايبحث
نفس القضية بل عن احوالها انها موجبة اوسالبة مناقضة لقضية كذا
اوغير مناقضة منعكسة اوغير منعكسة وبالجملة ان كل مايثبت له الاحوال
المق هو المعقولات الثانية وما بعدها لا اعم منها وانما عدل صاحب
الكشف ومن تبعه عن هذا لما رأوا ان الكلية والجزئية والذاتية والعرضية
ممايبحث عنه فى المنطق وبعض هذه الاحوال عارضة للمعقولات الاولى
فوجب ان يكون موضوعه اعم واعترض عليه شارح المطالع بانهم ان
ارادوا ان المنطق يبحث عنها انه يبين تصوراتها فهو ليس من المسائل
وذلك ظ وان ارادوا التصديق بها للاشياء فهو ليس من المنطق
فى شئ بل ذلك من وظائف الفلسفة الاولى الباحثة عن احوال الموجودات
مطلقا اى الذهنية والخارجية فان تعرض المنطق لاثبات شئ منها كان

ذلك على سبيل نقل المسئلة مع برهانها من علم آخر لفائدة بل ليس عليه
ان يبحث عن احوال هذه المعقولات الثانية من الجهة المذكورة على انهم
ان عنوا بالمعلومات التصورية والتصديقية ماصدقتا عليه من الافراد
يلزم ان يكون جميع المعرفات والحجج فى سائر العلوم بل جميع المعلومات
التى من شانها الايصال موضوع المنطق وليس كذلك ضرورة انه لايبحث
عن احوال هذه الخصوصيات اذلا يبحث فيه بان هذا القياس منتج لهذا
وذاك لذاك الى غير ذلك مما لانهاية له وهو ظ ويلزم ان يكون اجزاء
الفن من جملة موضوعه ايضا لانها اما تصورا وتصديق من الحيثية المذكورة
فيكون البحث عن نفس الموضوع لاعن عوارضه فلا يكون الموضوع
موضوعا وان عنوا بهما مفهومهما يلزم ان يكون المنطق باحثا عن الاعراض
الغريبة لهما لان محمولات مسائله لاتلحقهما من حيث هما بل لامر اخص
فان الانقسام الى الجنس والفصل لا يعرض المعلوم لتصورى
الامن حيث انه ذاتى والايصال الى الحقيقة المعرفة لايلحقه الالانه حد
وكذا الانعكاس الى السالبة الضرورية لايعرض المعلوم التصديقى
الالانه سالبة ضروية وانتاج المطالب الاربعة لايلحقه الامن حيث انه مرتب
على هيئة الشكل الاول الى غير ذلك ولعل الجواب انا نريد بالبحث عن الكلية
والجزئية الحكم بها على المعلومات التصورية قوله فهو ليس من المنطق فى شئ
قلنا ممنوع اذلا نعنى بالمنطق الاتصديقات باحوال يحتاج اليها فى الانظار سواء
كانت بديهية مستغنية اومطلوبة بالبرهان ولاشك ان الكلية والجزئية
مما يحتاج اليه فى الانظار واما اشتراك المنطق والفلسفة فى تلك المسئلة
فكاشتراك الفقه والكلام فى مسئلة جواز المسح على الخفين وتمايزهما
كمايزهما والجواب عن العلاوة بانها مشترك الورود فما هو جوابكم فهو
جوابنا اعلم ان من المعقولات الثانيه التى تعرض لاشياء من حيث هى
هى فى الذهن مالا دخل له فى الايصال الى المجهولات كالوجوب والامكان
والامتناع فان الماهيات اذا حصلت فى الاذهان وقيست الى الوجود
الخارجى عرضت لها هذه الاحوال هناك ولايحاذى بها امر فى الخارج
فهى معقولات ثانية واذا حكم عليها بان يقال الواجب كذا والممكن

كذا الى غير ذلك من الاحكام لم تكن لتلك الاحكام دخل فى الايصال وان كانت متعدية منها الى المعقولات الاولى ومنها اى من المعقولات الثانية ماله تعلق بالايصال وهى منقسمة الى قسمين احدهما معقولات ثانية لاتنطبق على المعقولات الاولى ولايسرى احكامها اليها كمعرفات الوجوب والامكان والامتناع فانها معقولات ثانية موصلة لكن احكامها لايتعدى منها الى المعقولات الاولى كما لايخفى وثانيهما معقولات ثانية تنطبق على المعقولات الاولى ويسرى احكامها اليها كالتى يبحث عن احوالها فى المنطق فانا اذا علمنا ان الكلى منحصر فى خمسة عرفنا ان الحيوان لابدان يكون احدها واذا حكمنا على الجنس والفصل باحكام كان الحيوان والناطق مندرجين فى تلك الاحكام وكذا اذا علمنا ان السالبة الدائمة تنعكس كنفسها عرفنا ان قولنا لاشئ من الانسان بحجر دائما ينعكس الى قولنا لاشئ من الحجر بانسان دآئما وعلى هذا القياس قياس سائر مسائل المنطق فانها احكام على المعقولات الثانية سارية منها الى المعقولات الاولى فعلى هذا يكون الجواب عنهم انا نريد بالمعقولات الثانية ماصدقت عليه من افرادها قوله يلزم ان يكون جميع المعقولات الثانية موضوع المنطق قلنا نم اذليس موضوعه جميع المعقولات الثانية مطلقا بل لابد من اعتبار الايصال ولاجميع المعقولات الثانية التى من شانها الايصال بل جميع المعقولات الثانية لها مدخل فى الايصال مأخوذة على وجه كلى بحيث ينطبق على المعقولات الاولى ويتعدى احكامها اليها كما دل عليه لفظ القانون فى تعريف المنطق فان محصل هذا العلم انهم اخذوا طبايع الاشياء واعتبروا عوارضها العقلية التى لها مدخل فى الايصال وحكموا على تلك العوارض احكاما كلية يندرج فيها احكام تلك الطبايع بحيث يمكن لنا ان نتعرف احوال خصوصيات الطبايع فى باب الايصال اذا رجعنا الى احوال العوارض ويكون الجواب عن المتأخرين ايضا بان المراد من المعلومات التصورية والتصديقية ماصدقتا عليه اما قوله يلزم ان يكون جميع المعرفات والحجج فى سائر العلوم موضوعا للمنطق قلنا لانم

اذلانقول ان جميع المعلومات التصورية والتصديقية التى من شانها
الايصال الى المجهولات المخصوصة بتفاصيلها موضوع المنطق
بل جميع المعلومات من حيث الايصال الى مجهول ما اجمالا واطلاقا بحيث
يمكن لنا من العلم باحوالها على ذلك الوجه ان نتعرف احوال تلك
التفاصيل والخصوصيات مثلا اذا علمت ان كل مفهوم تصورى اذا
نسب الى مجهول ما اما ذاتى له اوعرضى اومركب وتميز الاقسام عندك
بحدوداتها تعرف ان مفهوم الحيوان الناطق المنسوب الى الانسان
مركب من ذاتياته وقس على هذا واما قوله ويلزم ان يكون اجزاء
الفن من جملة موضوعه لانها اما تصور اوتصديق من حيث الايصال
قلنا المراد بالموضوع مايعرض له الايصال كقولنا العالم متغير وكل
متغير حادث فانه معروض للايصال الى نتيجته لامايدخل فيه الايصال
ومسائل الفن مايدخل فيه الايصال لوقوعه فيها محمولا فلا يلزم
ماذكرتم لايقال التصديقات التى يدخل فيها الايصال قد يعرض لها
الايصال ايضا كما اذا ركبت المقدمات المنطقية للاستنتاج منها فى نحو
قولك هذا شكل اول وكل شكل اول ينتج كذافان الايصال الى نتيجة
هذا القياس عارض لمقدماته على قياس سائر الاقيسة لانانقول لتلك المقدمات
اعتباران فباعتبار دخول الايصال فيها كانت مسائل وباعتبار عروض
ايصال آخر لها كانت من الموضوع فان قلت لما كان موضوع المنطق مقيدا
بالايصال كان الايصال من تتمة الموضوع فلم يكن من الاعراض المطلوبة
فى هذا الفن بل يجب ان يكون المبحوث عنه فيه احوالا تعرض الموصل
بعد كونه موصلا قلت ما وقع قيدا هو الايصال مطلقا والبحث انما هو
الايصالات المخصوصة المندرجة تحته او نقول قيد الموضوع هو صحة
الايصال لانفسه وعلى هذا القياس نظائر هذا القيد فى موضوعات
العلوم لايقال لامسئلة فى المنطق محمولها الايصال لانا نقول المراد ان
كلا من محمولات المسائل لها معنى الايصال فانه اذا حكم على المعلوم
التصورى بانه حد اورسم كان معناه انه موصل الى المجهول التصورى
ايصالا قريبا واذا حكم عليه بانه كلى اوجنس كان معناه انه موصل

(اليه)

اليه ايصالا بعيدا اى بعد ضم ضميمة وقس على هذا حال التصديقات
وهكذا ينبغى ان يقرر هذا المقام ثم ان الموضوع ليس هو العنوان
الذى يجعل آلة ومرآتا لملاحظة الافراد والا لم يمكن ان يقول احد ان
موضوع بعض المسائل من المعقولات الاولى ضرورة ان مفهوم
المعلوم وكذا مفهوم المفهوم من المعقولات الثانية بل الموضوع هو
الموضوع الحقيق اتفاقا للفريقين والجمع منادينا دى والله الموفق
والهادى وكان النزاع بينهما مبنى على اختلاف آخر هو ان المحكوم عليه
حقيقة فى قولنا كل انسان اكل مثلا هل هو الامور الذهنية المستحضرة
بعنوان الانسان ام هو الامور الخارجية من زيد وعمرو وبكر الذين
يمشون فى الاسواق فعلى الاول يكون موضوع المنطق معقولا ثانيا متى
خرج الى الفعل لامحالة وعلى الثانى قد لايكون فتنبه لئلا تغفل عن الدقة

(قال) ﴿ وغايته العصمة آه ﴾ (اقول)

لما ثبت الاحتياج لوقوع الخطأ فى المعلومات الكاسبة الى المنطق
ليعرف به الصواب عن الخطأ كان غايته العصمة عن الخطأ فى الافكار
لكن المقدم حق فالتالى مثله والمراد بغاية العلم غاية تدوينه وتحصيله
اذ الغاية امر يترتب على الفعل وتسمى ايضا فائدة وغرضا وعلة غائية
باعتبارات مخصصة ثم العلوم اما نظرية غيرآلية اى لاتكون فى نفسها
آلة لتحصيل غيرها بل هى مقصودة بذواتها فيكون غاية تحصيلها
حصولها انفسها وان ترتب عليه فوائد اخر كالعلم بذات الله تعالى
وصفاته واما عملية آلة لتحصيل غيرها متعلقة بكيفية العمل الذى هو
تحصيل الغير فيكون غاية تحصيلها حصول غيرها من العلوم اوغيرها
كالمنطق فائدة النظرى والعملى قد يستعملان بمعنيين اخرين الاول
فى تقسيم الحكمة الباحثة عن احوال الموجودات مطلقا اوالموجودات
العينية من انها امانظرية اى باحثة عما ليس حصوله بقدرتنا واختيارنا
اوعملية اى باحثة عما يحصل بقدرتنا واختيارنا والثانى فى تقسيم الصناعات
من انها اماعملية اى يتوقف حصولها على ممارسة العمل اونظرية
اى لايتوقف عليها فالمنطق عملى من العلوم مطلقا ونظرى من الصناعات

وكذا من الحكمة ان اعتبرت بالمعنى الاعم والافليس منها فى شئ وليوضع
هذا المنبر لمعرفة النسب

(قال) ﴿ البحث الثانى الدلالة كون الشئ الخ ﴾ (اقول)

البحث الثانى من بحثى المقدمة بحث الالفاظ من حيث دلالتها على معانيها الموضوعة لها وهو قوله كل لفظ دال على معنى بالوضع اما مطابقة اوتضمن اوالتزام وقوله كل لفظ باعتبار دلالته المطابقة اما مفرد اومركب لان الذى جعل مقدمة للمنطق ليس جميع احوال الالفاظ من الحيثية المذكورة اذهى اكثر مما احصوه بل احوالها التى ينفع بالعلم بها فى اثناء تعليم هذا الفن وتعلمه بلغة معلومة اى لغة كانت كما ذكرناه فى صدر المقدمة مثلا اذا قيل الضاحك خاصة يفهم السامع من لفظ الضاحك مفهوم ماثبت له الضحك والضحك نفسه ومعروضه من نحو انسان اوحيوان فاشتبه الامر عليه ان الحكم بالخاصية على اى من هذه المفهومات فلم يكن على بصيرة الا اذا عرف انه مطابقة فى الاول وهى حق فى التخاطب دون الثانى والثالث فتدبر واستقم ولما توقف هذا البحث على تصور الدلالة واقسامها فقال الدلالة كون الشئ بحيث يحصل من فهمه فهم شئ آخر الفهم الاول اماتصور اوتصديق والثانى وفقه وان جاز الخلاف فيه عقلا واياما كان يسمى الشئ الاول دالا وان تصديقا فدليلا ايضا والثانى مدلولا فالدال ما يحصل من فهمه فهم شئ اخر كالالفاظ والمدلول مايحصل فهمه من فهم شئ آخر كالمعانى والفهم بمعنى الالتفات اى احضار صورة الشئ عند العقل سواء كانت غير حاصلة اوحاصلة غير ملتفتة فتدبر وليس لقائل ان يقول اللزوم الكلى بين الفهمين ملتزم وان لم يلتزم عند اهل النقول والتعريف لايفيده فهو فاسد لانانقول لانم عدم افادته كيف وان صيغة المضارع للاستمرار فلا يكون الحصول فى بعض الاوقات دون بعض دلالة والدوام بين الفهمين كناية عن اللزوم بينهما بقرينة انهم عرفوا الدلالة باللزوم بين العلمين فيطبق على ماذكروا تأمل حتى تعلم ان التزام اللزوم التزام مالايلزم فيكفيه الالتزام والصيغة ليست بنص فى الدوام لانها قد تفيد الامكان وتعريفهم لايكون

(قرينة)

قرينة لتعريفه وانما هو حيلة منه ليمكن له الذهاب الى كل مذهب لما فيه
من مرحب ومرهب والدال اما لفظ اوغيره فان كان لفظا فالدلالة
لفظية والافغير لفظية وكل منهما اى من الدلالتين منحصرة فى وضعية
وطبعية وعقلية لانها لايتحقق الابتوسط علاقة مشعور بها موجبة
اياها فاما ان يكون فيها دخل لواحد من الوضع والطبع اولا يكون
فان كانت بواسطة الوضع اى بجعل الجاعل اياه له فوضعية كدلالة
الانسان على الحيوان الناطق وكدلالات اشكال الكتابة على الالفاظ
فان احساسهما تذكر الوضع المعلوم الموجب لتصور الموضوع لهما
وان كانت بواسطة الطبع اى باحداث طبيعة من الطبائع عروض المدول
فطبعية كدلالة صوت اح على السعال والحمرة الحادثة على الخجالة فان
احساسهما تذكر الطبيعة المعلومة المحدثة اياهما عند عروض ذينك
المرضين فيوجب فهمهما والا اى وان لم يكن للوضع ولا للطبع دخل
فى تحقق الدلالة فعقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على
الانسان وكدلالة الدخان على النار فان اصغاء اللفظ وابصار الدخان
تذكر ان الحكم العقلى المعلوم المستلزم لحضور تصور الانسان والنار
والمقصود هنا هو دلالة اللفظ بالوضع وهو جعل اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه
وهو مما لابد منه لكل قوم لتوقف تمدنهم على الاعلام والاستعلام بما
فى ضمايرهم من الصور الذهنية الحاصلة لهم من الاشياء الخارجية
من طرق الحواس اومن طريق آخر بواسطة قوتهم العاقلة التى طبع
الانسان عليها فكان فى اذهانهم وجود للاشياء دال عليها
حتى انهم يجدونها فيهم عند غيبتها على وجه كان
مافى ذهن بعض منهم مستورا عن الآخر وقدمس الحاجة الى الكشف
والاستكشاف عنها بفعل مقدور لهم فوضعوا الفاظا لمعان ليستعملوه
فيما بينهم ولابد للواضع فى انشاء وضع واحد من ثلثة امور ملاحظة
الموضوع من الالفاظ وتداركه وملاحظة ما يوضع له من صور الاشياء
واعلام الغير بان هذا لذاك اما جانب المعنى الموضوع له فعلى ستة اوجه
لانه اما كلى اوجزئى واحد اوجزئيات متعددة سواء كانت متناهية

لم يقل من المعانى لئلا يتوهم اختصاصه بغير اللفظ منه

محصورة او غير متناهية وكل منها اما ان يلاحظ بامر كلى او بامر جزئى واما جانب اللفظ الموضوع فهو ايضا يتصور على ستة اوجه فيرتقى الوجوه المحتملة الى ستة وثلثين بضرب ستة فى ستة وليكن هذا الجدول موضوعا لتفاصيلها

	لمعنى كلى ملحوظ		لمعنى واحد جزئى ملحوظ		لمعان جزئية ملحوظة	
	بامر كلى	بامر جزئى	بامر كلى	بامر جزئى	بامر كلى	بامر جزئى
وضع لفظ كلى ملحوظ بامر كلى	سا					
وضع لفظ كلى بامر جزئى						
وضع لفظ واحد جزئى ملحوظ امر كلى						
وضع لفظ واحد جزئى بامر جزئى						قط
وضع الفاظ جزئيات غير متناهية ملحوظا بامر كلى	١	٢	٣	٤		
وضع الفاظ جزئيات غير متناهية بامر جزئى	١	٢	٣	٤		
	الوضع عام	الوضع خاص	الوضع عام	الوضع خاص	مندرج فى الثالث	وضع نوعى
	الموضوع له عام		الموضوع له خاص		مندرج فى الرابع	وضع شخصى

لكن الموضوع لا يكون لفظا كليا لان وجوده فى العقل فلا يفيد اطلاع الغير وهو المقصود مثلا الفعل الكلى ليس بموضوع للحدث والزمان بل الموضوع جزئياته واشخاصه من نحو ضرب ويضرب وذلك ظ ولا يكون لفظا واحدا جزئية ايضا مثل ان يسمع لفظ زيد فقال الواضع هذا نفسه موضوع لمعنى كذا لانه لاجدوى له ومن هذا يعلم ان الموضوع ليس بالفاظ جزئية متناهية ايضا وان امكن مثل ان يقول الواضع وليكن اسماء الفواكه اوسمع تفاح فقال وليكن كل من هذا اللفظ مسموعا من رجل جاء باب الحصار فى هذه الليلة موضوعا لمعنى انا منكم لا من العد ولانه قليل الجدوى لا يفيد مصلحة عامة فسقط من الاحتمالات المذكورة اربع وعشرين وبقى اثنى عشر لانه لم يبق فى جانب الموضوع الا الجزئيات الغير المحصورة وظ انها لا تلاحظ بانفسها لعدم تناهيها ولامتناع التفات النفس الى الشيئين معا فلابد من امر واحد حتى يلتفت اليه ويكون

مرءاتاً لملاحظة تلك الجزئيات فان كان ذلك الامر شخصاً منها يسمى
وضعه لاى معنى كان وضعاً شخصياً مثل ان يسمع زيد فقال الواضع
كل من هذا المعنى كذا وان كان امراً كليا اى نوعا منطبقا على كل فرد
من تلك الجزئيات المتماثلة يسمى وضعه لاى معنى كان
وضعا نوعيا مثل ان يتصور بعلم فعلى مفهوم مايوازن
الفاعل مثلا ويجعل ذلك المفهوم آلة لملاحظة ماتحته
من الافراد فيجعل كل واحد منها موضوعاً كان يقول الواضع كل
مايوازن الفاعل فهو لمعنى كذا فلما كان جانب اللفظ مقصورا
فى وجهين وضع شخصى ووضع نوعى كان اقسام كل منهما باعتبار
جانب المعنى ستة الاول وضع اللفظ للكلى الملحوظ بامر كلى ويسمى
وضعا عاما لموضوع له عام اما من الوضع الوضع الشخصى فكما اذا
احس افراد نوع كزيد وعمرو من افراد الانسان مثلا وجردت
عن المشخصات فحصل منها فى العقل صورة واحدة بها يمتاز امتياز النوع
منطبقة على ماوجد منها ومايمكن ان يوجد فتلك الصورة الحاصلة
اذ لوحظت بنفسها او لوحظت صورة كلية اخرى مثل الحيوان الناطق
او الضاحك او الجسم او الكاتب مثلا وجعلت آلة لملاحظتها ولوحظت
بها ثم تصورت الفاظ لامتناهية بتلفظ شخص منها كلفظ الانسان
مثلا فوضع كل واحد منها بازاء ذلك المعنى واما من الوضع النوعى
فكان يقول الواضع كل لفظ يوزن على فاعل فهو لكل من قام به
الفعل اعنى مصدر ذلك اللفظ فقد لوحظت معان كليات لامتناهية
بامر واحد كلى هو اجمالها فوضع بازاء كل منها طائفة من جزئيات
الالفاظ لكن لم تتصور تلك الطوائف بتلفظ شخص من اشخاصها
بل بتعقل انواعها بعنوان مايوزن على فاعل فشابهة هذا الوضع بالقسم
الخامس المندرج فى الثالث غير خفى ولقد علمت ان الموضوع له العام
يجوز ان يكون كليات متعددة فلا ترغب عن السبل الحقيقية ليضاق
عليك الامور بما رحبت اعلم ان تسمية الوضع بالعام والخاص انما هى
باعتبار عموم آلة الملاحظة وخصوصها اى كونها امرا كليا او جزئيا

ولايخفى ان قوله اذا احس
زائد عن الحاجة ولكنا
قصدنا بيان طريق حصول
العلم الكلى للانسان منه

ولايلزم من عموم الالة
وخصوصها عموم الصورة
الملحوظ بها منه

جانب لفظ
كل مايوزن على فاعل
ناصر ضارب قاتل وغيرها
افراد

جانب معنى
كل من قام مصدر
ذلك اللفظ
من قام به الضرب
من قام به القتل
من قام به النصر
وغيرها

اشارة الى ان تقسيم المعنى
الى الكلى والجزئى هو
الكلى الحقيقى والجزئى
الحقيقى لاالاضافى كما ذهب
اليه العصام رحمه منه

واما عمومية الموضوع له وخصوصيته فباعتبار نفسه وكل منهما عارض
للوضع باعتبار نفسه وكل منهما عارض للوضع باعتبار جانب المعنى
فلا يناف في شئ منهما لشخصية الوضع ونوعيته العارضة له باعتبار جانب
اللفظ الثاني وضع اللفظ للكلى الملحوظ بامر جزئى ويسمى وضعا خاصا
وضوع له عام امامن الوضع الشخصى فكما اذا ابصر زيد وجعل آلة
لملاحظة مفهوم الانسان اوالناطق اوغيره من كلياته المختصة بصورته
النوعية فوضع بازاء ذلك المفهوم لفظ الانسان الملحوظ بتلفظ شخصة
واما من الوضع النوعى فكان يقول الواضع كل صفة اخره هاء
او كل هاء لحق فى اخر صفة وليكن موضوعة لهذه مشيرا الى هند على
وجه لوحظ به الانوثة الكلية كما فى حديث انكم لتحضبون بهذا السواد
هذا وقالوا ان هذا القسم لم يوجد وليت شعرى هل الواضع اخبرهم
انه لم يضع بهذا الطريق ام لم يجدوا فى انفسهم انهم كثيرا ما يرون
شخصا لم يكونوا يرون مثله قط كالابل مثلا ويسئلون العالم بالاسماء
مايطلق على هذا فيقول ابل وانهم اذا اعترفوا بالوضع العام الموضوع له
خاص فعكسه بالاعتراف الاولى لان المفرد دال على نوعه بحكم العقل
ولو انحصر فيه ولا عكس لجواز وجود نوع ليس له فرد كالعنقاء
والاستدلال على امتناعه بان المشخص لا يمكن ان يلاحظ به كلياته
مم فتدبروا ستقم الثالث وضع اللفظ للجزئى الملحوظ بامر كلى ويسمى
وضعا عاما لموضوع له خاص كتسميه الاولاد حين سماع تولدهم قبل
رؤيتهم امابالوضع الشخصى فكما اذا سمع ق فقال الواضع وليكن هذا
اسماله واما بالوضع النوعى فكما ان يقول كل قاف مسكورة فهو اسم
له فانه اذا علم الشئ باوصاف كلية مخصصة بحيث ينحصر فيه ولا يتناول
غيره فتلك الاوصاف وان لم يفد له صورة شخصية لانحصار افادتها
فى الاحساس لكنه اذا تصور بهذا الوجه ووضع بازائه اسم يكون
ذلك الاسم علما شخصيا له ومن هذا القبيل علم الواجب تعالى فان قائل
يقول ان دلالة الاسم على الصورة الشخصية انما يكون بواسطة العلم
بالوضع ولا صورة شخصية هنا فلا علم بوضعه لها فلا دلالة لذلك الاسم

وجه ان هذا الاعتبار
لا بد منه فى جانب اللفظ
وهم لم يتدبروه فاضطربت
اقوالهم منه

على الصورة الشخصية والاعلام مايدل عليها فليس ذلك الاسم بعلم
فقل عدم الصورة الشخصية فى العقل لايستلزم عدم العلم بها لجواز ان
يكون نفس الشئ غير حاصل فى الذهن وصورته حاصلة فيه تأمل
فيه فانه دقيق ولايأتية الباطل من بين يديه ولامن خلفه الامن الاعوجاج
فى الذهن او القصور فى الدقة الرابع وضع اللفظ للجزئى الملحوظ بامر جزئى
ويسمى وضعا خاصا لموضوع له خاص كتسمية الاولاد عند رؤيتهم
اما بالوضع الشخصى فكما اذا سمع ق وقال الواضع وليكن هذا اسمه
واما بالوضع النوعى فكان يقول كل قاف مكسورة وليكن اسما لهذا
الخامس وضع اللفظ للجزئيات الشخصية الملحوظة بامر كلى وهو مندرج
فى القسم الثالث اى هو من الوضع العام لموضوع له خاص ايضا اما
من الوضع الشخصى فكما اذا سمع لفظ هذا وقال الواضع وليكن ذاك
المسموع لكل مشار اليه فاوضاع الضمائر واسماء الاشارات كلها
من هذا القبيل واما من الوضع النوعى فكان يقول الواضع كل مايوزن
على فعل او يفعل وليكن لنسبة حدثه الى شئ معين وزمان ذلك
الانتساب فاوضاع صيغ الافعال وهيئات تراكيب الاسماء كلها من هذا
القبيل ومن لم يعرف الوضع العام لمعنى خاص وقع فى خيص بيص
السادس وضع اللفظ للجزئيات الملحوظة بامر جزئى وهو مندرج فى القسم
الرابع اى هو من الوضع الخاص لموضوع له خاص ايضا امامن الوضع
الشخصى فكما اذا احس اشارة عند الوضع فقال الواضع وليكن
لفظ هذا لهذا الامر وامثاله فان ذلك الامر الجزئى قد جعل حالة
لملاحظة ماوجد وما سيوجد من الامور المشار اليها الجزئيات المتماثلة
التى لاتتناهى واما من الوضع النوعى فكان يقول واضع التركى
وليكن كل شين مضمومة موضوعا له ومن هذا يعرف ان بعض
مايعد من الوضع الخاص يحتمل ان يكون من الوضع العام ولقد
ظهر اساس ظهور الاشماس فاعتبر مااعتبره اعلام الناس اعلام الاجناس او انك
اذا علمت وجوه الاوضاع الممكنة تعرف الموضوع له لكل لفظ بالاطلاع
على دلالتها بان تقول مثلا لفظ الاسد يفهم منه الحيوان المفترس دائما

فهو موضوع له ولايفهم منه رجل الشجاع كذلك بل لوفهم منه
كان ذلك بواسطة الفهم الاول مع اعانة خصوصية القرائن فهوغير
الموضوع له ثم ان الوضع ليس هو حالة قائمة بالطرفين كالتناسب مثلا
بل هو صفة قائمة بالواضع لكنه منشأ لحصول الدالية للفظ والمدلولية
للمعنى كالتوليد لابوة زيد وبنوة عمرو فالدالية الحاصلة للفظ سبب لانتقال
الذهن من المسموع الى المعنى ولفهم المعنى منه فان عرف الدلالة بشئ
منهما كان ذلك تسامحا وتنبيها على ان الثمرة المتفرعة منهما هى الفهم
او الانتقال فكانها هو والسؤال المش‌ هيهنا بانه لو كان فهم المعنى متوقفا
على العلم بالوضع وهو متوقف على فهم المعنى ليس بشئ لان فهم
المعنى بمعنى الالتفات اليه وان توقف على تذكر الوضع لكن تذكر الوضع
لايتوقف على ذلك الالتفات بل يوجبه لايقال فهم اللفظ الموضوع
اما بالسماع او بابصار النقوش الموضوع اما بالسماع او بابصار النقوش
الموضوعة له وكل منهما انما يوجب لفهم ذات اللفظ لالفهم داليته
ولالتذكر الوضع الموجب اياه فلاشئ من فهم اللفظ الموضوع بموجب
لفهم معناه فلا يكون دلالته دلالة معتبرة لانا نقول هذا ان ورد فانما يرد
على من اعتبر اللزوم بين الفهمين اما من اكتفى بالدوام فله ان يقول
الفهم بذات اللفظ تذكر الوضع دائما وان لم يوجبه والجواب الحاسم
ان يقال لايراد بالسماع الا الاصغاء بالاختيار والالما اوجب الفهم بذات
اللفظ ايضا او الاصغاء بالاختيار وكذا التلفظ مما لابد له من غاية فان كانت هى
الفهم باللفظ لنفسه اى لادراك جوهره اوصورته او نوعهما فح لايكون من
لدال بالوضع فى شئ من هذه الجهة كما اذا كان الاصغاء لادراك اللافظ استدلالا
لابالاثر على المؤثر بل هو دال على نفسه ونوعه ونوع هيئته من غير توسط
الوضع كما هو عند تعلم الادباء القرائة واوزان الصرف والعروض ومنه
وقول ضرب فعل والضارب اسم وان حرف جازم والقول بان كل لفظ
موضوع بازاء نفسه كما هو موضوع بازاء المعنى فاسد نشأ من صحة الصغرى
وفساد الكبرى فى قولهم الالفاظ اعلام لاجناس انفسها وكل علم موضوع
كيف وانا نفهم من سماع اللفظ نفسه وننتقل منه الى نوعه وان لم نعلم وضعه

ولايخفى ان الوضع الشخصى
يتوقف على احضار
اللفظ بنفسه فلو توقف دلالته
على نفسه على الوضع لدار
منه

لنفسه ولا لنوعه وان كانت غاية الاصغاء الفهم باللفظ لادراك مايفاد به
فالسماع ح يوجب فهما ليس بمق لذاته فى نظر السامع بل لكونه آلة
ومرآة لملاحظة المعنى المفاد به فح يجب على السامع تذكر الوضع لامحالة
ليحصل المق فى ضمن ذلك التذكر ومايحصل فى ضمن ذلك التذكر هو المعنى
الموضوع له وان حصل معه فائدة اخرى واذن يكون المدلول عليه
اعم من الموضوع له ولعل من قال الدلالة تابعة للقصد مراده هذا
واما الاصغاء الى اللفظ ليكون فهمه مرآتا لملاحظة مايفاد به وتكون
تلك الملاحظة مرآتا ايضا لفهم المق بالمفاد به فبعد بعد قلمايصار اليه
ولو سلم فلا دلالة عليه للفظ ولو بتوسط المعنى المفاد به ولا للمعنى المفاد
فان كل مايقصد افادته بصورته يفاد بلفظ موضوع له لكن لاعكس
كليا لجواز ان يكون المق صورة انسان اومنية ويفاد بصورة الاسد نعم
ينتقل العقل بمعونة خصوصية القرائن من المفاد باللفظ الى المق انتقالا
من الاثر الى المؤثر لكنه ليس من الدلالات فى شئ لما ان الحاصل فى
بعض الاوقات دون بعض لايسمى دلالة عندهم ولقد فهم من هذا
اللفظ ان مايفهم من اللفظ دائما بسبب الوضع ليس بمقصور على المعنى
الموضوع له فافهم

(قال) (ودلالة اللفظ بالوضع على تمام ماوضع له آه) (اقول)
الدلالة الواحدة بالنوع لكل لفظ بنفس الوضع اما على تمام الموضوع
له او على ماهو داخل فيه اوخارج عنه وح لااشكال فى الحصر لكن
الاسهل ان دلالة كل لفظ سوآء كان مفردا اومركبا بسبب تذكر وضعه
لمسماه ثلثة مطابقة وتضمن والتزام على سبيل منع الخلو لا منع الجمع لان
مايحصل بتذكر الوضع دائما هو تمام الموضوع له فدلالة اللفظ عليه
مطابقة كدلالة لفظ الانسان على مجموع الحيوان الناطق ويحصل مع
ذلك الموضوع له جزؤه ايضا ان كان له جزء فدلالة اللفظ عليه تضمن
كدلالته على الحيوان فقط بل على كل من الحيوان والناطق فى ضمن
دلالته على المجموع وكذلك يحصل معه كل خارج يلزمه فى الذهن
ان وجد فدلالته عليه التزام كدلالة الضرب على الضارب والمضروب

وانما التزم فی التزا اللزوم الذهنی لان الالفاظ لاتدل علی الاشیاء انفسها اذلیس كلما اطلق لفظ زید مثلا حضر زید نفسه عند السامع لانه ظ البطلان ولایدل كل لفظ علی كل من الصور العقلیة الاعلی مسماه لكن المسمی اذا لم یكن بسیطا بل كان مركبا من صور عدیدة بسیطة او مركبة یفهم كل منهما بتبعیة الكل من غیر قصد للسامع فیكون المسمی واسطة فی عروض الفهم لكل منها واذا ارید ارید تفهیم شیٔ منها بالذات فحقه ان یفاد بلفظ مستقل موضوع له والصورة التی لیست هی نفس المسمی ولاجزئه لاتفهم من لفظ المسمی الاان تكون تابعة للمسمی بحیث یقتضی عروض الفهم للمسمی عروضه لها والصورة الخارجة عن المسمی لاتكون بهذه المثابة الا اذا استلزم حضور المسمی فی الذهن حضورها فیه كما ان حضور النار فی مكان یستلزم حضور الحرارة فیه فكل صورة یستلزم حضور المسمی فی الذهن حضورها فیه یفهم من لفظ المسمی بتبعیة المسمی دائما من غیر قصد للسامع ایضا حتی اذا احكم بشیٔ حكم علی المسمی او علی افراده ولایسری الحكم الی شیٔ من المداول الالتزامی والتضمنی ولا الی افرادهما قطعا والالكان الكتابة والانسان المفهومان من الكاتب تضمنا والتزاما محكوما علیهما بالخاصیة والانسانیة فی قولنا الكتاب خاصة للانسان اوانسان مع ان الاول مباین والثانی عین ولایشترط فی الالتزام اللزوم الخارجی ای كون المعنی الالتزامی بحیث متی حصل المسمی فی الخارج حصل هو فی الخارج والالم یوجد الالتزام بدونه لكنه قدوجد دلالة اسماء الاعدام علی ملكاتها وهی الالتزام مع المعاندة بین العدم وبین الملكة فی الخارج كدلالة لفظ العمی علی البصر فان العمی متی سمع یحضر فی الذهن مفهوم عدمی هو مفهوم عدمی هو عدم البصر عما من شانه ان یكون بصیرا وهو مسماه ویحضر فی الذهن معه مفهومه وجودی هو مفهوم البصر لما ان مفهوم العدم المضاف الی البصر لایتصور بدون البصر ولیس البصر داخلا فی المسمی لان المسمی لیس بامر وجودی فهو خارج عنه فدلالة لفظ العمی علی البصر التزام

مع ان العمى والبصر معاندان فى الخارج فكيف ان يكون البصر بحيث
يلزم من تحقق العمى فى الخارج تحققه فى الخارج ثم العدول عن المثالين
المشهورين فى الالتزام الى مثال دلالة الضرب لمشعر بدعوين احدهما
ان كلا من المثالين المشهورين فاسد وثانيهما ان هذا المثال صحيح
فتعرض اثباتهما بقوله عدل من المثالين المش من قابل العلم للانسان
والزوج للاربعة لانهما ليسا بمطابقين للممثل على مذهب اهل المعقول
من اشتراط اللزوم البين بالمعنى الاخص فى الالتزام بخلاف الضارب
والمضروب للضرب فان الضرب من مقولة الفعل وهى من الاعراض
النسبية وجميع الاعرض النسبية من المقولات السبعه المفصلة فى الحكمة يتوقف
تصور طرفها والعربيون اصطلحوا على ان الدلالة على تمام الموضوع له
هى الدلالة اللفظية الوضعية واما الدلالة على جزئه او لازمه فهى ليست
بوضعية بل هى لفظية عقلية من قبيل المجاز وقالوا المجاز لاوضع له بمعنى ان
المعنى المجازى يفهم من اللفظ واوفى بعض الاحيان وذلك الفهم دلالة
اللفظ عليه فهى دلالة لفظية لكن ليس بوضعية بل عقلية وقد وقع
منه على بعض الخيال ان اللفظ له دلالة على المعنى التضمنى والالتزامى
دائما لكنه مجاز فيهما عندهم وحقيقة عند المنطقيين وهو وهم
فى وهم نعم قد يستعمل اللفظ فيهما فيتحقق الدلالة عليهما عند العربيين
ايضا ويكون مجازا فيهما لكن لا عند العربيين فقط بل عند المنطقيين
ايضا فانهم لا ينكرون المجاز ولا فهم المعنى المجازى من اللفظ حال
كونه دالا على المسمى عندهم وانما انكارهم انهم يقولون ان ذلك الفهم
ليس بدلالة لا وضعا ولا عقلا لعدم حصوله بمجرد تذكر الوضع دائما
واحتاجه الى الاستعمال الصحيح والسامع الظريف مع تعارض احتمال
الكذب الدلالات الثلث فانها لا تنفك عن اللفظ سواء كان مستعملا فى المسمى
او فى غيره لا يقال عدم حصول ذلك الفهم بمجرد تذكر الوضع انما يستلزم
عدم دلالة اللفظ عليه بالوضع فمن اين يلزم القول منهم بانه لا دلالة للفظ
عليه اصلا لانا نقول دلالة اللفظ بالوضع عندهم ليست هى الدلالة على
الموضوع له كما عند العربيين ولا ما يحصل بمجرد الوضع من غير دخل للعقل

قال العربيون لا دلالة للفظ على المعنى التضمنى ولا على المعنى الالتزامى الا اذا كان مجازا فيهما واذن يكون دلالته عليهما دلالة لفظية عقلية كسائر المجازات لا وضعية اذ لا وضع فى المجاز والدلالة اللفظية الوضعيه هى الدلالة على تمام الموضوع له منه

و الافكل الدلالات عقلية بل مايكون للوضع مدخل فى حصوله فح
لوفرض للفظ دلالة على المعنى المجازى لكانت وضعية عندهم ضرورة
ان الرجل الشجيع مثلا لايفهم من لفظ الاسد مالم يعلم وضعه للحيوان
المفترس فدلالة الاسد على الرجل الشجاع مما لهادخل للعلم بالوضع فدلالة
عليه وضعية لاعقلية واذلادلا عليه بالوضع فلادلاله عليه للفظ اصلا
بل لغير اللفظ ايضا بعين هذا الدليل ومن العربيين من اقتفى اثرهم واراد
بالوضعية ماللوضع مدخل مع الاكتفاء باللزوم الجزئى فى تسمية الدلالة
فلزم عليه القول بان دلالة الالفاظ على المعا المجازية وضعية بمعنى ان
المعنى المجازى بسبب تذكر وضع اللفظ لمسماه ولعمرى انها كلمة ماضيها
من باب وغابرها من باب اخرثم انه قال فى موضوع ان لاوضع للمجاز بمعنى
ان المعنى المجازى ليس بموضوع له للفظ المجاز وهو قول حق لاريب فيه
ولكن من لم يفهم معنى القولين ومبناهما تعاض وتعرض لدفعه بان المراد
باثبات الوضع للمجاز هو الوضع النوعى والوضع بالمعنى الاعم و بنفيه هو
اوضع الشخصى الوضع بالمعنى الاخص واثبت للوضع ممنيين احدهما
تعيين اللفظ بازآء المعنى ليدل عليه بنفسه وهو المعنى الاخص وثانيهما
تعيين اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه ولو بمعونة القرائن فكان الواضع قال
كل لفظ موضوع لمعنى فهو متعين لمناسبه عند القرينة فمن علم هذا الوضع
يفهم المعنى المجازى منه ومن لم يعلم لم يفهم ولن توقف دفع التعارض
الى هذا الجواب فليبق فيه الى يوم المئاب لايقال اللفظ الدال على جزء
المسمى وعلى لازمه دال على غير ماوضع له اوهو مجاز وهو دال المسمى
ايضا وهو حقيقة فبعض المجاز حقيقة لانا لانم ان المجاز هو اللفظ الدال
على غير ماوضع له بل هو لفظ مستعمل فى غير ماوضع له ثم لايقال اللفظ
المستعمل فى جزء المسمى اوفى لازمه دال على غير ماوضع له وهو مجاز وهو
دال على المسمى ايضا وهو حقيقة فبعض المجاز حقيقة لانا لانم ان الحقيقة
هى اللفظ الدال على ماوضع له بل هى ايضا لفظ مستعمل فيما وضع له
وفرق بين الدال والمستعمل فان الدال هو اللفظ الذى يفيد المعنى مطلقا
سوآء كان مراد المتكلم اولا والمستعمل هو اللفظ الذى يفيد المعنى المراد

عين الدليل
لانه لوفرض فيه دلالة
ما لكانت لفظية منه

فان قلت لو تحققت الدلالة على المعنى المطابق من غير ارادة جارية على قانون الوضع ليفهمن احد معانى اللفظ المشترك بدون قرينة ارادة والتالى بط قلنا لانم البطلان فانا اذا سمعنا اللفظ المشترك نفهم منه معانى عديده على حسب تذكر اوضاعه والدلالة حصول هذا الفهم والمحتاج الى القرينة تعيين مراد اللافظ وهو ليس بدلالة نعم المعتبر عند اهل العربية ليس هو الدلالة مطلقا بل الدلالة على المعنى المراد وهو المنقول عن الشيخ ابى على سينا واستدل عليه العصام رحمه فى حاشية الجامى بان الدلالة متوقف على تذكر الوضع فهى متأخرة عنه وما يفهم فى ضمن تذكر الوضع ليس بمتاخر عنه فالدلالة ليست مايفهم فى ضمن التذكر وفيه منع لايخفى قيل اذا ذكر اللفظ المشترك بين الملزوم وللازم والمجموع كالشمس مثلا لو قلنا انه موضوع للجرم والضوء والمجموع فبتذكر الوضع الاول دلالته على الجرم مطابقة وعلى الضوء التزام وكل من الدلالتين تضمن لانه يصدق على كل منها انها دلالة على جزء ماوضع له على الضوء مطابقة ايضا لانها يصدق عليها انها دلالة على تمام ماوضع له فانتقض تعاريف كل من الدلالات بدلالة اخرى طرد او عكسا واجيب بان قيود الحيثيات معتبرة فى تعاريف الامور الاعتبارية واطيل الكلام عليه وانك اذا تنبهت بماصورناه امكنك ان تقرره بوجوه اخرى وتجيب عنه بجواب اخرى فان قلت دلالة اللفظ المركب داخلة فى المقسم لانها دلالة بسبب العلم بالوضع وخارجة عن الاقسام لان المركب لم يوضع لمعنى فلاجزء ولالازم اقول لنا ان نمنع الدخول لان المراد من الدلالة بالوضع دلالة اللفظ بوضع ذلك اللفظ لمسماه لادلالته بوضع شئ ما لكن الحق المركب موضوع لمجموع اجزاء المعانى باوضاع كل جزء من لفظه لكل جزء من معانيه بحيث يطابق اجزاء المعنى فبواسطة هذا الوضع دلالته على مجموع المعانى المطابقية لكل جزء مطابقة كدلالة قولنا العبادة منوية على مجموع العبادة والمنوية والنسبة اما الاولان فدلول الجزئين الماديين لذلك المركب واما الثالث فدلول الجزء الصورى له

على ان اوضاع الاجزاء واسطة فى عروض الوضع للمجموع منه

اى الهيئة التركيبية ودلالته على كل جزء من اجزاء ذلك المجموع تضمن كدلالته على العبادة فقط اومع النسبة فى ضمن دلالته على المجموع ودلالته على خارج يلزم لذلك المجموع التزام كدلالته على المجموع ودلالته على خارج يلزم لذلك المجموع التزام كدلالته على ان النية شرط للوضوء فههنا تفصيل فى شرح المطالع وهذا الرسم يسهل مطالعته

الدال
لفظ مركب من المفردين .. مدلول واحد منهما
.. مدلول المفردين معا
ومدلوله اما
معنيين ...
. مطابقتين ... فدلالة المركب عليهما مطابقة
. تضمنين ..... فدلالة المركب فى كلا التصورتين تضمن
. مطابقه وتضمن
. التزامين .... فدلالة المركب فى الصور الثلث التزام
. مطابقه والتزام .
. تضمن والتزام .

اومعنى واحد
. مطابقه لكل منهما
. تضمن لكل منهما
يكونان مترادفين لخ فلا تركيب بحسب المعنى
. لا يوجد هذا القسم لان المفردين
. مطابقة لواحد تضمن لاخرى ...
. مطابقة لواحد التزام لاخرى ...
. تضمن لواحد التزام لاخرى ...
دلالة المركب تضمن فى الاربع
التزام لكل منهما .... دلالة المركب عليه التزام

مطابقة ... دلالة المركب تضمن فى الصورتين
تضمن ...
التزام .... دلالة المركب عليه التزام
خارج دلالة المركب عليه التزام

ولئن قيل كون دلالة اللفظ مطابقة وتضمنا والتزاما قد ذكر فى بحث الالفاظ وهو ليس ببحث الالفاظ بل بحث الدلالة فبعض ما ذكر

فى بحث الالفاظ ليس بحث الالفاظ فنقول المراد بكون دلالة اللفظ مطابقة كون اللفظ مطابقة الدلالة وهو حال اللفظ لاحال الدلالة ومثله قولك زيد ابوه قائم فانه ليس المق منه بيان حال الاب بانه قائم وانما المق بيان حال زيد بانه قائم الاب تأمل

قال (ويلزمهما المطابقة يقينا بخلاف العكس آه) اقول اراد بيان النسب بين الدلالات الثلث باللزوم الكلى وعدمه ليتميز الاقسام فالتضمن والالتزام يلزمهما المطابقة يقينا فلا يوجدان بدون المطابقة اصلا لان دلالة اللفظ عليهما تابعة لدلالته على الموضوع له والدلالة التابعة لاتوجد بدون الدلالة المتبوعة فان قيل لانم انهما تابعتان بالضرورة لجواز دلالة اللفظ عليهما بالقصد دون الموضوع له لمانع عنه اقول لانعنى بالتضمن والالتزام الامايفهم عند فهم الموضوع له واما الدلالة التى ذكرتموها ان حصلت من غير فهم الموضوع له فلا تكون فى شئ من دلالات اللفظ بالموضع بل جاز حصولها من اى لفظ كان وان لم يحصل فهى تابعة بالضرورة فعلم لزوم المطابقة لهما يقينا بخلاف العكس اى ليس لزومهما للمطابقة متيقنا سواء كان عدم اللزوم متيقنا كما فى التضمن فان المطابقة متحققة بدونه فى الماهيات البسيطة اذا وضعنا لفظا بازائها كالنقطة والوحدة اولم يكن شيئا من اللزوم وعدمه متيقنا كما فى لزوم الالتزام اذ يجوز ان يكون لكل ماهية مركبة و بسيطة لازم ذهنى وان لا يكون لبعضها لعدم وفاء الدليل لوجوده ولا لعدمه فلم يكن لزومه للمطابقة متيقنا لاوجودا ولا عدما كلزوم احدهما للاخرى فانه لم يعلم ايضا امالزوم الالتزام للتضمن فلما مر من جواز ان يوجد لكل ماهية مركبة لازم ذهنى وان لايوجد لبعضها واما لزوم التضمن للالتزام فلانه يجوز ان يختص الالتزام بالماهيات المركبة كلها او بعضها وان لايختص بل يوجد فى البسائط ايضا وقد اتبع كلام المير فى اكثار اللادرى فكانه لايدرى ان بعض البسائط لها لازم ذهنى مع انه معلوم قطعا اذ لابد وان يوجد من المفهومات العدمية بسائط لوجوب انتهاء كل مركب الى البسيط فاذا وضعنا اللفظ بازاء ذلك البسيط العدمى يوجد الدلالة

على ملكته بالضرورة وهى التزام ولايوجد التضمن لعدم الجزء
فقد علم ان التضمن لايلزم للالتزام كما لايلزم للمطابقة وانما الذى لم يعلم
هو العكس لتوقفه على الجزم بان الالتفات الى كل ماهية بالاصالة يستلزم
الالتفات الى لازم من لوازمها بالتبع وهو غير بين ولامبين كانه لم يتم
استدلال الامام رحمه عليه بان العلم بكل ماهية يستلزم العلم بتميزها
وبعينها فى الذهن والتميز لازم من لوازمه وكذا ان العلم بالشئ يستلزم
العلم بذلك العلم بالتبع والا لجاز ان يكون احدنا عالما بالجفر والجامعة

قال (واللفظ الدال بالوضع ان لم يقصد بجزئه اه) اقول

قد نبهتك على انه ليس الاشتغال بالالفاظ من وظيفة الفن فانها وان توقف
الافادة والاستفادة عليها لكنها حاصلة بما يتكلم به كل قوم من محاوراتهم
بل نظرهم الى المعانى واجراء الاحكام عليها لكنه لما لم يكن جميع الاحكام
جارية على جميع المعانى بل منها احكام للمعانى ومنها للمركبة وجب لهم
وضعان الاول ان يعتبر لتلك المعانى حقائق ليتميز بها طائفة عن طائفه
ويوضع بازائها اسماء وذلك اصطلاحات الفن كاسم المفرد والمركب
او الجنس والحد والقضية ونحوه والثانى وضع اصول مرعية بين المعلم
والمتعلم فى تفهيم المعنى وفهمه من اللفظ ليحصل الامن عن اشتباه بين الحق
والمفهوم فى احضار شئ من اشخاص المعانى بلفظ معلوم لما ان اللفظ
ليس له حد لايتجاوزه فان المفهوم من الانسان مشتبه بالمفهوم
من الحيوان الناطق لافرق لكنا اذا راجعنا الى اصولنا الموضوعة فى قانون
الدلالة نفهم من الاول معنى مفردا ومن الثانى مركبا وليس المفرد
والمركب عبارتين عن معنى بسيط لاجزء له وعن معنى ذات الاجزاء
بل المفرد مفهوم واحد لاتتعقل معه اجزاؤه ملحوظة فى ذواتها
كهذا المخمس المنظور اليه مع الغفلة عما يحويه من الاشكال والمركب
مفهوم واحد يتعقل معه اجزاؤه ملحوظة فى ذواتها كهو ايضا اذا
نظرت اليه مع التفات قصدى الى مايحويه من المثلث والمربع والمستطيل
والقوائم وغير ذلك ومن هذا قد يكون المركب عين المفرد بالذات غيره

بالاعتبار كالحد والحدود وانما قيدنا المفهوم بالوحدة فى المركب ايضا لان المعانى المتفرقة لاتكون مركبة بل لابد من هيئة اجتماعية تصيرها صورة واحدة وقيدنا الاجزاء بكونها ملحوظة فى ذواتها لئلا ينتقض تعريف المفرد جمعا والمركب منعا بالمفرد الذى لم يكن جزؤه ملحوظا وان فهم بطريق التضمن وبالمفرد الذى فيه شئ ملحوظ بطريق المطابقة لكن لا فى ذاته بل الملاحظة حال ذلك المفهوم المركب من الاداة والاسم اوالكلمة وستسمع له متى ذكرا فاللفظ الذى اذا روعى الى قانون الدلالة يحضر فى الذهن معنى غير ملحوظ الاجزاء فى ذاته يسمى مفردا او الذى والذى يحضر فيه معنى ملحوظ الاجزاء يسمى مركبا ولهذا قال اللفظ الدال بالوضع ان لم يقصد بجزئه دلالة على جزء معناه المطابقى فمفرد وذلك بان لايكون له جزء كهمزة الاستفهام اوكان له جزء لكن لادلالة له على معنى كزيد اوكان له جزء دال على معنى لكنه ليس جزء معنى المقصود كعبد الله علما اوكان له جزء دال على معنى الحق لكن لايكون دلالته عليه مقصودة كالحيوان الناطق اذا سمى به شخص انسانى فهذه اربعة اقسام للمفرد والاى وان قصد بجزئه دلالة على جزء معناه المطابقى فمركب كرامى الحجارة فان الرامى جزء من لفظه وهو مق الدلالة على الرمى المنسوب اليه موضوع ماوهو جزء معناه فلابد ان يكون للفظ جزء وان يكون لجزئه دلالة على معنى وان يكون ذلك المعنى جزء معنى اللفظ وان يكون دلالة جزء اللفظ عليه مق ليخرج عنه المفردات الاربعة فان قلت لفظ ق يفهم منه والمخاطب المخصوص والطلب الذى هو النسبة الانشائية فهو مركب ولايشمل عليه تعريفه اذلا جزءله قلنا المراد بجزء اللفظ اعم من المتلفظ ومن المنوى فله جزء منوى استغنى عن ذكره وهكذا المضارع المخاطب بل الغائب واما احتياجه الى ذكر الفاعل اوتقدم ذكر كاحتياج المخاطب الى اشارة خارجية لاقتضاء وضع الضمائر اياه والتفصيل لايسعه المقام وقدوزد النقض على التعريفين بالافعال المفردة فانه يدل الجزء المادى منها على الحدث والجزء الصوورى على النسبة الى فاعل بعينه اللافظ واقترانها بالزمان وبالصفات المفردة ايضا

كاسم الفاعل واسم المفعول فانه يدل الجزء المادى منها ايضا على الحدث والجزء الصورى على ذات نسب الى ذلك الحدث والجواب بان يكون الهيئات ليست بجزء من اللفظ لا ينفعك لما ان الدال عليهما لا يجب ان يكون هيئة فى كل لغة بل هو حروف وادوات فى اكثر لغات العجم كراء ساكنة فقد للمستقبل ومع ياء مضمومة قبلها للحال وجيم مكسوره لاسم الفاعل فى اللسان التركى والمعنى الواحد لا يكون مفردا فى لغة مركبا فى اخرى واستشكل الامر فى لام الامر ولاء النهى وحروف المضارعة وتاء التأنيث وياء النسبة ولام التعريف والتنوين وحروف الاعراب وحركاته وهمزة اكرم وسين استقبل وأمثاله مما كثر جدا فمنهم من افرد ومنهم من ركب ومنهم من فصل فصدر اقوالهم اشتاتا ليروا اعمالهم والاحق المناسب لهذا الفن ان هذه الادوات لا تفيد معانى مستقلة فلا يحصل بها تركيب فى المعنى فلا تكون معانيها جزء فى المعنى فلا تكون دلالتها على معانيها الحرفية دلالة على جزء المعنى فالتعريف سالم عن انتقاض بها اعلم ان الواقع فى التعليم الاول ان اللفظ المركب ما يدل جزؤه على معنى والمفرد ما لا يدل جزؤه على معنى فانتقضا طردا وعكسا بمثل عبدالله فزادوا عليه لرفع هذا الاشكال قيدا فيهما وقالوا المركب ما يدل اجزؤ على معنى هو جزء معنى الكل وهو المفاد باضافة المعنى الى ضمير اللفظ ولكنهم لم يأتوا بشئ يجدى لهم نفعا فى مثل الحيوان الناطق علما بل فى مثل عبدالله ايضا واجاب عنه الشيخ فى الشفاء بان الدلالة المطابقة تابعة للقصد واذ لم يقصد المعنى الاضافى فى مثل عبدالله فلا دلالة عليه وبعضهم اجاب عن اصل الاشكال بالقيد الحيثية المنوية فالتزم كون اللفظ الواحد مفردا باعتبار ومركبا باعتبار اخر وزاد المتأخرون مع قيد الجزئية قصدين قصد المعنى وقصد الدلالة لتدفع الاشكال بحذافيره وفى كل نظر اما قيد الجزئية فهو انما يصلح للتفهيم لا للتتميم و اما القصدان ففيهما اثم كبير ومنافع للناس و اثمهما اكبر من نفعهما اما نفع قصد المعنى فلانه يندفع به الانتقاض بالمفردات المشتملة على الادوات على تقدير تسليم كون معانيها جزء كالانتقاض بالمشترك بين المفرد و المركب كعبدالله

علم متعلق بكيفية العمل

علم لا يتعلق بكيفية العمل

علم يحصل موضوعه بقدرتنا واختيارنا

لا يحصل موضوعه بقدرتنا واختيارنا

علم يتوقف حصوله على ممارسة العمل

علم لا يتوقف حصوله على ممارسة العمل

					علم عملي
				علم نظري	ي
			[illegible]	ي	عو
		[illegible]	ي	مي	م
	[illegible]	م	م	ي	عو
[illegible]	ي	م	م	عو	م

وخر كوش فى الفارسى واما نفع قصد الدلالة فلانه يخرج به المفرد الدال
على التفصيل المستعمل فى الاجمال عن تعريف المركب كالكوكب السيارة
فى تمثيل الكلى المتعدد الافراد وكالجسم النـامى فى تمثيل الجنس واما اتمهما
فلانه لايكون ح افراد اللفظ وتركيبه على حسب قانون الدلالة بل يكون
على قانون القصد وهو ليس بمطرد فلا يحصل به الامن بين المعلم والمتعلم
فى احضار شئ من المعنى المفرد والمركب واجراء الحكم عليه لجواز ان
يقصد اللافظ بلفظه معنى مفردا ويفهم السامع منه معنى مركبا واما
القرائن فكثيرا مايغفل عنها ولهذا كان استعمال المجاز والمشترك مهجور
فى العلوم مطلقا اللهم الا ان تكون القرينة واضحة بحيث لايغفل عنه
احد اصلا فح يكون ذلك مستثنى من الاصول الموضوعة لامن الاصول
الموصول الموضوعة ولاشك انا اذا سمعنا اللفظ شيئا فشيئا وقصدنا فهم
معناه تجب علينا الرعاية لاصولنا الموضوعة فى الفهم والتفهيم فنتذكر
اوضاع الاجزاء ونلاحظ معانيها المطابقية متفرقة ثم اذا حصل الهيئة
التركيبية نتذكر وضعها ايضا ونفهم معنـاها ولكن هذا المعنى ليس
معنى اخر مستقلا فى المعنوية بل هو الة لفهم الحالة العـارضية لمعـانى
الاجزاء المادية وهى الهيئة الاجتماعية التى تصير بها تلك المعانى معنى
واحدا متضمنا لكل واحد منهـا ثم يجب ان يكون هذا المعنى مقصودا
للمعلم ايضا لالتزام الرعاية لتلك الاصول من الطرفين وان لم يجب فى محاوراتنا
فمختار الاوائل احق واوفق واما الوارد عليه فكالوارد على الدلالات
الثلث والجواب فعلى هذا تقول عبدالله مفرد لانه متى سمع يتذكر وضعه
لشخص معين فيدل على صورته المركبة من الحيوان والناطق والتشخص
ولايدل الجزء الاول منه ح بدلالة ما على العبودية ولا الثـانى على ذات
واجب عز اسمه فلايدل جزؤه على معنى يتذكر هذا الوضع وان دل
يتذكر وضع ثم ان فى تنكير الدلالة دلالة على عموم النفى فى المفرد ووجود
دلالة ما فى المركب واما تقييد معنى اللفظ بالمطـابقى فلانه لو اطلق للزم
ان يكون المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين مفردا مركبـا
معا اذ كر وضع واحد التـالى بط واما لزوم كونه مفردا فلانه يصدق

عليه انه لادلالة لجزئه على جزء معناه مطلقا اذلاجزء لمعناه التضمنى فلا
دلالة عليه واما لزوم كونه مركبا فلايصدق عليه ايضا ان لجزئه دلالة
على جزء معناه مطلقا اذلمعناه المطابقى جزء دل عليه جزء لفظه واما
بطلان التالى فلانه مناف لغاية الاصول وكذلك يلزم ان يكون اللفظ
المركب الموضوع بازاء معنى له لازم زهنى بسيط مفردا ومركبا معا بعين
هذا التفصيل وفيه نظر لان منشاوه غفلة عن عموم النفى فى تعريف
قال (المفرد ان لم يستقل فى الدلالة الخ) اقول
قدعرفت ان موضوعات هذا الفن يجب ان تكون المعانى مايصلح
ان يعلم به شئ فمن المعانى المفردة ما يصلح ان يخبر به عن استفهام
كمعانى الاسماء والافعال ومنها مايصلح كمعانى الادوات والحروف
ومن المعانى المركبة ايضا مايصلح لذلك كمعانى المركبات التقييديه
اوالاخبارية لتصور شئ اوتصديقه ومنها مايصلح كمعانى المركبات
الانشائية فاحتجنا الى التصنيف فاللفظ المفرد انلم يستقل فى الدلالة على
امعناه اى لم يحصل فهمه من لفظه اومرادفه بل يذكر اولغير فاداة ولا
اى وان حصل فهم معناه من لفظه اومرادفه فهو قسمان لانه ان دل
بهيئته على احد الازمنة الثلثة فكلمة والافاسم فعلى هذا لايرد ببعض
الضمائر كضربت وغلامى لانه يحصل فهمه من مرادفه ولابالموصولات
واللازمة الاضافة كذووفوق ولابالافعال الناقصة وامثال كل وبعض
وكلما ومهما لانه تدل على معانيها وان كانت معانيها مبهمة تتعين
بامور خارجة عنها ولقائل ان يقول ان ههنا انظار الاول ان الافعال
الناقصة وامثال كل وبعض ادوات عنداهل العقول فالصواب ان يقال
المفرد ان لم يصلح لان يخبربه وحده فاداة والافاسم اوكلمة كما هو المش
وان اتفق تعبيرهم عن الافعال الناقصة بالكلمات الوجودية والجواب
ان يقال بل هى اسماء وكلمات فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون
اويراد بالاستقلال وعدمه الاستقلال فى صلاحية الاخبار به وعدمه
لينطبق على ما ذكروا تأمل الثانى ان احد لامرين لازم وهو اما ان
يستقل الاداة فى الدلالة اولايدل على معنى اصلا لان الاداة اماموضوع

والتعريف الذى تحصل
للاداة فى ضمن التقسيم
تعريف العربية بعينه فيجب
ان يخرج عنه تلك الاسماء
والافعال فلاوجه لماوجهه
الدوانى وبعدالتياوالتى
الحكم يكون الكون اداة
واللازمة الاضافة اسما
تحكم بحث تأمل منه

بوضع مستقل اولا فان كان موضوعا بوضع مستقل يجب ان يستقل
فى الدلالة على ماوضع له وهو الامر الاول وان لم يكن بوضع مستقل
بل كان وضعه كزاء زيد فلايدل على معنى اصلا وهو الامر الثانى ويمكن
التفصى عنه بانه موضوع بوضع ثان لمدخوله من حيث انه مدخول
وكونه ح كزاء زيد م او هو موضوع مستقلا ويجوز ان لايفهم معناه
لقصور فى جانب المعنى فالاولى ان يقال الاداة مالايستقل معناه اى
لايكون صورة مستقلة فى الذهن بل حالة فى غيره بمعنى انه ملحوظ من لفظه
بالذات لكن لالذاته بل ليكون الغير ملتفتا اليه مع الالتفات الى حالة عارضة
له ولذا لايحكم عليه وبه وحدة معبرا عنه بلفظه وان صح ذلك اذا لوحظ
بعنوان اخر لابمعنى ان معناه ليس بملتفت حقيقة بل تبعا للغير على ان يكون
الغير واسطة فى العروض والايلزم ان يتذكر الوضع بدون الالتفات الى
الموضوع له اوالقول بان مايلتفت اليه حالة التذكر ليس بدلالة اللفظ
ولاشك فى سقوط الاعتراض الثانى ح مع التقريب الى التطبيق والتحقيق
لايقال الصلة والمضاف اليه ملحوظتان لالذاتهما بل لفهم حال الغير
وهو تعين الموصول والمضاف فيصدق ح تعريف الاداة عليهما لانا
نقول انهما صورتان مستقلتان خارجتان عن مفهوم المضاف والموصول
والذى يدل على تعينهما هو الهيئة التركيبية وهى اداة الثالث انه لو اشترط
ذكر الغير فى دلالة الاداة لبطلت دلالته على اعتبار مهما هذا هو المرهب الذى
اشير اليه فى صدر المطلب وقد سبقت كلة هو قائلها او التحقيق فى هذا المقام ان قد
سمعت ان اوضاع الضمائر والاشارات وهيئات التراكيب وصيغ الافعال كلها
موضوعة بوضع عام لمعنى خاص واوضاع الحروف من هذ القبيل وكل
ماهو من هذا القبيل لايفهم منه المعنى الملحق الابمعونة من الخارج لكنه
يفهم منه المعنى مطلقا كاللفظ المشترك فكما انك اذا سمعت العين تفهم
باصرة وماء وشمسا وغير ذلك مماتتذكر اوضاع العين له وان لم تعلم مق المتكلم
اى من هذه المعانى حتى تطلع على قرينة حالية اومقالية فكذلك اذا
سمعت لفظ من مثلا وذكرت وضعه تفهم منه ابتدائية شئ ما من الاشياء
المعينة فى نفسها وان لم تعلم تعينه مالم يذكر ذلك الشئ ولذا اختار واضع

او موضوع بوضع نوعى
شرط معه لفظ اخر كان
يقول الواضع كل الف
ولام دخل على الاسم فهو
لتعيين مدخوله فالموضوع
ح افراد الموضوع وليس
ال منفردا من افراد الموضوع
فلا وضع له منفردا وكان
اشرت اليه فى بحث الوضع
فعلى هذا فى التحقيق الاتى
نظر لايطلعه من لايطلع
عليه سحر وهو سهر فتنبه
منه

والجواب بان المراد بالاطلاق
فى تعريف الدلالة بانه متى
اطلق الاطلاق الصحيح وح
كلما اطلق حرف باطلاق
صحيح يفهم معناه مدفوع
بان الاطلاق ليس بداخل
فى ماهية الدلالة بل هى
عبارة عن اللزوم بين الفهمين
فافهم منه

الترکی لحوقه فی الاواخر لیکون ماتوقف هو علیه حاضرا عند ذکره
وان کان المناسب بالنظر الی المطلوب تقدیم الطالب علی المط وکذا اذا
سمعت لفظ انت اوهو بلا اطلاع علی اشارة خارجیة فانك ح تفهم
مخاطبا ما اوغائبا ما من زید وعمرو وبکر وغیرها وان لم تعلم تعینه وایا کان
فهو مما وضع له هذا للفظ وهو معنی مطابق له فان قلت لو کان هذا
المفهوم مسمی انت اوهو لکان الحکم علیه بالابیض صادقا دائما
ولم یحتمل الکذب لوجود شیء ما ابیض ولیس کذلك قلنا احتمال الصدق
والکذب لیس بالنظر الی الواقع بل بالنظر الی نفس المفهوم والا لم یکن
السماء فوقنا او تحتنا خبرا لا یقال علی هذا یلزم ان یکون الفعل الغائب
مرکبا محتملا للصدق والکذب مع انه مفرد اتفاقا وان استشفی عن الشیخ
بالالتزام ذلك فی المضارع المخاطب والمتکلم بیان الملازمة ان هیئة الفعل
الغائب موضوعة لنسبة مصدره الی موضوع ما فکلما اطلق یمشی یفهم
منه نسبة المشی الی شیء ما ینعقد الحکم بالمشی علیه لانا نقول بل هی
موضوعة للنسبة الی موضوع معین خارج عن مفهومه علی ما حقق
فی موضعه ثم لا یقال انا نفهم منه نسبة المشیء الی شی ما ایضا علی قیاس
الضمیر الغائب فهی معنی مطابق لهیئته ونفهم منه موضوعا ما التزاما
وقد توجه الیه النسبة فینعقد الحکم لانا نقول ذلك الموضوع اذا لم یکن
ملحوظا قصدا بل مفهوما تبعا کما هو حال المدلول الالتزامی فالدلاله
مسلمة لکن لا نم انعقاد الحکم علیه وان کان ملحوظا قصدا فالدلالة مم
نعم قد یکون اذا اطلق یمشی یلتفت الی موضوع حاضر فی الذهن وح
یکون یمشی معه مرکبا خبریا لکنه لیس بمدلول یمشی بل هو ح مدلول
مطابق لضمیر غائب قد تعین معناه لاشارة خارجیة واستغنی عن ذکره
لکفایتها کما فی المضارع المخاطب والمتکلم وامر الحاضر والمرکب الخبری
یدل علی الموضوع فلا یکون مدلول یمشی مرکبا خبریا الرابع ان
لو صح هذا التقسیم للزم ان یکون قسیم الشیء قسما منه بیان الملازمة
ان بعض الکلمات مثل مثل المضارع المخاطب والمتکلم وامر الحاضر
مرکبة لما نقل عن الشفاء والمرکب قسیم للمفرد وقد جعل قسما منه والجواب

قال العصام رحمه الله فی حاشیة
الجامی لاشك فی انه یفهم
عند سماع لفظ ضرب الحدث
والزمان مع انه لم یفهم
المعنی المطابق لاحتیاجه
الی ذکر الفاعل المعین فیکیف
یتم ما اتفقوا علیه ان
التضمن لا یوجد بدون
المطابقة وهذا مما تحیر فیه
العقلاء قرنا بعد قرن انتهی
وانت خبیر ان التحیر ناش
عن خلط اصطلاح المنطقیین
بالعربیین لان المطابقة
والتضمن والالتزام اصطلاح
المنطقیین وهم لا یسلمون
انه اذا سمع لفظ ضرب یفهم
منه الحدث والزمان ولا یفهم
منه النسبة الی فاعل معین
حتی لا یفهم منه المعنی المطابق
نعم لا یفهم منه المعنی المق
لکنه این هذا واین ذلك
منه

انالسنـا ممن يؤمن بماد فتى الشفـاء كيف وانه يمشى فيها دليـل يمشى بعينه واعطاء التركيب لها دونه قسمة ضيزى الخامس انه منقوض بالمشتقات كلها لان معانيها مركبة من حدث مستقل ونسبة غير مستقلة والمركب من المستقل والغير المستقل غير مستقل قطعا اقول المشتقات مماله معنى مامستقل ولو تضمنيا والاداة ماليس له معنى مستقبل اصلا اولانم الكبرى فانه انما يلزم عدم استقلال الكل اذا لم يكن جزؤه الغير المستقل حال الجزء المستقل ولئن شكرتم لازيدنكم السادس ان الدلالة بالهيئة وعدم الدلالة بها لايكاد يتميز بها الكلمات والاسماء فى لغة العرب فضلا عن سائر اللغات والبحث فيه طويل فالاولى ان يعدل عنه و يقال المفرد اذا لم يكن اداة فان اشتمـل على اداة دالة على الاقتران باحد الازمنة فكلمة والا فاسم وقد سبق الاداة هو الامر اللفظى الدال عـلى معنى غير مستقـل فتدبر و استقم

وعل غير مكذوب يأتى ان شاء الله تعالى فى بحث الرابطة منه

قال (والمركب ان صح سكوت المتكلم عليه الخ) قال المركب ان صح سكوت المتكلم عليه فتام سواء افادفائدة جديدة كقولنا زيد قائم اولم يفد كقولنا السماء فوقنا والا اى وان لم يصح السكوت عليه حتى لوسكت لحق ان يقال انه اراد ان يقول شيئا ولم يقل فناقص كغلام زيد والغلام الحسن الوجه والذى قام والتام اماخبرى ان احتمل الصدق والكذب كالحمليات و الشرطيات اوانشائى ان لم يحتمل كجمل الاوامر والتنبيهات والمراد من الاحتمال الاحتمال العقلى بالنظر الى نفس المفهوم لابمعنى انه لايلزمه شئ منهما لذاته والالكان ذلك الاحتمال عاما شاملا لجميع التصورات فانا اذا رأينا شبحا من بعيد وهو فرس وحصل منه فى اذهاننا صورة انسان فهذه الصورة بمجرد النظر الى ذاتها لايلزمها كونها مطابقة له لان تلك الصورة صورة انسان ولولم تكن مطابقة له ولاكونها غير مطابقة له وان كانت غير مطابقة له اتفاقا لانها لوفرضت مطابقة له فهى صورة انسان ايضا بل بمعنى انه يلزمه احدهما على الاحتمال العقلى فان مفهوم الخبر اعتبر معه وصف له فى العقل هو مطابقته للواقع فبمجرد النظر الى نفس هذا المفهوم يلزمه ان يكون مفهوما مطابقا للواقع

في نفس الامر وبعبارة اخرای ان ذاته من حيث هو هو يقتضي كونه
في نفس الامر مفهوما مطابقا للواقع مثلا اذا سمعت ان زيد اقائم فقد
حصل في ذهنك صورة عقلية هي ان وجود وصف القائم لذات زيد
واقع اي مطابق لما في الواقع فبالنظر الى هذا المفهوم يلزم ان يوجد
في الخارج ذات زيد ويوجد وصف القائم له ولو في احد الازمنة والالم
تكن تلك الصورة مطابقة لما في الخارج وقد فرضت مطابقة هف واما انها
مطابقة في نفسها او غير مطابقة من غير اعتبار معتبر وفرض فارض فلم يعلم
بمجرد النظر الى المفهوم واذا لم يعلم بطلان التالي ولا حقيته في نفس الامر لم يعلم
حقية الملزوم ولا بطلانه وهذا معنى احتمال الصدق والكذب يشعر به كلام
السيد السند قدس سره في حاشية المطول فلا يقال ان احتمال الصدق والكذب
لا يكاد يتميز به الخبر عن انشاء فان مفهوم قولك اضرب زيدا ولا تضربه
يحصل منه مفهوم طلب وجود الضرب او تركه فان نفس ذلك الطلب
حاصلا في نفس المتكلم مع قطع النظر عن هذا المفهوم فهو مطابق
وان لم يكن بل جرى على لسانه وهو يريد بخلافه فالمفهوم منه غير
مطابق لما في نفسه لان ما في نفسه طلب الاكرام مثلا لا طلب الضرب
فاحتمل الانشائيات ايضا لان يطابق لما في نفس الامر وان لا يطابق
بل جميع الصور العقلية محتملة لهما لان صورة الانسان في المثال المذكور
يحتمل ان تطابق لما هو منشأ لحصوله العقلي وان لا تطابق لانا نقول ان
اريد انها يحتملهما بالنظر الى الخارج فلا معنى للاحتمال لان ما في الخارج
شيء معين ان كان انسانا فهي مطابقة له ولا يحتمل عدم المطابقة اصلا
وهكذا الضرب والاكرام وان اريد انهما يحتملهما بالنظر الى نفس
المفهوم فالاحتمال مم لان الصورة الانسانية بمجرد النظر الى ذاتها ليست
الا انسان في ذاتها واما كونها مطابقة او غير مطابقة فامر زائد خارج
عنها لم يتصور معها بل قطع النظر عنه فلا احتمال بمجرد النظر الى
ذاتها ولبعض الافاضل ههنا تحقيق هو بواد والله الهادي
الى طريق السداد

قال (وكل من المفرد والمركب ان استعمل فيما آه) اقول
نقل عنه انما تعرضنا لتفصيل ابحاث الحقيقة والمجاز مع ان كتب المنطق

قوله ولبعض الافاضل وهو الفاضل السيلكوتي في حاشيته المطول وزبدة ما حققه انه لا بد في مدلول المركب التام من نسبة تامة بين الطرفين الحصلين بتصورهما وهي حالة قائمة بالنفس بنفسها اي بوجوده الاصلي كسائر صفات النفس قيام العرض بالمحل لان المتكلم بعد تصور الطرفين ينسب احدهما الى الاخر لانه يتصور نسبتهما للقطع بانه لا يحتاج في التصديق الى تصور الايقاع والانتزاع وتلك الحالة هي الايقاع والانتزاع في الخبر والطلب في الانشاء فان كان لهذه الحالة القائمة بالنفس خارج تطابقه فخبر والا فانشاء ولعله اراد بالمسمى الدال على مفهوم تلك الحالة ومطابقتها مطابقة مفهومها وح لا غبار عليه والا لكان مدلول الالفاظ موجودا اصليا موصوفا بالمطابقة

خالية عنها لتوقف الافادة والاستفادة عليها كثيرا وهم انما تعرضوا
المباحث الالفاظ لاجل ذلك التوقف فلا وجه لتعرضهم لما عداها
دونها كما لا يخفى ولقائل ان يقول الافادة والاستفادة متوقفة على لغة
كاملة وعلى معرفة وجوه دلالاتها وامارتها واشاراتها الى المعانى المعتورة
على مدلولاتها فما هو جوابه فهو جوابهم على ان التوقف مم بل المجاز
والمشترك مهجور فى تعليم المسائل فلا يقال اذا روى حاجب المحبوب حل
الفطر تعبيرا به عن هلال العيد ولكن فيه فوائد جليلة نقول كل من المفرد
والمركب ان استعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب فحقيقة لغوية
والقيد الاخير للاغناء عن قيد الحيثية فانه اذا اطلق الصلوة واريد به
الدعاء حين يخاطب باللغة كان حقيقة وحين يتخاطب بالشرع كان
مجازا وقد يطلق الحقيقة على اسناد الفعل او معناه الى ما له عند المتكلم
فى الظاهر ويسمى حقيقة عقلية فيتحقق الحقيقة فى المركب على خمسة
اوجه لان الحقيقة اما فى جميع اجزائه نحو انبت الله او فى الطرفين وحدهما
نحو انبت الربيع او فى طرف واحد وحده نحو رمى حاجبه او مع النسبة
نحو نظر البدر او فى النسبة وحدها نحو رمى بدر وان استعمل فى لازمه
مع جواز ارادته فكناية نحو طويل النجاد عريض الوسادة وينبغى ان
يعلم ان المراد باللزوم ههنا هو اللزوم المعتبر عند اهل العربية وهو اللزوم
فى الجملة كليا كان او جزئيا عقليا كان او عرفيا وهو ظ والا اى وان لم
يكن لا هذا ولا ذاك بل استعمل فى غير ما وضع له مع صارف عن ارادته
فمع العلاقة المعتبرة بينه وبين المراد مجاز قيل لفظ التضمين وهو ان
يقصد بالفعل معناه الحقيقى مع معنى فعل اخر مدلول عليه بشئ
من القرائن ليس بحقيقة لانه لم يستعمل فيما وضع له اذ هو مستعمل فى المقيد
والموضوع له مطلق ولا كناية لان المطلق لا يلزمه المقيد مع انها ركيكة
فيه ولا مجاز لان معناه الموضوع له مق فيما يستعمل فيه فهو خارج
عن الاقسام والجواب ما نقل عنه على الحاشية انه حقيقة كما يشعر به
حقيقته قوله هو المستعمل فى المقيد مم ولا سترة ان حاله كالضمائر المستترة
فافهم وقد يطلق المجاز مجازا على اسناد الفعل او معناه الى ملابس

واللامطابقة ولكان
التصديق فعلا وكل
ذلك خلاف التحقيق
وتوضيحه انه اذا قيل
اضرب يحضر منه فى ذهن
السامع مفهوم له متعلق
هو الطلب الذى حالة
عارضة فى نفس المتكلم فهذا
المفهوم وان احتمل ان
يطابقها وان لا يطابقها
لكن ليس له متعلق اخر
خارج عن هذه الحالة فلم
يحتمل الصدق والكذب
بخلاف ما اذا قيل اطلب
منك الضرب فانه يحصل
منه مفهوم له متعلق هو
ايقاع الطلب وذلك الايقاع
امر عارض فى نفس المتكلم
كالغضب احادث له فا
لمفهوم وان احتمل ان يطابقه
وان لا يطابقه لكن هذه
المطابقة واللا مطابقة
ليست بمعنى الصدق
والكذب بل له متعلق اخر
خارج عن هذه الحالة باعث
لها هو نفس الطلب الذى
وقع من قبل او سوف يقع
اولم يقع اصلا فى نفسه فاحتمل

غير ماهوله عند المتكلم فى الظ ويسمى مجازا عقليا فيخمس المركب
ايضا لان المجاز اما فى جميع اجزائه نحورمى قوس البدر او فى الطرفين
وحدهما نحورمى بدرا او فى طرف واحد وحده نحو نظر بدرا ومع
النسبة نحورمى حاجبه او فى النسبة وحدها نحوانبت الربيع وقد يطلق
المجاز على مايعم الكناية والمجاز ولابدلهما وللمشترك من قرينة معينة
وهى مايفصح عن المراد لابالوضع كما لابد للمجاز من صارف ايضا لكن
قد يكون الشئ الواحد صارفا ومعينا وبدونها اى بدون العلاقة
المعتبرة غلط نحو خذ هذا الفرس مشيرا الى الكتاب فالمجاز لابد لصحته
من علاقة معتبرة وهى مابه يصح الانتقال من الموضوع له الى المستعمل
فان كان بعلاقة غير المشابهة فمجاز مرسل مثل الحلول نحو ففى
رحمة الله واسئل القرية والاستعداد نحو اريقت السكر والجوار
نحو صب الراوية والكون والاول نحو آتوا اليتامى اموالهم وانى ارانى
اعصر خمرا واللزوم نحو ادبته بالسوط وضربته بالنصيحة والعلية
نحو هل توقدون الحرارة فى نار ايام الباحور والشرطية نحو ماكان الله
ليضيع ايمانكم اى صلوتكم والدلالة نحو كلام الله مكتوب فى المصاحف
وهو قديم والسببية نحو يقطر البيات ورعينا الغيث والآلية نحو
واجعل لى لسان صدق اى كلاما صادقا والكلية والجزئية نحو قرعينى
عين اسود والعموم والخصوص نحو دابة الامير وافراس العير اولاطلاق
والتقييد كالفاظ التضمين والتجريد على تقدير كونهما مجازين وفق الله
عليك لتحقيقهما والمظهرية نحو يد الله فوق ايديهم والمصدرية نحو
بل يداه مبسوطتان وقوله كاستعمال اليه فى النعمة مثال للمجاز المرسل
المفرد تعبيرا عن الصادر باسم المصدر وقوله وكالجمل الخبرية فى معنى
الانشاء وكذا عكسه مثال للمجاز المركب كعبدى حر وحديث فليبوا
تعبيرا بالواجب عن الموجب فى الاول وبالعكس فى الثانى وفى كونه
مجازا مركبا نظر لانه مجاز فى الهيئة التركيبية وسائر الاجزا على حالها
مقصودة المعانى والصحيح هو اى مع الركب اليمانين مصعد بمعنى انى
محزون فتبصر والا اى ان كان المجاز بعلاقة المشابهة فهو استعارة والمشابهة

ان يكون ذلك المفهوم
مطابقا او غير مطابق له ايضا
وهذا معنى الصدق والكذب
واذا قيل بعت واريد به المعنى
الاخبارى يحصل منه مفهوم
له متعلق هو ايقاع البيع
وذلك الايقاع من الصفات
النفسانية فى نفس المتكلم
وله متعلق اخر هو البيع الذى
وقع من قبل اولم يقع
فاحتمل الصدق والكذب
واذا اريد به المعنى الانشائى
حصل منه مفهوم له
متعلق هو رضاء البيع
الحاصل بذلك الرضاء
فهذا المفهوم وان كان
له متعلق اخر هو البيع
الحاصل نفسه لكن لايحتمل
ان يطابقه وان لايطابقه
ولايخفى على الازكياء
اى المحققين احق واوفق
منه

قا لحقيقة هو الحاجب
فقط اذا الرمى بمعنى التأثير
اى اثرنى عشقه بسبب
حاجبه واعتبر كيف شئت
منه

وحال الضمائر المستترة
قد سبق فى باب يمشى منه

اشتراك الشيئين فى صفه واركانها اربعة الطرفان ووجه الشبه واداة التشبيه والتشبيه بتصريح الطرفين دونهما تشبيه بليغ نحو زيد اسد وبتصريح احد الطرفين فقط استعارة امافى المركب وتسمى استعارة امافى المركب وتسمى استعارة تمثيلية كاستعمال الالفاظ المضروبة فى اشباه معانيها اوانى قدمت رجلا واخرت اخرى ولم ادراى من التعبيرين الحفظ احرى

(تعبير استعارۀ تمثيليه)

جواب مسئله ده تردد ايدن مفتينك حال وشاننى يوله عزيمتنده متردد اولوب اياغنى كاه تقديم وكاه تأخير ايدنك حال وشاننه تشبيه ايلدك تارة اقدام وتارة احجامده مشبه به صورت ثانيه ده دال اريك تقدم رجلا وتؤخر اخرى تركيبنى ترددفى الجواب معناسنه استعمال ايلدك استعارۀ تمثيليه اولدى

واما فى المفرد وهو على قسمين لان المستعار وهو اللفظ المشبه به اما مصرح به فى الكلام وتسمى استعارة مصرحة اما اصلية ان كانت فى الاسماء الجامدة والمصادر ولو فى ضمن المشتقات كلفظ الاسد فى الرجل الشجاع والقتل فى الضرب الشديد فاشد ده بالتعبير السديد

(تعبيرا استعارۀ مصرحۀ اصليه)

رجل شجاعى سبعه تشبيه ايلدك شجاعتده مشبه به سبع اسد لفظنى رجل شجاع معناسنه استعمال و ذكرينى تصريح ايلدك

(استعارۀ مصرحۀ اصليه اولدى ✻)

اوتبعية ان كانت فى المشتقات والحروف كنادى فى معنى ينادى والقاتل فى الضارب الشديد بتبعية استعمال احد المصدرين فى الاخر وكلام الغرض فى الغاية الجزئية بتبعية استعمال مطلق الغرض فى مطلق الغاية لان للمشتقات وضعين وضع المادة ووضع الهيئة فالاستعارة فيها قد يكون بتبعية الاستعارة فى المادة فى القاتل لمعنى الضارب الشديد بان يشبه الضرب الشديد بالقتل فى التأثير فيستعمل القتل الذى هو المصدر المذكور فى ضمن القاتل فى ذلك المعنى المشبه استعارة اصلية ثم يعتبر استعمال القاتل فى الضارب ضربا شديدا لما يستتبعه الاستعارة الاولى الاصلية فيكون الاستعارة فى القاتل تبعية اتبعناه بالتركى لما جرينا عليه

مفردات من حيث انهما مفردات هرنيجه ايديسه ينه اوليه ✻

غاية مطلقه يى عرض مطلقه تشبيه ايلدك ترتبده مشبه به غرض مطلق غاية مطلقه معناسنه استعمال اصلية اولدى بوندنصكره لام بمعنى حتى اعتبار ايلدك تبعيه اولدى م

تعبير تبعية

نداء مستقبلى نداء ماضى به تشبيه ايلدك تحقق وقوعده مشبه به نداء ماضى به موضوع نادى ضمننده مذكور نداء مصدرينى نداء مستقبلده استعمال ايلدك اصليه اولدى بوندنصكره نادى بمعنى ينادى اعتبار ايلدك تبعيه اولدى ✻

ضرب شديد قتله تشبيه ايلدك كمال تأثيرده مشبه به قتل موضوع قاتل ضمننده مذكور قتل مصدرينى ضرب شديد معناسنه استعمال مصرحه اولدى بوندنصكره قاتل بمعنى الضارب تبعية اولدى

واما غير مصرح به بل مرموز اليه فى الكلام باثبات لازمه للمشبه وتسمى
استعارة مكنية كلفظ الاسد ايضا فى قولهم اظفار المنية نشبت بفلان

وانوار التعبير لمعت من افق البيان

وكلفظ المتكلم المستعمل فى الحال فى قولهم نطقت الحال حيث شبه الحال بالمتكلم
بقرينة اثبات النطق لها وهذا القرينة تسمى استعارة تخييلية ولكن يحتمل ان
يكون الحال حقيقة ونطقت بمعنى دلت استعارة مصرحة تنبيه لا شبهة فى ان
المشبه به لا يذكر بلفظه فى المكنية ولكن المشبه والقرينة التى يثبت له فى وجوب
ذكرهما بلفظهما وجواز المجاز فيه كلام جواز الاول فى قوله تعالى فاذا
قها الله والثانى فى نقض العهد فاحفظ تعبيرهما ان كنت من اهل الجهد

تعبير استعارهٔ مكنيه

٠٠ منيه يى ٠ سبعه تشبيه ايلدك ٠ اهلاك كده ٠ مشبه به سبعك لفظى ٠
٠ منيه ده استعمال ٠ ولازمى اولان جوع وخوفدن ٠ لباسه تشبيه
ايلدك اشتمالده ٠٠ اول لباس لفظنى حال مذكورده استعمال وتصريح
ايلدك مصرح اولدى انسانى غشى ايدن حالى ٠ مر بشيعه تشبيه ايلدك
كراهتده ٠٠ ومشبه به ثانى مر بشيع لفظنى دخى حال مذكورده استعمال
ولازمى اولان اظفارى ٠ اكا نسبت ايله معناسنه رمز واشارت ايدوب
لفظنى ترك ومشبهى ٠ كندى لفظيله ٠ ذكر ايلدك مكنيه اولدى
اذاقه يى ٠٠ ومشبهى ٠ كنديچون مستعار لباس لفظيله ٠٠ وبو نسبت
مجازى عقلى نوعندن استعارهٔ تخييليه وقرينهٔ مكنيه اولدى منيه
كندى معناسنه اظفار دخى كندى معناسنه

(تعبير استعارهٔ مكنيه)

عهدك ملايمى اولان ٠٠٠ حبلك ملايمى نقضه تشبيه ٠٠٠ ازاله نفعده
ابطالى

مشبه به نقضك لفظى ٠٠٠ ابطالده استعمال ٠٠٠ مصرحهٔ
تبعيه اولدى

ينه عهدك كندينى ٠٠٠ حبلك كندينه تشبيه ٠ وثوقده ٠٠٠ مشبه به حبل
لفظنى ٠٠٠ عهدده استعمال ٠٠٠ ولازمى اولان نقضى

(يعنى)

يعني الابطال . . . الخ اسناد ايله معناسنه رمز واشارت ايدوب لفظي
ترك ومشبهي كندي لفظيله ذكر ايلدك مكنيه اولدي

هذا اى كون اللفظ المستعار هو المشبه فى المكنية ايضا مذهب السلف
وهو المختار بخلاف ماذهب السكاكى من ان المستعار فى المكنية هو
لفظ المشبه المصرح به فى الكلام كلفظ المنية والحال ولايخفى انهما
حقيقة لامجاز فضلا عن الاستعارة وفيه مايظهر من تعبيره

و بخلاف ماذهب اليه الخطيب من انها التشبيه المضمر فى النفس وهو
فى المثال تشبيه الحال بالشخص المتكلم والمنية بالسبع ولا يخفى ان التشبيه معنى
قائم بالذهن لالفظ والاستعارة من قبيل اللفظ بخلاف لفظ المتكلم والاسد
وان لم يكن مصرحا به فى الكلام كما لايخفى وفيه منوع ظاهرة لايخفى
قال (ثم اللفظ المفرد ان تعدد معناه آه) اقول
هذا تقسيم آخر لمطلق المفرد اخره لتوقفه على معرفة الحقيقة والمجاز
وفى جريان بعض الاقسام فى الاداة والكلمة كلام فاللفظ المفرد ان تعدد
معناه الموضوع له فى اصطلاح واحد فمشترك كالعين فى الباصرة والشمس
وعكسه مترادف وهو الفاظ متعددة متحدة فى المفهوم كالليث والاسد
اوفى اصطلاحين بان ينقل من احدهما الى الاخر لمناسبة بينهما فمنقول
ينسب الى الناقل من العرف العام اوالخاص كالدابة فانه منقول عرفى
والصلوة فانه منقول شرعى وكاصطلاحات كل فن والا لمناسبة فمرتجل
كجعفر علما والا اى وان لم يتعدد معناه فمختص وكل من هذه الثلثة
اى المشترك والمنقول والمختص بالقياس الى المعنى المعين من بين معانيها
ان تشخص ذلك المعنى بان يمتنع فى العقل اشتراكه بين كثيرين فى الخارج
يسمى جزئيا حقيقيا اما علما ان ظهر ذلك المعنى من مجرد لفظه اوغير علم
ان لم يظهر بل ظهر بامر خارج كاسماء الاشارات والمحلى بلام العهد
وفى هذا وفى الضمير الغائب شبهة لان الرجل الثانى فى قولنا جاءنى رجل
فاكرمت الرجل اوفاكرمته عين الاول وهو كلى اقول فى الثانى امر زائد

و اسناد مذكور حقيقت
عقليه نوعندن بلا تخيل
قرينه مكنيه اولدى منه
مكنيه سكاكى
منيه يى سبعه تشبيه ايلدك
اهلاكده وسبعك جنسند
ندر ديو ادعا ايلدك سبع
ايكى صنف اولدى سبع
حقيقى سبع ادعائى مشابهى
يعنى منيه لفظنى سبع
ادعائى معناسنه استعمال
وذكرينى تصريح ايلدك
استعاره مكنيه اولدى
بوندنصكره سبعك لازمى
اولان اظفار منيه ده دخى
تخيل اولوب اظفار مخيله
اظفار محققه يه تشبيه
ايلدك اخافه ده مشبه
به اظفار لفظنى اظفار
مخيله ده استعمال ايلدك
استعاره مصرحه اولدى
نسبتى حقيقت عقليه
وقرينه مكنيه اولدى منه
مكنيه خطيب
منيه يى سبعه تشبيه ايلدك
اهلاكده بو تشبيهى نفسده
مضمر قلدق مكنيه اولدى
مشبهى لفظيله ذكر ايدوب
تشبيهه دلالت ايچون اكا
مشبه به سبعك لازمى اظفارى
نسبت مجاز عقلى نوعندن
استعاره تخييلية وقرينه
مكنيه اولدى منه

لا فيه اشارة الى مايعلمه المخاطب بوجه ذكر سابقا ولايلزم من كلية
الوجه كلية ذى الوجه وحاصله ان ماذكر فى الاول مرآة الشئ وفى الثانى
هو الشئ نفسه وهو جزئى فليتفطن والا اى وان لم يتشخص بان
لايمتنع فى العقل اشتراكه بين كثيرين فى الخارج فهو كلى والكثيرون
افراده تحقيقا اوفرضا فان تفاوت اى ان كان ذلك المعنى قابلا للتفاوت
لافى نفسه لانه واحد بل فى افراده باوليه اواولوية بان صح فيه ان يكون
بعض فرده اول اواولى من بعض آخر يسمى مشككا كالابيض والاحمر
فان الثلج الابيض اكثر آثارا من العاج الابيض والا اى ان لم يتفاوت
بشئ منهما فتواطئ كالانسان فانه مفهوم غير متفاوت فى افراده
اذليس زيد اول واقدم من عمرو ولا اولى منه وليس لمانع
ان يمنع ذلك لانا نقول ليس فى الافراد تفاوت وانما التفاوت
فى العوارض والاوصاف مثلا وجود زيد اقدم من وجود عمرو
لاذاته ولاعبرة بالتقدم الزمانى لرجوعه الى اجزاء الزمان
ولذا اشتهر ان لاتشكيك فى الذوات والذاتيات وفيه تشكيك بانه لولم يكن
تشكيك فى شئ من الماهيات واجزائها يلزم ان لايوجد فى العرضيات
والاوصاف ايضا لان لها ماهيات واجزاء ماهيات مع انكم اعترفتم
بوجوده فيهما وله دفع حاصله ان المواد من الذوات الماهيات الحقيقية
واجزاؤها ولانم ان للوارض ماهيات حقيقية بل ماهيات العرضيات
كالضاحك والماشى حاصلة باعتبارنا الضحك والمشى مثلا مع الماهية
الانسانية التى لامدخل فيها لاعتبارنا اصلا فهما من الماهيات الاعتبارية
بخلاف الانسان وكلامنا فى الماهيات الحقيقية وفيه نظر لان الحمرة
والبياض مع كونهما من الماهيات كليات مشككان كالاحمر والابيض
وان الحس مع كونه جنسا للسميع والبصير كلى مشكك ولذا قيل
ان هذا المشهور غير بين ولامبين وانا اقول لابد له من توجيه والمعنى انه
لاتشكيك فى الجواهر ولا فى ذاتياتها بل هو فى الاعراض وذاتياتها وهو
بين وانما سمى مشككا لانه اذا اطلق على الافراد فبالنظر الى اصل المعنى
يظن متواطئا وبالنظر الى التفاوت يظن مشتركا كالعين فيوقع الناظر

(فى)

فى الشك ومن ثمه نفاه بعضهم حيث قال ان كان التفاوت داخلا
فى مفهوم اللفظ كان اللفظ مشتركا بين الاولى وغير كلفظ العين وان كان
خارجا كان مفهوم اللفظ على السواء بينهما اذلا اعتبار بالخارج فيكون
متواطئا واجيب عنه بانه خارج والانقسام باعتبار وجود هذا العارض
فى افراد بعض دون بعض اعلم ان تصدى لتحقيق التواطئ والتشكيك
لم يأت بشئ غير التشكيك والذى يساعده عبارات المتقدمين ان المشكك
لفظ دال على مفهوم يصح ان يكون افراده متفاوتة فيه بوجه من وجه
الثلثه والمتواطئ مفهوم ليس كذلك واختلاف الافراد فيه امابالاولية اى
بان يكون بعض فرده علة لبعض اخر اوبالاولوية اوبالشدة والضعف
وحذف هذا القسم لعموم الثانى وذكر الاول معه للتخصيص مع حسن
التجنيس واما قلب الوجه فلم ادرماوجه القلب والكل كالوجود فانله
افراد ممكنة كوجود الواجب ووجود الممكن وسائر الوجودات لانفس
الواجب والممكن كمايوهمه المسامحات ووجود الواجب اقدم فى الوجودية
لكونه موجدالممكنات واتم لعدم سبق العدم عليه لاذاتا ولازمانا واثبت
لامتناع زواله واقوى لامتناع تصور انفكاكه منه لانه عين ذاته وافراد
ممتنعة كوجود اجتماع النقيضين ووجود الشريك للبارى سبحانه فاحد
الوجودين يصح ان يكون اقوى واثبت من الاخر لو فرض ان لهما
وجود كما ان الثلج يصح ان يكون اقوى واثبت من الاخر لوفرض
ان لهما وجود كما ان الثلج يصح ان يكون اشد فى الاسودية من العاج
لوفرضا اسودان وليس كذلك الانسان فان زيد اليس اقدم ولا اولى
فى الانسانية من عمرو وكذا افراده المفروضة فانه لايكون هذا
الحجر اولى من ذاك الحجر فى الانسانية لو فرضنا ان الحجر انسان
والمعيار صحة صيغة المبالغة والتفضيل فاحفظ هذا التفصيل واعلم انه كثيرا
مايطلق اسماء الالفاظ على معانيها وبالعكس فالمعنى امامفرد واما مركب
هما معينا اللفظ المفرد والمركب

قال (الباب الاولى فى المعانى المفردة الخ) اقول
قدتقدم ان المنطق باحث عن التصورات والتصديقات من حيث

الايصال الى المجهول وستعلم ان التصورات كلهـا موصلة الى تصور
ماالشئ كيف كان فليس البحث الاعن موادها امامن حيث ايصالها
الى تصور ماالشئ وهو باب ايساغوجى او الى تصور مطلوب لشئ
وهو باب القول الشارح بخلاف التصديقات فانها لاتوصل الى تصديق
ماكيف كان بل لابد لها من صورة فكرية فاقتضت بحثا عن موادها
من حيث نفعها فى الافكار الموصلة الى تصديق ماوهو باب القضـايا
وبحثا عن صورها امامن حيث الايصال الى تصديق ماوهو باب الحجج
والادلة اوالى تصديق مط وهو باب الصناعات الخمس البـاب الاول
المعـانى المفردة اعنى المفهومات التصورية من حيث توصل الى تصور
ماالشئ وح يكون الباب الثانى المعانى المفردة من حيث توصل الى تصور
مط لشئ بمنزلة الصناعات الخمس لابمنزلة القياس وان غفل عنه كثير
من الناس وليس المراد بالمفرد الامايقابل الجملة والايلزم اختلاف الكليات
باختلاف اللغات وفساد الحصر والتمثيلات بامثال الجسم النامى وتساوى
الزوايا بل بالانسـان المحلى باللام على اعتبارهم الادوات فى التركيب
ولئن منعك تقليدك عن هذا فلك ان تريد بافراد ماحقه ان يؤدى بلفظ
مفرفح يكون الباب الثانى ماليس كذلك وفى هذا الباب فصول خمسة
لان المفهومات التصورية لها نسبة معلومة هى نسبتها الى جميع الاشياء
ولكل شئ حقيقة معلومة لطالبه ولو فى الجملة فلها احوال متعلقة بايصا
لها بالنسبة الى جميع الاشياء ناسب بياتها فى فصـل واحد وهو فصل
الكلى والجزئى واحوال كذلك بالنسبة الى كل واحـد منها فناسب
بيانها فى فصل ثان وهو فصل الذاتى والعرضى ثم لتلك الاحوال انواع
لها بحسبها احكام ناسب بيانهـا فى فصل ثالث وهو فصل الكليات
الخمس وللانواع اقسام ناسب بيانها فى فصلين لكونها جنسين وهما
فصل اقسام الذاتيات وفصل اقسام العرضيات

قال (فصل فى الكلى والجزئى الخ) قال

اعلم ان الحقيقة والماهية والهوية بمعنى نفس الشئ وذاته ولكل شئ
ماهية هو بها هو ومغايرة لما عداها وان لم ينفك عنها اصلا فالانسان

من حيث هو هو ليس الا انسان فليس موجودا ولا معدوما ولا واحدا ولا كثيرا ولا كليا ولا جزئيا ولا شيئا من المتقابلات بل هذه امور زائدة وهل هي مجعولة ام لا فيه خلاف سئل ابن سينا عن ذلك وفي يده مشمش فقال ما جعل الله المشمش مشمشا ولكن جعله موجودا ثم الواجب والممتنع لا يتعلقهما ايجاد ولا اعدام في الخارج لامتناع تحصيل الحاصل وتحصيل المحال واما الممكن فهو اذا اوجد في الخارج والذهن يوجد فيهما واذا اعدم في شيء منهما كان معدوما فيه وان لم يتعلقه شيء من الايجاد والاعدام يبقى على امكانها حتى يتعلقه شيء من الايجاد والاعدام يبقى على امكانها حتى يتعلقه شيء منهما فيجب او يمتنع والماهية في العقل على حسب اعتبار العقل فان العقل يعتبرها نفسها لا بشرط شيء سواء كان معها شيء اولا وتسمى ماهية مطلقة وبشرط شيء وتسمى مخلوطة وبشرط لا شيء وتسمى مجردة فلكل ماهية صور كثيرة في العقل وكلها وجوه ومرايا لتعلقه وليست الماهية بهذا المعنى معلومات في انفسها بل هي معلومات بتلك الوجوه وتلك الوجوه هي العلوم وهي المعلومات في انفسها توضيحه انك اذا علمت شيئا باستعمال الالة يحصل في ذهنك منه صورة حصول المظروف في الظرف وتلك الصورة الحاصلة لها اعتباران فمن حيث قيامها بخصوصية ذهنك قيام الاعرض بمحالها علم وموجود خارجي كسائر الكيفيات النفسانية ومع قطع النظر وماهية اي هل هي نفس ذلك الشيء ام هي شبح ومثاله فيه كلام فالعلم عين المعلوم بالذات غيره بالاعتبار والكلام فيه في الكلام وكل مفهوم له اتحاد مع شيء من الامور الخارجية لكن ما هو معلوم الاتحاد معه يجعل حاملا وموضوعا ومرآتا لملاحظته وما لم يعلم ان اتحاده مع اي شيء من الاشياء فهو لكونه مناط الافادة يجعل محمولا ليتعين بالموضوع المعلوم ومعنى اتحاده معه ان هذين المتغايرين في المفهوم متحدان في الذات لا يقال المفهوم والامر الخارجي ليس احدهما مفهوما والاخر مفهوما اخر فليسا بمتغايرين في المفهوم لانا نقول لا بد ان يتصور الامر الخارجي حتى يتصور النسبة بينهما وعلى ما فسرنا الاتحاد لا يرد بمثل العقرب اعمى كما يرد على تفسيره بالتغاير في المفهوم

والممكن ما لم يجب لم يوجد
منه

والاتحاد فى لهوية لان الاعمى وان لم يكون لها هوية خارجية لكن لهـا ذات هو ذات العقرب بعينه كما فى شرح المواقف وهكذا يجب ان يتصور صورة الاتحاد واذا عرفت ماهية المفهوم فذلك المفهوم يعنى كل مفهوم نسب الى الاشياء الخارجية المتصورة بوجه ماليكون هو ايضا وجها لتصورها فهو بمجرد النظر الى ذاته اما كلى واما جزئى ولايخفى ان هذه قضية ذهنية تقديرية كالحقيقية فى سائر العلوم وهكذا كل مسائل هـذا الفن والمعنى كل مالووجد فى الذهن كان مفهوما فهو تقدير وجوده فيه اما كلى واما جزئى فيدخل فيه ذات الواجب عزشانه فعلى تقدير امكان حصوله فى العقل ظهور ووفاء وان كان على تقدير امتناعه حفاء ويحتمل ان يكون تقسيما وتعريفا للمفهوم فح يكون من المبادى لامن المسائل والتنبيه عليه ان ذلك المفهوم اما ان يكون بحيث لونظر الى ذاته الحاصلة عند العقل وقطع النظر عن كل ماهو خارج عنه يجوز العقل اتحاده مع كثيرين فى الخـارج اى مع تصور به كل واحد منهم فى ذاته او يكون بحيث لم يجوز العقـل بذلك فان لم يجوز فهو جزئى حقيق كـزيد المرئى يعنى كصورته الخاصلة عند رؤيته والا فكلى كالانشان فانه متحد مع ماتصور به زيد فى ذات زيد ومع ماتصور به بكر فى ذات بكر فان قلت مفهوم زيد متحد مع وجه تصور به الانسان فى ذات الانسـان ومع وجه تصور به الحيوان لان ذاتهما ذات زيد فيلزم ان يكون كليا قلنا ان اردت بالانسان والحيوان ذاتهما على ان يكون ذات زيد فالاتحاد مسلم والكثرة مم وان اردت بهما مفهومهمـا فلا اتحاد اصلا لان مفهوم زيد لايتحد مع وجه تصور به مفهوم الانسان فى نفس ذلك المفهوم بل هما مفهومان متغايران فى العقل وفى تمثيل الجزئى بزيد المرئى اشعار بان زيدا اذا علم بالاخبار ولوانحصر به فى فرد او باحسـاس لكن حذف مشخصاته بطول عهد لا تكون الصورة الحاضرة منه فى الذهن جزئية كعلمنا بيوسف عليه السلام وعلم اخوته اياه اذ بالنظر الى نفس هذا المفهوم يجوز العقـل صدق كل من يقول انا يوسف وهذا انحى وان لم يجوز اجتماعهم فى الصدق قيل اذا رؤى

صـورة اتحاد المفهوم بالمفهـوم فى الـذات

مفهوم	مفهوم	مفهوم
زيد	انسان	حيوان
ذات	ذات	ذات
زيد	عمرو	فرس

صورت اتحاد المفهـوم بالمفهـوم فى المفهـوم

مفهوم	مفهوم كلى
مفهوم	
انسان	نفس
	مفهوم
	انسان

صورة اعتراض

مفهوم	وجه	وجه
زيد	انسان	حيوان
ذات	ذات	ذات
زيد	زيد	زيد

بيضة معينة اوانسان معين رآه ضعيف البصر اوالطفل فى مبدأ الولادة فالصورة الحاصلة ح جزئية لانها بالرؤية ويصدق عليها تعريف الكلى لانها لايمتنع عند رائيها ان تكون هذا اوذاك اوغيرهما واجيب بان هذا التجويز على سبيل المبادلة والتناوب دون العموم والشمول وهو لاينا فى الجزئية وحاصله ان كلية المفهوم انما تحصل باحكام ثلثه تجويز صدقه على شئ وتجويز صدقه على شئ اخر ايضا وتجويز اجتماع ذينك الحكمين فى الصدق واما تجويز صدق المفهوم عليهما مجتمعين فلا كمفهوم الواحد فانه يجوز العقل صدقه على زيد بانه واحد وعلى عمرو ايضا بانه واحد ويجوز صدق كلا الحكمين ايضا وان لم يجوز الحكم بانهما كليهما واحد ولايخفى ان المفهومات المنحصرة فى فرد كمفهوم هذا المشار اليه والصور الحاصلة لنا الانبياء العظام عليهم التحية والسلام بسماع اوصافهم الجميلة واسمائهم الجليلة كلها مفهومات جزئية خ كذات هذا المشار اليه وان كانت حاصلة لنا بوجوه كلية وان من الوجود الكلية للشئ لما يفيد له وجها آخر جزئيا وفيه نظر لان المصرح خلافه وان من يخاطبنا من وراء الجدار انما نعلمه بوجه كلى لابهويته الخاصة فان قلت اى من الكليات ذلك الوجه قلت خاصة وستسمع منى ان للخاصه قسما به نتصور شخصا ونضع له اسما فالجواب منع صدق التعريف فى البعض والقول بالكلية فى البعض لانا لانم افادة كل حس تشخصا وانما المفيد له صحيح الحس وحين الاحساس فانا اذا رأينا زيدا من بعيد ولم نشخصه لم يحصل لنا من الوجود العقلية الامفهوم هذا المرئى لاذته فيجوز كونه زيدا اوعمروا اوغيرهما حين الرؤية فكيف بعدها فليتدبر والباء فى قوله بمجرد النظر كالباء فى الممكن بالذات اى بسبب النظر الى ذاته مع قطع النظر عن جميع الامور الخارجة عن ذاته وانما قيد به لان المعتبر فى هذا التقسيم ليس هو حال المفهومات فى انفسها اعنى امتناعها عن الاشتراك فى نفس الامر وعدم امتناعها عنه بل حال المفهومات فى العقل فان امتنع مفهوم عن فرض اشتراكها يكون جزئيا كمفهوم زيد لان معناه ذات هذا المشار اليه وهو ممايستحيل

لانه مخالف للتصريح والوجدان وانظر فى نفسك اذا خاطبك رجل من وراء الجدار ثم خرجت اليه ورأيت فيه ثلثة رجال فانك تجوز صدق هذا من خاطبنا وذاك من خاطبنا منه

لكنه حين الرؤية جزئى ولاينافى ذلك التجويز جزئيته لانه تجويز مطابقة ما فى الخارج لما فى الذهن من الصور وبعدها كلى لانعكاس ذلك التجويز والمعتبر فى الكلية والجزئية مطابقة ما فى الذهن لما فى الخارج لاعكسه منه

للعقل ان يفرضه صادقا على كثيرين وان لم يمتنع عن فرض اشتراكها يكون كليا سواء امتنع فرده فى الخارج فامتنع اشتراكها بحسب نفس الامر كفهوم شريك البارى سبحانه ومفهوم اللاشئ ويسمى كليا فرضيا لعدم وجوده فى الخارج ولا فى الذهن الا بالفرض اوامكن ولم يوجد كفهوم العنقاء او وجد واحد فقط مع امتناع غيره كفهوم واجب الوجود اومع امكانه كفهوم الشمس اووجد متعدد محصور كفهوم الكواكب السيار اوغير محصور كفهوم الانسان فالكلى بالنسبة الى نفس الامر اقسام ست فلو لم يقيد المفهوم بقصر النظر الى حصوله العقلى لكان مفهوم واجب الوجود جزئيا وهو كلى اما انه لكان جزئيا لانه لم يجوز العقل تكثره فى الخارج واما انه كلى فلما عليه الاصطلاح واذا قيد به لم يكن لان امتناع تكثره فى الخارج عند العقل بالنظر الى برهان التوحيد لابمجرد النظر الى ذاته والا لاستغنى عن ذلك البرهان كل تصوره بهذا العنوان وهوظ البطلان ولكان مفهوم اللاشئ جزئيا وهو ايضا كلى اذلم يجوز العقلى وجوده فى الخارج ولا فى الذهن فضلا عن تكثره واذا قيد به لم يكن لان امتناع صدقه على شئ من الاشياء عند العقل بملاحظة كون كل شئ شيئا فى الواقع وذلك الكون خارج عن مفهوم اللاشئ فاذا قطع النظر عن ذلك الكون يجوز العقل صدقه على جميع الاشياء ومن ههنا يعلم ان افراد الكلى مطلقا ليست هى ما يصدق الكلى عليها فى نفس الامر او امكن صدقه بل من افراده ما يمتنع صدقه عليه فى نفس الامر فلوقيل كل انسان حيوان واريد به افراده مطلقا لدخل فيه الحجر فلوكان انسانا فهو حيوان واذا اريد به افراده فى نفس الامر لم يدخل لكن يدخل فيه اباء ادم عليه السلام وامهاته لانهم لوكانوا موجودين لكانوا انسانا ووجودهم ممكن فامكن صدق الانسان عليهم فهم حيوان واذا اريد به افراده المحققة فى الخارج فهم ايضا خارجون فاحفظ هذا فان له مواضع نفع واعلم ان تعريف الكلى فى الاصل مفهوم مشترك فيه بين كثيرين فخص بالكليات التى لها افراد محققة فى الخارج كالانسان اوفى الذهن كفهوم الكلى والجزئى وخرج

فانه لايكون فى الخارج ولافى الذهن شئ يصدق عليه شريك البارى حتى مفهوم شريك البارى ايضا ليس بشريك البارى وكذا للاشئ واللاممكن فافهم وتدبر

من افراده ماليس له فرد مثل العنقاء المتصور بمثل متخيل و ماله فرد
واحد فقط كالشمس فان مفهومه كوكب نهاري مضئ للعالم
فاراد وا بالاشتراك الاشتراك بالامكان العام لئلا يخرج هذا الكليات
من تعريفه وصرحوه فيه بانه مفهوم لا يمتنع الاشتراك فيه
بين كثيرين وتلك المفهومات مما يمكن ان يكون لهاا فراد
فلا يمتنع الاشتراك فيها ثم لم يكن بهذا القدر جامعا ايضا
اذ خرج عنه ماله فرد واحد مع امتناع غيره كمفهوم الواجب و القادر
على كل شئ ومايمتنع ان يكون له فرد كمفهوم شريك البارى واللاشئ
واللاممكن فاراد وا الامكان لذات المفهوم لادخالها فيه فان هذه
المفهومات وان امتنع الاشتراك فيها فى نفس الامر لكن لا يمتنع الاشتراك
فيها من حيث انها مفهومات متصورة بل بسبب خارج وهو غير
قادح فى الكلية ولتصريح هذا المعنى زادوا فى التعريف قيد النفس
وقيد التصور واسندوا المنع اليه تجوزا ومبالغة مع ان المفهوم هو ممتنع
الاشتراك والمانع هو العقل و قالوا ان الكلى مالايمنع نفس تصوره
عن وقوع الشركة فيه بين كثيرين اما زيادة قيد التصور فلانه لولاه
لاريد بالاشتراك اشتراك فى نفس الامر فخرج الواجب واذا اريد لم يرد به
الاشتراك بالنظر الى التصور فلم يخرج لانه مما لا يمتنع الاشتراك فيه بالنظر
الى التصور واما زيادة قيد النفس فلئلا يتوهم خروجه ايضا بان يفهم
منه مالايكون تصوره مع دليل خارجى مانعا عن الاشتراك ثم قيل اذا كان
هكذا يكون محصول الكلية والجزئية امكان فرض الاشتراك واستحالته
ولامعنى للاشتراك الا الصدق والحمل فما من جزئى الا ويمكن فرض
صدقه على كثيرين كما يقال لوصدق زيد على كثيرين لكان كليا فلم يوجد
جزئى قطعا واجيب بان الفرض ههنا بمعنى التجويز لابمعنى التقدير وقيل
كل جزئى يحمل سلبا على كثيرين كقولنا ليس الحجر و الفرس بزيد
واجيب بان المراد بالصدق ههنا هو الاتحاد فى الوجود وهو حمل الايجاب
فاجرى على لسان المص من الاتحاد والصدق والتكثر وتجريد النظر
وتجويز العقل تعبير عن الاشتراك وتفسير لاسناد المنع وتحرير لمعنى

الفرض واما قوله فى الخارج فى قوله مع كثيرين فى الخارج فلئلا يلزم ان يكون زيد كليا اذا تصوره جماعة لان مافى ذهن كل منهم مطابق لكثيرين موجودين فى سائر الاذهان لا فى الخارج والمراد هو الثانى فلا يلزم شئ يشير الى انه قيد لازم ايضا مع انهم اهملوه وفيه بحث لان المنسوب هو المعلوم المتصور به الشئ والمنسوب اليه الاشياء الخارجية المتصورة بوجه ما ومفهوم زيد ان اعتبر معه القيام بتلك الاذهان يكون كل واحد من تلك الصور علوما متماثلة لا معلوما وان لم يعتبر بل قطع النظر عن ذلك القيام لا يكون زيد كثيرا بكونه فى اذهان جماعة كما لا يكون زيد كثيرا بكونه فى الدار وكونه فى المسجد لا يقال فح يلزم وجود امر واحد بالشخص فى امكنة متخالفة لانا نقول لا يستحيل ذلك فى الوجود الظلى كالشمس فى كواء البيوت ثم لقائل ان يقول ان اراد بالخارج الخارج عن هذا المفهوم فالكثيرون الموجودون فى سائر الاذهان خارج عن هذا المفهوم عنده فلا يجديه نفعا وان اراد به الخارج عن الاذهان لا يكون المعقولات الثانية كلية بالنسبة الى افرادها فى الاذهان فاعتبروا يا اولى الابصار قال (وذلك الاتحاد هو معنى حمل الكلى الخ) اقول اشار الى مسئلة يذكرها هنا ليعرف منها ان افراد الكلى ماهى وهى ان افراد الكلى هى المنسوب اليها التى يحمل الكلى عليها حمل المواطئة لا حمل الاشتقاق فانك تستخرج منها ان افراد ذى العلم والعالم مثلا زيد وعمر وبكر لانها يحمل العالم عليها بالمواطئة لا علومهم وان افراد العلم علومهم لا ذواتهم وقالوا معنى حمل الكلى على جزئياته مواطئة حمله عليها بالحقيقة اى لا بالواسطة وفى مثل العالم معنيان ذات منسوب الى العلم والعلم المنسوب اليه فاذا كان محمولا على الانسان كان المعنى الاول محمولا بالمواطئة لانه هو المحمول بالحقيقة اى بلا واسطة والمعنى الثانى انما يكون محمولا بواسطة ذو والاشتقاق لا بالحقيقة واعترض عليه ابو البركات بان العلم محمول ايضا بالحقيقة اذ لفظة ذو للنسبة وهى خارجة عن الطرفين فيكون المحمول بالحقيقة هو العلم وجوابه ظ لمن هو فى هذا الفن ماهر ومنهم من فسر المحمول بالحقيقة بانه هو المعنى الذى يعطى موضوعه اسمه وحده

كالحيوان فانه يعطى اسمه للانسان فيقال الانسان حيوان و يعطيه حده فيقال الانسان جسم نام حساس متحرك بالارادة والمحمول بالاشتقاق هوالمعنى الذى ينسب الى الموضوع ولايعطيه اسمه اسمه وحده كالعلم بالنسبة الى الانسان فانه لايعطيه اسمه فلايقال الانسان علم بل ذوعلم وعالم ولاحده فلايقال الانسان حصول الصورة فى العقل وح لامجال للاعتراض عليه وحقيقته الاتحاد الذى ذكر فى تعريف الكلى فذلك الاتحاد هومعنى حمل الكلى على جزئياته مواطئة وصدقه عليها اى هومعنى صدق الكلى على جزئياته والصدق اما فى الواقع ان كانت الجزئيات موجودة فيه كصدق الانسان على زيد وعمرو وكصدق الكلى على مفهوم الانسان الحيوان اوفى الفرض ان لم توجد الجزئيات الافى مجرد الفرض كصدق الممتنع على مفهوم يفرض شريك البارى سبحانه

قال (ثم الكلى ان ثبت لافراده فى الخارج اه) اقول

ثم اقول الكلى امامعقول اول وامامعقول ثان لان الكلى ان ثبت بذاته لافراده فى الخارج ولو على تقدير وجوها فيه فهومعقول اول سواء ثبت لها فى الخارج فقط كالحار للنار والبارد للماء فان ذات الحرارة ثابتة فى الخارج للنار وهى من افراد الحار والبرودة للماء وهو من افراد البارد اوفى كل من الخارج والذهن كذاتيات الاعيان المحققة مثل الانسان والحيوان فان الانسان كلى يوجد بذاته فى الخارج لافراده المحققة من زيد وعمرو وبكر ويوجد بذاته فى الذهن لمفهوماتها ايضا وكلوازم الذاتيات محققة اومقدرة مثل الزوج للاربعة والفرد للثلثة فان الزوج كلى يوجد بذاته للاربعة وهى فرد له سواء وجدت فى الخارج كاربعة من الناس اوفى الذهن فقط كاربعة شموس وكذا الثلثة فانها يثبت لها الفردية حيث وجدت بخلاف الحار للنار فان الحرارة انماتثبت لها فى الخارج لا فى الذهن والالكان الذهن حارا عند تصورها لايقال هذا الدليل جار فى الزوجية اذ نقول لوعرضت للاربعة فى الذهن لكان الذهن زوجا واللازم بط لانا نقول ليست الزوجية سارية الى محل معروضها بخلاف الحرارة نعم ربمايتصور مع النار وصف الحرارة

اكن الحرارة ح موجودة فى الذهن بصورتها لابذاتها والكلام فى الموجود بذاتها والاربعة الموجودة فى الذهن يثبت لها الزوجية بذاتها وان غفلنا عن زوجيتها ولم نتصور وان ثبت لها فى الذهن فقط اى ان وجد الكلى بذاته الافراده فى الذهن فقط فهو معقول ثان منه مايبحث عنه فى المنطق وهو المولى يجعل الة للاحظة طبايع الاشياء ومفهوماتها كمفهوم الكلى العارض لها صلاحية الاشتراك توجد بذاتها للماهيات فى الذهن فقط وهى افراد لمفهوم الكلى ويسمى كليا منطقيا وهو المنقسم الى الكليات الخمس المنطقية هكذا ومعروضه وهو المفهوم من حيث هو مفهوم سواء كان من المعقولات الاولى كالانسان والحيوان اوالثانية كمفهوم الكلى والجزئى من حيث انهما مفهومات من المفهومات وكمفهوم الممكن من حيث هو هو يسمى كليا طبيعيا منقسما الى الكليات الخمسة الطبيعية يقال الكلى كلى وجنس للانواع الخمسة والعرض العام نوع وزيد جزئى والجزئى كلى فلايلزم حمل الشئ على نفسه ولاحمله على مباينه والمجموع المركب من الكلى الطبيعى والمنطق يسمى كليا عقليا وطبيعة عامة منقسما الى الكليات الخمس العقلية فاذا قلنا الحيوان جنس فهناك ثلثة امور مفهوم الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الجنس من غير تخصيص له بمادة والحيوان الجنس وهو المجموع المركب منهما فمفهوم لفظ الحيوان جنس طبيعى ومفهوم لفظ الجنس جنس منطقى ومجموع المفهومين جنس عقلى وهكذا البواقى مثل ما اذا قلنا الناطق فصل والماشى عرض عام وزيد جزئى فان مفهوم زيد جزئى طبيعى ومفهوم الجزئى جزئى منطقى ومجموع المفهومين جزئى عقلى لايقال الجزئى المنطقى محمول على زيد وهو من الموجودات الخارجية فلايكون الجزئى المنطقى معقولا ثانيا لانانقول انمايصدق على الصورة العقلية منه لاعلى نفسه باعتبار الخارج فان زيدا باعتبار

كلى

ذاتى — عرضى

جنس — نوع — فصل — خاصة — عرض عام

اوصاف عارضات لمفهومات اولى اوثانية

مفهوم كلى — مفهوم حيوان — مفهوم انسان — مفهوم عنقا — مفهوم ناطق — مفهوم صاهل — مفهوم ضاحك

هذا المفهوم — هذا الحيوان — هذا — هذا — هذا — هذا — هذا

طبقة خارج

نوع — عرض عام

مفهوم كلى — مفهوم ذاتى — مفهوم منطقى

هذا — هذا — هذا

وجوده الخارجي ليس بكل ولا جزئي بل باعتبار وجوده الذهني لما عرفت
انهما قسما الموجود الذهني من حيث انه الموجود الذهني فافرادهما
في الحقيقة ليس الا الموجودات الذهنية الاعتبارية مثل هذا المانع عن الشركة
مشيرا الى زيد الجزئي ومرادنا تلك الافراد الاعتبارية لا مطلق الافراد
فلا اشكال وبين هذه المفهومات فرق العارض والمعروض والمجموع
فكما ان الثوب مفهوم والابيض مفهوم اخر لا يحتاج في تعقله الى انه
ثوب اوخشب اوغير ذلك واذا السماء حصل معنى آخر كذلك الحيوان
معنى والكلي معنى آخر من غير ان يشار الى انه حيوان اوانسان والحيوان
الكلي معنى ثالث والفاظ الكليات مشتركة بين هذه المعاني واعترض
عليه شارح المطالع بانه لوكان الحيوان من حيث هو هو اى لانه حيوان
كليا طبيعيا وجنس طبيعيا لكان الكلية والجنسية ثابتة له بلا شرط فتكون
الكلية والجنسية من لوازم الماهيات فيلزم ان يكون اشخاصه كليات
وانواعه اجناسا طبيعية وهو بط وايضا لم يبق الفرق بين مفهومات
انواعها الخمسة لانه يكون تعريف الجنس الطبيعي ح الطبيعة من حيث
هي هي وتعريف النوع الطبيعي الطبيعة من حيث كونها معروضة
للنوعية وهكذا وقال انه منصوص عليه في الشفاء وقال المحقق التفتازاني
انى معنى قولهم الحيوان من حيث هو كلي طبيعي الحيوان المأخوذ
كليا من حيث هو هو اى مع قطع النظر عن عوارض سوى الكلية ثم
معنى قولهم الكلي الطبيعي موجود في الخارج ان الطبيعة التي يعرض
لها الاشتراك اذا وجد في العقل فهي موجودة في الخارج لانها مع
اتصافها بالكلية موجودة فيه وفيه بحث لانه يجوز ان يكون معنى قولهم
الحيوان من حيث هو هو كلي طبيعي وجنس طبيعي ان مفهوم من حيث
انه هذا المفهوم عارض له الكلية والجنسية ولو لسبب خارج عنه فالجنس
الطبيعي مفهوم مخصوص من حيث هو هذا المفهوم والنوع الطبيعي
مفهوم مخصوص ايضا من حيث هو ذاك المفهوم والهذيات
متغايرة قطعا فليس هذا المفهوم بذاك المفهوم ثم اقول لو اعتبر قيد
العروض في الكلي الطبيعي لم يبق الفرق بينه وبين الكلي العقلي فيكون
موضوع قولنا الحيوان كلي طبيعة عامة سواء اعتبر القيد داخلا وخارجا

وقدابطله من اثبته ويلزم ان يكون مفهوم اصلا كلياطبيعيا مالم يتصور
كليته وان يكون لزوم الكلية له من قبيل الضرورة بشرط المحمول والكل
فاسد وقد قال المحقق الطوسى فى شرح الاشارات ان المعانى التى لايمنع
مفهوماتها عن وقوع الشركة قد يؤخذ من حيث هى هى لامن حيث
انها واحدة او كثيرة او كلية او جزئية اوموجودة اومعدومة الى قوله
فانها من حيث هى كذلك يسمى طبايع اعيان الموجودات وحقايقهـا
وهى التى تسمى بالكل الطبيعى وهذا الكلام صريح فيما هو المش ينقل
السلكوتى والعارض فى قوله كمفهوم الكلى العارض للماهيـات صفة
الكلى لاصفة المفهوم وهوظ وانما لم يقل اللازم للماهيات لان الحيوان
مثلامعنى فى نفسه يتصور حيواناو بحسب تصوره حيوانا ليس الاحيوانا
والكلى من غيراشارة الى شئ مخصوص معنى اخر غير لازم له لذاته لاهو
والاالامتنع ان يوجد حيوان شخصى ولا مقابله اعنى الجزئى والالم يوجد
منه الا شخص واحد ثم لايعرض له الكلية فى الخارج لان شركة
الكثيرين فى حيوان فى الخارج بين البطلان ولافى الذهن بمعنى الشركة
الحقيقية لان الموجود فى الذهن شخص ايضـا يمتنع ان يكون هو بعينه
مشتركا بين امور عدة نعم الطبيعة الحيوانية اذاحصلت فى الذهن بسبب
تصورهـا فلكونهـا غير اصيل كالظل للشجر فى هذا الوجود تنسب
بطبعها الى امور كثيرة بها يحملها العقل على بعض ويسلبها عن بعض
وهذه النسبة هى الكلية والجنسية والفصلية وغيرهـا على حسب
المنسوب اليه فالطبايع اذا تصورت فى الذهن تثبت لهـا ذات الكلية
اوالجزئية وان لم تتصور لايقال كلية المفهوم اذا تصورت تكون طبيعية
متصورة اخرى فيلزم ان تعرض لها الكلية ايضا فهى وان لم يتسلسل
لانقطاعها بانقطاع الاعتبار لكنه يلزم ان يكون الشئ عارضا لنفسه
وهو بط لانا نقول العاض ذات الكلية والمعروض تصورهـا فلايلزم
شئ وانما قيدنا قوله كمفهوم الكلى العارض للماهيات بحيثية كونه هو
هذا المفهوم ليس بكل منطقى وان كان من المعقولات الثانية لان المنطق
لايبحث عنه من حيث هو والايلزم ان تكون قضاياه طبيعية بل يبحث

عنه من حيث انه عارض لطبايع الاشياء ومرآة لملاحظتها واذ قد ظهر لك
الحال فلا عليك ان تؤمن فى هذا الفن بما قيل او يقال وان كان القائل
من فحوال الرجال ولعلك تقول الحدود للكليات المنطقية وكلها صادقة
على الطبيعيات وهى اغيار فنقول بل هى افراد واعلم ان المنطقيات تنتهى
جزئياتها الى الطبيعيات ولا يتجاوزها الى افرادها الشخصية ولا النوعية
فان كان الكلى المنطقى بحسب الطبيعية جنسا كالكلى للانواع الخمسة
والذاتى للانواع الثلثة فهو كسائر الاجناس الطبيعية يعطى اسمه وحده
الى ما تحته من الافراد النوعية له بحسب الطبيعة وهى الجنس المنطقى
والنوع المنطقى والفصل المنطقى ومن افراد الشخصية له وهى الطبيعيات
مثل مفهوم الانسان ومفهوم الحيوان فيصدق كل جنس كلى و بعض
الجنس كلى والحيوان كلى وصالح للاشتراك ولا يصدق كل حيوان كلى
ولا بعض الحيوان كلى ولا زيد كلى وما لا يصدق يصدق نقيضه فان قلت
اذا لم يصدق بعض الحيوان كلى فكيف يصدق الانسان كلى وهو بعض
الحيوان اذ هو من افراده النوعية قلنا مفهوم الانسان من حيث هو
مفهوم ليس بعض الحيوان بل هو طبيعة اخرى والكليات المنطقية انما
تصدق على المفهوم من حيث هو مفهوم فتأمل فى هذا المقام لانه كثيرا
ما يقع الخطلة لقلة الرسوخ فيه ومن المعقولات الثانية ما لا يبحث عنه فى المنطق
بل فى الحكمة والكلام الباحث عن المعلومات من حيث يتعلق به اثبات
العقائد الدينية كمفهوم الواجب والممكن والممتنع فانه يبحث فيه ان كل
ما يتصور العقل اما ان يقتضى ذاته وجوده فى الخارج وهو الواجب
او عدمه وهو الممتنع اولم يقتض شيئا منهما وهو الممكن وكل واجب
قديم وكل ممكن محتاج الى غيره وكل ممتنع بالذات لا يكون ممكنا بالغير
وموضوعات هذه المسائل من المعقولات الثانية اما كون الممتنع والمعدوم
وغيرهما مما لا وجود لموضوعه فى الخارج كذلك فظ اذ لا يمكن عروضهما
فى الخارج له اى الموضوع لا وجود له لما تقرر عندهم من ان ثبوت
الشئ للشئ فى ظرف من الخارج والذهن فرع لوجود المثبت له
فى ذلك الظرف فثبوت امثاله للموضوع فى الذهن فقط فيكون معقولا
ثانيا واما كون مفهوم الواجب والممكن وامثالهما معقولات ثانية

كما لا يصدق كل الزيد
او بعضه او يده او رجله
انسان منه

فلان الوجوب والامكان سابقان على الوجود الخارجي اذ يصح ان يقال اقتضى ذاته وجوده فوجد والشيء يمكن وجوده في نفسه فيوجد والثابت للشيء في الخارج لايكون سابقا على الوجود الخارجي بل يجب ان يتأخر عن وجوده الخارج لما تقرر آنفا فالوجوب والامكان لا يكونان ثابتين للشيء في الخارج ولذا اى لوجوب التأخر جعلوا الوجود ايضا معقولا ثانيا لانه ثابت للشيء مع وجوده الخارجي اذا الشيء لا يتأخر عن نفسه وفيه نظر لان مايجب ان يتأخر عن الوجود الخارجي هو ثبوت المفهوم في الخارج لا نفس ذلك المفهوم الثابت فيجوز ان يكون ذات الوجوب والامكان وكذا ذات الوجود سابقا على الشيء ويكون ثبوته له متأخر عن وجوده الخارجي الا يرى ان الذاتيات ولوازمها سابقة على الوجود الخارجي حيث تثبت لافرادها في الذهن قبل وجودها الخارجي مع انها ثابتة لها في كلا الوجودين فعلى هذا يكون صورة القياس هكذا الوجوب والامكان ذاتهما متقدم على الوجود الخارجي وثبوت الثابت للشيء في الخارج لايكون متقدما على وجود الشيء في الخارج فينتج ان ذات الوجوب والامكان ليس بثبوت الثابت للشيء في الخارج وهو ليس بمط وقد اخطأ في تخطئتهم بقوله والصواب ان يقال ان الوجوب والامتناع والامكان لما كان عبارة عن اقتضاء الذات الوجود او العدم وعدم الاقتضاء كان كل منها نسبة بين الماهية والوجود او العدم والنسب امور انتزاعية ينتزعها الذهن عما وجد فيه فقط لانه اذا لم يكن ثبوت الثابت متقدما لم يكن نفس الثابت من حيث هو ثابت متقدما فيثبت المط وفي المواقف كل مالو فرض موجود اتكرر له نوعه فهو اعتباري كالوجود فانه لوكان موجودا لكان له وجود الحدوث فانه لو وجد لكان حادثا فيكون للحدوث حدوث والذاتية والعرضية وامثالها فاحفظ

فلو قال والاولى لكان اولى منه

قال (ولاشيء من هذه الكليات بموجود في الخارج آه) اقول لاشك في صدق قولنا كل جزئي موجود في الخارج بالفعل ولافي صدق عكسه ذهنية بمعنى ان في الخارج شيء اذا حصل في الذهن كان جزئيا

لا خارجية كما لا يصدق قولنا بعض الكلى موجود فى صدق هذه
القضية ذهنية بمعنى ان بعض ماهو متصف بالكلية فهو فى الخارج فانها
لو صدقت لصدق عكسها وهو بعض الموجود فى الخارج كلى بمعنى
ان بعض ماهو متصف بالوجود فى الخارج فهو اذا حصل فى الذهن كان
متصفا بالكلية قال المتأخرون هذا العكس كاذب لان كل ما فى الخارج اذا
حصل فى العقل كان جزئيا لا كليا اذ كل ما فى الخارج متعين فى حد نفسه
فلا تكون صورته المخصوصة مطابقة لكثيرين ولذلك قال لا شئ
من هذه الكليات اى مما يطلق عليه الكليات بموجود فى الخارج
لاستحالة الوجود بدون التشخص بداهة وان ذهب البعض الى وجود
الكل فيه والكثير الى وجود الطبيعى وان كان مما لا ينساله الحسن بناء
على انه جزء الموجود فى الخارج وهو الفرد المركب منه ومن المشخصات
كزيد المركب من الانسان والمشخصات لكنه جزء عقلى ينتزعه العقل
عن الصورة الجزئية الماخوذة من الخارج لا خارجى فى التحقيق وفى شرح
المواقف لاشبهة ان الانسان والناطق والحيوان والحساس والجسم
معان متمايزة فى العقل مع انها تحمل على زيد ولا يتصور كنهه بدونها
اى لا يكون زيد زيدا الا بها فاما ان يكون فى زيد امور مختلفة فى الماهية
لكل امر صورة تطابقه كالروح والجسد والعظم واللحم او لا يكون فيه
ذلك بل هو فى نفسه امر بسيط لا تركيب فيه اصلا هذا هو المختار عند
المحققين وعلى الاول اما ان يكون جميع تلك الامور فى زيد موجودا
بوجود واحد او بوجودات متعددة وايا ما كان فهو باطل لاستلزام قيام
عرض واحد بمحلين فى الاول وامتناع الحمل فى الثانى انتهى ملخصا اقول
لم لا يجوز ان يكون معنى الحمل ان هذا الكل ما يوجد فيه هذا الجزء وقد
حقق فى اخر تنبيهات الاداب ان الاجزاء لها ثبوت فى نفسها وثبوت
للماهيات المركبة عنها فباعتبار ثبوتها فى نفسها تكون متميزة عن الماهيات
فى الوجود غير محمولة عليها وتسمى بالمواد والصور وباعتبار ثبوتها
للماهيات تكون متحدة معها فى الوجود ومحمولة عليها وتسمى بالاجناس
والفصول وقال الفاضل السيلكوتى ليس معنى الجزء الاما تقوم به

الشئ مع قطع النظر عن وجوده وعدمه فى الخارج والذهن وعوارض
الوجود فلاتعلق له بالخارج والذهن نعم انه خارجى اوذهنى بمعنى انه
منقسم الى محمول باعتبار وغير محمول باعتبار آخر لابالذات والا يلزم ان
يكون لشئ واحد ماهيتان اويكون اطلاق الجزء على احدهما مجرد
اصطلاح كما قال المتأخرون من ان الاشخاص بسيطة فى الخارج لكن
ينتزع العقل منهـا بحسب تنبه المشاركات والمباينات امورا كلية تارة
من ذواتها وتسمى ذاتية وتارة من الاعراض المكتنفة بها وتسمى عرضية
كالوجود فانه ينتزع عن الشئ بملاحظة ترتب الآثار المطلوبة منه وعلى
هذا فى قوله بانه اذ كان الوجود بدون التشخص ممتنعا بالبداهة لاالحق
ان وجود الكلى الطبيعى ليس الاعبارة عن وجود افراده لاان نفسه
مع كونه معروضا لقابلية التكثر موجود فيه وانهم لم يقولوا به ولذا
جعلوا الكلية واقسامها من العوارض المختصة بالوجود الذهنى بان
اخذوا فى مفهومها المفهوم من حيث هو مفهوم ولو كان القابلية عارضة
لما فى الخارج ايضا قيدوا المفهوم بقيد الحيثية ليعم الموجود الخارجى
والذهنى جميعا فالنزاع لفظى وفى قول السيد قدس سره ان من قال
بوجود الطبايع فى الخارج ان اراد به ان الطبيعة الانسانية مثلا بعينها موجودة
فى الخارج مشتركة بين افرادها لزم ان يكون الامر الواحد بالشخص فى امكنة
متعددة متصفا بصفات متضادة لان كل موجود خارجى فهو بحيث
اذا نظر اليه فى نفسه مع قطع النظر من غيره كان متعينا فى حد ذاته غير
قابل للاشتراك فيه بديهة وان اراد ان فى الخارج موجودا اذا تصور
هو فى ذاته اتصف صورته العقلية بالكلية بمعنى المطابقة لكثيرين لابمعنى
الاشتراك بينها بالفعل فهو ايضا بطل لما مر آنفا من ان الموجود الخارجى
متعين فى حد نفسه فلايكون صورته المخصوصة مطابقة لكثيرين وان
اراد فى الخارج موجودا اذا تصور وجرد عن مشخصاته حصل منه
فى العقل صورة كلية فذلك بعينه مذهب من قال لاوجود فى الخارج
الاللاشخاص فالطبايع الكلية منتزعة فلانزاع فى الاالعبارة نظر لانه
يجوز ان يكون قيد الحيثية لحيثية اخرى ويجوز ان يختار الاول من الترديد فان

اراد انها امر واحد بالشخص اى بالذات نسلم الوحدة ونمنع الاستحالة وان اراد انها امر واحد بالتشخص اى بسبب التشخص بشخص معين عكسنا فان تحقيق الفاضل المشار اليه يستدعى كونها امرا واحدا فى ذاتها موجودة بوجودات متعددة تابعة لوجودات الاشخاص حتى لوارتفع الوجود عن الاشخاص كلها لاتفع الوجود عنها وذلك لان مايتقوم به الموجود يجب ان يكون موجودا فالاجزاء باعتبار وجودها فى نفسها متمايزة فى الخارج لايحمل على الكل ولابعضها على بعض وباعتبار وجودها مع وجود زيد محمول على زيد وباعتبار وجودها مع وجود عمرو ومحمول على عمرو وباعتبار وجود احدها مع اخرى بعضها محمول على بعض فتدبر ودع المقلد وماقلد والمعتقد وما اعتقد واما الكلى المنطقى والعقلى فكما لاوجود لانفسهما لاوجود لافرادهما فيه لكونها امورا اعتبارية كسائر المعقولات الثانية اعلم ان الذى اختلف فى وجود الخارجى هى الماهية المطلقة والمخلوطة واما المجردة ففى وجودها اختلاف ايضا لان التجريد ينافى الوجود مطلقا تنبيه لما تعذر او تعسر للناس احضار الاشياء جميعاً او طائفة طائفة بصورها الجزئية التفصيلية الهموا ان يأخذوا من كل اثنين فصاعدا صورة واحدة اجمالية باعتبار التماثل فى الذوات والتشابه فى الاعراض المكتنفة بها فان العقل يجعل المتماثلات والمتشابهات شيئا واحدا او يميه باسم مفرد وان كانت اشياء كثيرة فى انفسها ثم من كل الصورتين الاجماليتين فصاعدا صورة اجمالية اخرى ثم وثم فكان لكل فرد صورا كثيرة فى الذهن كما كان لكل صورة اجمالية افرادا كثيرة فى الخارج فليتصور بهذه الصورة الافراد فى الخارج

انسان ..		زيد .		.ضاحك
		...عمر...		
صور ذاتيه	حيوان	فرس	ادهم	ماشى	صورعرضيه
			اشهب		
جسم نامى	شجر	هذا النخل			متغذى
		ذاك			

[illegible]		هذا الحجر	متحيز
		ذاك	
[illegible]	نفس	هذا النفس	موجود
		ذاك العقل	

قال (والجزئى اما مادى الخ) اقول

قد فهم ان الكلى لاينا له الا العقل وان كان يتعون من الحس كمن يرى شيئا لم ير مثله قط كالا بل فيأخذ منه صورة جزئية ثم يرى آخر او يفرض مثله فيجمعه معه اوامع شئ آخر وينتزع صورة نوعية اوجنسيه اوعرضية واما الجزئى فهو اما مادى ان كان جسما اى شيئا من الاجسام المتشكلة كزيد فان الحاصل فى الذهن عند رؤيته هو صورته الخارجية مع طوله وعرضه وعمقه وسائر العوارض المشخصة مما يمتاز به عن امثاله واشباهه فهو شكل معين من مادة الجسم فى الذهن شبحا كما هو فى الخارج نفسا اوجسمانيا كعوارضه المحسوسة المتحيزة بتحيزه مثل بياضه وسواده والموهومة مثل حسنه وقبحه فانها معان جزئية متعلقة بما فى الجسم واما مجرد ان لم يكن جسما ولا جسمانيا كالواجب تعالى اى ذاته المخصوصة عند الكل اى عند المتكلمين والحكماء ولا يتجه عليه ان الواجب تعالى لايتصوره احد دائما عند البعض وبالضرورة عند البعض الاخر والجزئية والكلية فرعان للتصور لانا نقول غير المتصور كنه الواجب تعالى لاهويته الخارجية فيجوز ان تصوره احد على وجه يعرضه الجزئية مع عدم العلم بكنهه كما اذا رأينا شبحا من بعيد لانعرف كنهه ولو سلم فهما فرعان للتصور المفروض لا التصور المحقق ولا شك ان هويته تعالى لو تصورت لكانت مانعة عن وقوع الشركة فيها وان لم تصور ابدا او بالضرورة وكالعقول العشرة التى هى المبادى لوجود عالم الافلاك والعناصر والنفوس الانسانية الفاعلة لحركاته النظرية والعملية والفلكية الفاعلة لدورانها الارادية عند الحكماء فانها ذوات مفارقة عن الاجسام ليست من الاجسام القابلة للابعاد الثلثة والتشكل ولا حالة فيها كالاعراض للمحل والصورة للهيولى نعم لها تعلق بالابدان تتصرف فيها وتدبر

امرها وتفعل حركات مختلفة بالاستعمال الالات وقواها كتعلق الملك بالمدينه وانما قيد بقوله عند الحكماء لان هذه الاشياء اجسام لطيفة عند المتكلمين فلاتكون مجردات عندهم ولاعند الكل كما لايخفى فالمجردات لايطلعها الاالعقل ايضا امابنفسها فيدركها على وجه جزئى بالوجدان او بمشاهدة اثارها فيدركها على وجه كلى ولايرتسم صورة جزئية من الشئ فى الذهن مالم يدرك باحدى الحواس الظاهرة وهى خمس السمع والبصر والشم والذوق واللمس واذا ادرك شئ من المبصرات بالبصر والمسموعات بالسمع والمشمومات بالشم والمطعومات بالطعم والملموسات باللمس تأثرمنه الحواس وحصل صورته الجزئية فى العقل وتبقى فيه مخزونة كالمعقولات ومن استحال ذلك اثبت قوى جسمانية هى الحواس الخمس الباطنة وقالوا فى الدماغ بطون ثلثة مجوفة فى جانب الجبهة جوف مزرد فى مقدمها حس مشترك تنصب عليها الادركات آنافانا من الحواس الخمس الظاهرة وفى مؤخرها خازنها وهو الخيال وفى جانب القفاء جوف فى مقدمها واهمة يأخذ معانى جزئية من المحسوسات كعلم زيد وحسنه وجهل عمرو وقبحه وكعداوة جزئية يدركها الشاة من الذئب فتهرب عنه والمحبة الجزئية التى تدركها السخلة من امها فتميل اليها وفى مؤخرها خازنها وهى الحافظة بمنزلة الخيال للحس المشترك ولولا الحافظتان لماتحكم على زيد بانه الذى رايناه امس وفى الجوف الاوسط متخيلة تتصرف فى المخزونتين تركيبا وتفصيلا فى النوم واليقظة دائما ويستعملها الوهم فى المحسوسات مطلقا والعقل فى معقولاتها فيصدق حكمها واذن يسمى مفكرة وان تسلط الوهم فى المعقولات يحكم على خلاف مااطلع عليه العقل فيكذب وهذا اشكله فالصورة الجزئية انما تحصل بالحواس الظاهرة او بالوجدان كالعطش المحسوس وجدانا وكالكليات والجزئيات الجزئية المحسوسة فى العقل وجدانا فان وجدها كل احد فى نفسه فوجدان عام والافخاص ولما فرغ عن تعريف الكلى واستكشافه وتوضيحه شرع فى بيان احكامه

قال (ثم الكليان ان كان بينهما تصادق فى الواقع اه) اقول

حواس باطنة
حواس ظاهرة

قد علمت ان الكلية والجزئية لاتعرضان لمفهوم الااذا نسب الى انفس الاشياء الكثيرة المتصورة بوجوه ما بتجويز العقل اتحاده ولا اتحاده معها وعدم ذلك التجويز بمجرد النظر الى نفس هذا المفهوم من غير ان ينظر الى الوجوه المتصورة بها الاشياء المنسوب اليها ولذا جوز صدقه على جميع الاشياء كالانسان المنسوب الى ماهو حيوان ثم نظر الى وجوهها المتصور بها من قبل لتكون واسطة لتصورها بهذا المفهوم ايضا بمعرفة مناسبته لها فاما ان يكونا كليين او جزئيين او متخالفين واياما كان فالمناسبة بينهما امابا عتبار اتحادهما ولا اتحادهما فى الذوات والافراد ولو فى ازمان واوضاع متخالفة واما باعتبار اتحادهما فى الازمنة والاوضاع ولو فى افراد ومواد مختلفة وكل من الاعتبارين اما بحسب الواقع او بحسب تجويز العقل فالمناسبة بين المط والوجه المعلوم تتصور على اثناعشر وجها لكن المعتبر منها سبع الاول المناسبة بين الكليين باعتبار اتحادهما ولا اتحادهما فى الافراد بحسب الواقع ويسمى النسب بحسب الصدق والحمل وهى اربعة العموم والخصوص مطلقا والعموم والخصوص من وجه والتباين والتساوى فلنجعل لبيانها فصولا فصل حصرها فى الاربعة لان المفهومين اما ان يتصادقا كليا بان يشارك احدهما باخر فى جميع الافراد او يكونا متفارقين فى الجملة بان لا يشارك واحد منهما باخر فى جميع الافراد فالاول منحصر فى قسمين لان التصادق الكلى بينهما اما من الجانبين او من احد الجانبين وبعبارة اخرى انه اذا صدق احدهما على كل افراد الاخر فلا بد ان يصدق الاخر ايضا على شئ من افراده والا بطل التصادق وقد فرضا متصادقين هف فاما ان يصدق على كلها فالنسبة بينهما بالتساوى وهما متساويان بلا زيادة ولا نقصان كالناطق والانسان او على بعضها فيكون احدهما ازيد افرادا من الاخر فالنسبة بينهما بالعموم والخصوص المطلق فما هو اتم فهو اعم وما هو انقص فهو اخص كالحيوان والانسان واما الثانى فعلى اطلاقه يسمى بالتباين الجزئى وهو على قسمين ايضا لان المفهومين اذا كانا متفارقين فى الجملة فاما ان يتفارقا كليا بان لا يصدق واحد منهما على شئ من افراد

الاخر فهما متباينا كالانسان والفرس والشئ واللاشئ وقيد من الجانبين
ههنا مستدرك الا ان يحمل على التصريح بما علم التزاما واما ان يتفارقا
فى البعض ويتصادقا فى البعض فهما اعم واخص من وجه كالانسان
والابيض فصل فى الاعتراضات اشار بقوله فى الواقع فى قوله ان كان
بينهما تصادق فى الواقع ان مدار هذا التقسيم هو الصدق وعدم الصدق
فى الواقع سواء كان فى الخارج كما بين الانسان والحيوان او فى الذهن كما بين الممتنع
والمعدوم لا الصدق وعدم الصدق بحسب تجويز العقل لا مطلقا والا
لانحصر النسبة فى المساواة اذا كل كلى بحسب ذلك التجويز صادق على
كل شئ ولا بشرط قصر النظر على ذات المفهومين المنتسبين لان تقسيم
النسب بحسب ذلك التجويز على وجه آخر كما يأتى و بقوله بالفعل ههنا
و بالدوام فى افتراق المشار اليهما فى التقرير بتعبير يسير الى ما قالوا من ان
مرجع المساواة الى صدق موجبتين كليتين مطلقتين عامتين من الجانبين
ومرجع العموم المطلق الى صدق موجبة كلية مطلقة عامة من جانب
وهو جانب الاخص وسالبة جزئية دائمة من جانب آخر وهو الجانب
الاعم ومرجع التباين الكلى الى صدق سالبتين كليتين دائمتين من الجانبين
ومرجع العموم من وجه الى صدق موجبتين جزئيتين مطلقتين عامتين
وسالبتين جزئيتين دائمتين من الجانبين خلا عن الضرورة اولم يخل ولو
اعتبر التقابل بالضرورة واللاضرورة للزم ان يكون المتباينان متساويين
بامكان تصادقهما او العكس بامكان تفارقهما ولا نفع فى بناء الاصطلاح
عليه ثم فى الحصر اشكال وهو ان اللاشئ واللاممكن العام مفهومان وليسا
بشئ من هذه النسب لانهما ليسا بمتباينين والا لكان بين عينيهما مباينة
جزئية ولا متساويين اذ لا يصدقان على شئ اصلا والمتساويان لا بد ان
يصدق كل منهما بالفعل على كل ما صدق عليه الاخر ولا بينهما
مطلقا عموم ولا من وجه اذ لا يمكن صدق احدهما مع نقيض الاخر والذان
بينهما عموم يمكن فيه ذلك اعلم ان نقايض الامور الشاملة للوجودات
الذهنية والخارجية يرد اشكالا على هذا الحصر وعلى القواعد
المبرهنة الاتية فى معرفة النسب المجهولة من النسب المعلومة

لم يقل من جانب الاخص
لانه حين النظر اخصيته
غير معلوم منه

اراد بالعينين الشئ والممكن
بدون النفى

وعلى انعكاس الموجبة الكلية كنفسها بعكس النقيض فى احكام القضايا كما ستقف عليه ولله دره حيث اجاب عنه باختيار انهما متساويان اذ القول بان المتساويين لابد ان يصدق احدهما على شيء م بل معناه ان اى شيء اعتبر صدق احدهما عليه بالفعل فالاخر صادق عليه ايضا بالفعل ومآله اتفاق عقد الحمل مع عقد الوضع فكل ما اعتبر انه اللاشيء بالفعل فهو فى الذهن لاممكن بالفعل بل بالضرورة وهذا الفعل اى الفعل الذى اعتبر فى عقد الحمل ههنا هو الفعل الذى اعتبره الشيخ فى عقد الوضع وهو الفعل المقابل الامكان لا الفعل المقابل للفرض بل قد يجامعه على حسب اعتبار القضية خارجية اوحقيقية اوذهنية تحقيقية اوتقديرية فهو الفعل المحقق فى الواقع فيما وجد الافراد فيه والفعل المفروض فيما لم توجد فيه سواء كان مفروضا فرض ممكن ولذا كان الطائر اعم من العنقاء اوفرض محال ولذا كان اللاشيء مساويا للممكن العام لانهما متصادقان فى الواقع كليا حكما ذهنيا فرضيا لانه كلما كان امر متصفا باللاشيء يلزم ان يكون متصفا باللاممكن العام لا يقال كل ما اتصف بمفهوم يلزم ان يكون شيئا وممكنا عاما فلانم ان المتصف باللاشيء متصف باللاممكن بل متصف بنقيضه لانا نقول لزوم كونه ممكنا لايقدح لزوم كونه لاممكنا ايضا وبعبارة المص اتصافه بالممكن لايقدح اتصافه بنقيضه ايضا لانه لما كان محالا فعلى تقدير وجوده واتصافه باللاشيء يلزم اتصافه بالنقيضين فى الواقع واذا لزم ذلك فتأمل فيه وجه التأمل انه يصدق عليهما تعريف المتباينين ايضا فيصدق لاشيء من اللاشيء باللاممكن بعين ما ذكر والجواب عنه انهما خارجان عن تعريف التباين بقيد الدوام فيه فكلما كان اللاشيء ممكنا ولاممكنا لزم ان يكون ممكنا وكلما كان ممكنا ولاممكنا لزم ان يكون ممكنا ايضا فقد يكون اذا كان اللاشيء ممكنا فهو لاممكن ايضا فلا يصدق ان ما اعتبر متصفا باللاشيء فهو لايكون لاممكنا اصلا فبينهما التساوى لاغير كما بين النائم والمستيقظ فصل فى تعريفاتها المناسبة للتفريعات (١) كل مفهومين يصدق منهما على كل ما يصدق عليه الاخر فهما متساويان (ب) كل

مفهوم يصدق على كل اخر وعلى غيره من غير عكس فهو اعم من الاخر
(ج) كل مفهوم يصدق الاخر على كله وعلى غيره من غير عكس فهو
اخص من الاخر (د) كل مفهومين لايصدق احدهما على شئ
مما يصدق عليه الاخر فهما متباينان (ه) كل مفهومين لايصدق
واحد منهما على كل اخر بل يصدق احدهما على بعض الآخر وعلى
غيره و بالعكس فبينهما عموم وخصوص من وجه و بعبارة اسهل كل
مفهومين يجتمعان فى مادة و يفترقان فى مادتين اخريين فبينهما عموم
من وجه فاحفظ هذا النظم لتسهل لك معرفة المناسبة بين كل مفهومين
يصغرى سهلة الحصول ان تقول مثلا الانسان والناطق مفهومان يصدق
كل منهما على مايصدق عليه الاخر وكل مفهومين هكذا فهما
متساويان والحيوان مفهوم يصدق على كل الانسان وعلى غيره
من غير عكس وكل مفهوم كذا فهو اعم من الانسان والانسان مفهوم
يصدق الحيوان على كله وعلى غيره من غير عكس وكل مفهوم شانه
كذا فهو اخص من الحيوان وعلى هذا فقس فصل المنظر فى المفهومين ثلثة
عيناهما ونقيضاهما وعين احدهما ونقيض الاخر فاذا علم الاخر بقواعد
مبرهنة (١) لاندراج تحت المتساويين فى كل الافراد فغير احدهما غير الاخر
بعينه مثلا افراد الانسان (ابجد) وافراد الناطق ابجد ايضا بلا زيادة
ولانقصان فغير الانسان هو زحطى وغير الناطق ايضا هو زحطى فالمتساويان
يكون نقيضاهما متساويين ايضا والا فاحد النقيضين اما اعم او اخص او مباين
للاخر واياما كان يلزم صدق احد النقيضين على شئ لايصدق عليه الاخر
ومالايصدق عليه النقيض الاخر يصدق عليه عينه والا كذب النقيضان
معا وهو بط ينتج انه ح يلزم ان يصدق احد النقيضين على شئ يصدق
عليه عين الاخر فيلزم صدق احد المتساويين بدون الاخر هف مثلا اذا
صدق كل انسان ناطق و بالعكس يلزم ان يصدق كل لاانسان لاناطق
و بالعكس والا لصدق بعض اللاانسان ليس بلاناطق اصلا بل هو ناطق
دائما فيصدق الناطق على غير الانسان فلايكون مساوياله ولو على بعض
التقادير هف اعترض على قوله بل هو ناطق بانه غير لازم لجواز ان يكون

مضبطة قواعد ثمانية

[illegible]	[illegible]	[illegible]
متباينان كليا	متساويان	متساويان
متباينان كلى / متباينان جزئى	اخص واعم	اعم واخص
غير التباين الكلى وغير المساواة	متباينان جزئى	متباينان مط

الموضوع معلا وما فيصح سلب المتناقضين عنه كاللاشئ واللا ممكن فلايتم هذا الدليل وتوضيحه بما لامزيد عليه فى الحاشية الصغرى مع اجوبته لكن الجواب الحاسم عندى انه لاشك فى لزومه على بعض الاوضاع وهو وضع كون موضوعه موجود الان السالبة المعدولة المحمول والموجبة المحصلة متلازمتان فيما وجد الموضوع كما يأتى واللزوم الجزئى كاف فى اثبات هذا المطلب كما اشير اليه فى القياس فتدبر (ب) المتساويان يكون بين عين احدهما ونقيض الاخر مباينة كلية والا لصدق احدهما على شئ لا يصدق عليه الاخر فلا يكونان متساويين هف (ج) كل اعم واخص مط نقيضاهما بالعكس اى يكون نقيض الاعم اخص ونقيض الاخص اعم مطلقا لان نقيض الاعم رفع الافراد الكثيرة فلا يبقى بعده الافراد قليلة ونقيض الاخص رفع الافراد القليلة فيبقى بعده افراد كثيرة فما هو اتم فهو اخص مثلا افراد الحيوان ابجد وهوز فنقيضه ليس ابجد ولا هوز بل ما عداهما وهو حطى وافراد الانسان ابجد فقط فنقيضه ما عداه وهو هوز وحطى فيصدق مع عين الاعم فى هوز ومع نقيضه فى حطى هكذا يجب ان يتعقل الاندراج واما برهانه الخلف فنقول اولا نقيض الاخص مطلقا يصدق على كل نقيض الاعم وعلى غيره من غير عكس اما الاول فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص على كله لصدق عينه على بعضه فيلزم ان يوجد عين الاخص بدون عين الاعم هف كما تقول يصدق كل لاحيوان لا انسان والا فبعض اللاحيوان ليس بلا انسان بل انسان فبعض الانسان لاحيوان وقد فرض كله حيوانا هف ويرد عليه مثل مامر والجواب كالجواب واما الثانى فلانه لو صدق الاعم ايضا على كل نقيض الاخص لكان بين النقيضين مساواة فيكون بين عينيهما مساواة ايضا لما مر اونقول عين العام صادق على بعض نقيض الاخص تحقيقا للعموم فليس بعض نقيض الاخص بنقيض الاعم بل عينه (د) نقيض الاعم مباين لعين الاخص لان رفع الاعم يستلزم رفع الاخص فنقيض الاعم نقيض الاخص ايضا (ه) بين عين الاعم ونقيض الاخص عموم من وجه لانهما

وجه الامر بالتدبر انه يرد عليه انه اذا اعتبر اللزوم جزئيا لم ينتج القياس فينبغى ان يتدبر فى ترتيبه والدقة فى مقدماته فلا يبطله من لم يسود قراطيس ولو سمع خلافه من ديه قراطيس فان القياس هكذا كلما صدق كل شئ ممكن عام وبالعكس يلزم ان يصدق كل لاشئ لا ممكن وبالعكس والا يلزم ح ان يصدق بعض اللاشئ ليس بلا ممكن وهو قد يستلزم قولنا بعض اللاشئ ممكن وهو خلف ينتج كلما صدق كل شئ ممكن وبالعكس فلو لم يلزم قولنا كل لاشئ لا ممكن وبالعكس للزمه ما قد يستلزم الخلف واللازم بط لا يقال لانم البط اذ الباطل هو الخلف وما يستلزمه دائما لا ما قد يستلزمه وقد لا لانا نقول ذلك ايضا بط لان الاصل مفروض صادقا فى نفس الامر فيكون مفروض الصدق على جميع التقادير فكذبه على بعض التقدير خلف ويأتى تدقيقه فى باب العكس ان شاء الله تعالى

سمه

انسان حيوان
(ابجد)(هور)(حطى)
لاانسان لاحيوان
اكثر افراد اقل
عم خص

لابد ان يتصادقا فى شئ من عين الاعم بدون عين الاخص ويختص نقيض الاخص بالصدق على كل نقيض الاعم وعين الاعم بالصدق على كل عين الاخص وانت اذا تفطنت الاندراج بالمشاهدة والعيان فلااظن انك تحتاج الى النظر والبرهان والمتباينان سواء كان كليا اوجزئيا يكون بين نقيضيهما تباين جزئى جزما اى لايصدق واحد منهما على كل آخر البتة والالكانا اما متساوين اواعم واخص وايا ما كان يلزم ان يكون بين عينيهما تصادق كلى لمامر هف فاما ان لايصدق احدهما على شئ من الاخر وهو التباين الكلى كما فى نقيضى المتناقضين كالانسان واللاانسان والحيوان واللاانسان او يصدقا على بعض دون بعض وهو التباين الجزئى كما فى نقيضى المتضادين وامثالهما مثل الانسان والابيض واللابيض واللااسود فالتباين الجزئى لازم جزما واعترض عليه ان الانسان واللاشئ متباينان قطعا فليس بين نقيضيهما تباين اصلا بل تصادق كلى لان اللاانسان اخص مطلقا من الشئ وهو سخيف لان اللا انسان صادق على اللاشئ ايضا كما لايخفى (ز) المتباينان كليا قديكون عين احدهما نقيض الاخر كالانسان واللاانسان وقديكون اخص من نقيضه مط اومن وجه كالانسان واللاحيوان وقديكون مساويا كالناطق واللاانسان ولايمكن ان يكون مباينا والا يلزم ان لايصدق النقيض على شئ من العين فيصدق عليه العين فيكون بين العينين تصادق هف (ح) واللذان بينهما عموم وخصوص من وجه لايمكن ان يكون بين عين احدهما ونقيض الاخر مساواة والا يلزم ان يكون بين العينين تباين كلى ولاتباين والا يلزم ان يكون بين العينين مساواة لما برهن فى القاعدة الثانية ويجوز ان العموم مطو ومن وجه كاللاانسان والحيوان والابيض واللااسود

قال (والجزئى الحقيقى اخص مطلقا آه) اقول

الوجه الثانى عن الوجوه السبعة المناسبة بين الجزئيتين باعتبار اتحادهما ولااتحادهما وهو لايكون الافرد واحد بحسب الواقع لابحسب التجويز وهى منحصرة فى اثنين لان الجزئيين اما ان يتفارقا فيكونا متباينين كزيد

وعمرو او بتصادقا فى ذلك الفرد فيكونا متساويين كما اذا اشرنا الى زيد بهذا الضاحك وهذا الكاتب فالهذيتان متصادقتان متساويتان وان لنا فى الخيال جزئيا محفوفات فكلما نحس شيئا منها فى الخارج يحصل فى الحس المشترك صورة جديدة بحكم الوهم باتحاد ما فى الخيال معها ومن لم يجد انكر الحمل فى الجزئيات فان قلت كيف تجرى بينهما المباينة الكلية والمساواة مع امتناع التصادق والتفارق الكليين بين الجزئيين قلت سيأتى ان الشخصية الموجبتين او السالبين الصادقتين من الجانبين فى حكم القضيتين الكليتين فلا اشكال والوجه الثالث المناسبة بين المتخالفين باعتبار اتحادهما ولا اتحادهما وهو لا يكون الا فى فرد واحد ايضا بحسب الواقع وهى منحصرة فى ثلثة لان الجزئى لا يصدق الا على فرد واحد فان صدق الكلى عليه فاما ان ينحصر فيه فهما متساويان كمفهوم محمد عليه السلام والذى جاءنا باعظم المعجزات او يصدق على غيره ايضا فيكون الجزئى اخص منه كزيد والانسان وان لم يصدق فهما متباينان كزيد والفرس وكانه لم يطلع على الاول الوجه الرابع المناسبة بين الكليين باعتبار اتحادهما ولا اتحادهما فى الازمنة والاوضاع بحسب الصدق بمعنى التحقق لا بمعنى الحمل فسنبينه فى القول الآتى

قال (هذه هى النسب الاربع الخ) اقول

هذه التى ذكرناها الى ههنا هى النسب الاربع بحسب الصدق والحمل تعرض للمفهومات بالنظر الى انها هل يوجد احدهما لشئ وجد له الاخر ام لا وقد تعتبر تلك النسب بحسب الصدق والتحقق وهى تعرض للمفهومات ايضا بالنظر الى انها هل يوجد احدهما فى نفسه او لشئ عند وجود اخر فى نفسه او لشئ ام لا يتوسل بمعرفتها الى معرفة الهلية البسيطة والمركبة للمفهومات المفردة والمركبة وتنحصر هى ايضا فى اربعة بان يقال المفهومان اما ان يكون بينهما اتصال كلى بان يتحقق احدهما مع الاخر فى جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع معه لا باعتبار الافراد بل يجوز ان يكون احدهما فى ضمن فرد آخر بمعنى ان اى زمان تحقق احدهما فيه فالاخر ايضا متحقق فيه واى تقدير تحقق احدهما عليه فالآخر ايضا متحقق على ذلك التقدير سواء كان باللزوم او بالاتفاق

او افتراق وانفصال فى الجملة فالاول منحصر فى قسمين لان الاول اذا وجد
فى جميع ازمان الاخر واوضاعه فلا بدان يوجد الاخر ايضا فى شئ
من ازمان الاول واوضاعه فاما ان يوجد فى كلها فهما متساويان
ويسمى متوافقان ومتلازمان متعاكسان كطلوع الشمس ووجود
النهار او فى بعضها فيكون احدهما اكثر ازمانا واوضاعا من الاخر
فاهو اتم فهو اعم وماهو انقص فهو اخص كاضاءة المسجد
وطلوع الشمس والثانى على قسمين ايضا لان المفهمين اذا افترقا فى الجملة
فاما ان يتفارقا كليا من الجانبين بان لا يتحقق احدهما مع آخر فى شئ
من الازمان والاوضاع فهما متباينان طلوع الشمس ووجود الليل وقيد
من الجانبين تصريح بما علم التزاما واما ان يتفارقا فى البعض ويتوافقا
فهما اعم واخص من وجه طلوع الشمس وهبوب الريح لم يقل باعتبار
الازمان والاوضاع المحققة لانه ينطبق على نسب اللزوميات
بل على نسب الاتفاقيات فقط بخلاف الاوضاع الممكنة الاعم من المحققة
فالمراد من الاوضاع فى نسب الاتفاقيات الخاصة هو الاوضاع المحققة
وفى نسب اللزوميات والاتفاقيات العامة اعم منها ومن المفروضة الممكنة
الاجتماع وان كانت ممتنعة فى انفسها كما سيأتى تفصيله تنبيه مراجع هذه
النسب الى متصلات على تفصيل ماسبق بالاطلاق وسلب الاطلاق
اللذان هما فى الشرطيات بمنزلة الفعل والدوام فى الحمليات لا باللزوم وسلب
اللزوم والا يلزم ان يكون المتفارقان دائما متساويين بامكان توافقهما
ولا بالاتفاق وسلبه والا لم يشمل اللزميات وسيأتى فى التصديقات مايزيدك
تصديقا فى هذا الباب فلا تقل بغتة ان هذا لشئ عجاب فائدة كل
مفهومين لا يتحقق واحد منهما بدون الاخر فهما متساويان كل مفهوم
يتحقق مع الاخر وبدونه من غير عكس فهو اعم من الاخر كل مفهوم
يتحقق الاخر معه وبدونه من غير عكس فهو اخص من الاخر كل مفهومين
لا يتحقق واحد منهما مع الاخر اصلا فهما متباينان كل مفهومين
يتحقق احدهما مع الاخر وبدونه وبالعكس فهما اعم واخص من وجه
تقول مثلا الانسان والناطق بل مفهومات لا يتحقق واحد منهما بدون الاخر

طلوع الشمس وجود النهار
يمكن ان يوجد عند قيام زيد
عند تجربة الانسان
وفى زمان كذا

طلوع الشمس اضاءة المسجد
يمكن عند وجود الليل
عند قيام زيد
عند تجربة الانسان
فى زمان كذا

وبعبارة فى شئ من ازمان
الاخر واوضاعه
طلوع الشمس هبوب الريح

يمكن عند وجود الليل
وعند قيام زيد
وعند تجربة عمرو
وعند سكون الهواء

وكل مفهومين كذا فهما متساويان والحيوان مفهوم يتحقق مع الانسان وبدونه من غير عكس وكل مفهوم كذا فهو اعم من الانسان وهكذا فقس

قال (وهذه النسب المعتبرة بين القضايا آه) اقول النسب التى تعتبر بين انواع القضايا ليتميز افرادها هى النسب بحسب الوجود لا النسب بحسب الصدق المستعمل بعلى لان الحمل على الشئ لا يتصور فيها نعم يقال انها صادقة بمعنى مطابقة حكمها للواقع وكلما صدق كل (ج ب) صدق بعض (ج ب) بمعنى كلما تحقق تحقق لا يقال لو كانت النسب فيها بحسب التحقق لكانت منحصرة فى العموم من وجه لان الايقاع جزء منها فقد يوقع احدها دون اخرى لانا نقول المراد بتحقق القضية عند تحقق اخرى تحقق مضمونها فى ضمن تحقق مضمون اخرى اما فى الواقع المحقق نحو كلما تحقق كل انسان ناطق تحقق بعض الانسان ناطق فان نطق بعض الانسان متحقق فى ضمن تحقق نطق كله فى الواقع المحقق واما فى الواقع المفروض نحو كلما تحقق كل حجر انسان تحقق بعض الحجر انسان فان حجرية بعض الانسان متحقق فى ضمن تحقق حجرية كله فى الواقع المفروض هذا ما يكاد ان يفيده بقوله فالتحقق بالنسبة الى القضايا متحقق فى ضمن تحقق مضمونها فى الواقع المحقق والمفروض والصدق بمعنى التحقق اخص منه مطلقا بمعنى المطابقة لانه كلما تحقق مضمون القضية يلزم ان يكون تلك القضية صادقة لا كاذبة وليس كلما صدق القضية يتحقق مضمونها فى الواقع الا يرى ان قولنا طوفان نوح عليه السلام واقع يصدق فى وقت مع ان تحقق مضمونه فى وقت معين لا فى كل وقت ولذا لم يعتبر فى نسب القضايا صدقها المقابل للكذب والا لكانت جميع القضايا الصادقة متساوية لان كل قضية صادقة فهى صادقة ازلا وابدا بخلاف تحقق مضمونها كذا افاده بعض الفاضل فتأمل فيه فانه دقيق كى لا تقول بغتة كيف يصدق القضية ولم يتحقق مضمونها فانها بالكذب حقيق فان قلت كما لا يجب فى التصادق الكلى بحسب افراد صدق احدهما على جميع الاشياء بل صدقه على كل ما صدق عليه الاخر ان فردا ففردا وان ثلثة فثلثة فكذلك لا يجب فيه بحسب الازمان والاوضاع تحقق

احدهمـا فى جميع الازمان ازلا وابدا بل تحققه فى زمان تحقق الاخر فيه
ان فى الماضى ففى الماضى وان فى المستقبل ففى المستقبل و فى وضع و تقدير
تحقق الاخر على ذلك التقدير فاى زمان واى وضع تحقق فيـه مضمون
قضية من انواع القضايا يتحقق فيه مضمون قضية اخرى فيلزم ان يكون
بين انواع القضـايا مساواة فماهو جوابكم فى الصد بمعنى التحقق فهو
جوابنا فى الصدق المقابل للكذب قلنا نظيره ما اذا قلنا بين الانسان والحمار
مباينة كلية بحسب التحقق فقلت الانسان متحقق فى جميع الزمان فكذا
الحمار فهما متساويان والجواب ان النسب فيها بحسب التحقق الا انها قد تعتبر
بين المفهومين بحسب تحققهما ولا تحققهما فى مادة واحدة ولو من مواد
غيرهما كانسانية الحجر وحماريته فهما متباينان بهذا الاعتبار فالنسب
فى بعض القضا من هذا القبيل كما بين المحصورات والموجهات ككون
الكلية اخص من الجزئيـة والضرورية من الدائمة فانا لا نريد ان اى
زمان تحقق فيه مضمون قضية من القضايا الكلية تحقق فيـه مضمون
قضية من القضايا الجزئية والا فالعكس متحقق ولكنا نريد ان اى زمان
تحقق فيه مضمون قضية كلية فى مادة تحقق مضمون قضية جزئيـة
فى تلك المادة فلا عكس ح لوجود مادة يتحقق فيه الجزئية بدون الكلية
فان قلتم وكذلك جوابنا فانا نريد بكون الكلية اخص ان اى زمان صدق
الكلية حال كونهـا فى مادة صدق الجزئية ايضـا فى تلك المـادة
ولا عكس ح لوجود مادة لا يصدق فيها الكلية بل تكذب قلنا هذا
الجواب انما يجديكم ان لو كان اعتبار النسب باللزوم والحق انه غير لازم
فاسمع ما اقول انك تعلم ان كل شئ هالك الا وجهـه تعالى و قد
هلك بعضـه فيصدق الكليـة والجزئيـة فى هذه المادة متوافقـين
متعـاكسين بمعنى المطابقة لا بمعنى التحق لانه ليس كلما تحقق
مضمون الجزئية تحقق مضمون الكلية لان مضمون الكلية لم يتحق بعد
ثم لو كان الصدق بمعنى المطابقة فالنسب بحسب التحقق ايضا لا نسب
اخرى غاية ما فى الباب انها ح بحسب تحقق الصدق لا تحقق مضمون
فالمعتبر هذا الاخص المستلزم لذلك الاعم فلا تغفل وقد تعتبر بين المفهومين

بحسب تحققها وعدم تحققهما مطلقا ولو فی مواد مختلفة كما بين طرفی الشرطيات لكن التحقق و عدم التحقق المعتبرين فی نسب الاتفاقيات الخاصة ماهو بحسب الواقع المحقق اذا لمعتبر فيها الاتصال والافتراق اتفاقا لا لزوما وفی نسب غيرها من الاتفاقيات العامة واللزميات والتعاديات ماهو اعم منه ومما بحسب الفرض اذا لمعتبر فيهما الاتصال والافتراق لزوما اوفرضا وقد يكون طرفا هما اواحدهما محالا فلا بد من تعميم الاوضاع كما مر ثم النسبة بين نقيضی كل قسم منها وبين المختلفين كما سبق من غير فرق فتذكر والمتن من اول البحث الى هنا خال عن حسن التعليم من وجوه (ا) ان اكثر هذه الكلمات مصادرات لا يناسب الا فی المنهوات اذا التعلم لم يعلم بعد ما الاتفاقيات وما اللزوميات فكيف يعلم ما المعتبر فيها (ب) ان امثال هذه الاطناب مما يجب خلو المتون عنها لانها انما تؤلف للحفظ (ج) انه بين احكام قبل ضبط الاقسام (د) ان القواعد الثمانية من مهمات الفن وقد اكتفى فی اكثرها بالاشارة فی اثناء التحصيل عفی الله عنه الوجه الخامس المناسبة بين الجزئيين بحسب التحقق الظاهر انه يجری فيه الاربعة كلها على حسب اتفاق هليتهما البسيطة فی الازمان والاوضاع واختلافها الوجه السادس المناسبة بين المختلفين بحسب التحقيق يجری فيه الاربعة ايضا بتمامها وهذه الوجوه الستة كلها بحسب الواقع اما النسب بحسب التجويز فلم تعتبر الا فی الكليتين

قال (اعلم ان بين المفهومين مفردين كانا الخ) اقول الوجه السابع من وجوه اعتبارات النسب ما نبه عليه بقوله اعلم ان بين مفهومين مفردين كانا اومركبين اومختلفين نسبا اخرى بحسب تجويز العقل اتحاد كل منهما مع اخر وغيره وعدم التجويز بمجرد النظر الى ذاتهما مع قطع النظر عن الخارج عنهما وتسمى نسبا بحسب المفهوم وهذا التجريد غير ما اعتبر فی كلية كل كلی من قطع النظر عما سوى ذلك الكلی ولذا جوز العقل صدقه على كل شیء ولم يجوز صدقهما على كل شیء فی المتناقضين كالانسان واللاانسان بل قطع النظر عما سوى المفهومين وقطع النظر عما سوى احدهما متباينا لا يجتمعان فی محل واحد اصلا كما لا يخفى

ولا يبعد ان يكون قوله بتمامها اشارة الى انها يجری فيها باعتبارهما فی مادة واحدة و مواد مختلفة ايضا منه

محدود حد تام
انسان حيوان ناطق
زيد هذا الفرس حجر

محدود حد ناقص
انسان جسم ناطق
حساس نامى ناطق غير نامى ناطق غير حساس

وتخصيص هذا البحث بالتعميم لغو على ما اخترناه فى عنوان الباب من ان المراد بالمفرد غير القضيــة وهم له منكرون و النسب بهذا الاعتبـار اربعة ايضـا فنقول المفهومان بمجرد النظر الى ذاتهما اما ان يجوز العقل صدق احدهما على كل اخر اولا يجوز ذلك فان كان الاول فان جوز العقـل تعاكسهما كليـا من الجانبين بمعنى ان ايا من الافراد يجوز العقل صدق احدهما عليه يجوز صدق اخر عليه ايضا بلا زيادة ولا نقصان فهما متسـاويان كالحد التام مع المحدود والا فاعم واخص مطلقـا كالحد النـاقص مع المحدود كالجسم النـاطق مع الانسـان فان مفهوم الانسان جسم نام حساس ناطق ومفهوم الجسم النـاطق اعم منه ومن الجســم النـاطق الغير الحساس والغير النامى هذا خلاصة قوله اذ لما اعتبر فى مفهوم الانسان الجسم والناطق وقيد آخر هو الحساس المأخوذ فى الحيوان المأخوذ فى الانسان صدق عند العقل بمجرد النظر الى ذاتهما ان كل انسان جسم ناطق بدون العكس اذ يجوز عند العقل ان يكون هناك جسم ناطق غير حساس فيكون جسما ناطقا ولا يكون انسانا فيثبت العموم بحسب التجويز وان كان ذلك الجسم محالا فى نفسه بخلاف الحد التام معه اذ كل ما اعتبر فى احدهما معتبر فى الاخر فبينهما بحسب ذلك التجويز مساواة وعلى هذا الناطق اعم من الانسان مطلقا فانهما بمجرد النظر الى مفهومهما يجوز العقل ان يكون للناطق فردان ناطق حساس وناطق غير حساس ولا يجوزه للانسان المتصور بالحيوان الناطق وان كان الثانى فان لم يجوز العقل صدق احد هما على شئ من الاخر اصلا فهما متباينان كالمتناقضين نحو الانسان والانسـان و لا اى وان جوز تصادق كل منهما فى بعض دون بعض فهما اعم واخص من وجه كالانسان مع الضاحك اومع الماشى بل مع الفرس لان مفهوم الانسان الحيوان الناطق ومفهوم الفرس الحيوان الصاهل فقد اعتبر فى كل منهما قيد خارج عن الاخر فلا يجوز العقل تصادقهما ولا تفارقهما كليا بمجرد النظر الى المفهومين بل جزئيا فاحفظ هذا فانه عزيز

قال (تنبيه قد يطلق الكلى على الاعم الخ) اقول

انسان فرس
غير صاهل ناطق صاهل غير ناطق

بين الامتناع والصلاحية
مخالفة ظاهرة سه

مابين سابقا هو الكلى والجزئى الحقيقيان وبينهما تقابل العدم والملكة لان مفهوم الكلى وجود فرض الاشتراك بالامكان ومفهوم الجزئى عدمه بالامتناع عما من شانه ذلك ليخرج الهيولات الخارجية والمفهومات التصديقية عن كلا القسمين وقد يطلق الكلى على الاعم والجزئى على الاخص ويسميان كليا وجزئيا اضافيين والنسبة بينهما وبين الحقيقيين اما فى المتفقين فالاخص اعم والاعم اخص اعنى اضافى الجزئى اعم من حقيقه واضافى الكلى اخص اذ كل جزئى حقيقى اخص من شئ البتة فهو اضافى لكن الكلى الاخص من كلى آخر جزئى اضافى وليس بحقيقى وكل اعم من شئ كلى حقيقى ايضا لكن من الكلى الحقيقى مالا يكون اعم من شئ واللاممكن والكليات المنحصرة فى اشخاصها والانسان بالنسبة الى الافراد الحجرية كلى حقيقى لانه يمكن فرض صدقه عليها وليس باضافى لانه ليس اعم منها بل مباين واما بين المختلفين فالكلى مطلقا مباين للجزئى الحقيقى واعم من الجزئى الاضافى من وجه لافتراقه عنه فى اعم الكليات وهو عنه فى الجزئيات الحقيقية مع تصادقهما فى الكليات المتوسطة والتنبيه ازالة الغفلة عما علم وهذا الاطلاق غير معلوم فلو صدره بعنوان آخر لكان اسلم وهو اعلم اعلم ان بين الجزئين باعتبار اشتراكهما فى شئ تناسب ثمانية ففى النوع مماثلة وفى الجنس مجانسة اوفى الكيف مشابهة وفى الكم مساواة وفى لشكل مشاكلة وفى الوضع موازاة ومحاذاة وفى الاطراف مطابقة وفى الاضافة مناسبة وباعتبار افتراقهما تقابل اربعة بالتضاد اوبالتضايف او بالعدم والملكة اوبالسلب والايجاب

قال (فصل فى الذاتى والعرضى الخ) اقول

اذا علم مناسبة كلى من المعلومات لوجه الشئ يحصل لذلك الشئ وجه اخر البتة لانه ان لم يكن مباينا يتحد معه حصولا والا فعد ولاثم ان كان الحاصل هو المطلوب فيها ونعم والا انسب اليه كليا اخر من المعلومات المخزونة فيها حتى يحصل به وجه آخر ايضا لذلك الشئ ثم وثم الى ان يحصل المط لكن المط حصوله وهو مجهول اذا حصل كيف يعلم انه

(هو)

هو المط اقول ينسب الى نفس ذلك الشئ المتميز بهذين الوجهين فيعلم
اولا انه لابد ان يكون واحدا من القسمين ثم يتعين بصدق احد التعريفين
عليه دون الاخر فان الكلى المحمول على شئ اخر كلى اوجزئى اما
ذاتى لذلك الشئ او عرضى له لان ذلك المحمول ان لم يكن خارجا
عن نفس ذلك الشئ وحقيقته فذاتى له والا فعرضى له وليس لقائل
ان يقول العلم بخروج ذلك المحمول وعدم خروجه عن ذات الشئ و
حقيقته يتوقف على حصول حقيقته وقد يكون المط هو فيلزم الدور
لانا نقول المتوقف عليه تميزه ولو بوجه ما لا حصول حقيقته نفسها
ولئن قلتم اذا لم يحصل حقيقتها فكيف يعلم ما الداخل فيها وما الخارج
عنها قلنا المجهول (ح) كونه مدخولا فيه ومخروجا عنه لاى شئ
فاذا اخضر من الكليات المخزونة شئ آخر وعلم كونه داخلا فى ذلك
الشئ او خارجا عنه انقلب ذلك المجهول معلوما فتدبر تصوير المسئلة
كل ما لو وجد من الصور الممكنة كان كليا فهو اذا وجد فى الذهن
فلكونه محمولا على شئ اخر يكون اما ذاتياله واما عرضياله بالضرورة
مادام محمولا عليه وانما قيد الموضوع بالمحمول لان الذاتية والعرضية
المتقابلة انما تعرضان للكلى لكونه محمولا ولو بالفرض والاجاز الخلو
عنهما بان يكون مباينا وهذا اسلم من تقييدهم بالمنسوب الى ما تحته
من الجزئيات لان الاخص المنسوب الى الاعم خاصة كالناطق للحيوان
مع عدم دخوله فى القسم وقوله على شئ اخر بالتنكير اشارة الى ان
هذا التقسيم باعتبار الحمل على شئ واحد لا على جميع الاشياء
المحمول عليها والا لبطل الحصر ولا على شئ واحد معين
لا ح يصير الاقسام متباينة وقد اعتبر تصادقهما توضيحه لو كان
المنسوب اليه لكل كلى امر اواحد معينا كالانسان مثلا فع عدم وفائه
لمق الفن يلزم ان يكون الاقسام (ح) متباينة لانه اذا نسب اليه الحيوان
ان يكون ذاتياله لاغير واذا نسب اليه الضاحك يكون عرضيا له لاغير
وهو بط لان الملتزم كون كل منهما ذاتيا باعتبار وعرضيا باعتبار اخر كما
قالوا فى الملون بل باعتبار الحمل على شئ واحد مطلقا ليتناول جميع

بان يكون ذاتيا لكله اوعرضيا لكله اوذاتيا لبعض عرضيا لبعض اخر
منه

مايحمل عليها على سبيل البدل لا على سبيل العموم فيجوز ان يختلف الحال
بتبادل المنسوب اليه كما يجوز بتبادل المنسوب حتى يكون بعض الكلى ذاتيا
لشئ وبعض الكلى عرضيا لذلك الشئ وكذلك يكون بعض الكلى ذاتيا
لشئ وعرضيا لشئ اخر بل باختلاف اعتبارات المنسوب اليه اذا الكليات كلها
بالنسبة الى افرادها باعتبار الخصص الموجودة فيها انواع حقيقية
كالحيوان بالنسبة الى زيد الحيوان وعمر والحيوان وكالضاحك بالنسبة
الى زيد الضاحك وعمر و الضاحك التى هى افراد اعتبارية كما سيتضح

قال (فذاتى له سواء كان الخ) اقول

ذاتى الشئ بالمعنى الاعم مالا يكون خارجا عن حقيقته بل هو اما عين
حقيقته ويسمى نوعا له سواء كان بسيطا او مركبا لوحظ بالاجمال كالحيوان
الناطق للانسان فان الحيوان الناطق نوع انسانى من انواع الحيوانات
واما اذا لوحظ بالتفصيل فيخرج عن اقسام الكلى خروج مجموع القسمين
عن كل مقسم فتوجه وان لم يرضه اذ عنده مايكون عين حقيقة الشئ
اعم من النوع فللتنبيه عليه لم يمثل بالانسان ولاحتياجه الى البيان بانه
نفس ماهيه ماتحته من الجزئيات مثل زيد وعمرو وبكر وهى ولا تزيد
على الانسان الا بعوارض مشخصة خارجية عنه بها يمتاز شخص عن
شخص وليتبين ماسبق من ان ما نسب اليه الكلى لايجب ان يكون جزئيا
من جزئياته بل يجوز ان يكون كليا اخرا وافراد كلى آخر فان مفهوم
الانسان نفس حقيقة الافراد الملحوظة بعوان الضاحك وخارج عن ماهية
الضاحك ولماهية الضاحك افراد اخر هو زيد الضاحك وعمرو الضاحك
مثلا فهو نوع اعتبارى لها والانسان خارج عنها فتفطن واما داخل
فيها جزؤها والجزء المحمول للشئ لايكون مباينا له وهو ظ والاخص
منه والا لجاز تحقق الكل بدون الجزء وهو مح فهو اما اعم اومساو وكل
ذاتى مساو للشئ مميز له عن جميع ماعداه كالناطق للانسان وكل ذاتى
اعم لايمكن ان يميزه عن جميع ماعداه فاما يميزه عن بعض ماعداه كالحساس
والنامى للانسان فانهما يميزانه عن غير الجسم اولا يميزه اصلا كالجوهر
والحيوان فالاخير جنس لذلك الشئ والاولان فصل له ولماحق ان يقال

(ان)

ان الحيوان يميز الانسان عن غير الحيوان من الحجر والشجر وكذلك الجوهر
فانه يميزه عن العرض فالجنس ايضا مميز للشئ فى الجملة اجاب عنه بقوله
هذا مبنى على ان المعتبر فى المميز الذاتى فى اصطلاحهم هو المميز
عما يشاركه فى الجنس فوقه تمييزا بالذات فلا يكون الحيوان مميزا ذاتيا
فى اصطلاحهم وان ميز الانسان عما عدا الحيوان لان تمييزه للانسان
بواسطة الفصول المأخوذة فيه كالحساس والنامى والقابل للابعاد لابالذات
اذقد اخذ فيه الجنس العالى الذى لايتصور ان يكون مميزا للانسان
عما يشاركه فى جنس فوقه اذلا جنس فوقه فكان الحيوان مشتملا على
المميز فى الجملة وعلى غير المميز اصلا فلا يكون مميزا بالذات بل بواسطة بعض
اجزائه ولك ان تقول المميز فى اصطلاحهم مايكون مقولا فى جواب
اى شئ هو وذلك الجواب مشروطا بان لايكون مشتركا تاما كما ذكروا
والحيوان مشتركا تاما فلا يكون الحيوان وامثاله مميزا اصلا انتهى والقائل
ان يقول ان تسمية بعض المميز بغير المميز مع كونه مما لايتبلع ان اصطلح عليه
فلا مناقشة فان الحبشى لايكون ابيض ولودعاه الناس كلهم بياابا البيضاء
لكن على هذا يكون تعريف الفصل مايميز الشئ عن جنسه وتعريف
الجنس مالايميز الشئ عن جنسه وهو مع كونه مما لايميز الشئ لكونه
اخفى دور صريح لايخفى على ان من جوز تركب الماهية من امرين
متساويين لايرضى به قطعا فالصواب ان يقال او جزؤها الاعم مشتركا
تاما بينه وبين غيره كالحيوان اوناقصا كالحساس لكنه ظن ان لم يتم
الدليل على وجوب كون الجزء مشتركا اذا كان عاما
فضلا عن كونه ناقصا اوتاما ولو سلم فالقول بان كل مشترك
ناقص فصل غير مسلم عنده وستعلم تمامه بحيث لايأتى شائبة الريب امامه
قال (والا فعرضى له سواء كان الخ) اقول
عرضى الشئ مايكون خارجا عن ذاته وحيقيقته سواء كان مساويا لها
وهو الخاصة الشاملة او اخص منها وهو الخاصة الغير الشاملة مميزا لها
عن جميع ماعداها كالضاحك بالقوة او بالفعل للاول للاول والثانى
للثانى اواعم وهو عرض عام لها مميزا لها فى الجملة كالماشى او غير مميز اصلا

كالشيء جميع ذلك للانسان وللماحق ان يقال لا نم ان الشيء غير مميز اصلا كيف وانه يميزه عن اللاشيء اجاب عنه بقوله فانه بمعنى مايمكن ان يعلم ويخبر عنه وهو بهذا المعنى عارض لكل شيء واجبا كان اوممكنا اوممتنعا فلايتصور ان يكون مميز الشيء عن شيء فضلا عن المشاركات الجنسية على ان المراد بالمميز هذا المعنى فتامل فانه لايتم مالم يبن على هذا الاصطلاح وفيه مافيه اعلم ان الذاتي مالوفرض ارتفاعه يلزم ان لايكون الشي ذلك الشيء كالاحاد للثلثه بخلاف العرضي كالفردية له فان الثلثة ثلثة ولولم يكن فردا فلا يلزم من سلب الفردية عنه الاسلب الوجود لا سلب الذاتي

قال (ثم الذاتي المشترك الخ) اقول

الذاتي بعد كونه شاملا للاقسام الثلثة له تقسيم اخر باعتبار الجزئيات فيه فقط اوفي ذاتي اخر خارج عنه فان اشتركت جزئياته في ذاتي اخر ايضا خارج عنه فهو مشترك ناقص بينهما كالحيوان بالنسبة الى افراده الانسانية حيث اشتركت في الناطق ايضا وهو ذاتي اخر لتلك الافراد خارج عن الحيوان وكالناطق حيث اشتركت افراده في الحيوان ايضا وهو ذاتي لها ايضا خارج عنه والا اي وان لم تكن مشتركة في ذاتي اخر اصلا او اشتركت لكن ليس بخارج فهو مشترك تام بينها كالانسان بالنسبة الى افراده كلا او بعضا فانه ذاتي مشترك بين افراده وليس لافرده ذاتي مشترك اخر خارج عنه وكالحيوان بالنسبة الى مجموع افراده لان المجموع ليس له امر مشترك آخر سوى الحيوان زاد المجموع لماسبق انه بالنسبة الى بعض افراده الذي هو افراد الانسان كان مشتركا ناقصا واذاكان هكذا فكل ذاتي مميز للماهية في الجمله فهو مشترك ناقص مطلقا ولو بالنسبة الى افراد نفسه ولاعكس لان الحيوان بالنسبة الى افراده الانسانية مشترك ناقص وليس بمميز اصلا لمامر وكل ذاتي سواه اي غير مميز اصلا فهو مشترك تام بالنسبة الى افراد نفسه اي مجموع افراده وناقص بالقياس الى افراد ذاتي اخص منه ان وجد الاخص كالحيوان والمق جرخ اصل اسسوه

لبيان انحصار اجزاء الماهية فى الجنس والفصل وتحديدهما والافليس
لهذا التقسيم موضع نفع اعلم ان الاصول لارباب العقول ان الجزء
الماهية اما تمام المشترك بينها وبين نوع ماممايباينها اوليس بتمام
المشترك بينهما و بين نوع مااصلا بل اما مختص لايوجد فى نوع مباين
اصلا اومشترك يوجد فى بعض الانواع المباينة ايضا لكن ليس تمام
المشترك بينها وبين نوع مااصلا ممايباينها بعضه و بينها جزء مشترك
اخروايا كان فهو فصل لها يميزها عن المشاركات فى الجزء الآخر
والاول جنس لها يقال على كثيرين مختلفين بالحقائق فى جواب ماهو
وقدسبق ان جزء الماهية امامساولها اواعم منها فان كان مساويا لها
يختص بها البتة و يميزها عن جميع ماعداها كالناطق لماهية الانسان
والحساس لماهية الحيوان والنامى لماهية نوع من الجسم وقابل الابعاد
لماهية الجسم المطلق واما اذاكان جزء الماهية اعم منها فلابد وان
يوجد فى نوع آخر يباينها تحقيقا للعموم فيكون ذاتيا فهما مشتركا بينهما
فامان يكون هو تمام المشترك او بعض المشترك فان كان تمام المشترك فهو
جنس لهما يقال عليهما فى جواب ماهما كالحيوان للانسان مع الفرس
وكالجسم النامى له ايضا مع الشجر وكالجسم المطلق له ايضا مع الحجر
وكالجوهر له ايضا مع العقل واماان كان بعض المشترك فهو جزء جنسهما
فلايكون مباينا لتمامه البتة لوجوب حمل بعض الاجزاء على بعض
ولاخص منه والالوجدالكل بدون الجزء وهومح فهواما مساوله فيكون
فصل جنسهما كالحساس للانسان مع الفرس اواعم منه يوجد فى مباينه فيكون
بينه و بين الماهية تمام مشترك ثان فامان يكون ذلك الجزء هو فيكون كالجسم
النامى للانسان مع الشجر او بعضا منه ايضا فان ساواه ففصل كالنامى
وان عم يوجد ايضا فى مباينه فيكون بينه وبين الماهية تمام المشترك
ثالث ويعيد الكلام حتى ينتهى الى تمام مشترك بسيط اومركب من
امرين متساويين لاستحالة التسلسل فى اجزاء الماهيات المعقولة
وبتقرير اخر جزء الماهية ان كان تمام المشترك بينها وبين نوع مامما
يباينها فهو جنس لها و الافاما ان يساويها و هو فصل لها او يعم

ويوجد فيمابا ينهافح لايكون تمام المشترك بينهما لانه خلاف الفرض
بل بينهما لانه خلاف الفرض بل بينهماشئ هو تمام المشترك وهذا
الجزء بعض منه ويعود الكلام حتى يساوى لجنس من اجناس
الماهية اويتسلسل فهذه الاصول تصوير الاجناس والفضول لكنه
مص رغب عنه لماورد عليه من الاعتراضات (١) لانم ان جزء الماهية
اذا كان اعم منها يجب ان يوجد فى نوع مباين لها بل يكفى فى تحقق
عمومه انه يصدق على نفس الماهية وعلى افرادها وتلك الماهية
لاتصدق الا على افرادها مثلا الحيوان جزء ذاتى للانسان فكونه
اعم منه لايتوقف ان فى الفرس لجواز ان يصدق على نفس الانسان
وعلى افراده والانسان لايصدق على نفسه فيحقق العموم من غير
ان يوجد فى نوع بيانه والجواب بعد الاغماز عن ضرورة صدق الشئ
على نفسه ان ذلك لايكفى فى تحقق العموم والالكان كل مساو للشئ اعم
منه (ب) اذاوجد ذلك الجزء فى نوع مباين لايجب ان يكون ذاتيا فيهما
لجواز ان يكون عرضيا فى ذلك النوع الاخر اوجزءا غير محمول عليه
فلايكون ذاتيا مشتركا بينهما كما اذا فرضنا ماهية وليكن اسمه سناء وحقيقتها
نباتا مسهلا وماهية اخرى مباينا لها وليكن اسمها ايارج وحقيقتها نبات
وراوند وعسل ثم لكن مسهلا والمسهل ليس فى ذاتها لانها غير مسهل
فى ذاتها على مافرضناه فيكون المسهل عارضا لها فالنبات يوجد فيهما
لكنه جزء محمول فى الاولى وغير محمول فى الاولى وغير محمول فى الثانية
والمسهل ايضا يوجد فيهما لكنه ذاتى فى الاولى وعرضى فى الثانية
وهذان الجزأن ليس احدهما جنسا لهما لعدم حمله عليهما فى جواب
ماهما ولا الاخر فصلا للماهية الاولى لعمومه ولا لجنسها اذلم يثبت الجنس
لها فثبت العرش ثم انقش فاذا كان الجزء اعم من الماهية لايجب ان يكون
جنسا اوفصلا بل جاز الخلو عنهما والجواب انا نقرر القياس هكذا
اذاكان الجزء اعم من الماهية امالن يختص بها ايضا ولايوجد فى غيرها
من حيث انه ذاتى اولا والاول فصل للماهية والثانى اماجنس لها اوفصل
لجنسها فيكون فصلا لها فح يجوزان يكون كلا من الجزئين فصلا لها

جوهر
جسم ذو ابعاد مجرد
جسم نامى جسم غير نامى
جسم نامى جسم نامى
حيوان حساس غير حساس
انسان حيوان فرس
ناطق صاهل

ماهية
نبات
نبات نبات
ايارج غسل مسهل سناء
راوند

لم يقل او محمول لان الذاتى
مستلزم للحمل منه

يميزها عن ذلك النوع لعدم وجوده فيه من حيث انه ذاتي له
ولا يقولن قائل ان اعتبر الذاتي بوصف كونه ذاتيا
فالتميز مسلم لكن لا يكون (ح) ذاتيا لهما فضلا عن ان يكون
فصلا وان اعتبر ذاته مع قطع النظر عن ذلك الوصف
فالتميز مم لانه مجاب بان المعتبر فيها ذاته مع قطع النظر عن الوصف لكن
التميز حاصل باعتبار الوصف ولا يجب في الفصل تميزه عن جميع
المشاركات فضلا عن جميع الاعتبارات فان قلت اذا كانت ماهية الشيء
امرا واحدا بسيطا هل يجوز ان تكون اعم منه حتى يحمل على ذلك
الشيء حملا ذاتيا وعلى ما يباينه حملا عرضيا قلت لا لان الماهية يجب ان
يحمل على ذلك الشيء كله وعلى بعض ذلك المباين فلا يكون المباين مباينا
هف مثلا وليكن شيئا حقيقته (ب) وشيء اخر حقيقته (ج) لكن يعرضه
(ب) فنقول كل (ب ب) وبعض (ج ب) ينتج من الرابع بعض (ب ج)
فلا يكون (ج) مباينا لب وان قلت فهل لا يجري هذا الدليل في ذوات
الاجزاء قلت لا لان الكل لا يلزم ان يكون مباينا للجزء لكن تجويز كون
الجزء في المباين من غير ان يكون ذاتيا له يبطل اساس الكليات ويجوز
تركب الماهية من الاعم والاخص الاعم منها فالحق ان ذاتي الشيء كلا
اوجزأ لا يكون عرضيا لما يباينه لان عرضي الشيء ذاته مع وصفه وذات
الشيء المباين مع وصفه لا يكون جزء المايباينه ولعله غير خفي على من تتبع
المعاني ولا يستوي الهادم والباني (ج) ماقيل ان بعض تمام المشترك اذا
كان اعم منه ويوجد في نوع مباين له يلزم ان يوجد بين الماهية وهذا النوع
تمام مشترك ثالث فيعود الكلام ويتس فلقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون
هذا الثالث بعينه هو الاول فينقطع التس بان يكون ماهية وليكن هي
انسانا وحقيقته حيوان ناطق منتصب القامة وبازائه نوعا متباينان احدهما
فرس وحقيقته حيوان صاهل وثانيهما شجر وحقيقته جسم نام منتصب
القامة فبين الانسان والفرس تمام مشترك وهو الحيوان وبينه وبين
الشجر تمام مشترك اخر وهو الجسم النامي المنتصب القامة فالانسان يشارك
الفرس بكونه حيوانا ويباينه بكونه ناطقا ويشارك الشجر بكونه جسما ناميا

منتصب القامة ويباينه بكونه حساسا والشجر يشارك الفرس فى جسم
نام ويباينه بكونه منتصب القامة وهكذا رسمه فالنامى جزء ماهية الانسان
اعم منه لوجوده فى الفرس فبينهما تمام مشترك وهو الحيوان والنامى بعض
منه اعم من تمامه لوجوده فى مباينه وهو الشجر فبين الانسان والشجر تمام
مشترك ثان وهو الجسم النامى المنتصب القامة والنامى بعضه اعم منه ايضا
لوجوده فى مباينه فبينهما تمام مشترك ثالث هو الاول بعينه فانقطع التس
والجواب انه فساد ينشأ من اعتبار قيد مستدرك فى الماهية اذا لانسان
والفرس يكفى فيهما الحساس لتميزهما عن الشجر ثم لايكون التمام المشترك
الاول بعام على مقتضى مافرضتموه بل هو مقيد بشئ من منتصب القامة
اوغير منتصب القامة واياما كان لايكون مشتركا بين الانسان والفرس وكذلك
التمام المشترك الثانى فانه ايضا مقيد بشئ من الحساس اوغير الحساس
واذن لايكون هو ايضا مشتركا الانسان والشجر فان قلتم انهما مطلقان
قلنا فرق مابين العام والمطلق لان العام يتناول افراده على سبيل
الاحاطة والشمول والمطلق مايتناول افراده على سبيل البدل وانا اذا
صححنا التقسيم على مقتضى القيود لايمكن فيه ماجوزتموه ولكن اختصرناه
هكذا رسما . ولانم ان كل تمام المشترك بين النوعين المتخالفين جنس
لهما لجواز ان يكون جزء ماهية النوع الاول وعين ماهية النوع الثانى
وان يكون مشتركا بين الماهية وجزئها كالحيوان والجسم النامى لان كل
جزء من الماهيه نوع وهذا السؤال ساقط بتقييد النوعين بالتباين الكلى
ه لانم ان الجزء اذا كان اعم يكون تمام المشترك او بعضا منه لجواز ان
يكون جزء من تمام الذاتى المميز الذى هو الفصل كجنس الفصل
والجواب انه لو كان جنس الفصل لكان فصل الجنس او الجنس نفسه
او جنسا اخر خارجا عن سلسلة الاجناس او فصلا من فصوله والتالى
ان حق تم وان بطل تم واما الملازمة فثابتة فى جواب الاعتراض الاول
والثانى وحصر اجزاء الماهية فى الجنس والفصل بط لان الجوهر الناطق
والجوهر الحساس والحساس الناطق مثلا جزء ماهية الانسان وليس
بجنس له ولا بفصل والجواب ان كل موزه القسمة لابد ان يقيد بالوحدة

جسم نامى
٣
حيوان جسم نامى جسم نامى
١ حساس منتصب القامة
شجر نبات
حيوان حيوان ناطق
صاهل منتصب القامة
فرس انسان

التمام باللام كالغير

جسم نامى
جسم نامى جسم نامى
منتصب منحنى
وكل منهما
اما
جسم نام جسم نام
حساس غير حساس

جسم نام حساس منتصب صاهل فرس
جسم نام حساس منتصب ناطق انسان
جسم نام غير حساس منتصب شجر

المعتبرة فى اقسامه والالم ينحصر قسمه ابداكما اذا قسمنـا الكلمة الى الاسم
والفعل والحرف ولم نقيده بالوحدة النوعية ينتقض الحصر بكل اثنين
والمجموع فالمقسم ههنا هو الجزء الواحد وما ذكرتموه ان قصد به الجمع
كالعطف فهو غير داخل فى المقسم لانه ليس بجزء واحد وان قصد به
الصورة الواحدة التركيبية كانقيضه التقييد فبعضه عين الماهيـة الا
الانسانيـة وبعضه جنس لها على حسب اتحاد الحد مع المحدود ومما
يؤيده انهم قالوا من الح ان يحمل الجسم على الانسان الابعد صيرورته
حيوانا فان الجسم الذى ليس بحيوان مسلوب عن الانسـان وماقال
القطب رحمه من ان ماذكر جزء مركب والكلام فى الاجزاء المفردة لافى
مطلق الاجزاء ولذالقب به صدر البحث فيـه بحث لان لقـائل ان يقول
انا نضع بازائه لفظـا مفردا بل حرفا واحدا كق مثلا فتلفظ به ونريد
هذا المعنى فماذا تقول فخذ ما آتيتـك وكن من الشاكرين تنبيه يفرع
على هذه المسائل احكام يحتاج اليها فى النظر مثل ان يقال الجسم محمول
على الانسـان داخل فى حقيقته وكل محمول على الشى غـير خارج
عن حقيقته فهو ذاتى للانسان اما انه محمول على الانسان فبين ومبين
واما انه داخل فى حقيقته فقد يقـال ان حقيقة الانسان حيوان ناطق
والجسم داخل فيـه فالجسم داخل فى حقيقة الانسان وقد يقـال ان
الجسم شئ لايكون الانسان انسـانا بدونه وكل مالا يكون الانسـان
انسـانا بدونه فهو غير خارج عن حقيقة الانسان فالجسم غير خارج
عن حقيقة الانسان فهو ذاتى له ثم انه جنس له للانسان لانه ذاتى تمام
المشـترك بينه وبين الحجر وكل ذاتى تمام المشترك بين النوعين المتباينين
فهـو جنس لهما والانسـان ايضـا محمول الجسم لكنه خارج عن
حقيقته وكل محمول على الشئ خارج عن حقيقته فهو عرضى لذلك
الشئ فالانسان عرضى للجسم اما انه محمول على الجسم فكما مر واما
انه خارج عن حقيقته لان حقيقته الجسم جوهر قابل للابعاد والانسان
خارج عنه اونقول ان الانسان شئ يكون الجسم جسمـا بدون وكل
مايكون الجسم جسما بدونه فهو خارج عن حقيقة الجسم فالانسان

خارج عن حقيقة الجسم فهو عرضى له وكذلك ان يقال الناطق محمول على الانسان غير خارج عن حقيقته فهو ذاتى له اما انه غير خارج عن حقيقته لان حقيقة الانسان حيوان ناطق والناطق داخل فيه او يقال ان الناطق شئ لايكون الانسان انسانا بدونه وكل مالايكون الانسان انسانا بدونه فهو غير خارج عن حقيقة الانسان فالناطق غير خارج عن حقيقة الانسان ثم انه فصل للانسان لانه ذاتى مساوله وكل جزء مساو للشئ فهو فصل لذلك الشئ وكذا الحساس فانه فصل للانسان ايضا لانه ذاتى مساو لجنسه وكل ذاتى مساو لجنس الشئ فهو فصل لذلك الشى والانسان ايضا محمول على الناطق لكنه خارج عن حقيقة وكل محمول خارج عن حقيقة الشئ فهو عرضى لذلك الشئ فالانسان عرضى للناطق اما انه خارج عن حقيقة فلان حقيقته الناطق شئ له النطق والانسان خارج عنه فالانسان خارج عن حقيقة الناطق او يقال الانسان شئ يمكن ان يكون الناطق ناطقا بدونه وكل مايمكن ان يكون الناطق ناطقا بدونه فهو خارج عن حقيقة الناطق فالانسان خارج عن حقيقة الناطق وعلى هذا القياس يقال الانسان عرضى للحيوان والحساس وكذلك الحيوان فانه عرضى للناطق وللحساس والغافل عن اكثر هذه التفريعات محمول على الناس فهو عرضى لهم

قال (فاعلم ان مطلوب السائل) اقول

اذا لم يثبت عنده الاصل المذكور بنه على اصل قديؤسس عليه بنيان الكليات مع احالة حصر الى الاستقراء وهو ان مطلوب السائل بكلمة ماعن الواحد تمام حقيقته المختصه به بمعنى المختصة بنوعه وعن المتعدد تمام الذاتى المشترك بينهما فالسائل بما هو عن زيد طالب الانسان وعن الانسان طالب للحيوان الناطق وبما هما او بماهم عن زيد وعمرو ومع بكر طالب للانسان ايضا وعن الانسان والفرس طالب الحيوان وعنهما مع الشجر طالب للجسم النامى ومع الحجر طالب للجسم ومع العقل العاشر طالب للجوهر لانه سائل عن المتعدد بماهما وكل سائل عن المتعدد بماهما فهو طالب لتمام الذاتى المشترك بينهما وانما كان السائل عن زيد

قوله مثل حال الماهية مع فصله حالها مع حده طردا وعكسا فان الحيوان الناطق ذاتى للانسان وعين ماهيته ماهيته بالدليل المذكور لكن الانسان عرضى للحيوان الناطق بل خاصة لازمة له لان الانسان شئ يمكن ان يكون الحيوان الناطق حيوانا ناطقا بدونه فالانسان خارج عنه ونحن عن هذا غافلون فضلا عن الناس الجاهلين ومن يستنكره فليطالع سلكوتى الخيالى فى بحث حقايق الاشياء ثابتة منه

وحده بماهو طالبا للانسان لانه سائل عن الواحد بماهو فطلوبه
حقيقته المختصة به وحقيقة زيد المختصة به هو الانسان وانما كان طالبا
له ايضا مع عمرو وبكر لانه سائل عن المتعدد بماهم وكل سائل عن المتعدد
فهو طالب لتمام الذاتى المشترك بينهم وهو الانسان ايضا وفيه تناقض ولذا
اراد بقوله المختصة به المختصة بنوعه اى هو طالب عن حقيقة المقصورة على
نوعه غير المتجاوز الى نوع آخر اى ليست مشتركة بين نوعه ونوع آخر فلا يرد
ان الانسان ليس حقيقة مختصة بزيد بل مشترك بينه و بين عمرو وقد
قلتم انه مقول فى جواب السؤال بماهو عن زيد وحده وان السائل
عن الواحد طالب لتمام حقيقته به لانه بمعنى المختصة بنوع ذلك الواحد
ولقائل ان يقول هذا المعنى يستلزم اختصاص الشئ لنفسه وهو فاسد
وذلك الاستلزام ظ لمن تأمل معنى تمام الحقيقة المختصة وهو النوع
كالانسان ويمكن ان يجاب عنه بان تمام الحقيقة المختصة اعم من النوع
الحقيقى والحد التام فح يكون الاختصاص من قبيل اختصاص الاعم
بالاخص او بان يقال ان المراد بقوله بمعنى المختصه بنوعه المختصة بفرد
نوعه بناء على ان الاختصاص اضافى كما لا يخفى وهذا اعتساف منه
معجب وبعد اللتيا والتى يلزم ان يكون معنى تمام الذاتى المشترك بينهما
المشترك بين نوعهما ونوع آخر بحكم المقابلة وهل هو مصلح ام مفسد
ولا ادرى لم لم يجعل الباء داخلا على المقصور ليكون المعنى انه طالب
لحقيقته الممتازة بذلك الواحد من الحقايق ثم نبه على ان جواب ماهو
اعم من النوع والجنس بقوله ثم اعلم ان المقول فى جواب ماهو على ثلثة
اقسام قسم يكون مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية
وهو النوع الحقيقى كالانسان وقسم يكون مقولا فى جواب ماهو بحسب
الشركة دون الخصوصية وهو الجنس كالحيوان وقسم بالعكس اى
يكون مقولا فى جوابه بحسب الخصوصية دون الشركة وهو الحد التام
بالنسبة الى المحدوم كالحيوان الناطق للانسان كما قالوا وفيه ان النوع
يعطى افراده اسمه وحدة فيكون الحد مقولا بحسب الشركة ايضا
كالنوع و بحسب الشركة فقط كالجنس كما اذا قيل ما الانسان والفرس

واجيب بجسم نام حساس فلا يكون قول الحد قولا آخر ومطلوب السائل
باى شئ مايميز الذاتى المط بكلمة ماهنالك تميزا فى الجملة وهو تمام الحقيقة
المختصة للواحد وتمام الذاتى المشترك للتعدد وقوله تميزا فى الجملة لابد
منه ههنا اذكما يجوز ان يكون مطلوبه مايميز عن جميع الاغيار كالناطق
للانسان كذلك يجوز ان يكون مايميز عن بعض الاغيار كالحساس
للانسان وان لم يصح فى جوابه الحد الناقص بمجرد الفصل البعيد
بناء على ان المق من التعريف التميز عن جميع الاغيار وسيأتى
جواز التعريف بالاعم فى الحدود والرسوم الناقصة فتأمل وما يميز
الذاتى اما مميزه الذاتى ان قيده السائل بقيد فى ذاته اومميزه العرضى
ان قيده بقيد فى عرضه اوالمميز المطلق ان لم يقيده بشئ وفيه ان اهل
اللغة لايعرفون الذات والعرض بل كلمة اى ومابمعناه فى سائر اللغات
استفهام يطلب بها تميز الشى عما يشاركه فى امر ويضاف الى ذلك
الامر كما يقال الانسان اى حيوان ناطق ام صاهل واى حساس
سميع ام بصير واى ماش على قدميه ام على اربع فلا فرق بين ان يقال
مافصل الانسان والانسان اى شئ هو فى ذاته واذا كان المط باى
شئ هذا فالسائل عن زيد وحده اومع عمرو باى هو فى ذاته طالب
للناطق اوالحساس اوالنامى او القابل للابعاد وباى شئ هو فى عرضه
طالب لمثل الضاحك اوالماشى والسائل عن زيد وهذا الفرس باى شئ
هما فى ذاتهما طالب للحساس اوالنامى اوالقابل وبأى شئ فى عرضهما
طالب لمثل المتنفس اوالمتحيز وقس عليه واعلك تفطن بما قررناه لك
ان المتن من قوله ثم الذاتى المشترك الى ههنا ليس بمتين من وجوه (ا) ايثار
اصل صعيف على اصل محكم (ب) جعله ذيلا لفصل الذاتى والعرضى
والمناسب جعله مقدمة للفصل الاتى (ح) ايراده فى المتن والمناسب
ان يملاء فى المنهوات

قال ﴿ اعلم ان ذاتى الماهية الحقيقية الخ ﴾ اقول
ماهية الشئ اما حقيقية ثابتة فى الخارج اواعتبارية فذاتى الماهية
الحقيقية مالم يكن خارجا عنها فى الواقع ايضا ولذا عسر التميز بينهما

اى بين الخارج وغيره فان الفصل يشبه الخاصة والجنس العرض العام
والتميز فى غاية الصعوبة كالوحدد الفلك بانه حيوان كرى محيط
بالعناصر لايتقن انه هوام غيره وقد صرح به الشيخ الرئيس واعترض
عليه ابو البركات البغدادى وقال انه فى غاية السهولة بالاسماء فان اسم
الانسان موضوع لمعنى معقول ممتاز عن ماعداه وكذا غيره من الاسماء
وكل امر معقول يعقل منه كمال الجزء المشترك وكمال الجزء المميز فيحصل
العلم بالجنس والفصل القريبين وفيه ان المفهوم من الاسم موصوف
بمعان لكن كيف يميز الذاتى منها عن العرضى حتى يعلم تمام المشترك
وتمام المميز الذاتيين فان قيل ذاتيه ماهو اقرب منه واظهر ثبوتاله قلنا
هذا لايفيد اليقين بكنهه لجواز ان يكون له ذاتى ماعرفناه لكن التبس
بعرضى فالتميز فى غايه للصعوبة وزعم بعضهم ان لامعنى للذاتيات
والعرضيات الا ان شيئا واحدا كزيد مثلا قد حصلت له احوال مثل
الابعاد والنمو والحس والحركة الارادية والنطق ثم يتبعها احوال اخر
كالتحيز والتغير والانفعال والتعجب فالمحمولات المأخوذة من المتبوعات
كالجسم والنامى والحساس والناطق ذاتيات له والمأخوذة من التوابع
كالمتحيز والمتغير والمنفعل والمتعجب عرضيات له وعلى هذا يسهل التميز
وفيه ابحاث شريفة فى شرح التنبيهات الشريفية وقال بعضهم ان
الاجزاء العقلية مأخوذة من الاجزاء الخارجية فاجناس الاجسام وفصولها
من موادها وصورها بان تحلل زيدا الى بدنه المستتبع لاثاره المترتبة
عليه وتأخذ مباديها وقيل ينظر فى محمولات الماهية فما كان متصفا بامتناع
رفعه عنها او وجوب اثباته لها او وجوب تقدمه فى الوجود عليها
او عدم صحة توهمه مرفوعا مع بقاء الماهية اوعدم الاحتياج الى علة
خارجة عن علة الذات اوعدم احتياجها فى الاتصاف به الى علة
مغايرة لذاتها فهو ذاتى لتهالك الماهية والا فعرضى لها وفيه مالايخفى
وقد يقال التميز حاصل بطريق القسمة والتركيب فان الشئ بمعنى مايمكن
ان يعلم ويخبر عنه منقسم الى الواجب والممتنع والممكن ثم الممكن الى
الجوهر والعرض فالجوهر ماهية اذا وجدت فى الخارج كانت لافى

موضوع والعرض تكون فى موضوع اوهو ممكن موجود متحيز بالذات
والعرض قائم بالمتحيز ثم الجوهر اما حال او محل كالصورة والهيولى او
مركب منهما كالجسم الطبيعى اومفارق كالمجردات مثل العقول العشرة
والنفوس الانسانية والعرض الغير النسبى اثنان كم كالمقادير وكيف
كالالوان والطعوم والنسبى سبعة اين ومتى ووضع وملك واضافة متكررة
وفعل وانفعال وهذا المقولات العشرة اجناس عالية للموجودات فزيد
باعتبار كونه انسانا من مقولة الجوهر وباعتبار كونه طويلا اوقصيرا
من مقولة الكم وباعتبار ابيض او اسود من مقولة الكيف وباعتبار
كونه فى الدار او المسجد من مقوله الاين وباعتبا انه يبيت او يصبح
من مقولة المتى وباعتبار كونه قائما اوقاعدا من مقولة الوضع وباعتبار
كونه متعمما او متقمصا من مقولة الملك وباعتبار كونه انسانيا او اباعمر
ومن مقولة الاضافة وباعتبار شىء من فعله اوانفعاله من مقولة الفعل
او الانفعال اما طريق القسمة فكلما يقال الانسان من حيث ذاته اما
جوهر او عرض لكنه ليس بعرض فهو جوهر والجوهر اما حيوان
او غير حيوان لكنه ليس غير الحيوان فهو حيوان والحيوان اما ناطق
او غير ناطق لكنه ليس غير الناطق فهو حيوان ناطق وهذا الطريق
مركب من قسمة الكلى الى الجزئياته وقسمة الكل الى اجزائه واما طريق
التركيب فكما ان يؤخذ من افراد الانسان شخصا روميا وشخصا تركيا
وشخصا هنديا ويتعرف انها باعتبار كونها انسانا من اى مقولة ثم يطلب
جميع محمولاتها المقومة من تلك المقولة حتى يحصل انها جسم نام حساس
متحرك بالارادة ناطق وكان غير الناطق مشتركا فيحصل الجنس والفصل
وهذا اقوى الطرق التى يستعان بها فى اقتناص الحد لكنه موقوف
ايضا على تميز ذات الشىء عن اوصافه واما ذاتى الماهية الاعتبارية
وعرضيها فهو على ما اعتبر فان الناس قد حصلوا مفهوما واحد
الطائفة من الاشياء وحصصوه باسم او اسماء ومفهوما اخر لطائفة
اخرى وخصصوه بذلك الاسم مع القرينة او باسم اخر ثم وثم فما حصل
ووضع له الاسم هى الماهية الاعتبارية فمتاز ذاتياها عن عرضيها بمجرد

شىٔ
واجب ممكن ممتنع

انفال
فعل
اضافة
ملك
جوهر عرض... وضع
متى
اين
كيف انفعالات
انفعاليات
كم منفصل
متصل

غير نامى جسم نامى
تراب حجر حيوان شجر
انسان فرس

عدم خروجه عن الموضوع له والموضوع له لكل لفظ معلوم ولذا سهل التميز بينهما

(قال فصل فى الكليات الخمس آه) اقول

قد سبق ان الكلى اما ذاتى واما عرضى فالذاتى اما عين الحقيقة المختصة بجزئياته الشخصية بحيث يكون محمولا فى جواب السؤال بما هو عن المتعدد من تلك الجزئيات عن الواحد اولا فان كان الاول فهو نوع حقيقى كالانسان والشمس ووجه التمثيل بهما انور من الشمس وفيه استدراك تدارك جوابه بقوله لايخفى ان التعرض بكونه عين الحقيقة او جزئها مما لاحاجة اليه فى هذا التقسيم بل يكفيه الحيثيات المذكورة لكننا قصدنا التنبيه على ان كل نوع حقيق عين حقيقة ما تحته من الجزئيات وكل جنس جزء اعم وكل فصل مساو او اعم فان قلت هلا يكفى كونه عين الحقيقة او جزئه قلت لالانه ان اراد بعض الجزئيات او مجموعها فكل كلى عين وان اريد كل واحد منها فقد يكون جزء حقيقة الاحاد عين حقيقة المجموع لايقال الجنس الفصل مقولان فى هذا الجواب فيلزم ان يكونا نوعا لانا نقول المراد نفس الجواب فى مقابلة السؤال بما هو لاما يدخل فى الجواب ولا مايقع فى طريقه ونفس الجواب فى مقابلة السؤال بما هو لاما يدخل فى الجواب ولا ما يقع فى طريقه ونفس الجواب هى الماهية الحق ولذا لايدل عليه الا بالمطابقة واما الجزء والتفصيل فلا ولذا يدل عليه بالتضمن ايضا ويعرف النوع بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالعراض المشخصات لا بالحقيقة فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية وقوله لا بالحقيقة يخرج الجنس ومابعد الثلثة الباقية واياه بالتكرار والاى وان كان الثانى فان كان جزءا اعم من اجزاء حقيقة من الحقائق بحيث يكون محمولا فى جواب السؤال بما هو عن المتعدد من جزئياته لا عن الواحد فهو جنس لتلك الحقيقة كالحيوان للانسان والجوهر للحيوان وانما قال حقيقة من الحقايق مع ان الظ ان يقول ان لم يكون الذاتى عين الحقيقة المختصة بجزئياته بل كان جزءا اعم من اجزائها لئلا يتوهم اختصاص الجنس والفصل بتلك الحقيقة التى هى

اى عين حقيقة ما تحته من الجزئيات او جزئه منه

النوع الحقيقي وهو بط اذ كما للانواع الحقيقية اجناس وفصول كذلك للاجناس والفصول اجناس وفصول كالجسم النامي والحساس للحيوان الاول جنس له والثاني فصل مع انه ليس بنوع حقيقي وهذا قول بوجود جنس الفصل وسنبطله ويعرف الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ماهو بحسب الشركة فقط وبيان فوائد القيود في شروح ايساغوجي وان لم يكن جزءا اعم كذلك اي بالحيثية المذكورة بل جزءا مميزا لها في الجملة بحيث لايكون مقولا في جواب ماهو بل في جواب اي شئ هو في ذاته فهو فصل لها مساويا كان او اعم كالناطق والحساس للانسان وقوله مميزا لها في الجملة اي سواء ميزها عن جميع الاغيار من المشاركات الجنسية كالفصل القريب او عن بعضها كالفصل البعيد فانه اذا سئل عن زيد وحده او عمرو وباي شئ هو في ذاته كان الجواب الناطق والحساس او القابل للابعاد كما يكون الجواب اذا سئل عنه مع هذا الفرس هو الحساس اوما فوقه من الفصول البعيدة ولا يخفى ان النطق والحس ولو بالقوة من عوارض الانسان والحيوان فلا يصح تمثيل الفصل بهما الكنهما اقرب العوارض اليهما ولما جزموا ان في الانسان جزءا جوهريا يميزه عن سائر الحيوانات وراء جزء الحيوان وفي الحيوان جزءا جوهريا يميزه عن سائر الاجسام النامية ولم يعرفوا كنه هذين الامرين وضعوا اقرب عوارضهما مقام هذين الامرين وارادوا بهما الامرين الجوهرين الذين هما مبدأ النطق والحس كما حققه بعض المحققين وكذا الكلام في النامي والقابل للابعاد وغيرهما من العوارض التي وضعوها مقام الفصول ويعرف الفصل بانه كلي مقول على الشئ في جواب اي شئ في ذاته

قال ﴿ والعرضي اما ان يختص آه ﴾ اقول

عرضي الشئ لايباينه البتة فان عم منه في الجملة فهو عرض عام له والا فخاصة له اما خاصة لشخص واحد او لافراد نوع او جنس ولو جنسا اعلى واذا لم يقل بنوع واحد بل قال ان اختص بحقيقة واحدة

من الحقائق مميز لها عن جميع ماعداها بحيث يكون محمولا فى جواب
اى شئ فى عرضه فهو الخاصة لها مساو ياكان وهى الخاصة الشاملة
اواخص وهى الغير كالضاحك بالقوة او بالفعل للانسان والمتنفس
للحيوان وتعرف بانها كلية مختصة بالشئ تقال عليه فى جواب اى شئ
فى عرضه وان عم حقايق مختلفة بحيث يكون محمولا على كل منها فهو
عرض عام لها كالمتنفس للانسان والمتحيز للحيوان سواء كان مميز لها
فى الجملة اولا ولقائل ان يقول فعلى هذا يلزم ان يكون العرض العام
مقولا فى جواب اى شئ فى عرضه لما عرفت انه سؤال عن المميز
فى الجملة وقالوا انه غير مقول فى جواب ماهو ولا فى جواب اى شئ هو
لا يقال ليس مقولا فى جوابه الا من حيث كونه مميزا فى الجملة وهو بهذا
الاعتبار ليس بعرض عام بل خاصة لانا نقول قد حقق فى محله ان
الخاصة قسمان خاصة مطلقة وهى الخاصة المميزة عن جميع الاغيار وخاصة
مضافة هى المميزة عن بعضها وان الخاصة التى قسيمة للكليات
الاربعة هى الخاصة المطلقة فلما اعتبر فى مفهوم الخاصة ههنا التميز
عن جميع الاغيار خرج عنها الخاصة الاضافية فاما ان تدخل فى العرض
العام او تبقى واسطة بين الكليات الخمس والثانى بط فتعين الاول
ولا مخلص الا بان يقال السؤال باى شئ فى عرضه سؤال عن المميز عن جميع
الاغيار وان كان السؤال باى شئ فى عرضه سؤال عن المميز فى الجملة
ولا يخفى مافيه من التحكم اقول ممنوع لان اى شئ فى ذاته معناه انه اى
شئ فى نفسه مع قطع النظر عن اوصافه فكان السائل يقول انى اعلم
الانسان فى نفسه شئ من الاشياء لكن لا اعين ذلك الشئ ذاته وجها
من الوجوه فاسئلك ان تعينه فى الجملة فقد ظهر صحة الجواب بالفصل
الاعم واما اى شئ فى عرضه فعنا انه اى شئ باعتبار وصفه اى اى
وصف يختص به كان السائل يقول انى اعلم ان الانسان له وصف
من الاوصاف لكن لا اعين ذلك الوصف وجها من الوجوه فاسئلك
ان تعينه فى الجملة ان المطلوب الوصف المختص به لا اى وصف كان
والوصف الاعم لا يطلب شئ بل يطلب بكيف هو والفصل الاعم

بخلافه او بان يقال عدم كون العرض العام مقولا فى جواب اى شئ فى عرضه مبنى على مذهب المتأخرين الغير المجوزين للتعريف بالاعم لا على مذهب القدماء المجوزين لذلك ولذا اى لعدم التخلص الا بما فيه فيه تركنا فى مفهوم العرض العام عدم كونه مقولا فى جواب ماهو ولا فى جواب اى شئ هو لكون ذلك العدم مما لم يعلم فتأمل واسلم تسلم ويعرف العرض العام بانه كلى يقال على ماتحت حقائق مختلفة قولا عرضيا وفيه دور فافهم وزيادة ماتحت لكون الكلية بالقياس الى الافراد لا يقال هذا صادق على خاصة الجنس لانا نقول واعلم ان قيد الحيثية معتبر فى الجميع لانه قد تتصادق هذه الكليات فى مفهوم واحد باعتبارات مختلفة كالماشى فانه خاصة للحيوان وعرض عام للانسان وكما قالوا ان الكليات الخمسة متصادقة فى مفهوم الملون فانه نوع للكيف وجنس للابيض والاسود وفصل للكثيف وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان وكالحساس فانه فصل للحيوان وجنس للسميع والبصير ونوع لحصصه وخاصة للجسم النامى وعرض عاما للناطق ثم انه كما لم يعلم ان العرض العام مقول فى الجواب ام غير مقول كذلك لم يعلم ان هذه المفهومات حدود ام رسوم والظن ان لها حقائق وتلك المفهومات لوازمها وهى ما افيد فى الحصر لكن المنقول عن الشيخ يخالفه

قال (فصل فى اقسام الذاتيات الخ) اقول

النوع على قسمين بسيط لا جزء له ومركب من الجنس والفصل كالانسان ووجود نوع لا جزء له مما لم يثبت وقد يقال انه كانواع المجردات كالروح مثلا لارواح الناس والعقل والجوهر عرض عام لها ولسائر الماهيات الجوهرية والا فاما ان يكون تمام حقيقتها هو الجوهر فله افراد اخر قد كان جزء لها فلا يكون نوعا حقيقيا والكلام فيه واما جنسا وكل ماله جنس فله فصل فيلزم التركيب نعم لو اريد بالنوع نفس حقيقة شئ ما لوجب وجود البسيط اذ كل كلى نفس حقيقة شئ ما وكذا الاجناس والفصول فالماهيات سواء كانت ذاتية لشئ او عرضية منها بسيطة ومنها مركبة ولا يحكم بتركيب ماهية شئ الا اذا شارك لغيره فى ذاتى وخالفه فى ذاتى اخر او فى لوازم الماهية اذ يعلم (ح) ان مابه الاشتراك غير مابه الامتياز

واختلاف ثم النوع قد يطلق على الكلى الذى يكون نفس ماهية ماتحته من الجزئيات كالانسان فان له افراد هو عين حقيقة كل منها ولا يزيدون عليه الا بعوارض مشخصة يمتاز بها شخص عن شخص ويسمى النوع الحقيقى كما تقدم والكلى الاخص منه نوع اعتبارى ويسمى صنفا كالروم والزنجى لطائفتين من افراد الانسان باعتبار نسبهما او بلدهما وقد يطلق على ذاتى يحمل عليه وعلى غيره الجنس اى جنسهما فى جواب ماهما هذا تصريح بما علم التزاما والذاتى جنس قريب يخرج به الصنف مع دخول نوع الانواع ومن اكتفى بجنس بعيد وزاد قيد الاولية هرب عن ورطة ولقى ورطة اخرى ويسمى هذا المعنى نوعا اضافيا منطقيا وماصدق عليه طبيعيا كالحيوان والجسم فانه اذا سئل عن الحيوان والشجر بماهما يحمل عليهما فى الجواب الجنس القريب للحيوان وهو الجسم النامى واذا سئل عن الجسم والعقل العاشر بماهما يحمل عليهما الجنس العالى وهو الجوهر فكان كل من الحيوان والجسم نوعا اضافيا كالانسان وبين المعنيين عموم من وجه لتصادقهما فى النوع الحقيقى المركب كالانسان فانه نوع حقيقى ونوع اضافى وصدق الحقيقى بدون الاضافى فى النوع الحقيقى البسيط كالنقطة فانه نوع حقيقى اذ تحتها نقاط هى عين حقيقة كل منها وليس نوعا اضافيا اذ لاجزء لها وبالعكس فى الجنس المندرج تحت جنس اخر كالحيوان فانه نوع اضافى وليس بنوع حقيقى وهو ظ لايقال النقطة وان كانت بسيطة فى الخارج لكنها فى العقل نهاية الخط ونهاية من مقولة الكيف فهو جنس لها ولها فصل يمتاز به عن سائر الكيفيات وان سلم فالعرض جنس لها ولسائر الاعراض فهى مركبة فى العقل لانا نقول انه مع كونه مناقشة فى المثال يمكن الجواب عنه بانه لايلزم من دخولها تحت الكيف ان يكون الكيف جنسا لها لجواز ان يكون نفس حقيقتها ويمتاز عن سائر الكيفيات بعارض والتمثيل بها مبنى على ان العرض عرض عام لماتحته لا على انه جنس فانه لم يثبت

قال (وجنس الماهية ان كان مقولا عليها آه) اقول يجوز ان يكون لماهية واحدة اجناس متداخلة فهو على قسمين اما قريب لها او بعيد لانه ان كان مقولا عليها اى

على تلك الماهية مع كل واحد من مشار كاتها فى ذلك الجنس فى جواب ماهما فجنس قريب لها كالحيوان للانسان والجسم النامى للحيوان فان الحيوان يقال على نوعه الانسان مع كل واحد من انواعه وكذلك الجسم النامى بالنسبة الى نوعه الحيوان وان لم يكن مقولا عليها مع الكل بل مع بعض دون البعض فجنس بعيد لها كالجسم للانسان و الحيوان فانه يقال على نوعه الانسان وكذا على نوعه الحيوان مع الحجر من انواعه لامع الشجر وكل مقول على نوع مع بعض من نوعه دون البعض فهو جنس بعيد لذلك النوع فالجسم جنس بعيد للانسان والحيوان

قال (وفصلها ايضا امافصل قريب لها آه) اقول ويجوز ان يكون لماهية فصول فهو امافصل قريب لها او بعيد لانه ان ميزها عن جميع مايشاركها فى الجنس القريب ففصل قريب لها كالناطق للانسان والحساس للحيوان والا ففصل بعيد لها كالنامى للانسان والحيوان ولاجد مافى المتن من التطويل فائدة ثم الفصل له نسبة الى النوع والى الجنس فكل فصل مقوم للماهية التى كان جزءامنها اى جاعل لها نوعا محصلا بدخوله فى قوامها ومقسم لما فوقها من الاجناس اذالجنس امر مبهم فى العقل يحتمل ان يكون اشياء كثيرة هو عين كل واحد منها فى الوجود وغير متحصلة لاينطبق على ماهية شئ مبهما بكمالها حتى اذا انضم اليه الفصل من خارج افرزه وعينه وجعله مطابقا لماهية نوعية و بعدذلك يلزمه مايلزمه و يعرضه مايعرضه وكذلك مبدأ الجنس والفصل فى الخارج فان القوة المسماة بالنفس الناطقة لما اقترنت بالمادة الحيوانية فصار الحيوان ناطقا استعد بقبول الاثار الانسانية وخواصها فالفصل يصير به الجنس حاصلا فى نوع ويتقوم به ذلك النوع كالحساس فانه مقوم للحيوان والانسان فلايكون الحيوان حيوانا الابه ومقسم للجسم النامى والجسم والجوهر بمعنى انه محصل قسم له لامقسم له الى قسمين فان المقسم للحيوان الى الناطق والى غير الناطق امر ان كل واحد منهما محصل قسم واحدله وكل مقسم ليس

(بفصل)

بفصل والا لكان الحيوان الغير الناطق نوعا متحصلا من الحيوانات
وجنسا للعجم وان لم يروا فى الماهيات الاعتبارية بأسا فيه والتمثيل
بالحساس دون الناطق ليوضح به ايضا ان كل مفهوم للنوع العالى
مقوم للنوع السافل اذ العالى نفسه داخل فى قوام السافل بدون
العكس اى كليا كالناطق والا فالحساس مقوم للانسان ومقوم
للحيوان ايضا فبعض المقوم للنوع السافل مقوم للنوع العالى وكل
مقسم للجنس السافل مقسم للجنس العالى اذ المقسم بدون العكس ايضا
اى ليس كل مقسم للجنس العالى مقسما للجنس السافل فان الحساس
مقسم للجسم النامى وليس بمقسم للحيوان بل مقوم له ولكنه مقسم للجسم
المطلق والجوهر ومقسم للجسم النامى فبعض المقسم للجنس العالى مقسم
للجنس السافل ايضا فان قلت ما العالى والسافل قلت سيجئ فى القول
الاتى فحق هذا البحث ان يتأخر عنه

قال ✻ ثم الانواع تترتب نزولا آه ✻ اقول

الانواع الحقيقة نوعيتها بالنسبة الى كل واحد من افرادها فيستحيل
ان يترتب حتى يكون نوع فوقه نوع اخر حقيق والا لكان النوع الحقيق
جنسا وهو مح والانواع الاضافية نوعيتها بالقياس الى الجنس فقد
يكون الجنس واحد انواع متباينة ولكل نواع انواع متباينة ايضا
فيكون للجنس انواع متباينه وانواع متداخلة اى بعضها اعم من بعض
مثلا الحيوان والشجر نوعان متباينان للجسم النامى وللحيوان انواع متباينة
كالانسان والفرس وللشجر ايضا انواع متباينة كالنخل والزيتون فله
انواع متباينه هى تلك الاربع وانواع متداخلة هو الحيوان والانسان
او الفرس من جانب والشجر والنخل او الزيتون من جانب اخر اذ نوع
النوع نوع اما الانواع المتباينة فلا تترتب ايضا والا لم تكن متباينة هف
واما الانواع المتداخلة فيترتب نزولا من النوع العالى الذى ليس فوقه
الا الجنس وهو اعم الانواع كالجسم الى النوع الحقيق السافل وهو
اخص الانواع كالانسان والفرس ويسمى نوع الانواع لكونه تحت
الجميع وما بينهما يسمى انواعا متوسطة هى اعم بالنسبة الى ما تحتها

واخص بالنسبة الى مافوقهما من الانواع فيكون فوقه نوع وتحته نوع كالجسم النامى والحيوان والنوع العالى مالا نوع تحته ويكون فوقه نوع واما النوع الذى لانوع فوقه ولاتحته فهو النوع المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس ولسائر الجواهر والعقول العشرة اشخاص متماثلة وهكذا يجب ان يرتسم فى العقل وهكذا الاجناس الا انها تترتب صعودا من الجنس القريب السافل واخص الاجناس كالحيوان الى الجنس العالى وهو اعم الاجناس كالجوهر ويسمى جنس الاجناس لكونه فوق الجميع وما بينهما يسمى اجناسا متوسطة هى اعم بالنسبة الى ماتحتها واخص بالنسبة الى مافوقها فيكون فوقه جنس وتحته جنس كالجسم الثانى والجسم والجنس العالى مالا جنس فوقه ويكون تحته جنس والجنس السافل مالاجنس تحته ويكون فوقه جنس واما الجنس الذى لاجنس فوقه ولاتحته فهو الجنس المفرد كالعقل ايضا ان قلنا ان الجوهر عرض عام والعقل العشرة انواع حقيقة والاعتراض فى امثلة هذه الاصول وفى التعبير عن الاعم بالفوق والانتهاء اليه بالصعود وعن الاخص بالتحت والانتهاء اليه بالنزول مندفع بقوله اعلم انهم وضعوا للتمثيل والتوضيح كليات مرتبة صعودا ونزولا وهى الانسان المحدود عندهم بالحيوان الناطق ثم الحيوان المحدود بالجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة اخذا وكلا من الحساس والمتحرك بالارادة مع تساويهما لترددهم فى ان فصله القريب هو الحساس او المتحرك ثم الجسم النامى وضعوه مركبا لعدم وجدانهم فى كلام العرب مفردا موضوعا لمجموع الجسم النامى ثم الجسم المحدود بجوهر قابل للابعاد الثلثة اى الطول والعرض والعمق ثم الجوهر المرسوم بماهية لو وجدت فى الخارج كانت لافى موضوع ولم يحدوه لانه جنس عال ليس فوقه جنس اخر فلا يمكن تحديده تاما ولاناقصا وانما يمكن الرسم الناقص كما سيجىء الاشارة اليه وانما اعتبر النزول فى الانواع والصعود فى الاجناس لان النوعية الاضافيه المترتبة باعتبار الخصوص والجنسية باعتبار العموم حتى لو قيل نوع الحيوان يفهم منه المفهوم الاخص

جوهر
جسم
عقل
عقل
عقل الى العاشر
جسم نامى
غير نامى
شجر
حيوان
فرس
نخل
زيتون
انسان

ولو قيل جنس الحيوان يفهم منه المفهوم الاعم منه فالترتب فى الانواع لا يكون الا بطريق النزول وفى الاجناس لايكون الابطريق الصعود وعبارة الصعود والنزول مبنية على ان ماتحت الشئ لايكون شاملا له ولغيره فى الاغلب بخلاف مافوقه كما فى طبقات العناصر فان الهواء حاوللماء والارض فهو فوقهما والنار حاوله ايضا فهى اسطقس فوق الاسطقسات والافلاك اشمل واحوى فهى فوق الجميع

قال (فبين الجنس والنوع الاضافى عموم من وجه) اقول ههنا ثلثة معان النوع الحقيقى والنوع الاضافى والجنس فبينهما نسب ثلث اما بين النوع الحقيقى والجنس فبابنة كلية اذلا شئ من النوع الحقيقى بجنس وبالعكس واما بين النوعين فعموم من وجه كما مر وكذلك بين النوع الاضافى والجنس لان بعض النوع الاضافى جنس وبالعكس وبعضه ليس بجنس وبالعكس كالانسان والجوهر ثم انك ترى اغلب ظنونهم ان المعدود من الخمس هو النوع الحقيقى لئلا يبطل القسمة المخمسة والاضافى مندرج فيه وفى الجنس اندراج الخاصة المضافة فى العرض العام ويقولون ان الخمسة احوال للكلى بالنظر الى افراد نفسه ككونه نفس حقيقة افراده او جزءالها اوخارجا عنها ولايخفى انه غير حاصر لان الكلى الذى هو نفس حقيقة بعض من افراده وجزء لبعض وخارج عن بعض اخر قسم اخر ومع الحيثيات وبدونها يتكثر الاحتمالات بحيث لايحتمل المقام ايرادها وما بالهم ان يلزموا تصادق الكليات الخمس فى مثل الملون ويبطله قولهم هذا اذ على قولهم هذا ما يكون نوعا لافراده لايكون جنسا لها ولاشيئا اخر من الكليات اصلا وما يكون جنسا لافراده لايكون نوعا لها ولافصلا وقد عرفت ان الغرض من العلم باحوال الكلى تحصيل التصور به لشئ مجهول به لافراده فالمط ليس حال الكلى بالنظر الى افراده بل بالنظر الى مطلوب ما كلى اوجزئى كما سبق انه هل يصدق على ذلك المط وعلى تقديرا

الصدق هل هو نفس حقيقته ام داخل فيها ام خارج عنها فالاحق
بالاتباع ان يقال نوع الشئ مايكون عين حقيقته من حيث انه عين
حقيقته ويكون المعدود من الخمس هو هذا المعنى الاعم من النوع
الحيقى والاضافى ثم ينسب الى الجنس فوقه فيكون قسما من اقسامه
كما ينسب اليه الفصل فيكون مقسما له وقد يكون لجنس واحد انواع
متداخلة والجنس نوع ايضا لانه حقيقة من الحقايق فيترتب الانواع
متنازلة فى الخصوص فما لا نوع فوقه ويكون تحته نوع فهو النوع
العالى كالجوهر والعرض وحكمه انه لايحد ويحد به وما بالعكس فهو
النوع الحقيق السافل كالانسان وحكمه بالعكس وما يكون فوقه نوع
وتحته نوع فهو النوع المتوسط كالحيوان وحكمه انه يحد ويحد به
وما لانوع فوقه ولا تحته فهو النوع المفرد كالعقل على قول وحكمه
انه لايحد ولايحد به والنوع السافل الاخص من الجميع يسمى نوع الا
نواع وكذلك حال الجنس وجنس الجنس ومراتب الاجناس المتداخلة
الا انها متصاعدة فى العموم حتى ان المسمى بجنس الاجناس هو العالى
منها الاعم من الجميع فعلى هذا النوع المطلق كما انه اعم مطلقا من
نوع الجنس اعم من الجنس ايضا اذ كل جنس نوع ولا عكس لان
النوع الحقيقى ليس بجنس والنسب بين سائر المعانى على حالها تنبيهان
(ا) ان الجنس المطلق والنوع المطلق جنسان لانواعهما الاربعة وهى
انواع سافلة على قول ومتوسطة تحتها انواع اخر على قول وفوقهما
الكلى وفوقه المفهوم المضاف وهو جنس الاجناس هذا تصويره طالعة
وكن على بصيرة حتى لاتقول ان جنس الجنس اخص من مطلق الجنس
مطلقا (ب) ان تلك الانواع الاربعة اجناس وانواع منطقيات وما
صدقت عليه كمفهومات امثلتها اجناس وانواع طبيعيات وقد يطلق
الجيس على نفس مفهوم اللفظ سواء وجد فى ضمن فرد اوفراد وقطع
النظر عن وجوده وهو الجنس العربى المدلول عليه بلام الجنس او
الاضافة كقولهم المراد جنس الرجل فى قولهم الرجل خير من المرأة
قال ﴿ ولايتكرر جزء واحد من الماهية بعينه فيها اه ﴾ اقول

مفهوم مضاف جنس الاجناس المنطقية

كلى جزئى متوسطة

جنس فصل نوع عرض عام عرض خاص

انسان حيوان ناطق ضاحك ماشى

اجناس متوسطة

١ جنس مفرد ٢ جنس سافل ٣ جنس متوسط ٤ جنس الاجناس

اجناس سافلة على قول وانواع على قول

نوع جوهرى نوع عرضى جنس الاجناس الجوهرى جنس الاجناس العرضى

انواع على قول واصناف على قول

كل جزء من الماهية يجب ان يكون خارجا عن الاخر عرضيا له والا فاما ان يكون عين الاخر او جزؤه وايا ما كان يلزم تكرر جزء واحد من الماهية بعينه فيها وهو بط وقوله بعينه اشارة الى ان اعتبار الجزء مرتين بالحيثيتين جائز كاعتبار الجوهر جنسا عاليا فى ماهية الانسان واعتبار الناطق فصلا مثلا فيها وهو جوهر ايضا لكن اعتبار الجوهر جنسا عاليا فيها من حيث انه مفهوم عام وعارض لانواع الجوهر ولازم لماهياتها واعتباره فصلا لها ايضا من حيث انه فرد خاص ومعروض للجوهر فيكون الانسان مركبا من الجوهرين الجوهر العارض والجوهر المعروض توضيحه ان البسائط الجوهرية منها انواع متصادقة كمفهوم القابل والنامى والحساس والناطق وليكن حقايقها (اب ج د) مثلا بعضها خاصية لبعض يتكمل بها وهو عرض عام لها كالهيولى والصورة فى الخارج وليكن الاعم من الجميع مفهوم الجوهر وحقيقته (ه) مثلا فه عرض عام (لا ب ج د) وهى خواص وكمالات له فاذا ركبنا وجعلنا ماهية واحدة وحدة حقيقية فقد اعتبر فيها الجوهر الخاص والجوهر العام والعام معتبر فى الخاص فقد اعتبر فيها الجزء الواحد وهو الجوهر العام مرتين لكن لا بعينه بل مرة من حيث انه مفهوم عام وعارض ومرة من حيث انه خاص ومعروض وهو جائز هكذا تصويره ومجموع الاجزاء صورة واحدة هى الماهية بعينها وصورة الماهية لا تختص بها بل قد تكون غيرها فى الذهن لما قدمناك ان لكل ماهية صور كثيرة بحسب اختلافات اعتباراتها فالماهية عرضية للمجموع فاولى ان تكون عرضية لكل جزء من اجزائه هذا بحث جليل ومحققه قليل

قال (ولا تتركب من امرين متساويين آه) اقول

اعلم ان الماهية المقولة لا تتركب من امرين متباينين لان كل جزء يجب حمله على الماهية فيجب حمل احدهما على الاخر ولا يكون الاخص من الماهية جزء لها والا لوجدت بدون الجزء وهو مح فكل جزء اما اعم منها مطلقا فبينهما غير التباين الكلى او يساويها فبينهما مساواة او يكون احدهما مساويا لها والاخر اعم منها مطلقا فيكون الجزء المساوى اخص مطلقا

من الجزء الاعم ولم يعلم حقيقة مركبة من امرين متساويين لعدم الاطلاع على جميع الحقايق ولاعدم ولاعدمها لعدم العلم بامتناعها واذا عرفت هذا فاعلم ان الفصل قد فسره الشيخ فى الشفاء بمايميز الشئ عمايشاركه فى الجنس ثم رأى انه لايتم البرهان على انحصار الجزء فى الجنس والفصل بهذا المعنى لجواز تركب ماهية من امرين متساويين اوامور متساوية فلايكون شئ منها فصل جنس اذلاجنس لها فعل عنه فى الاشارات وتبعه المتأخرين وعرفوه بمايميز الشئ عما يشاركه فى الجنس اوفى الوجود وتحقيقه ان الفصل الشئ ان اختص بجنس الشئ كالحساس للحيوان بالنسبة الى الجسم النامى كان مميزا له عما عداه من الموجودات وان لم يكن مختصا بالجنس كالناطق للانسان عند من يجعله مقولا على غير الحيوانات ايضا كالملائكة مثلا فهو يميز الانسان عن جميع مايشاركه فى الجنس اعنى الحيوانانية لاعن جميع مايشاركه فى الوجود اذلا يميزه عن الملائكة فلو تركب ماهية كالجنس العالى او المفرد اوالفصل عن امرين متساويين كان منهما فصلا لها على هذا المعنى اذكل منهما يميزها عما عداها من الموجودات لاعلى المعنى الاول وهو ظ فان ثبت جواز هذا التركيب بطل التعريف الاول وبطل القول وبطل ببساطة الاجناس العالية والفصول وان ثبت امتناعه بطل الحصر على اعتبار الفصل بالمعنى الاخص والجواب ان مجرد الجواز والاحتمال لايكفى فى الابطال بل لابد من تحقق مادة النقض وقد استدل على امتناعه بانظار اتمها لزوم الاستغناء عن احد الجزئيين اذا الماهية ممتازة فى نفسها عن سائر الموجودات والجزأن ايضا ماهيتان ممتازتان بانفسها فاذا كانا متساويين فالتميز حاصل باحدهما فيستغنى عن الاخر والجزء العقلى لايستغنى عنه فلايكون جزءا عقليان فلاتتركب ماهية من امرين متساويين ولامن اجناس وفصول غير متناهية لامتناعها بل تنتهى الى جنس عال وفصل سافل بسيطين وقدقالوا ببساطة الجنس العالى لان لان الاجناس بحذف الفصول المشخصة فكلما علانقص فتنتهى الى بسيط وسكتوا عن بساطة الفصل السافل كالناطق معانه يجب ان

(يكون)

وانما قلنا على الاقول لان من انواع الجنس جنس الاجناس وهو منطق عارض للمقولات العشرة المختلفة بالحقيقة فان قلنا ان اختلاف المعرض يوجب اختلاف العارض يكون جنس الاجناس العارض للجوهر نوعا تحته مباينا لجنس الاجناس العارض للعرض فلايكون نوعا اخيرا والا فنوع اخير وكذا سائر الانواع منه

وكذا البسائط العرضية اذا ركبت منها ماهية حقيقية فلا تقصر منه

جوهر

جسم	ها - - زت	
جسم نامى	هاب - ٥٠	
حيوان	هابج - ج حساس ط	
انسان	هابجد ٥ ناطق	

هابجد جوهر مباين
فرس

اذ ينتهى الجزء الاعم من الماهية الى ان حقيقة بسيطة لشئ فلايكون فصل جنس لها منه

يكون بسيطا ايضا لانه لو تركب فاما ان يتركب من امرين متساويين
وهو بط واما من جنس وفصل فذلك الجنس لايجوز ان يكون عرضا
لئلا يلزم تقوم الانسان الجوهر بالعرض فانه بط فهو اما من الاجناس
البعيدة للانسان اذ لو كان من جنسه القريب يلزم ان يكون الفصل عين
النوع وهو ظ البطلان واما فصوله البعيدة وعلى التقديرين يلزم تكرر
الجنس الواحد والفصل الواحد فى الماهية وهو ايضا بط مثلا للانسان
المحدود بالحيوان الناطق مع الفرس المحدود بالحيوان الصاهل جنس
هو الحيوان المحدود بالجسم النامى المدرك وللناطق المحدود بالمدرك
العاقل مع الصاهل المحدود بالمدرك الغير العاقل جنس هو المدرك
وهو فصل للحيوان فقد لزم اعتبار المدرك فى ماهية الانسان مرتين
على تقدير كون جنس الفصل فصل الجنس هكذا . وهكذا اذا كان
جنس الفصل جنسا من اجناسه المرتبة كالجسم مثلا وليس لسائل ان
يقول لم لايجوز ان يكون المدرك جنسا اخر بينهما خارجا عن سلسلة لانا
نقول اذن لايمكن ان يكون شئ منهما تمام المشترك بينهما لاشتراكهما
فى جنس اخر ايضا وهو خلف وهذا الدليل جار فى الفصول البعيدة
كالحساس للانسان اذ نقول لو تركب فاما ان يتركب من امرين متساويين
من الاجناس البعيدة او من الفصول البعدى والكل بط فلا وجه للتخصيص
وفى شرح المطالع جنس الفصل غير معقول والا لكان اعم من الماهية
ايضا فاما ان يكون جنسها ولاشئ منهما بداخل فى الفصل والا لزم
التكرار فافهم فان قلت فالفصل القريب للانسان فرد من افراد الجوهر
لا من افراد العرض لئلا يلزم التقوم المذكور فيعود محذور التكرر لتحقق
مطلق الجوهر فى ضمن فرده قلت العود ممنوع وانما يعود لو كان ذلك
الفرد مركبا من جوهر ومفهوم آخر هما جنس وفصل وليس كذلك
بل المدعى انه بسيط ولا يلزم من كونه فرد المطلق الجوهر ان يكون
مركبا منه والا لم يكن الجوهر المجردة من الماهيات البسيطة مع ان العقول
والنفوس منها عند الحكماء فتأمل وفيه ان مدار التكرر هو الجزء الجوهر
وهو متحقق على كلا التقديرين فالجواب بتخصيص العود المركب ليس

اى فى الماهية الجوهرية اذ فى الماهيات العرضية يجب ان يكون عرضا منه

جسم نامى
مدرك
حيوان جسم نامى مدرك — حيوان: جسم نامى مدرك
ناطق مدرك عاقل — صاهل: مدرك غير عاقل

لان جنس الفصل لايجوز ان يكون عرضيا للماهية لاستحالة دخول الكل مع خروج جزئه وان كان جنس الماهية عرضيا للفصل فتأمل منه

بجواب بل الجواب ان مايصدق عليه الجوهر مفهوم من المفهومات
الجوهرية والناطق مفهوم اخر منها فلا يتكرر هنا كما تكرر ههنا ماقدمنا
ان الجوهر انواع والالكان العقل العاشر انقص آثارا وكمالا من الحجر
والحمار على القول ببساطته اذليس ماهيته الا الجوهر وهما مشتركان
معه فيه مع امور جليلة زائدة تاملت وقد وجدت فى طبيعة الجنس
والفصل نقصانا لايتكمل لشئ منهما الابالاخر فلوتركب الفصل من جنس
وفصل لكان متكملا ولايحتاج الى الجنس فلايلتئم منهما حقيقة واحدة
كالحجر الموضوع بجنب الانسان كما قالوا فتدبر

قال (فصل فى اقسام العرضيات آه) اقول

الخاصة والعرض العام هما محمولان على الشئ خارجان عن ماهيته
فلهما اقسام مشتركة بالنظر الى وجودهما مع وجود الماهية فنقول كل
من خاصة الماهية وعرضة العام امالازم لها اومفارق لانه ان امتنع
انفكاكه عن الماهية فى الوجود فعرض لازم لها ان الخارج فقط فلازم
الوجود الخارجى كالحار للنار وان فى الذهن فقط فلازم الوجود
الذهنى كالكلى للعنقاء وان فى كليهما فلازم الماهية كالزوج للاربعه والا
اى وان لم يمتنع انفكاكه عن الماهية بل امكن مفارقته فعرض مفارق
سواء فارق بالفعل كالضاحك بالفعل للانسان اولا كالمالح للبحر اذيمكن
ازالة الملوحة عنه كما يظهر عند التقطر لكنها يفارق عن مجموع البحر
اصلا فليتأمل من لادوام له بالوضوء وخير العمل والدائم لاينفك
عن ضرورة ما وانما قال كالكلى للعنقاء فى تمثيل لازم الوجود الذهنى
ولم يقل للانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الموجودة لانها
قد ترسم فى الاذهان جزئية عند الاحساس بها فتفارق عنها الكلية
فلايكون الكلية لازمة لها فى بعض اوقات وجودها فى الاذهان
بخلاف العنقاء وغيرها من الماهيات التى لم يوجد لها فرد فى شئ
من الازمنة ولم يتعلق بها احساس اصلا فلاترتسم فى ذهن من الاذهان
على وجه الجزئية فى شئ من الازمنة فلا يفارقها الكلية بالضرورة
مادامت موجودة فى الاذهان فتكون لازمة لها فى الذهن وفيه ان

ذلك كله ممكن والاولى ان يقال كالكلى للمعقولات والجزئى للمحسوسات
واما التمثيل بلزوم البصر للعمى فغير صحيح ههنا العدم الجمل وهذا التقسيم
اولى من تقسيمهم بل فى غاية الحسن كما لا يخفى ثم الخاصة على قسمين
اما شاملة لجميع افراده الماهية وهى المعتبرة فى الرسم التام لازمة كانت
اومفارقة كالضاحك بالقوة و بالفعل للانسان على التحقيق اوغير
شاملة لجميع افرادها بل يوجد لبعضها فقط سواء كانت لازمة له كالنار
للحار اومفارقة كالضاحك بالفعل على ما قالوا فانه لا يوجد فى جميع
افراد الانسان بل من افراده ما لا يضحك اصلا وللقائل ان يقول
تمثيل الخاصة الغير الشاملة به غير صحيح اذ الضحك بالفعل وهو
الهيئة الانفعالية للنفس الناطقة بواسطة التعجب بالفعل المساوى للانسان
مساوله وشامل لان الصبيان بل الاطفال فى المهد يدركون الامور
الغريبة وهو معنى التعجب فالمثال الصحيح لها هو الكاتب بالفعل فانه
اخص من الانسان وغير شامل لجميع افراده اللهم الا ان يراد بالضاحك
بالفعل معنى آخر وهو الاثار الظاهرة المحسوسة تأمل فانه شامل لجميع
افراد الانسان ايضا غاية ما فى الباب يكون مفارقا ينفك عنها فى بعض
الاوقات والمفارقة لا ينا فى الشمول وهذا تقسيم للخاصة خاصة وهى
ايضا اما خاصة النوع كما تقدم من الامثلة وهى التى تقال على ما تحت
حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا ومنهم من زعم انها هى المعدود من
الخمس واما خاصة الجنس كالمتنفس للحيوان والتحيز للجسم لا يقال ههنا
اقسام هى خاصة الفصل القريب او البعيد لانا نقول الاول مندرج
فى خاصة النوع والثانى فى خاصة الجنس لان المراد اعم من ان يكون
خاصة لهما بالذات او بواسطة جزئهما المساوى فلا نقض بهما كما يخفى
يشعر ان هذا تقسيم للخاصة بحال ذيها فللقائل ان يقول على هذا
للخاصة اقسام اخر هى خاصة الخاصة كالضاحك للمتعجب وخاصة
العرضة العام كالحيوان للماشى وكلاهما كالمتنفس للحيوان ايضا اذ الحيوان
خاصة للجسم وعرض عام للناطق وما انسيه عن خاصة الشخص وبعد
اللتيا والتى ليست الاقسام للخاصة خاصة بل مشتركة بينها وبين العرض

الا ان يقال اللازم بمعنى الدائم منه

ولزوم النار لبعض افراد النار يظهر من حرارة الشمس النافذة من القارورة منه

العام اذهو ايضا اماعرض عام للنوع واماعرض عام للجنس وماجوابهم الا ان الكلى المنسوب الى كلى آخر لاينسب الى مفهومه ولا الى افراده الاعتبارية بل الى افراده الحقيقة فما خرج عن حقيقتها واختص بها فهو خاصة لها وحقيقتها نوع لها او جنس فيكون خاصة نوع او خاصة جنس فتأمل ثم قوله خاصة الجنس عرض عام للذاتى الاخص منه حكم منه من غير رؤيه وفكر اذالناطق خاصة الحيوان وليس بعرض عام للانسان بل فصل له داخل فيه الا ان يراد بالخاصة الخاصة الشاملة وبعد ذلك لوتم لايخ عن الاضطراب فالا ولى ان يقتصر على الثانى ان يقال بين الخاصتين عموم وخصوص مطلقا لان خاصة الذاتى الاخص خاصة الذاتى الاعم بدون العكس وقد تطلق الخاصة على قسم من العرض العام وهو مايميز الماهية عن بعض ماعداها كالتحيز للانسان والحيوان وتسمى خاصة مضافة وماتقدم خاصة مطلقة وخاصة حقيقة فالعرض العام قسمان مميز للماهيه فى الجملة وغير مميز اصلا كالشئ والممكن العام الشاملين للواجب والممكن والممتنع تنبيه ذاتى الشئ على وفقه ان جوهرا فجوهر وان عرضا فعرض وان غيرهما فغيرهما وعرضيه يخالفه وفرق بين العرض والعرضى

قال ﴿ تنبيه اللزوم الخارجى هو الخ ﴾ اقول

قد علم مما سبق انه قد يكون بين الشيئين لزوم يستتبع وجود احدهما فى الخارج وجود الاخر فيه ولزوم يستتبع وجود احدهما فى الذهن وجوده فيه فاللزوم على نوعين اللزوم الخارجى وهو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الخارج تحقيقا كلزوم الحرارة للنار او تقديرا كلزوم التحيز للعنقاء فان الحرارة المحسوسة يمتنع سلبه وازالته عن النار المحسوس والتحيز يمتنع سلبه عن العنقاء اذ فرض موجودا فى الخارج واللزوم الذهنى هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الذهن تحقيقا كلزوم الكلية للعنقاء ولزوم البصر للعمى فان الكلية نفسها لاتنفك عن العنقاء الموجود فى اذهاننا وتصور البصر لاينفك عن تصور العمى اذ لايمكن العمى بدون تصور البصر او تقديرا كلزوم الجزئية لكنه الواجب

تعالى على تقدير وجوده فى اذهاننا وان لم يكن وامتناع الانفكاك تعبير
عن واجب الوجود ليشمل ثبوت العدميات وحصول الوجوديات فى انفسها
اولشئ غير الملزوم كالابوة والنبوة اوالملزوم كالصفات اللازمة سوآء
فى الخارج اوفى الذهن كحصول صورة الشئ فى العقل عند وجود
لاحساس به اولتفات العقل اليه ومن هذا يعلم ان الملزوم الخارجى قديكون
لازمه ذهنيا ولايعكس والمراد بوجود الملزوم ايضا وجوده فى نفسه
اولشئ اى هليته البسيط اوالمركبة فى الخارج اوفى الذهن ولم يقل عن
الملزوم بل زاد الوجود لان ذات الملزوم ولايستلزم شيئا مالم يعتبر معه
الوجود اذا المعدوم المط لاعارض له فضلا عن اللازم وفيه ان عدم
الشرط موجب لعدم المشروط الا ان يقال الموجب تحقق العدم لاعدم
التحقق تأمل فان قلت اليس يستلزم بطلان اللازم بطلان الملزوم قلت
لابل العلم العلم والعلم موجود فى الخارج كسائر الكيفيات النفسانيه مثل
الغضب والرأفة وان كان المعلوم معدوما فيه فمن هذا يكون لزوم المعرف
للتعريف والنتيجة للدليل بمعنى لزوم علميهما لزوما خارجيا وبمعنى لزوم
معلوميهما لمعلوميهما لزوما ذهنيا ولايشتبه الحال على من يعلم اتحاد العلم
والمعلوم بالذات واختلافهما بالاعتبار اذالمراد بالوجود الخارجى الموجود
الاصيل الذى هو مصدر الاثار ومظهر الاحكام سواء كان الذهن
نفسه او صفاته اوشئ آخر من الموجودات العينية وبالوجود الذهن
الوجود الظلى الذى لايكون كذلك كالطبايع وعوارضها وبين اللزومين
اى اللزوم الخارجى واللزوم الذهنى عموم من وجه لتصادقهما فى لوازم
الماهية والخارجى فى الوازم الوجود الخارجى وافتراق الذهنى فى لوازم
الوجود الذهنى وكل مفهومين تحقق احدهما مع الاخر فى مادة وبدون
فى اخرى مع العكس يكون بينهما عموم من وجه فاللزومان بينهما عموم
من وجه ابحاث (ا) ان قلت الحرارة يفترق عن النار ويوجد بدونه فى ضمن
الحركة السريعة قلنا فرق بين الانفكاك عن الوجود والافتراق بالوجود
قال قدس سره لزوم شئ لشئ اما ان يكون بحسب الوجود الخارجى
على معنى انه يمتنع وجود الشئ الثانى فى الخارج منفكا عن الشى

الاول كالحدوث للجسم وحاصله ان اللزوم الخارجي هو امتناع وجود الملزوم منفكا عن اللازم (ب) علم مما سبق قسم ثالث وهو اللزوم الذى ليس لاحد الوجودين بخصوصه مدخل فيه بل ايما وجدت الماهية كانت معه متصفة به وهذا اللزوم يقابل الاولين بحسب المفهوم فلا يكون مقسما ولا مجموع القسمين والا يلزم اعتبار الوجودين معا وهو بط (ج) تمثيل الوجود الذهنى بكلية العنقاء غير صحيح لان الكلية لا تعرض له من حيث وجوده فى الذهن اذ هو بهذه الحيثية علم وهو من الموجودات العينية بل تعرض لطبيعة العنقاء مع قطع النظر عن وجودها فى الذهن فكما لا يكون لوجوده الخارجي مدخل فى عروض الكلية له فكذلك لا يكون لوجوده الذهنى مدخل فيه وانما الوجود الذهنى ظرف للاتصاف ولذا من قال بوجود الطبايع فى الخارج قال باتصافها بالكلية والذاتية فيه ايضا ويمكن ان يتخلص عن هذين الاعتراضين بان يقال التقسيم بالنسبة الى ظرف وجود الملزوم لا الى سبب اللزوم ولعل عندى احسن من هذا (د) التشكيك المش فى امثاله بان يقال لا لزوم بين الشيئين والا لكان صفة اللزوم اما لازما لاحد المتلازمين فبينهما لزوم آخر فيتسلسل وهو بطو اما مفارقا فيفارق احدهما عن الآخر والجواب التس فى الامور الاعتبارية جائزة فان قلت لو كان اللزوم امرا اعتباريا فلا لم يعتبره العقل لم يتحقق فلا لازم ولا ملزوم قلنا لا يلزم من انتفاء اللزوم انتفاء الشئ المتصف به الا يرى ان العمى معدوم فى الخارج مع ان زيدا المتصف به موجود فيه ولئن قلت الواقع فى الخارج بين الشيئين كطلوع الشمس ووجود النهار اما امتناع الانفكاك او امكان الانفكاك قلنا لا هذا ولا ذاك وليس هذا ارتفاع النقيضين لان نقيض قولنا الموجود امتناع هو قولنا الموجود ليس بامتناع لا قولنا الموجود لا امتناع فكن على بصيرة

قال (وكل منهما قد يكون بين المفهومين الخ) اقول كل من اللزوم الخارجي والذهنى قد يكون بين مفهومين متصادقين وهو المعتبر فى العرضى اللازم خاصة او عرضا عاما وقد يكون بين غير

(متصادقين)

ولعل العدول عنه لان اللزوم صفة اللازم

والتحقيق ان ثبوت العمى لزيد فى الخارج انما يدل على كون الخارج ظرفا للاتصاف لا على كونه ظرفا لوجود زيد فى نفسه ولا لوجود العمى فى نفسه والموجود فى الخارج ما يكون الخارج ظرفا لوجوده فى نفسه فالحكم لا يدل على وجود الموضوع فى الخارج ولا على وجود المحمول فيه نعم يقتضى صدق الحكم بالاتصاف فى الخارج وجود الموضوع فيه لاستحالة اتصاف شئ بشئ فى ظرف من غير ان يوجد فيه فان قيل قد جعل الخارج ظرفا للاتصاف فيلزم ان يكون موجودا فيه وهو بط قلنا ليس الموجود فى الخارج ما يكون الخارج ظرفا لنفسه بل هو ما يكون الخارج ظرفا لوجوده فى نفسه فلا تغفل فان

متصادقين مفردين كانا كلزوم الحرارة للنار اومركبين كلزوم احدى
القضيتين للاخرى والنتيجة للدليل اومختلفين كلزوم المعرفات لتعريفاتها
والتعميم بقوله مفردين كانا ليس تعميما لغير المتصادقين فقط كما يتوهم
من القرب والالم يصح التمثيل بلزوم المعرف للتعريف اذهما متصادقان
ولا للمتصادقين فقط والالما صح التمثيل بالقضيتين اذلاحمل بين القضيتين
بل هو تعميم للمفهومين الشاملين للمتصادقين والغير المتصادقين كما لايخفى
اعلم ان اللزوم اياكان من هذه الاقسام اما ان يقتضيه ذات الملزوم فقط
كالعالم و المفيض للواجب اوذات اللازم فقط كذى العرض للجوهر
والمسطح للجسم الطبيعى اومجموعهما كالمتعجب والضاحك للانسان وكل
منها اما بوسط كالثوانى من الامثلة اوبغيره كالاول منها واما ان لاتقتضية
شئ منها لابالذات ولابالوسط بل يكون لامر منفصل كالوجود للعقل
والفلك وعلى التقادير فاللزوم اما بسيط اومركب ومن الحكماء من يجوز
اللزوم لامر منفصل للزوم الترجيح بلا مرجح بناء على ان نسبة الى
المتلازمين والى غيرهما سواء وهو ممنوع ومنهم من لم يجوز بساطة الملزوم
ومنهم من اعترف به ومنع ان يلزم لازمان بناء على قاعدتهم الباطلة من
ان الواحد لايصدر عنه الا الوحد ثم لايلزم من كون اللزوم بغير وسط
ان لايحتاج الى وسط فى الجزم به فان تساوى الزوايا للقائمتين لازم للمثلث
بغير وسط مع ان الجزم به يحتاج الى ترتيب مقدمات ضرورية واخذ
نتايجها ثم الى ترتيبها لاستنتاجه

قال (وعلى التقادير فكل منهما الخ) اقول

على تقدير كون كل من اللزوم الخارجى والذهنى بين مفردين اومركبين
اومختلفين فكل من هذين اللزومين اما بين اوغير بين بمعنى انه اما ان
يحتاج الجزم به الى دليل اولايحتاج والالكان كله بينا فما احتجنا الى كسبه
اوكله غير بين فما علمنا لزوما اصلا وتحقيقه ان اللزوم نسبة يتوقف الجزم
به على تصوره وتصوره يتوقف على تصور طرفيه لامحالة فان حصل
الجزم بهذا القدر ولو باستعانة من الحس والتجربة ونحوهما فاللزوم
بين وان كان له مراتب فى الظهور بحسب الالف والعادة كلزوم الزوجية

قيل طلوع الشمس ملزوم
خارجى لوجود النهار مع
ان وجود الطلوع
للشمس لا فى نفسه قلنا
الملزوم هو الشمس وطلوعه
شرط فتبصر منه

للاربعة خارجا وذهنا فان من تصور الاربعة والزوجية جزم باللزوم وان لم يحصل بل احتاج الى برهان فغير بين كلزوم تساوى الزوايا الثلث للقائمتين فان المثلث المستقيم الاضلاع حادة اومنفرجه كيف ماكان لابد ان يكون زواياه الثلث مساوية للقائمتين لكن العقل لايجزم بهذا اللزوم بل يحتاج فى الجزم به الى براهين هندسية ذكرت فى محله وكلزوم النتيجة للادلة الغير البينة الانتاج كالشكل الثانى والثالث كما سيجئ من انه اذا كان كل (ب ج) وكل (ب ج) فبعض (ج ا) لانه اذا كان كل (ب ج) فبعض ب وكل (ب ا) فبعض (ج ا) ومن تفطن كيفية الاندراج المشار اليه بالرقم تفطن اللزوم جف القلم قال قدس سره فى الحاشية الصغرى من اراد حصر اللزوم فى البين وغيره وجب ان لايعتبر فى مفهوم الغير البين الاحتياج الى الوسط بل يكتفى بالاعم منه وهو عدم كفاية تصورات الاطراف فى الجزم باللزوم والافتقار الى شئ غيرها وح يظهر الانحصار ويكون غير البين منقسما الى نظرى يفتقر الى الوسط والى بديهى يفتقر الى امر اخر سوى تصور الطرفين والوسط والبين مالا يفتقر الى شئ غير تصورات الاطراف اقول لو اعتبر فى غير البين الافتقار الى الوسط ثم قسم باعتباره الى بديهى خفى يفتقر الى التنبيه ونظرى يحتاج الى البرهان لكان احق بل هو الحق لانهم اعتبر وافيه الوسط ثم فسروه بانه مايقترن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا ولا يخفى انه يشمل الدليل والتنبيه واما تعميم البين من البديهى الخفى والجلى كما اختاره فيابى عنه لفظ البين الدال على كمال الظهور اعلم ان اللازم الذهنى سواء كان بينا او غير بين كلما تحقق ملزومه فى الذهن لابد ان يتحقق معه فى الذهن لكن لايجب ان يكون شئ منهما مشعورا به ملتفتا اليه اذا الطبايع فى الدرجة الاولى من التعقل لاتخ عن لازم وليست هى انفسها مشعورا بها فضلا عن لوازمها وعوارضها بل هى فى هذه الحالة كالمرايا لايبحث الاعما يرى فيها حتى اذا تعقلت فى الدرجة الثانيه ولوحظت من حيث انها صور ظلية وامور ذهنية فان تكون هى انفسها مشعورا بها ومبحوثا عنها لكن لايجب ان تكون لوازمها ايضا مشعورا بها وملتفتا اليها الا اذا كان اخطارها ايضا

(مستلزما)

فبعض ج ا وهو غير الرابع

كل ب ج
١ ٢ ٣ ٤
وكل ب د
فبعض ج د
وبعض او هو غير الخامس

ولا فرض الاحوال الايمكن الا على ان يكون الحمول فى النتيجة لا فى الالفاظ

قس هذا الحال على حال الالفاظ فان زيد مثلا قد يتلفظ ويلاحظ به الشخص الانسانى فلايمكن البحث عنه فى هذه الحالة الا بانه قائم او قاعد او نائم وغير ذلك من احوال ذلك الشخص حتى اذا تلفظ مرة اخرى ويلتفت الى نفسه فاذن يكون له احكام اخر من انه اسم او مرفوع او مجرور وهذا انظير مما لانظير له فى ايضاح المعقولات الاولى والثانية منه

مستلزما لاخطار لوازمها هذا وقد يطلق اللزوم على اللزوم البين بالمعنى
الاخص مما سبق وهو ما يكون العلم بالملزوم موجبا للعلم باللازم وكافيا
فى الجزم باللزوم بينهما وهذا القيد اى قيد الكفاية لم يروا عن ارباب
الاصطلاح لكن لولاه لم يظهر اخصيته مما سبق لان اللزوم الذى يحصل
من تصور ملزومه تصور اللازم اذا لم يقيد بشئ يكون اعم من ان يكفيه
هذا التصور فى الجزم وان لا يكفيه فيكون اعم مما سبق واذا قيد به كان
اخصيته ظاهرا اذ كل لزوم يكون تصور ملزومه موجبا لتصور اللازم
وكافيا فى حصول الجزم به يكون تصورات الاطراف فيه كافية فى حصول
الجزم به ولا عكس لجواز تحقق لزوم بكون تصورات الاطراف فيه كافية
فى حصول الجزم به ولا يكون تصور ملزومه موجبا لتصور اللازم وبعبارة
سهلة كل ما يكفيه الواحد يكفيه الاثنين وكل ما يكفيه الاثنين قد لا يكفيه
الواحد فاحفظ والمراد بالعلم فى الموضعين الالتفات كما فى تعريف الدلالة
فاللزوم الذى يوجب الالتفات الى ملزومه الالتفات الى لازمه هو كلزوم
المعرفات لتعريفاتها والنتايج للادلة البينة الانتاج والطرفين للاعراض
النسبية مثل الضرب والملكات للاعدام المضافة اليها مثل الجهل
والعمى وهذا هو اللزوم الذهنى المعتبر فى الدلالة الالتزامية عند اهل
المعقول دون الاول لان تصور الملزوم اذا لم يوجب تصور اللازم قد
لا يحصل من اللفظ الملزوم فلا دلالة واما عند اهل العربية فالمعتبر
فيها اى يكفى فى الدلالة الالتزامية اللزوم الذهنى فى الجملة لان
الحصول فى بعض الاحيان كاف فى تحقق الدلالة عندهم ولو بمعونة
القرائن ولذا درجوا جميع المعانى المجازية الخارجة عن الموضوع له
فى المدلولات الالتزامية هذا فرية بلا مرية بل لم يعدها من الدلالة
الوضعية كما مر بحثه وتصحيح الامثلة ان يقال مثلا صورة الحيوان
الناطق العقل اذا جعلت مرآتا لملاحظة الانسان المتصور بوجه اخر
يستلزم لتصوره بها ايضا وتلك الصورة ملزومة يوجب الالتفات
اليها الالتفات الى الانسان لكونها منسوبة اليه فيجزم العقل باللزوم
بينهما بمجرد ذلك الالتفات من غير احتياج الى الوسط وانما اعتبرنا

فى التعريف كونه مرآة للمعرف اذلولاه قد لا يكون اللزوم معلوما فضلا
عن كونه بينا بالمعنى الاخص الا يرى انه لو قال احدانى رأيت شيئا
نورانيا عظيم الجثة شديد القوة له ثلث مائة وستين اجنحة يطير بها
و ينزل من السماء و يعرج اليها لا يلزم منه تصور جبريل عم الان يعلم
بتلك الوجوه من قبل واذن لا يفيد له فائدة جديدة و ان يقال مثلا
التصديق بقولنا العالم متغير وكل متغير حادث يستلزم التصديق بقولنا
العالم حادث والتصديق الاول ملزوم يوجب الالتفات اليه الالتفات
الى التصديق الثانى فيجزم العقل باللزوم بينهما بمجرد ذلك الالتفات
من غير احتياج الى الوسط وان يقال تصور العمى ملزوم يوجب
ملاحظة الالتفات الى تصور البصر فيجزم العقل باللزوم بين هذين
التصورين بمجرد تلك الملاحظة وقس عليه امثاله وقد يظن انه اراد
بالعلم فى الموضعين مطلق العلم الشامل للتصور والتصديق ولذا عدل
عن قولهم مايلزم من تصور الملزوم اللازم فالتعريف ملزوم يوجب
تصوره تصور المعرف و يكفى ذلك التصور فى الجزم باللزوم بينهما
والدليل ملزوم يوجب التصديق به التصديق بالنتيجة و يكفى ذلك
التصديق فى الجزم باللزوم وفيه ان التعريف والدليل اما ان يكونا
عبارتين عن المعلومات المرتبة كما هو التحقيق او عن العلوم المتعلقة بها
وعلى التقديرين ليس ذاتهما وحقيقتهما الا الصورة التصورية
فى الاول والصورة التصديقية فى الثانى لوجوب اتحاد العلم مع المعلم
بالذات فلا معنى لتصديق المصدق وكفايته فى الجزم الموقوف على
تصورات الاطراف ولا لتصور المتصور الا الاحضار والالتفات و بعد
اللتيا والتى لا يمشى فى مثال الجهل والعمى الان يتجاهل او يتعمى
اعلم انه لا بد فى مادة اللزوم البين بالمعنى الاخص من لزومين الاول
لزوم ذهنى هو ما يكون بين المفهومين والثانى لزوم خارجى هو ما يكون
بين المفهومين لان الالتفات فعل النفس كما ان بعض فعل من افعال
الجوارح يستلزم فعلا اخر كحركة اليد والمفتاح فكذلك فعل ههنا
كذا افتح الباب بعون الله الوهاب

(قال)

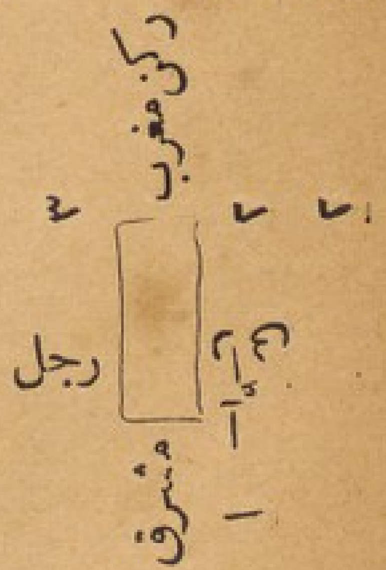
قال (الباب الثانى فى القول الشارح اه) اقول

كل محمول يفيد تصور اما الموضوعه غيرما تصور به عند الوضع والكل شئ كثيرة لكن لايفيد اى محمول كان اى مطلوب يراد لابد ان يكون لكل مطلوب معلومات مخصوصة لا يتوصل اليه الا بها فهذا الباب فى المطالب التصورية ومايفيدها وسم بالقول الشارح لكون موضوعاته محمولا على الشئ لافادة تصوره وشرحه وكان كتاب التصورات هو الباحث عن المعانى المفردة بمعنى مايقابل القضية فجعل بابين باب فى بيان مناسبتها العامة لكل شئ وباب فى مناسبتها الخاصة لمطاعلم اولا ان الشئ بمعنى مايصح ان يعلم منحصر فى قسمين قسم لم يتوجه اليه العقل قط وهو المجهول المطلق الذى يمتنع طلبه فضلا عن تحصيله وان جاز حصوله لايقال من المعلومات ماهو وجه لكل شئ كالشئ فيكون وجهاله فلا يوجد لنا مجهول مطلق اصلا بل كل شئ فرض فهو معلوم لنا بوجه ما ولو بالشيئية لانا نقول وجهية الشئ له موقوف على توجه اليه العقل اليه والمفروض غير ذلك فتأمل وقسم قد توجه اليه العقل وهو المعلوم مطلقا اما من جميع الوجوه او بوجه ما والتوجه بغير طلب قد يكون فجأة كمن يرى دينارا على سجادته وهو يصلى وقد يكون بافاضة صورة حاصلة اياه كمن قصد رؤية المرأة غائلا عما يرى فيها وهو فى اثناء ذلك اتفق بصره الى صوره مرئية فيها ومعنى كون الشئ معلوما من جميع الوجوه انه حاصل عند العقل بجميع اعتباراته الثابتة له الصادقة عليه وهذا هو المعلوم الذى يمتنع طلبه لحصوله وانكشافه على الذهن انكشافا تاما ومعنى كون الشئ معلوما من وجه ومجهولا من وجه انه حاصل عند العقل ببعض من اعتباراته دون بعض وهذا هو المجهول الممكن التحصيل بطريق النظر فى المعلومات المعلوم المناسبة اياه بداهة او اكتسابا من القواعد الضرورية او المبرهنة فى باب ايساغوجى كما اذا سمعت لفظ الانسان تفهم منه شيئا ما للتصديق بانه كلمة ففى هذه الحالة تحصل فى ذهنك صورة بها تميز الانسان انه المسمى بهذا اللفظ ولكن لاتميز بوجه اخر فصح لك ان تقول اى مفهوم فان اجابوا لك انه

اى بعد العلم بانه محمول اذ الاخبار بعد العلم بها اوصاف منه

حجر شفاف كان تصويرا وتعريفا له تميز بذلك الوجه ايضا فعليك ان تقبله ان قالوا نحن اهل اللسان وضعناه لهذا المعنى وان ادعوا ان هذا معناه لغة اوشرعا فلك المنع وعليهم الاثبات بموارد الاستعمال او بالنقل واما اذا اردت اكتسابه فى نفسك فلابد ان يوجد فيك معلومات متفرقة غير ملحوظة لكن اذا لاحظتها وعلمت مناسبتها اياه توجب تصوره فاذن وجهت بصيرتك الى معلوماتك المخزونة المحفوفة تنتقل من احد الى اخر حتى تجد مايناسب المط فى اعتقادك مثلا تلاحظ معنى الشئ تجده عاما وتحكم بانه مناسب له فتأخذه ثم تلاحظ معنى الحجر وتنظر هل يناسبه ام لا فان لم تعلم تتركه وتنتقل الى معلوم اخر ثم وثم حتى اذا لاحظت معنى الكتابة علمت انه محمول على ذلك المطلوب بشهادة موارد الاستعمال فتعلم ان المسمى مماله هذه الخاصة فتكون هذه الخاصة شارحة اسمية له حدا اورسما ثم يصح لك ان تطلب هليته وان تطلب حقيقته التى هو بها هو فى نفس الامر بان تقول هل هو موجود وماهو فان قالوا انا اعتبرنا هذا المعنى حقيقة فوضعنا اللفظ بازائه فليس له حقيقة وراء ذلك المعنى فعليك ان تقبله وان يقولوا ان حقيقته مع قطع النظر عن اعتبارنا فلك المنع وعليهم الاثبات بان احد جزئيه جنس والاخر فصل ودونه خرط القتاد واما اذا اردت اكتسابه فى نفسك فلابد ايضا من يوجد فيك معلومات متفرقة كما تقدم فاذن وجهت بصيرتك الى تلك المعلومات تنتقل من احد الى آخر حتى تجد له جنسا وفصلا مثلا اذا لاحظت الى مفهوم الجسم تعلم انه جنس له بشهادة صدق تعريف الجنس عليه ثم الى لاحظت الحيوان علمت انه جنس له ايضا اقرب من الاول فاخذته والقيت الاول للاستغناء عنه ثم لاحظت الى معنى الناطق وعلمت انه فصل له اخذته ثم تبتهما وقيدت احدهما بالاخر يحصل انه حيوان ناطق فح يعلم الانسان بصورة اخرى هى كنهه وحقيقته وهو المط ثم تعلم انه هو المط لكونه بالنظر الصحيح وقدظهر فى هذا التقرير فوائد منها ان التصور قد يحصل بالاحساس وبمجرد توجه العقل وقد يحصل من تصورات سابقة وهو على طرق الاول بالتدارك والتحصيل بان

ونظيرا لناظر بمثل هذا النظر كمثل من قعد فى خارج جدار مستطيل متوجها الى ركنه المشرق فخاطبه رجل متوجه الى ركنه المغرب من وراء الجدار فتميز عنده انه من خاطبه لكنه اراد ان يراه وقد وضع فى خوارج زوايا الثلث لذلك المستطيل ثلث مرايا متقابلة فنظر فى المرآة التى بين يديه فيرى فيها مرآة ثانية وفيها ثالثة وفيها ذلك الرجل المط رؤيته فاذا وضع المرايا بذلك الترتيب ويرى فيها رجلا يعلم انه هو الرجل الذى خاطبه بلاشك منه



يوضع المط المشعور به ويتحرك منه فى المعلومات السابقة طالبا لمناسب المط من بينها فاما ان يوجد تصور واحد وتصورات مرتبة موقعة لتصور المط اوتصورات متفرقة اذا رتبها فتحرك فيها ثانيا يوقع تصور المط فرتبها اولم يوجد شئ منها اووجد ولم يرتب فعلى الحالتين يسمى ذلك الفعل فكرا منقطعا وفى الحالة الثانية نظر وان وجد الاولان فالتحقق انه فكر مجامع مع الحدس وان الثالث فهو فكر محض والثانى بالتحصيل فقط بان يوضع المط فقبل ان يطلب مباديه سنح تصور واحد اوتصورات مرتبة موقعة لتصور المط اوسنح تصورواحد من غيرطلب ثم تحرك فى المعقولات ليجد مبادى اخرى اوسنح المبادى باسرها من غيرطلب متفرقة فالاولان حدس محض والاخيرات فكر محض ان رتبها ومنقطع ان لم يرتب خلافا للقدماء فى الرابع لعدم الحركة الاولى فان قيل لما استحال التفات النفس دفعة الى شيئين فالسانح واحد بعد واحد فلا يكون الا فى انين وبين كل انين زمان عند الحكماء فيثبت الحركة والتدريج هناك قلنا المراد من السنوح مطلق الحضور الاعم من الالتفات وبما يحصر الشئ عند النفس بدون الالتفات اليه كما فى البصر والثالث بالحصول فقط بان يسنح تصور وتصورات مرتبة موقعة لتصور شئ اتفاقا من غيرطلب ولا مط وهذا هو حال اللازم والملزوم ومنها ان للنفس فى التحصيل افعالا ثلثة الاول التحرك فى المعلومات المخزونة حركتين مبدأ الاولى منهما المط المشعور به ومنتهاها ماقطع فيه تلك الحركة ومسافتها المعقولات مطلقا والمق منها تدارك المبادى المناسبة للمط من بينها ومبدأ الثانية اول ما وضع من المبادى المناسبة حين الجمع والترتيب ومنتهاها المط ومسافتها المعقولات المناسبة خاصة والمق منهما الحصول المط والثانى الترتيب المستلزم للحركة الثانية والثالث الملاحظة الواقعة فى ضمن الحركتين اوفى ضمن الترتيب والاتفاق على ان الفعل المعد لحصول المط هو الفكر ولكن اختلفوا فى انه اى من هذه الثلثة فالحكماء حكموا انه مجموع الحركتين ولاشك انه متضمن للملاحظة والترتيب والمتأخرون منهم على انه هو الترتيب المستلزم للحركة الثانية المتضمن للملاحظة لدوران المط عليه

وجودا وعدما ثم ان هذين الفريقين قد سميا مسافة الحركة الثانية
طريقا وهو تعريف او دليل لكن بعض المتأخرين لما جوز تحصيل
مجهول بامر بسيط قالوا ان المسمى بالفكر عندنا هو الملاحظة بالقصد
سواء كانت فى ضمن الترتيب والحركة اولا ومايتعلق به تلك الملاحظة
هو الطريق والانسب لهذه الصناعة هو الاول واذا كنت على بصيرة
من هذا فنقول القول الش قول يكتسب من تصوره تصور شئ اخر اما
بكنهه او بوجه يميزه عما عداه فالقول الكاسب يسمى معرفا اسم فاعل
وتعريفا بمعناه والقول المكتسب يسمى معرفا اسم مفعول والقول بمعنى
المقول مفردا كان اومركبا لا بمعنى المركب لئلا يخرج التعريف بالمفرد
كما يجئ وجميع التصورات محمولات فى الجواب ومن قال لاحمل فى التعريف
لانه تصوير محض ولذا لايتوجه عليه المنع بانا لانم منافاة التصوير
للحمل بهذا المعنى لايقال لوكان التعريف محمولا على المعرف لتوجه
المنع على هذا التعريف بانا لانم انه محمول وعلى تعريف الانسان بانا لانم انه
حيوان ناطق لانا نقول لاندعى انه هو فى نفس الامر بل انه هو عندنا وهل
يصح ان يقال للنقاش انا اطلب الدليل على نقشك هذا فافهم ولايخفى ان
التصديق خارج لانه لايقال على شئ اصلا ويخرج بقوله يكتسب من تصوره
آه مالايكتسب من تصوره كالدورى والمباين والاكتساب فى عرفهم هو
التحصيل بطريق لامطلق التحصيل والمراد بالاستلزام ههنا فى قولهم
مايستلزم تصوره تصور شئ اخر الاستلزام بطريق النظر والاكتساب
فلايصدق التعريف على الملزومات بالنسبة الى لوازمها البينة وفيه ان المط
بهذا التعريف هو طريق النظر فمن لايعلم طريق النظر كيف يعلم التحصيل
بطريق النظر وهو دور بلاشبهة وقوله من تصوره اى يكتسب من نفس
ذلك المقول من حيث انه متصور وملتفت اليه اذ المقول بمعنى التصور
ولا معنى لتصور المتصور ولقد ظن انه احتراز عن التصديقات
وانما صح الاحتراز به عنها مع ان التصور اعم من التصور الساذج
والتصور معه الحكم بناء على ان المراد بالتصور هو الصورة الحاصلة
الغير المقارنة للحكم المقارنة للتصديق كما هو المتبادر وفيه انه اراد بالقول

هذا يوافق قول الشيخ بان
عقد الوضع بحسب الاعتبار
وان موضعات المسائل
لابد ان يكون مسلم الثبوت

المقول على الشئ فالتصديقات خارجة عن تعريفه لما مر ثم يرد على ظ
هذا التعريف ان يكون الحيوان الناطق تعريفا ولو بالنسبة الى الحجر
الا ان يراد بشئ اخر ماهو مقول عليه ولك التعبير بان تقول تعريف
الشئ مقوله المستلزم لتصوره المط فقولنا مقوله المستلزم لتصوره جنس
يشمل جميع مقولاته من ذاتياته وعرضياته والملزوم البين اذا لم يكن مجهولا
فخروجه بين والا فاخراجه حين ان لم يكن تصور اللازم به مطلوبا
والا فدخوله لازم والقيد الاخير فصل يخرج من مجهولاته مايستلزم
تصوره مطلقا لكن لايستلزم تصوره المط ويخرج به مقوله الذى ليس
ذلك الشئ مطلوب التصور به بل مطلوب التصديق له به كالمتغير
المحمول على العالم وانما اعتبرنا اضافته الى الشئ المعرف لان التعريف
مما يختلف باختلاف الاعتبارات والاضافات فان سئل عن الحيوان المتصور
بالماشى مثلا بانه ماهو فى نفسه فللسائل مطلوب ومقصود اما مطلوبه
فنوعه اعنى احضار حقيقة مختصة به وتعيينها من بين الحقايق الحاصلة
فى العقل واما مقصوده فتصور الحيوان به ايضا فان قيل فى جوابه انه
جسم حساس فالمحضر مجموع هذه الامور لكن له اعتباران على حسب
الملاحظة فباعتبار كونه صورا متعددة مجتمعة واحدة بعد واحدة ليس
عين المط ولا هو عين المقصود بل مستلزم لهما فيكون تعريفا لهما
وباعتبار كونه صورة واحدة بسبب الاجتماع ملحوظة فى نفسه هو عين
المط لكن ليس هو عين المق اذ المق ليس تصور حقيقته بل تصوره
بحقيقته لكنه مستلزم له لكونه مقولا عليه فيكون نوعا له بالنظر الى المط
وتعريفا له بالنظر الى المق ولذا قيل حدثت تصورات مجموع مجموع
تصورات محدود ويكون جنسا او ملزوم جنس بالنظر الى افراده
المختلفة بالحقايق كما انه نوع ايضا بالنسبة الى افراده المتماثلة فى تلك
الحقيقة واذا سئل عن الحيوان المتصور بالجسم الحساس بانه اى شئ
باعتبار عرضه فللسائل ايضا مط ومق اما مطلوبه فخاصة اى احضار
صورة عرضية مختصة به وتعيينها من بين العوارض المعقولة واما
مقصوده فتصور الحيوان بها ايضا فان قيل فى جوابه انه ماش فالمشى

المعقول المقول عليه باعتبار كونه ملحوظا فى نفسه عين المط لكن ليس هو المق اذالمق ليس عرضه بل تصوره بعرضه لكنه مستلزم له فالماشى خاصة للحيوان بالنظر الى المط وتعريف له بالنظر الى المق

قال (فان كان يجمع ذاتياته المحضة آه) اقول

التصور المط للشى اماتصوره بكنهه كصورة ضرب بمادته وصورته وهذا مطلب ماالشارحة الاسمية والحقيقية وهواهم المطالب فى الموضوعات العلوم الطالبة لعوارضها الذاتية واما تصوره بوجه يميزه عن ماعداه مما قصد امتيازه عنه كصورته ايضا بالماضى لمصدر الضرب وهذا المطلب اعم ولذا جاز بالاخص والاعم واهم فى تميز الشئ عمايماثله اويشابهه اذهو لايحصل بالاول والمعلوم المفيد لهذا التصور يكون ذاتيا وعرضيا ومختلطا على وفق المط واما المعلوم المفيد لتصور الشئ بكنهه فلا يكون الا كنهه اى جميع ذاتياته المحضة لابعضها اذالمط نفس الحقيقة لاجزؤها ولامع شئ من عرضياته لان المط غيره فتصور الشئ بكنهه تصوره بجميع ذاتياته المحضة لكن لايجب ان يكون كل منها محضرا ملتفتا اليه على حدة على حدة لان المق منها تحصيل صورة واحدة اجمالية فاجمالها اجملها وهل يجب ان يكون كل منها متصورا بالكنهه ام يصح ان يتصور بوجه عرضى والصحيح الصحيح اذا لمعتبر فى التعريف انفس المعلومات لامايعلم بها نعم يجب ان يكون كل منها متصور الكنهه لكن لامتصورا بالكنه والفرق (ظ) فاذا كان ماهية الحيوان معلومة ولو بعنوان الماشى يصح ان يحد بها الانسان ولايلزم ان يكون الماشى الذى جعل الة لحصولها معتبرا معها اذا الآلة مما يطرح عند حصول المق غاية مايلزم منه ان لايكون اجزاؤها ملحوظة وهوغير لازم اذاكانت حاصلة باجمالها بل هواسرع وصولا الى المق لماقررناه آنفا واما جواز التحديد بالنوع فلازم لاسيما على قاعدة القدماء وملتزم اذلا دليل على نفيه الا الشهرة والشهرة افة وليس لقائل ان يقول اذا كان الشئ حاصلا بالوجه دون الكنه فالصورة الحاضرة منه فى الذهن صورة وجهه دون صورته التى هى عينه والالجاز ان يكتسب كنه

الشئ بعرضيه ولا قائل به لانا نقول صورة وجهه غير ملتفت اليها بل هى
مرأة لصورته التى هى عينه فالمحضر هى لا الوجه ومالا يحصل بالعرضى
هو تصور الشئ بكنهه لا تصور كنه الشئ واذا كان الحق من تعريف الشئ
اما تحصيله فى العقل بذاته من حيث هو هو او تمييزه بشئ عن سائر الذوات
فالتعريف المفيد له اربعة اقسام حد تام وحد ناقص ورسم تام ورسم ناقص
لانه ان افاد حصوله فى العقل بذاته وهو حقيقته حصولا تاما فحد تام له وهو
لا يكون الا بجميع ذاتياته المحضة كما مر وهو المركب من الجنس والفصل
القريبين كالحيوان الناطق للانسان والجوهر القابل للابعاد للجسم والا فحد
ناقص له وهو تعريف للشئ ببعض ذاتياته المحضة كالفصل القريب
وحده او مع الجنس البعيد وكلما كان الجنس ابعد كان الحد فى النقصان ادخل
كالناطق للانسان والجوهر الحساس للحيوان وان افاد تميزه بشئ تمييزا تاما
فرسم تام له وهو لا يكون الا بالخاصة الشاملة مع الجنس القريب كالحيوان
الضاحك للانسان او مع جميع الذاتيات كالحيوان الناطق الضاحك
ويسمى رسما تاما اكمل من الحد التام والا فرسم ناقص له وهو تعريف
للشئ ببعض اثاره من غير اطلاع به على تمام حقيقته ولو بالخاصة
مطلقا وحدها او مع العرض العام وان منع المتأخرون العرض بناء
على زعمهم بان الغرض مما اخذ فى التعريف اما التميز او الاطلاع على
الذاتى والحق الجواز اذ الغرض الاصلى هو التوضيح ولذا جاز الرسم
الاكمل وربما يفيد اجتماع العوارض زيادة ايضاح للماهية وسهولة
اطلاع على حقيقتها وايضا ربما يحصل به التميز كما فى قولهم فى تعريف
الانسان ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم
القامة ضحاك بالطبع ومن قبيل الرسم الناقص التوضيح بالمثال اى توضيح
امر كلى بامر جزئى من جزئياته كقولنا الانسان مثل زيد وعمرو
وبالمقايسة والمخالفة كقولنا البصيرة كالبصر الا انه مستضئ من الشمس
والبصيرة من العقل وبالتقسيم اى بتقسيم الكلى الى جزئياته كقولنا الحيوان
منه ناطق ومنه صاهل ولا يذهب على الخواص ان المماثلة والمشابهة
والمخالفة والانقسام من الخواص وتقسيم الكل الى الاجزاء حد خارج عن الحد

اى عن حد القول الش

وههنا ابحاث (ا) يرد على تعريف الحد الناقص بانه يستلزم ان يكون المركب من الفصل البعيد والقريب او البعيدين ان جوز التعريف بالاعم وان يكون مجرد الجنس ان جوز مع ذلك التعريف بالمفرد حدا ناقصا وليس كذلك والجواب ان ذلك مجرد احتمال عقلى غير متحقق فلا ينتقض به التعريف ولو سلم فلا بأس فى كونه حدا ناقصا عندهم وكذا الكلام فى تعريف الرسم الناقص حيث يستلزم كون المركب من الفصل البعيد مع الخاصة او مع العرض العام بل من الفصل القريب مع احدهما رسما ناقصا وتحقيق ذلك ان الاحتمالات فى التركيب متكثرة فبعضها غير معتبر لعدم الوفاء و بعضها للاستغناء فتأمل (ب) قد يقال المط لا يكون مستفادا من التعريف والا لكان علة موجبة له وليس كذلك لان التعريف فكر والفكر معد و يجاب بان الفكر عبارة عن الملاحظة او الترتيب وهو المعد للمط والتعريف هو الملحوظ او المرتب وهو ليس بمعد له والا لما يجامعه لا يقال لا شك ان العلم بالمط يتوقف على التعريف فهو اما علة لوجوده وهى العلة الموجبة وتمامه اربعة مشهورة فاعل الشئ وغايته ومادته وصورته او علة لحدوثه لا لوجوده وهى العلة المعدة والتعريف لا يكون شيئا من علل وجود المط والا لوجب انتفاء المطلوب بانتفائه وليس كذلك الا يرى انا نجزم بتساوى زوايا المثلث لقائمتين مع الذهول عن المقدمات التى اكتسبناه منها فهو علة لحدوث المط كالبناء الفانى مع بقاء البناء فيكون معدا له والمط ولا نم ان المعد للشئ يلزمه ان لا يجامعه بل لا يلزمه ان يجامعه لانا نقول العلة لحدوث الشئ علة لوجوده فالمعدات ايضا علل الوجود فالحق فى الترديد ان يقال التعريف ما يتوقف عليه حصول المط وما يتوقف عليه وجود الشئ ان توقف على وجوده فقط ففاعل له او غاية او شرط ان كان خارجا عن ذاته والا فمادة له او صورة وان توقف على عدمه فقط فمانع له او عليهما معا اى على عدمه الطارى على وجوده فمعد له كالخطوات لحصول الماشى فى المكان الملحق لكن التعريف لا يكون شيئا مما يتوقف المط على وجوده والا لانتفى بانتفائه ولا مما يتوقف على عدمه وهو ظ ولا مما يتوقف على

(عدمه)

عدمه بعد وجوده لجواز المجامعة فانتفى التوقف رأسا او بطل التقسيم
حصرا فنقول المط متوقف على وجود التعريف وهو باعتبار الحركات
الفكرية الواقعة فيه معد وغير مجامع للمط اذ لابد من انتهائها وانقطاعها
وباعتبار ذاته علة موجبة ومجامع حتى لوفرض انتفاؤه لزم انتفاء
المط (ج) التشكيك المشهور بان التصور لايكتسب لانه اما حاصل او غير
حاصل وايا ما كان يمتنع طلبه وبيانه ممكن التحصيل من شرح المواقف
المطالع فليطلب

قال ﴿ ثم التعريف مطلقا اما حقيقى آه ﴾ اقول

مايطلق عليه تعريف الشئ اما حقيقى ان قصد به تحصيل صورة جديدة
لذلك الشئ لانه هو التعريف حقيقة او تنبيهى ان قصد به احضار
صورته المخزونة سواء كان بحده اورسمه ونظيره التنبيه بالدليل على
البديهى الخفى وكل من الامثلة المذكورة يصلح ان يكون حقيقيا وتنبيهيا
لانه دائر على اعتقاد صاحب التعريف ان المخاطب جاهل اوذاهل
ومنه التعريف اللفظى اى تعريف معنى لفظ لم يتصور الا بعنوان معنى
هذا اللفظ فوضع وطلب تصوره بوجه آخر وانما كان من التنبيهى
لانه تعريف يقصد به تعيين معنى لفظ مبهم لا تحصيل صورة جديدة له
وطريقه ان تحضر ذلك المعنى نفسه بلفظ مرادف اوغيره اوضح منه
فى الدلالة على المق كقولك رأيت غضنفرا اى اسدا اوشجيعا وكتفسيرات
معانى الافعال والحروف لايقال انها ليست بمحمولات لعدم استقلالها
وتعريف الشئ لابد ان يكون مقولا عليه لانا نقول تعريف الشئ لابد
ان يكون مقولا عليه ولذا لاتفسر معانى الافعال والحروف وحدها
بل مع فواعلها ومتعلقاتها واما موافقتها للعرف فى الاحوال التركيبيه
فللاتحاد التام وسرعة الانتقال الى المرام اوتحضره بشئ آخر من ذاتياته
وعرضياته المتصور بها ليتعين المق كقولهم سعد ان نبت والتفسيرات
كلها على الطريقة المذكور كما يشهد به الخلقة السعيدة فلا ينبغى ان يخالف
فى كونها من المطالب التصورية واما تأويلها الى التصديق بان يوضع
الغضنفر مثلا لا ليلتفت المخاطب الى معنى ما مطلوب التعيين بل ليلتفت

الى نفس هـذا اللفظ طالبا للتصديق بانه دال على معنى الاسد ليتعين معناه كما قال السيد فليس نجيد

قال (وايضا التعريف مطلقا اما حقيق آه) اقول التعريف مطلقا حداكان اورسما كما ينقسم الى الحقيق والتنبيهى فكذلك هو على اطلاقه اما حقيق ان كان تعريفا لما علم وجوده فى الخارج ولو بعد التعريف كتعريف الانسان بواحد من الحدود والرسوم لانه تعريف قصد به تصور حقيقة موجودة فى الخارج من حيث انها موجودة فيه واما اسمى ان كان كاشفا عما يفهم من الاسم من غير ان يعلم وجوده فى الخارج سواء كان موجودا فى نفسه كتعريف شئ من الاعيان الثابتة قبل العلم بوجوده اولم يكن موجودا فيه مع امكانه كتعريف العنقاء اومع امتناعه كتعريف اجتماع الضدين وسائر الامور الاعتبارية فاعلم ان الماهية المتصورة اما موجودة فى الخارج بان يكون الخارج ظرفا لوجودها اواعتبارية غير موجودة فيه سواء كانت اعتبارية محضة وهو ما اخترعه العقل ولم يكن له ربط بالخارج مطلقا كانسان ذى رأسين وانياب الاغوال اولم تكن كذلك بل كان لها ربط بالخارج بان كان الخارج ظرفا لنفسها لالوجودها وهى الاعتبارية النفس الامرية كالاكوان والاعدام والانصافات والسلوب والاضافات فتعريف الماهيات الاعتبارية مطلقا انما هو بحسب الاسم واما الحقايق الثابتة فيمكن ان تعرف بكل من القسمين وليس بينهما مباينة كلية بل عموم من وجه از يجوز ان يتحد الكنه والمسمى فاتحدا كالحيوان الناطق فى الحدين والضاحك فى الرسمين للانسان الموجود الملحوظ عند الوضع بعنوان الحيوان الناطق وان يفترقا فافترقا كالحيوان الناطق ايضا للانسان الموجود الملحوظ عند الوضع بعنوان الضاحك اوبعنوان زيد وامثاله فالنسب بين الاربعه ست وضعنالك فيهما سلما لترتق الى معرفتها بدلائلها المشار اليها

قال (وماهيات الاصناف اعتبارية آه) اقول الاصناف انما تعرف بحدود ورسوم اسمية لاحقيقية لان ماهيات الاصناف كلها اعتبارية حاصلة باعتبار العوارض المخصوصة مع الانواع فيكون

تعريف الشيء بنفسه المسمى بلا لازمة			
تعريف الشيء بنفسه المسمى	[illegible]		
تعريف الشيء موجود لا بنفسه حقيقة بلا لازمة	[illegible]	[illegible]	
تعريف الشيء موجود بنفسه حقيقة	[illegible]	[illegible]	[illegible]

تعريف الرومى بالانسان الابيض اسميا وذلك لان ماهية الرومى مثلا انما
يكون ماهية مقابلة لماهية ازنجى باعتبارنا مع الانسان تارة عارض
البياض وتارة عارض السواد ثم وضعنا لفظ الرومى بازاء الاول ولفظ الزنجى
بازاء الثانى والا فهما ليسا ماهيتين متباينتين فى ذاتهما بل داخلان تحت
نوع واحد هو الانسان فلا عتبارنا انضما الابيض والاسود الى الانسان مدخل
فى حصول ماهيتهما فيكونان اعتباريين بخلاف الانسان والفرس اذ قد
انضم الى المادة الحيوانية الصورة الناطقية فى احدهما والصاهلية فى الاخر
فى الواقع سواء اعتبرنا انضمامها اليه اولا فلذا كانا من الماهيات الحقيقية
الموجودة فى الواقع مع قطع النظر عن اعتبار معتبر بخلاف ماهيات
الاصناف وغيرها من مصطلحات العلوم وامثالها فتأمل فيه اذ فيه
ان الابيض منضمة الى المادة الانسانية فى الرومى ايضا فى الواقع
اعتبرناه اولم نعتبر والفرق دقيق يحتاج الى التأمل فان قلت ان اردت
بقولك الرومى ليس هو نفسه بموجود فى الخارج مع كونه معروضا
للكلية فكذلك الانسان عند من لم يقل بوجود الكلى الطبيعى وان اردت
انه ليس بموجود الافراد فم بل هو معلوم الوم الوجود قبل التعريف
التعريف فيكون تعريفه بالانسان الابيض تعريفا حقيقيا قلت لما كان
من الماهيات الاعتبارية لم يكن لنفسه وجود خارجى عند احد ولو عند
القائلين بوجود الكلى الطبيعى فى الخارج بخلاف الانسان والحيوان
وغيرهما من الماهيات الحقيقية وكل ماهية حقيقية لابد ان يوجد فرده
فى الخارج ولا عكس لان وجود المفرد فى الخارج فى الجملة بان كان فرد
نوعه لا يقتضى كون الصادق عليه المرأة الملاخطته من الماهيات
الحقيقية كما لم يقتض ذلك فى المفهوم الجزئى والواحد و الكثير وغيرها
فانها امور اعتبارية قطعا ولك ان تقول افراد الابيض ليست هى هذا
البياض وذاك البياض ولا زيد وعمرو وبكر مطلقا بل اذا اعتبر بياضهم
وللعقل ان لا يعتبره لامكان تصورهم بدونه فافراد الماهيات الاعتبارية
لا وجود لها فى الخارج بل فى العقل والنوعى الحقيقى جنس اعتبارى

فى الماهية الاعتبارية فهو جنس اعتبارى فى ماهيات الاصناف فلا اشكال بحدودها اى بحدود الاصناف على حدود الحدود وجه الاشكال ان الحدود المذكورة منقوضة بحدود الاصناف ورسومها التامة اذليس فيها جنس بل نوع حقيق كالانسان فى الانسان الابيض والجواب ان الانسان وان كان نوعا حقيقيا بالنسبة الى الماهيات الحقيقية لكنه جنس اعتبارى بالنسبة الى الماهيات الاعتبارية وقد عرفت ان المفهوم الواحد يجوز ان يكون جنسا ونوعا باعتبارين مختلفين فلا اشكال

قال (واعلم ان المعرف مط لابد ان يكون معلوما اه) اقول قدحان آوان بيان شرائط التعريف فللمعرف شرط نبه عليه بقوله واعلم ان المعرف مطلقا لابد ان يكون معلوما قبل التعريف بوجه ماولو باعم الوجوه لاستحالة التوجه نحو المجهول المطلق والتعريف يفيد علما به بوجه آخر مطلوب ولايذهب عليك ان هذ شرط لامكان طلبه وكانى اومأتك ان له شرطان آخران الاول لامكال حصوله بطريق التعريف وهو وجود المبادى المناسبة له وهو ظ والثانى لامكان تحصيله وهو التصديق بمناسبتها له كيلا يكون تحريه كمن يتحرى حبة حمراء فى الصبرة وهو اعمى ومن كان فى هذه اعمى فهو فى الاخرة اعمى ومن هذا يتبين المط اذالم يتميز عن جميع ماعداه بصورة مالا يمكن ان يكتسب له صورة جديدة واما القول بان المعرف يكفى فيه ان يكون مشعورا به قبل التعريف ولو باعم الوجوه اواخص حتى اولم يتصور مكة الابانه قرية من القرى صح طلبه فمما لاظنه يحق كيف وانك اذالم ترابلا ولم تسمع اسمه ولم تتصوره الابان فى الدنيا واحدا من انواع الاشياء لاتجد ذاتيا له ولاعرضيا هب وجدته على العميا لكن كيف تعلم انه هولان من لم يعلم معنى السرير الابانه مصنوع من المصنوعات فله ان يصنع معلقا من المدر ويقول انه سرير فمعنى ذلك القول انه لابد ان يكون المعرف متميزا عن جميع ماعداه بوجه ماقبل التعريف ولو باعم

الوجوه كالشيئية اذلا يوجب اعمية الوجه اعمية المعلوم به ولاكلية كليته كخاصة الشخص فاحفظ هـذا فانه كوجه المحبوب فى المرأة السوداء

قال (فصل ويشترط فى الكل آه) اقول

تبين لك مماسبق ان اقسام التعريف ستة عشر حدتام اوناقص اورسم تام اوناقص حقيق اوتنبيهى وحقيق اواسمى ولكن اكثر الظنون على ان اطلاق التعريف على التنبيهى مجاز ولذاقوبل بالحقيق بمعنى الحقيقة اللغوية فلايجرى فيه الحديه والرسمية وهو مم ويشرط فى الكل العراء عن الاغلاط المعنوية واللفظية لئلا يفوت العرض على السامع لخفاء اوتنفر طبع فلصحة كل تعريف بحسب المعنى شرطان متفق عليهما الاول كونه اجلى من المعرف اذهو موضح فلابد ان يكون اوضح والثانى كونه معلوما قبله اذالكاسب علة يجب تقدمها على المعلول المكتسب يعنى ان تصور التعريف فى نفسه يجب ان يكون اجلى واعرف من تصور المعرف به فانتفاء كل شرط يورث فى التعريف غلطاوالاغلاط المعنوية اربعة احدها كون التعريف نفس المعرف جزءا اوكلا فلايصح التعريف بنفس الماهية المطلوبة يعنى لايجوز تعريف لشى بماهية التى كان بها مشعورابه مطلوب التصور قيل حد الشئ تعريف له بنفس ماهية المطلوبة واجيب بان الحدمفصل فلايكون عين المحدود المجمل وفيه ان اشتراط التفصيل فيه امر اخرلم يثبت والاولى ان يقال لايجوز تعريف الشئ بنفسه كتعريف بمايتلفظ به الانسان وثانيها كونه اخفى من المعرف فلايصح تعريف الشئ بما هو اخفى من ماهية المشعور بها كتعريف النار بما يشبه النفس فى اللطافة وثالثها كونه مساويا للمعرف فى المعرفة والجهالة فلا يصح تعريف الشئ بما يساوى ماهية المشعور بها فى الجلاء والخفاء كتعريف الروح بما يوجب الحس والحركة اذا لروح المتصور بمايوجب الحيوة فى البدن مطلوب التصور فتصوره بما يوجب الحس والحركة لايفيد المط اذمن يعلم الاول يعلم الثانى وبالعكس ورابعها كونه غيرمعلوم قبل المعروف سواء علم معه اوبعده اولم يعلم اصلا فلايتصور التعريف بمالايتصور فى نفسه الامع الماهية المط او بعدها فيتوقف حصوله فى

لطيفة وتنظير اذلا يوجب سواد المرأة سواد الوجه فافهم

العقل على حصولها فيه وهى غير حاصلة ولانها لايتصور فى نفسه اصلا لا قبل الماهية المط ولا معها ولا بعدها للدور والدور ان او التسلسل او لبطلان آخر اعلم ان الدوران هو ترتب الشئ على ماله صلوح العلية والمترتب يسمى دائرا وما يترتب عليه يسمى مدارا والدائر على الشئ اما دائر عليه وجودا وعدما كالرجم زنا المحصن او وجودا فقط كالاسهال الشرب السقمونيا او عدما فقط كالعلم للحيوة والدور توقف الشئ على ما يتوقف عليه ويلزمه توقف الشئ على نفسه وللتوقف معنى عام هو كون الشئ لايمكن بدون شئ اخر وخاص هو كونه بحيث لايمكن الابعد شئ اخر فالدور بمعنى الاعم قسمان دورمعى ككون (١) مع (ب) (وب) مع (١) ولا يلزمه الاكون الشئ مع نفسه وهو ليس ببط ودور تقدمى اما بمرتبة ويسمى دورامصرحا ككون (١) بعد (ب) من جهة وب بعد (١) من جهة او بمراتب ويسمى دورا مضمرا ككون (١) بعد (ب) وب بعد ج وج بعد (١) ويلزمهما تقدم الشئ على نفسه وهو بط ان اتحد الجهتان وجاز ان تغايرا فنقول التعريف الذى لايكون معلوما قبل الماهية المط ثلث صور ذكرت اما ما يعلم الامعها فكالتعريف بما يدور عليها دورا معيا وقد ظننت انه كذا اذا دار عليها علما وجهلا من الدوران فلا يصح تعريف احد المتضائفين بالاخر كتعريف الاب بما يشمل على الابن او بالعكس مثل ان يقال الابن ماله اب فان الاب والابن متضائفان مشهوران وانما يعقل احدهما مع الاخر والتعريف الصحيح لايكون متعقلا مع المعرف فلا يكون تعريف احدهما بالاخر تعريفا صحيحا وانما لايتعقل احدهما بدون الاخر لان ماهية الاب من له الابن من له النبوة فماهيتهما معتبرة مع عارض الابوة والنبوة والابوة والنبوة متضائفان حقيقيان متكافئان ذهنا وخارجا فلا يعقل احديهما بدون الاخر اما انهما متضائفان حقيقيان فلان الابوة كون الحيوان بحيث خلق من مائه حيوان اخر والنبو كون الحيوان الاخر بحيث خلق من ماء الحيوان الاول وكل من الكونين نسبة متكررة اى معقولة بالقياس الى الاخرى تعرض الاولى الاول والثانية للثانى لشئ يقتضيه وهو التولد ولايمكن تعقل احد الكنين

لم يقل لصفة تقتضيه ليعلم مافصله فى حاشية التهذيب المص سلمه

(بدون)

بدون الاخر لان مفهوم كل منهما متضمن للاخر فاما ان يتعقل احدهما
ثم الاخر او يتعقلا معا وقد بطل الاول فتعين الثانى وهو المط و اما ما
لا يتعقل الا بعدها فكتعريف العلم بعدم الجهل وهذا مخالف للاول
فى معنى التوقف فان الجهل لما كان عبارة عن عدم العلم عما من شانه
ان يكون عالما وانما تعرف الاعدام المضافة بملكاتها كان تعقل التعريف
بعدم الجهل متوقفا على تعقل العلم ومتأخراعنه و فى عدم استمال
الدور لان هذا التوقف من جانب اذ ليس تعقل العلم متوقفا على تعقل
الجهل ومن تعقل انه اذا كان بين الحركة والسكون تقابل العدم
والملكة كما هو بحسب التحقيق فتعريف المتحرك بما ليس بساكن دورى
بمرتبة لا تعريف بالمساوى فى التعقل كما هو على فرض كونهما متضادين
لم يتعقل شيأ نعم التعريف فاسد على ذلك التقدير ايضا لكن لتقدم
المعرف على التعريف لا للدور واستلزام تقدم المعرف على نفسه وفيه
ان التعريف متوقف على المعرف على ذلك التقدير و كل معرف متوقف
على التعريف بالضرورة مادام معرفا فالتعريف متوقف على نفسه
بالضروة وهل هذا الا دور باطل فليتأمل واما ما لا يتعقل اصلا
لا قبل الماهية المط ولا معها ولا بعدها فكما فى التعريفات التى تدور
عليها دورا تقدميا فى نفس الامر كما فى قولهم الخبر هو الكلام المحتمل
للصدق والكذب والصدق هو الخبر عن الشئ على ما هو به فانه يقال
عليه ان التعريفين باطلان اذ يتوقف احدهما على الاخر توقفا موجبا
للتقدم والتأخر من جهة التصور فيلزم ان يتعقل شئ منهما والتعريف
لا بد ان يتعقل فلا يكون شئ منهما تعريفا صحيحا اما توقف احدهما
اذ غاية ما يستلزمه ان يكون مع نفسه وهو ليس بباطل فى نفسه وانما
يبطل به و بما اذا كان التوقف من جانب التعريف فقط لوجوب
التقدم وهكذا ينبغى ان يقرر هذا المقام وقوله فى نفس الامر اى لا فى مجرد
الزعم اذ لا يبطل التعريف بمجرد توهم الدور فانه لا يقتضى ان لا يعلما
على الاخر كذلك فلان الخبر لم يتصور الا باحتمال الصدق فتصوره
باحتمال الصدق يتوقف على تصور الصدق فى نفسه و الصدق

وجهه انه وان كان دورا
بط لكن بطلان التعريف
لا لاجل كونه دورا اذ لو
فرض عدم الدور فالتعريف
بط ايضا فلا تأثير للدور
فى البطلان

لم يتصور فى نفسه الا بالخبر فتصوره بالخبر متوقف على تصور الخبر
المتوقف على تصوره لاتوقفا معيا اذ يمكن تصور احدهما فى نفسه
بدون الاخر وان لم يكن تصور احدهما بالاخر بدون الاخر وبعبارة
سهلة الخبر متوقف على الصدق من جهة التصور والصدق متوقف
على الخبر من تلك الجهة فاذا كان التوقف الموجب للتقدم والتأخر
من الجانبين من جهة واحدة يلزم الدور الباطل لاستلزام تقدم الشئ
على نفسه فلا يكون شئ منهما متصورا اصلا بخلاف الدور المعى
اذ غاية مايستلزمه ان يكون مع نفسه وهو ليس بباطل فى نفسه
وانما يبطل به وبما اذا كان التوقف من جانب التعريف فقط
لوجوب التقدم وهكذا ينبغى ان يقرر هذا المقام وقوله فى نفس الامر اى
لافى مجرد الزعم اذ لا يبطل التعريف بمجرد توهم الدور فانه لا يقتضى ان لايعلما
فى الواقع بل فى الزعم والمراد هو الاول كما فى نظائره فاعلم

قال (وشرط المتأخرون فى الكل مساواته آه) اقول

التزم المتأخرون فى كل تعريف شرطا ثالثا هو مساواته للمعرف صدقا
فيلزمه المنع والجمع وبعبارة اخرى الطرد والعكس لانه اذا صدق الحكم
الكلى من جانب التعريف كقولنا كل لفظ موضوع لمفرد فهو كلمة
يصير التعريف مطردا لايختلف عنه الحكم ومانعا لايدخل فيه شئ
من اغيار المحدود واذا صدق الحكم الكلى من جانب المعرف ايضا
كقولنا كل كلمة لفظ موضوع لمفرد يصير حكم التعريف منعكسا بذلك
العكس الكلى وقيل بالمفهوم المخالف كقولنا كل ماليس بلفظ موضوع
ليس بكلمة فيكون جامعا لجميع افراد المحدود تنبيه الملتزم المساواة
بحسب الصدق لابحسب التحقق فلا يكون تعريف التعريف اخص
من مطلق التعريف واذا كان التعريف اعم يشمل على المعرف وعلى
غيره فلا يكون مانعا واذا كان اخص يكون انقض فلا يكون جامعا
قالوا التعريف الصحيح مساو واجلى لامساو فى المعرفة او اخفى اذ المتلق
منه اما تصور حقيقة المعرف واما امتيازه عن جميع ماعداه ولا يفيد شيئا
منهما الا المساوى فلا يصح بالمباين وهو ظ ولا بالاعم والاخص اما

(الاعم)

الاعم فلعدم التميز واما الاخص فلكونه اخفى وتمامه فى شرح الشمسية للتفتازانى مع مافيه والحق جواز الاعم فى الحد الناقص والاعم والاخص فى الرسم الناقص فيما يحصل به الغرض من التعريف لانا لانم ان الغرض منحصر فيما ذكروه بل قد يكون الغرض منه بيانا للافراد المبحوث عنها اوتميزا لها عما يشتبه به عند المخاطب الا يرى ان المثلث اذا اشتبه بالدورة مثلا واريد تميزه عنها فقيل انه شكل مضلع افادلنا تصوره بوجه مايمتاز به عنها فلولم يكن فى المنطق طريقا موصلا الى ذلك لما كان كافيا فى الايصال وان الحد التام مشروط بالمساواة صدقا ومفهوما حتى يبطل بمجرد الاحتمال العقلى بخلاف ماعده فاذا تصورنا كنه الانسان لكن بكنهه بل بالماشى مثلا واردنا تحديده حدا تاما وقلنا انه الجسم الناطق يرد عليه ان الانسان الذى تصورناه بالماشى لايكون الا نامياو حساسا والجسم الناطق يحتمل ان يكون حساسا وغير حساس فيكون اعم منه و التحديد بالاعم بط ولا يندفع هذا بانه مجرد احتمال عقلى بل محال ولا يختل التعريف الا بالمحقق لانه انما يندفع بذلك عن غير الحد التام كما لا يخفى لا يقال ان الانسان الذى تصورناه بالماشى لايكون غير الماشى فاذا حددناه بالحيوان الناطق يرد عليه ايضا انه يحتمل ان يكون ماشيا وغير ماش اذلم يقيد بشئ منهما فيكون اعم منه لانا نقول الماشى الخ فهو خارج عن الانسان وعن الحيوان الناطق فلا اعتبار لهذه النسبة بالنسبة بحسب التجويز انما تعتبر بالنظر الى ذات المفهومين مع قطع النظر عن الخارج عنهما كما مر فى بحثها والحاصل ان كل حد تام يجب ان يكون مساويا للمحدود فى الصدق والمفهوم وشرطوا فيه ايضا تقديم الجنس على الفصل لكنه عند البعض شرط الاولوية لا الصحة اذ الاعم اظهر عند العقل فتقديمه اولى والاخص قيد له مخصص اياه فتأخيره انسب واما القول بالوجوب فلان اقتران حصة من شئ الى شئ يتوقف على تعقل ذلك الشئ وتأخيره يوجب نقصا فى التعريف ولهذا عد قولنا الناطق الحيوان حدا ناقصا للانسان والانسب الانسب اذ اللغات مختلفة فى ترتيبات التراكيب ولكل وجهة هو موليها

قال (ويجب فى الكل الاحتراز عن استعمال المجاز آه) اقول انا نعلم بالضرورة ان كل علم حاصل بسبب صحيح كالحس السليم والخبر الصادق ونظر العقل فهو علم ومابفاسد لاوثوق به وهذا دستور ومعيار نعرف به صحة كل علم وفساده بضم صغريات سهلة الحصول لكن قديكون تلك الصغريات نظرية فى نظر العقل فاحتجنا الى قانون كلى بديهى اومبرهن لاستنباطها عنه وهوالمنطق كان تقول كل تصور حاصل بتعريف اجلى واقدم تصور بتعريف صحيح لاخلل فيه كتصور زيد حاصل ببصر لاخلل فيه والخلل فى التعريف امامن المعنى اواللفظ اومنهما اماالخلل من جهة المعنى فبرفض شرط من الشرائط المذكورة كالتعريف بغير المساوى اوبالمساوى فى المعرفة اوبالاخفى اوبالنفس اوبالمعرف به بمرتبة او بمراتب وكل اردى مماقبله وامامن جهة اللفظ فبعدم الرعاية فى التكلم بقانونون الدلالة فى التعليم والتعلم فالواجب على المتعلم فى كل تعريف حمل لفظه على المتبادر وعلى المعلم الاحتراز عن استعمال المجاز اولمشترك من غير قرينة ظاهرة الاان جازارادة كل مايحتمله كالعلم فى تعارف الفنون وعن الاكتفاء بالدلالة الالتزامية اوالتضمنية على مايجب اخذه فى الحدود كتعريف الكلمة بانه لفظ مفردا ولفظ وان اردت الاطمئنان فعليك بالامتحان لان مايجب اخذه فيهما واجب الالتفات والمدلول الالتزامى والتضمنى قدلايلتفت اليهما وقوله فى الحدود يشير الى ان ذلك الاكتفاء ليس بمحذور فى الرسوم والى ان المحذور فى الحدودهو الدلالة الالتزامية على مايجب اخذه فيها لاكل دلالة الالتزامية وكذلك يجب الاحتراز فى كل تعريف عن الفاظ غريبة وحشية مثل ان يقال النار اسطقس فوق الاسطقسات وعن التكرار الالضرورة كقيد الحيثية التى هى تكرار ماتقدم عليها اولحاجة كما يقال الانف الافطس انف فيه تقعير والجنس كلى مقول وعن التطويل الالفائدة كتعريف الليل بانه زمان ظلمة الجو بسبب غروب الشمس فان اسم الليل موضوع بازاء زمان الظلمة مع اعتبار غروب الشمس فان زمان ظلمة الجوار بسبب اخر لايسمى ليلا الامجازا

(بخلاف)

بخلاف ماقيل فى تعريف الخسوف انه خلو جرم عن شعاع الشمس بتوسط الارض بينهما فان مفهوم الخسوف ليس الا ذلك الخلو فى وقت من شانه ان مثله لايخلو عنه واما انه كان مستنيرا بشعاع الشمس وانقطع بتوسط الارض فامر خارج عن مفهومه ومع ذلك اخفى منه وهو القيد المستدرك فى عبارة القوم وما اشتهر من ان كل قيد فى الحد لابد ان يحترز به عن شئ والا كان مستدركا باطل قطعا لانهم يوردون فى التعريفات فصولا متساوية وخواص كذلك بل المستدرك مايكون بلا فائدة

قال (ولايمكن تعريف البسائط الخ) اقول

مايراد تعريفه اما بسيط كالجوهر او مركب من عدة امور متمايزة فى العقل فقط وتسمى اجزاء ذهنية ومحمولة او الخارج ايضا وتسمى اجزاء خارجية وغير محمولة اما من الحقيقيات الصناعية كالسرير او لا كالانسان او من الاعتباريات اما مضافة كالاب او لا كالابيض وكل بسيط لايمكن تعريفه الا برسوم ناقصة ان وجد له خاصة والا فلا يعرف اصلا الا عند المتقدمين اذ الحد تعريف بالجزء والجزء ممتنع فى البسيط فالحد ممتنع فيه وفيه ان الحد تعريف بالكنه فليتدبر وكل مركب حقيقى يحد بملاحظة اجزائها محمولة كانت اوغير محمولة لكن الثانى خارج عن القانون الا ان يؤخذ محمولات عرضية بالقياس الى تلك الاجزاء فيرسم بهما رسما مشتملا على العلل الاربع كتعريف السرير بانه مصنوع من قطع الخشب لجلوس السلطان وكل مركب اعتبارى يحد بما اعتبر فى مفهومه ويرسم بالخارج عنه ففى تعريف الجسم المأخوذ مع البياض تعرف الجسم والبياض للجسم ويجب فى تحديد كل من المتضائفين ذكر ذاتيهما معراة عن الاضافة ثم ايراد معنى حصل به التضائف بينهما على وجه تختص بالمعرف كما يقال الاب انسان ذكر تولد من نطفة انسان اخر من حيث هو كذلك اما ذكر ذاتيهما وهو الانسان الاول والاخر فى مثالنا فلان تعقل كل منهما مع تعقل الاخر فذات كل منهما وذات الاخر معتبران فى مفهومه وكل مايعتبر فى مفهوم الشئ يجب ان يذكر فى حده كالبصر فى حد العمى واما تجريدهما عن وصف الاضافة فلئلا يلزم الدور واما ذكر السبب الذى

يقتضى تضايفهما كالتولد فى مثالنا فليتحصلا به معا فى العقل واما كونه على وجه يختص بالمعرف كتوصيف الاول بتولد الاخر منه فلان التعريف له فلو وصف بتولده عن الاخر لاختص بمضايفه وهو الابن ثم قيد الحيثية تكرار ضرورى يخص البيان بالاب من حيث هو اب ولولا لصدق الحد عليه من جهات اخر ويقال فى تحديد الابوة صفة انسان يتولد من نطفة انسان اخر من حيث هو كذلك ولولا القيد الاخير لصدق التعريف على بياض الاب وسائر صفاته واجزاء الاعتبارية اما معان وجودية ذات اضافة كالمعية والبصر اوالشئ ذوها كالمع والبصير او لاهذا ولاذاك كالحلاوة وموضوعها فى ماهية الحلو والاول يحد مع الاضافة فيقال المعية كون الشئ متحققا عند تحقق الاخر والبصر ادراك المبصرات والثانى يحد مع الحدث المشتق منه فيقال المع شئ له المعية والبصير شئ له البصر وكون تلك الاشياء اجساما اوغيرها احياء او غيرها خارج عن ماهية هذه المعانى واما معان عدمية والاعدام انما تدرك بملكاتها فامان تختص بملكاتها كالغنى والغنى اوتعتبر مع ذالك موضوع قابل للملكة كالعجز والعاجز والاول يحد مع الاضافة الى الملكة فيقال الغنى عدم الاحتياج والغنى مالايحتاج الى الغير والثانى مع تعلقهما بالقابل ايضا فيقال العجز عدم القدرة عما من شانه ان يكون قادرا والعاجز ماليس له القدرة ومن شانه ان يكون قادرا ومنه العمى والاعمى اذلايكفى فى مفهومه عدم البصر والاجاز اطلاقه على الحجر والشجر تنبيه قد يكون بين بسائط المركبات معنى اخر يجب ان يلحظ اليه فى التعريف كالهيئة الاجتماعية وكالترتيب كما فى السرير فانه لايتم تركيب اجزاء الخشب مالم يكن معها ترتيب فى الوضع وكما فى المركب الاسطقسى فانه لايتم تركيب الاسطقسيات بدون الاستحالة والامتزاج فالهيئة والترتيب والاستحالة احد اجزاء المركب فى المفهوم وان لم يكن جزأ قائما بنفسه كذا فى المعتقدات صاحب القسطاس

قال (ولايعدد الحد التام لشئ واحد اه) اقول لايمكن ان يكون لشئ واحد حدان تامان كلاهما حقيقيان اواسميان

والا لم يكن شئ منهما جميع الذاتيـات هف وجاز المختلفان ولا يمكن
تعريف الجزئي على وجـه جزئي عادة اذ ليس لنا طريق فى الادرا
كات الجزئيـة سوى الاحساس وان جاز ذلك عقـلا كما جاز ادراك
المسموعات بالباصرة لان الجزئي لا يعرف بجزئي اخر للمباينـة بل بالكلى
وهو لا يفيد صورة جزئية له ولو بقيود كثيرة لان انضمام الكلى الى
الكلى لا يفيد الجزئيـة وفيـه اذا جاز حصول التخصيص فى الكلى
بانضمـام كلى اليه بحيث ينحصر فى فرد فلم لا يجور حصول المعنى به
بحيث يمتنع فرض الشركة ولذا حملنـا الامكان على الامكان العادى
فعلى هذا يثبت به ان الجزئي لا يمكن تعريفه على وجه جزئي وان امكن
تعريفـه على وجه كلى ينحصر فيه بحسب الخارج كتعريف
الله تعـالى بواجب الوجود وعلى وجه جزئي تعريفـا تنبيهيـا
كتعريف زيد بانه الذى جاءك امس ويتضح به ما قالوا من ان
التعريف انما يكون للماهية ولذا يحلى بلام الجنس لا للفرد ولذا لا يسور
وانما يتضح به ذلك لان انضمام الكلى الى الكلى اذا لم يفد الجزئية للفرد
لا يكون مفهوم التعريف مساويا لذلك الفرد والتعريف الصحيح لا بد ان
يكون مساويا للمعرف عند المتأخرين فلا يصح تعريف الفرد عندهم
فيتضح به قولهم ان التعريف انما يكون للماهية لا للفرد لكن يرد عليه ان
مدار التعريف الصحيح على المسـاواة صدقا لا مفهوما فلم لا يجوز ان
يكون الكلى المنحصر فى فرد فى الخارج تعريفا لذلك الفرد فالحق ان الجزئي
الحقيقى لا يقبل التحديد التام لوجوب المساواة فيه مفهوما ويقبل غيره
لا سيما على مذهب القدماء المجوزين للتعريف بالاعم ولذا قلنا وان امكن
تعريفه آه اشارة الى انه لا يمتنع على مذهب المتأخرين الغير المجوزين
للتعريف بالاعم فضلا على مذهب القدماء المجوزين لذلك وفى المعتقدات
اذا سئل عن المتشخصات بمـا فانما يطلب به الماهية النوعية فيجاب بها
واذا سئل بمن فى ذوى العقول وباى فى الغير فانما يطلب به ما يميزه عن مثله
فلا يجاب بنوعه بل انه فلان او ابن فلان او الذى يصنع كذا او هو الذى
للمصلحة الفلانية او الكذا وكذا بما هو اعرف عند السائل انتهى وقد

تقرر ان كل مايقال على الشئ لافادة تصوره فهو تعريف له فاعرف
واعلم ان من افراد التعريف التعريف بالافراد كالامثلة والتقسيمات وتذكر
لها شروط تظن انها غير ماذكر فاسمع مااقول ان المعانى المحمولة على
الشئ مرددة اوغير مرددة قد لايعلم ثبوتها له فى الواقع فتكون من الطالب
التصديقيه وقد يعلم ذلك لكن لايكون ذلك الشئ متصورا بها محضرا
بذكرها فيكون من المطالب التصورية والترديد صرف الشئ تارة الى
شئ وتارة الى شئ اخر بطريق الاحتمال وهو اما انفصال ان كان تريد
اللواقع بين مضمونى القضيتين اوحملى ان كان تريد الموضوع بين محمولية
ان لافراده فتصديق ايضا كقولنا هـذا العدد اوكل عدد اما زوج
اوفرد وان لمفهومه فان قصد اثبات احدهما له اواثبات انقسامه اليهما
فتصديق ايضا وحملية طبيعية كقولك الانسان اما كلى اوجزئى لكنه
ليس بجزئى فهو كلى والعلم اماتصور اوتصديق اى منقسم اليهما وان
علم ذلك وقصد تصوره بضمه الى كل واحد من ذينـك المحمولين بانه
المعنى المشترك بينهما فتقسيم وذلك الموضوع مقسم لهما والمعنى الحاصل
بتركبه مع كل منهما قسم منه وقسيم لاخر كقولك الحيوان اما حيوان
ناطق اوحيوان صاهل لمن يعرف الشئ الناطق والشئ الصاهل لكن
لايعرف الحيوان بهما ومن ضرورته ان يكون كل قسم اخص من المقسم
بحسب المفهوم ومباين لقسيمه اذلو تصادقا حقيقة فى الحقيقيات اواعتبارا
فى الاعتباريات لما تمايزا وما به الاشتراك بينهما انما يتصور بعد
امتيازهما فلايكون تعريف المقسم بهما اقدم واجلى ويشترط
فيه الجمع والمنع فكل تقسيم لم يكن حاصرا لجميع الاقسام المحتملة
للمقسم ان كان عقليا اوالمحققة ان كان استقرائيا باطل وكل
تقسيم يذكر فيه قسم لايحتمله المقسم ان كان عقليا
اوليس من اقسام المقسم ان كان استقرائيا باطل
فالشروط فى التقسيم هى الثلثة المشروطة فى كل
تعريف يلزم من انتفائها عنه مفاسد تذكر فى
كتب الاداب وهذا آخر قسم من الكتاب
والحمدلله ملهم الصواب

والحاصل ان المقسم بمنزلة
الماهية المعرفة واقسامه
المحتملة اوالمحققة كافرادها
واقسامه المذكورة بمنزلة
التعريف فاذا كان ماصدق
عليه الاقسام المذكورة
ازيد من المقسم كانت
الاقسام المذكورة تقسيما
وتعريفا له بالاعم فلايكون
التقسيم مانعا لاغيار المقسم
ويلزم منه ان يكون قسيم
الشئ قسما منه فيبطل
واذا كان انقص يكون
اخص فلا يكون التقسيم
حاصر جامعا لجميع اقسام
المقسم منه

(١)

احوال المعلومات التصديقية

احوال المبادى
باب القضايا

احوال المقاصد
باب صور النتائج والادلة

احوال المواد
باب الصناعات الخمس

بديهيات
نظريات
والى سائر الاقسام

حملية
شرطية
تحقيق عقد الوضع
عقد الحمل
منفصلة
متصلة
عنادية
اتفاقية
لزومية
تناقض
عكس

استقراء
تمثيل
مساواة
قياس
استثنائي
اقتراني
اقتراني حملي
اقتراني شرطي
الاشكال الاربعة
مختلطات

من متصلتين
من منفصلتين
من حملية ومتصلة
من حملية ومنفصلة
من متصلة ومنفصلة

موضوعات فنك تقاسيم اجمالا مطالعه اولنمق ايجون
فهرس بو صورتله اختيار اولنمشدر لكن رقم بنحوى اختياره
وجهى يوقدر كيم نجما انشر

قال (الباب الثالث فى القضايا واحكامها الخ) اقول
المقصود مسائل الاقيسة مثل ان يقال كل ضرب اول من الشكل الثانى
ينتج سالبة كلية لان كبراه سالبة كلية منعكسة كنفسها فيلزمه النتيجة
بالبداهة ولما توقف ذلك على تصورات التصديقاتها جعل لبيانها بابا
محتويا لفصول تسعة حسبما يحتاج اليه فيه (ا) فى حقيقة القضية
وانقسامها الى الحملية والشرطية وتحقيق الموضوع (ب) فى انقسام
الحملية الى الاقسام الستة والمحصورات الاربعة باعتبار الموضوع (ج)
فى انقسامها الى الخارجية والحقيقة والذهنية باعتبار وجود الموضوع
(د) فى العدول والتحصيل (ه) فى الموجهات (و) فى الشرطيات
(ز) فى التناقض (ح) فى العكس المستوى (ط) فى عكس النقيض
هذا فصل فى حقيقة القضية وانقسامها الى الحملية والشرطية لفظ القضية
كالتعريف والدليل يطلق على معنيين ملفوظة وهى الجملة الخبرية
الحاكية عن الواقع (و) قد سبقت فى بحث الالفاظ ومعقولة وهى
معناها اى معنى تلك الجملة وهو المعنى المؤلف من المحكوم عليه والمحكوم
به والنسبة التامة الخبرية التى هى وقوع النسبة اولا وقوعها (و)
سيقول ان ذات النسبة ليست من اجزائها فالقضية معقولة كانت
اومسموعة ترسم بانها قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه اوكاذب
اى مخبر عن الشئ على ماهو به اولا على ماهو به والمراد بالقول المركب
الملفوظ فى القضية والمعقول فى المعقولة وانما صح ذلك لانها قد اعتبرت
على طبق الواقع ثبوتا وانتفاء فاللازم المطابقة فى نفسها ولم تعلم فاحتمل
ان يكون شانها فى نفس الامر على مااعتبروان لايكون بخلاف التقييدات
والانشائيات وسائر التصورات من المركبات والمفردات اذلم يعتبر فيها شئ
من المطابقة واللامطابقة فان حكم فيها بوقوع ثبوت شئ لشئ
اولاوقوعه بان يلاحظ مفهوم ومفهوم اخر ثم يلاحظ ثبوت احدهما
للاخر واتحاده معه فى الذات ثم يعلم وقوع ذلك الثبوت اولاوقوعه
فى نفس الامر سميت حملية والمحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا
والوقوع واللاوقوع حكما كقولنا زيد قائم اوليس بقائم وسنقول

ان الحملية ما يحكم فيها على شئ بوقوع شئ له او بانتفاء شئ عنه فى نفس الامر بان تطلع على نسبة من الوجود او العدم فتحكم بها والا اى وان لم يحكم فيها كذلك بل كان الحكم فيها على قضية مطلقا بموافقة قضية اخرى اومخالفتها اياهــا فى الوقوع والتحقيق بالاطلاق او بالاتفــاق او بالضرورة او بسلب هذه الجهات سميت شرطية والمحكوم عليه وهى القضية الاولى مقدما والمحكوم به وهى القضية الثانية تاليا والشرطية ان حكم فيها بوقوع اتصال مضمون قضية بمضموم قضية اخرى اولا وقوعه سميت متصلة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودا وليس كلما كانت طالعة فالليل موجودا وبوقوع انفصال احدهما عن الاخر اولا وقوعه سميت منفصلة نحو اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا اوليس اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا الاتصال واللااتصال نفس الحكم لا المحكوم به وكذا الانفصــال واللاانفصــال فلا يصدق تعريف الشرطيتين على مثل قولنا طلوع الشمس متصل بوجود النهار او منفصل عن وجود الليل وكل من الحملية والشرطية المتصلة والمنفصلة باعتبار الحكم اما موجبة ان حكم فيها بتحقق الوقوع واما سالبة ان حكم فيها بتحقق اللاوقوع وعلى ماهو عليه فالموجبة ما يحكم فيها بوقوع النسبة ان واقعة فى نفسها فصادقة والا فكاذبة والسالبة ما يحكم فيها بلاوقوعها فان طابق الواقع بان كانت غير واقعة فى نفسها فسالبة صادقة والا فكاذبة تأمل فقد ظهر ان اجزاء كل قضية موجبة كانت اوسالبة ثالثة ثلثة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية التى هى الوقوع فى الموجبات واللاوقوع فى السالب واما نفس الثبوت والاتصال والانفصال المسماة بالنسبة بين بين فخارجة عن الاجزاء خروج البصر عن العمى عند اهل التحقيق من القدماء والمشـهور انهم انكروا النسبــة بين بين بالكلية وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين فى الحملية عن اتحــاد المحمول بالموضـوع وعدم اتحــاده معه وفى المتصــلة عن الاتصال واللااتصال وفى المنفصلة عن الانفصال واللاانفصال لا عن وقوع الاتحاد ولا وقوعه وعن وقوع الاتصــال ولا وقوعه وعن وقوع

الانفصال ولاوقوعه وانما اثبتها المتأخرون وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين عن ذلك فعنى زيد قائم اوليس بقائم عند القدماء ان القائم متحد مع زيد اوليس بمتحد وعند المتأخرين ان اتحاده معه واقع اوليس بواقع ولايخفى انه فاسد اذ من القدماء من عرف التصديق بادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة ولاشك ان النسبة التى حكم عليها بالوقوع او اللاوقوع هى النسبة المشتركة بين الموجبة والسالبة ولوسلم انه تعبير باللازم فنقول الحكم بعدم الاتحاد مثلا مستحيل بدون تصور الاتحاد اذ الاعدام انما تعرف بملكاتها فيكون الاتحاد متصورا مشتركا بين الموجبة والسالبة فاذا انكرها القدماء يلزمهم الوقوع فيما هربوا فكيف ينكروها بل انهم لم ينكروا ذاتها وانما انكروا كونها من اجزاء القضية كما زعمه المتأخرون نعم يتوقف على تصورها الحكم بالوقوع واللاوقوع لكن ذلك التوقف لايستلزم كونها من الاجزاء والالكان البصر من اجزاء القضية فى قولنا قولنا العمى صفة عدمية لتوقف تصور الموضوع عليه مع انه خارج عن اجزاء القضية وفاقا بين الفريقين واذا كان البصر اللازم لتصور الموضوع خارجا فلم لايجوز ان يكون الثبوت والاتصال والانفصال اللازم لتصور الحكم خارجا وعلى هذا انما سميت بالنسبة بين بين لكونها مشتركة بين الموجبة والنسبة اما جزأ كما عند المتأخرين او خارجا كما عند القدماء فافهم هذا المقام اذ قد زل فيه اقدام اعلام والحمد لله على الانعام هذا تحقيقه ولقائل ان يقول الوقوع واللاوقوع اما بمعنى وجود الشئ وانتفائه فى نفسه او وجود شئ لشئ وانتفائه عنه كما نجده فى انفسنا او بمعنى مطابقة ما فى الذهن لما فى نفس الامر ولا مطابقته وايا ما كان فتصورهما اعم من النسبة الثبوتية وغيرها فهى غير لازمة لتصور الحكم قال الخيالى رحمه للحكم معان ثلثة نسبة امر الى اخر ايجابا اوسلبا وادراك وقوع النسبة اولا وقوعها وخطاب الله المتعلق بافعال المكلفين وقال المحقق السيلكوتى فيه ان المراد بالنسبة فى كلا الموضعين النسبة التامة الخبرية التى هى الوقوع او الانتفاء لا النسبة التقييدية التى يزعمون انها تتصور بين بين لايقال لو كانت النسبة

ع. زيد قائم اوالثنى واردر
ف. زيد قائم اوالعمى واردر
اوالثنى
بو قدر

(بمعنى)

بمعنى الوقوع اوالانتفاء لكان قوله ايجابا اوسلبا فى قوله نسبة امر الى
اخر ايجابا اوسلبا لغوا الا انقول الايجاب والسلب يطلق على نفس الوجود
والانتفاء وعلى ادركهما اما على الاول فالمعنى انه اى الحكم تعلق امر
باخر سواء كان ذلك التعلق وقوعا اوانتفاء واما على الثانى فالمعنى
ايجابيا كان ذلك التعلق اوسلبيا بطريق كونه موردا للادراكين
فتكون عبارة عن نفس الوقوع والانتفاء ايضا ومن قبيل المعلوم
فالسؤال لغو ثم اعترض انه على هذا يلزم ان يكون معنى ادراك
وقوع النسبة اولا وقوعها ادراك وقوع الوجود اوالانتفاء
اوادراك عدم وقوع الوجود اوالانتفاء وهو فاسد لان الحكم بمعنى الايقاع
هو ادراك نفس الوجود والانتفاء على وجه اذعان لا ادراك وقوعهما ولا
وقوعهما واجاب عنه بانا لانم الفساد لان ادراك وقوع الوجود والانتفاء
اولا وقوعهما ليس شيئا مغايرا لادراك نفس الوجود اوالانتفاء
على وجه الاذعان بل عينه وانت خبير بان النسبة التامة الخبرية هو
الوقوع فى الموجبة والانتفاء فى السالبة وقد اضيف اليها الوقوع
بمعنى المطابقة فى الحكم الموجب واللاوقوع بمعنى عدم المطابقة فى حكم
السالب فلزم ان يكون معنى الحكم بمعنى الايقاع ادراك مطابقة وجود
شئ لشئ لما فى نفس الامر ومعنى الحكم بمعنى الانتزاع ادراك عدم
مطابقة انتفاء شئ عن شئ لما فى نفس الامر وهو فاسد بالضرورة
ومن المعلوم ان ادراك النسبة على انحاء ادراكها نفسها بنفسها وادراكها
نفسها بمطابقتها للواقع وادراك مطابقتها وليس شئ منها عين الاخر
اذ الاول والثالث تصور والتصديق هو الثانى ولا مخلص الا بان يقال
الوقوع واللاوقوع فى اصل معناهما او الاضافة من قبيل حصول الصورة
فالمعنى ان الحكم ادراك النسبة الواقعة من حيث انها واقعة وادراك النسبة
المنتفية من حيث انها منتفية فى نفس الامر اعنى ان ما اعتبر واقعا
لشئ فهو واقع له فى نفس الامر وليس معنى المطابقة الا هذا وان
ما اعتبر منتفيا عن شئ فهو منتف عنه فى نفس الامر وليس هذا
الا معنى المطابقة ايضا فلا يكون عدم المطابقة معتبرا فى قضية اصلا

لانى الموجبة ولا فى السالبة وليس معنى زيد قائم اوليس بقائم عندهم
الا ان وجود القيام له اوانتفاء القيام عنه واقع متحقق بان تطلع على
امر فى الخارج من الوجود او العدم فتحصل على طبقه صورة فى ذهنك
فالحاصل هى النسبة التامة الخبرية واما عند المتأخرين فعناه ان وجود
القيام له واقع اوليس بواقع بان تحصل فى ذهنك وجوده من غير نظر الى
الخارج فالحاصل هى النسبة الثبوتية ثم اذعنت مطابقته اوغير مطابقته
فالحاصل هى النسبة التامة الخبرية فقد ظهر ان كل قضية معلوم
واحد مركب من صور ثلث هى اجزاؤه المحكوم عليه وبه والنسبة
التامة الخبرية التى هى الكون او الليس واما نفس الثبوت والاتصال
والانفصال فمما لا يجب ان يعتبر بين الاجزاء ولا لازما ولا تنعقد القضية
مالم يتعلق بهذا الاجزاء الثلثة ادراكات اربعة تصور المحكوم عليه
بكنهه او بوجه صادق عليه مصحح الحكم عليه لامتناع الحكم على
مالم يلتفت اليه وان كان حاصلا وتصور المحكوم به كذلك وتصور
النسبة التامة الخبرية كذلك ليشاهد بها حال المحكوم به مع المحكوم
عليه وجودا او انتفاء ثم الاذعان بها اى قرار النفس وسكونه على شئ
من طرفى النسبة جازما اوغير جازم ثابتا اوغير ثابت مطابقا للواقع اوغير
مطابق وهذا الاذعان ادراك واحد بسيط لاجزء له مشروط بهذه التصورات
الثلثة وهو اطلاقه يسمى تصديقا وحكما وبشرط تعلقه بالوقوع
يسمى ايجابا وايقاعا وبشرط تعلقه باللاوقوع يسمى سلبا وانتزاعا
وقد يطلق الايجاب والايقاع على الوقوع والسلب والانتزاع على اللا
وقوع اطلاقا لاسم العلم على معلومه كما يطلق الحكم على كل منهما
اعتراضات (ا) قوله ثم الاذعان بها اى الادراك الاذعانى وكلمة ثم ههنا
للتراخى الرتبى بناء على ان رتبة المشروط متأخرة عن رتبة الشرط لا
للتراخى الزمانى والا لم يطرد الكلام فى الاوليات لان تأخر الاذعان عن
التصورات الثلثة فيها ليس بالزمان بل بالرتبة وان كان تأخرها عنها فى
النظريات وبعض البديهيات بالزمان فافهم ذلك (ب) لقائل ان يقول
ان قوله لا تنعقد القضية بدون الادراكات الاربعة دعوى باطلة لان

اشارة الى ان التصور ههنا بمعنى الالتفات منه

خلافها ثابتة اذالمجهولات التصديقية كقولنا العالم حادث قبل اقامة الدليل عليه قضايا ولااذعان فيها نعم التصديق لاينعقد او لايتحقق مالم يتحقق ادراكات ثلثة تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور الحكم بمعنى الوقوع او اللا وقوع ثم نفس الحكم بمعنى الايقاع او الانتزاع وفرق بين القضية والتصديق (ج) التعميم بقوله او بوجه صادق تنبيه على ان قولهم التصديق يستدعى على تصور المحكوم عليه وبه ليس معناه انه يتوقف على تصورهما بكنههما والا لما حكمنا على الواجب الوجود بانه عالم قادر ولا على شبح نراه من بعيد بانه شاغل لحيز مع الجهل بانه انسان او حمار (د) لو استدعى التصديق تصور المحكوم عليه بوجه ما لصدق قولنا لاشئ من المجهول مطلقا دائما بمحكوم عليه لحكم بالضرورة وقد كان محكوما عليه لهذا الحكم فليطالع فى اوائل شرح المطالع

(ج) صورة الاعتراض ان تقسيم التصور الى التصور بالكنه والى التصور بالوجه لغو لا طائل تحته

﴿ واللفظ الدال على الوقوع الخ ﴾

قد سبق منى فى بحث الالفاظ ان المعنى المركب مفهوم واحد يتعقل معه اجزاؤه ملحوظة فى ذواتها والقضية مركبة من اجزاء ثلثة ومايدل عليه بالمفرد لايكون اجزاؤه ملحوظة فى ذواتها فالقضية لايدل عليها بالمفرد بل لابد للدلالة عليها من لفظ موضوع لها مشتمل على اجزا موضوعة بازاء كل منها وهو لفظ مركب فلا يقولن قائل لم لايجوز ان يوضع لها لفظ مفرد يدل عليها بالمطابقة وعلى اجزائها بالتضمن او بالالتزام لانا نقول المعانى التضمنية والالتزامية قد لاتكونان ملحوظتين واجزاء القضية لابدان تكون ملحوظة لكن النسبة فيها اى الوقوع او اللاوقوع لما كانت معنى غير صالح لان يخبر به وحده بل غير مستقل فى المفهومية فاللفظ الدال عليه لايكون الا اداة ويسمى رابطة لدلالته على مابه يرتبط المحكوم به بالمحكوم عليه كاست ونيست فى الفارسية وهيئات التراكيب الوجودية فى لغاة العرب وكادوات النفى فى نحو لم يقم زيد وقد تكون فى قالب الكلمة مثل كان وليس ويجب ويمتنع وتسمى رابطة زمانية وقد تكون فى قالب الاسم كهو فى قولنا زيد هو ابوه

عالم فانه يدل على الاتحاد فى الهوية وهو الحكم بمعنى الوقوع وتسمى
رابطة غير زمانية وفيه بحث لان ضمير الفصل فى المثال المذكور راجع
الى الموضوع ومطابق له افراد او تثنية وجمعا كما فى الزيدان هما القائمان
والزيدون هم القائمون دالا على الموضوع لا على النسبة فيكون اسما
لا اداة وكل رابطة اداة فلا يكون رابطة وما ذهب اليه العلامة التفتازانى
فى التهذيب من انه وان كان حقيقة احال كذلك الا انهم استعاروا
ضمير الفصل للدلالة على النسبة فمما لا يخفى ما فيه لانه يستلزم ان لا يكون
ما فى الكلام العرب العرباء رابطة غير زمانية مع انهم فى صدد الابحاث
الشاملة للكل وقد اشار الى دفعه بتعميم الدلالة فقال واللفظ الدال على
الوقوع او اللاوقوع ولو بالالتزام يسمى رابطة وحاصل الدفع انه
انما يتجه لو كان كل رابطة اداة عندهم وهو ممنوع بل مرادهم ان الدال
على النسبة ولو بالتضمن او بالالتزام نسميه رابطة سواء كان اداة كما فى
ادوات النفى او كلمة قام فى قام زيد فانه يدل على النسبة بالتضمن او اسما
كما فى ضمير الفصل وكروابط الجمل الواقعة خبرا او حالا او صفة عند النحاة
مع كونها اسماء ولا منافاة بين كونها دالا بالمطابقة على معنى مستقل
وبالالتزام على معنى غير مستقل ولو سلم فلا نسلم ان كل رابطة اداة عندهم
فليكن تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة اعنى الاسم والكلمة
والاداة تقسيما اعتباريا وليكن ضمير الفصل اسما باعتبار دلالته المطابقية
واداة باعتبار دلالته الالتزامية والكلمات كلمات باعتبار دلالتها التضمنية
بل المطابقية على معنى مستقل وادوات باعتبار دلالتها التضمنية على
معنى غير مستقل هو النسبة الجزئية اعنى النسبة الى فاعل معين فالرابطة
فى الحمليات اما نفس المحمول المرتبط بنفسه فى قام زيد وارتباط نحو
قام بنفسه مما ذكره الشيخ فى الشفاء ويدل عليه ما ذكره أئمة العربية من
ان الافعال موضوعة لمجموع الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين
او الى فاعل ما على اختلاف بينهم فان قلنا ان كل رابطة اداة عندهم
فلا بد ان يحمل تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة على الاعتبارى
وان قلنا ان الاداة بعضها فلا حاجة اليه او جزؤه كما فى زيد قائم ابوه

بل المطابقية هو مجموع معنى الفعل المركب من المستقبل والغير المستقبل اذ هو مستقل كما حققناه فى بحث الالفاظ منه

(فان)

فان المحمول مجموع قائم ابوه لا مجرد قائم والضمير الرابطة جزء من ذلك المجموع
وكذا الضمير فى قولك زيد ابواه قائم فانه دال على زيد بالمطابقة وعلى ارتباط
الجملة به بالالتزام فيكون رابطة كما عند النحاة او خارج عنه كما فى زيد هو الجسم
وكادوات النفى فى نحو لم يقم زيد وليس زيد قائما وكذا كان زيد قائما
وامثاله ومثل الاخير يسمى رابطة زمانية وفى الشرطيات ادوات الاتصال
والانفصال وسلبهما ومنهم من ظن ان الرابطة فى كلام
العرب هى الحركات الاعربية وهو بعيد لانها انما تدل على
المعانى المتوردة كالموضوعية والاسناد اليه والمحمولية والاسناد
وليس شئ منها عين الحكم بل صفة عارضة للطرفين بسبب الحكم ثم
لا يخفى ان النحاة جعلوا مثل كان من الافعال الناقصة الدالة على معنى
مستقل والمنطقيون جعلوه رابطة فبينهما تناف واجيب عنه بانه من باب
تخالف اصطلاحين وفيه نظر لانه اما ان يدل على معنى مستقل
فلا يكون رابطة ان قلنا ان كل رابطة اداة فيبطل ماذهب اليه
النحاة ولا مخلص الا بما ذكرنا من ان ليس كل رابطة اداة عندهم او التقسيم
الذى اورده اهل المعقول اعتبارى فتأمل لتقول انه دال على معنى
مستقل ومعنى غير مستقل فيكون كلمة واداة بهذين الاعتبارين كسائر
الافعال ولا اقول لك ان الاداة ما يصلح ان يخبر به وحده فى اصطلاحهم
لاما لا يدل على معنى مستقل كما فى اصطلاح النحاة وهل هذا الا التخالف
فى اصطلاح فالقضية الملفوظة مطلقا حملية او شرطية لا تخلو عن رابطة
لكنها ان اشتملت على الرابطة الخارجية اى الخارجة عن المحمول
تسمى ثلاثية كما تقدم من الامثلة المشتملة على ثلثة الفاظ والا فثنائية نحو
زيد جسم وامثاله اعلم ان المعنى المستقل فى المفهومية فى الافعال هو
الحدث وهو المحمول بالاشتقاق فناسب ان يؤدى باصل اللفظ وجوهره
واما حصول ذلك الحدث لموضوع فى احد الازمنة فى الموجبة وعدم
حصوله فيه فى السالبة فهنالك معنيان الاول حصوله لموضوع وعدم
حصوله له وهو النسبة والثانى كون ذلك الحصول او عدمه فى الزمان
وهو الذى يعبر عنه بالزمان مع ان نفس الزمان خارج عن مفهوم الفعل

كما ان نفس الموضوع خارج عنه وهذان المعنيان ليسا بمستقلين
فى المفهوم اذ النسبة صفة لمفهوم المحمول والزمان صفة النسبة كما يشهد به
فطنتك فناسب ان يؤديا بوصف فى اللفظ واداة وقد شهد الدوران
ان الحدث مدلول المادة والزمان مدلول الهيئة افلا تشهد ان النسبة
اداة وجودها للعدم وعدمها للوجود وهكذا حكم زيد قائم

قال ﴿ والموضوع اما ذكرى الخ ﴾ اقول

تحقيقات معانى القضايا يتوقف على تحقيق معنى الموضوع وتلخيص
مفهوم المحمول واهم المهمات تحقيق المحصورات فاعلم ان لفظ
الموضوع يطلق على موضوع ذكرى هو ما يفهم من لفظ الموضوع
كليا كان اوجزئيا ويسمى عنوان الموضوع ووصفه فى الكلى والافراد
المندرجة تحته تسمى ذات الموضوع وعلى موضوع حقيقى هو ما يقصد
بالحكم عليه اصالة وبين الموضوعين عموم وخصوص من وجه لانهما
ربما يختلفان فى القضية فيما قصد الحكم على ذات الموضوع وكان
العنوان آلة ومرآة لملاحظته نحو كل انسان او بعضه حيوان فالانسان
موضوع ذكرى لان الحاضر من لفظ الانسان صورة لم يلتفت الى
نفسها وليست هى نفسها بموضوع حقيقى اذ لم يقصد الحكم عليها
اصالة بل جعلت آلة لملاحظة الافراد وذات الانسان مثل زيد وعمر
وموضوع حقيقى لانه قصد عليه الحكم اصالة وليس بموضوع ذكرى
لانه ليس بمدلول لفظ الانسان بل هو مدلول معناه وربما يتحدان فى
القضية فيما عداه فيما يفهم من لفظ الموضوع شيئا وقصد الحكم عليه
كما اذا كان الموضوع جزئيا حقيقيا او كليا قصد الحكم عليه لا على افراده
نحو زيد عالم والانسان كلى فان المفهوم من لفظ زيد ذات زيد ومن لفظ
الانسان مفهوم الانسان فهما موضوعان ذكريان وقد قصد الحكم
عليهما فهما موضوعان حقيقيان وفى المثال الاول نظر لان الحاضر
فى الذهن من لفظ زيد صورة لم يلتفت الى نفسها فى هذه الدرجة فالصواب
ان يمثل بنحو زيد جزئى وقد فسر ذات الموضوع ههنا بالافراد المندرجة
تحت الكلى وفى قوله الآتى بما يصدق عليه العنوان لان ذات

الموضوع مايصدق عليه العنوان لكن لاكل ما يصدق عليه بل يجب
ان يكون من الافراد المندرجة تحته فانهم قالوا لا نعنى بج حقيقة (ج)
ومفهومه الا فى القضايا الطبيعية ولاما حقيقته اوصفته (ج) والا
لم ينطبق على جميع المواد بل نعنى بج مايصدق عليه انه (ج) اى ماثبت
له (ج) من جزئيات ذات (ج) سواء كان (ج) نفس حقيقتها اوجزئها
اوخارجا عنها فيخرج مفهوم الحيوان ومسماه عن كل حيوان لانه
نفس الحيوان الثابت لاماثبت له الحيوان ولوسلم فليس من الجزئيات ويخرج
عنه ايضا مفهوم الماشى والحساس والجسم لان المساوى والاعم وان
كانا مماثبت له الحيوان الا انهما ليسا من جزئياته المندرجة تحته وحيث
اردنا بالجزئيات جزئيات ذات (ج) خرج جزئيات مفهومه اعنى حقيقة
العارضة للافراد حتى لايدخل فى لكل ضاحك مفهوم الضاحك العارض
لزيد والضاحك العارض لعمر والى غيرذلك مماهو من جزئيات العارض
دون المعروض اعنى الانسان واذا عممنا تلك الجزئيات من الحقيقية
والاضافية دخل فى كل (ج) كل ماهواخص منه من الافراد الشخصية
والنوعية لذات (ج) فاذا قلنا كل انسان اوكل ناطق اوكل ضاحك كذا
فالحكم ليس الا زيد وعمرو وبكر وغيرها من احاد الانسان واذا قلنا كل
حيوان اوكل ماش كذا فالحكم على زيد وعمرو وغيرهما من اشخاص
الحيوان وعلى الطبايع النوعية من الانسان والفرس وغيرهما والالم يكن
قولنا الانسان ماش والفرس ماش وغيرهما من فروعاته ومن ههنا تسمعهم
يقولون حمل بعض الكليات على بعض انما هو على النوع وافراده ومن
الافاضل من قصر الحكم مطلقا على الافراد الشخصية وهو قريب الى
التحقيق لان الطبيعة النوعية لاتتصف بالمحمول الا من حيث وجودها
فى ضمن شخص ابحاث (١) تعريف ذات الموضوع لايصدق على
الحجر والشجر والجماد المراد من قولنا كل ماليس بحيوان ليس
بانسان لانها ماينتفى عنها العنوان لاماصدق هو عليها وتعميم الصدق
من الثبوت والانتفاء تفحيش للفساد قلنا العنوان فيه ليس بحيوان بل
ليس بحيوان واوسلم فليكن بيانا لاحد نوعيه ليعلم الاخر بالقياس اليه لكن

الموضـوع قد يحضر بالنسـبة الشرطية كقولك كل مالو طلع وجد
النهار فى مقام ان تقول كل شمس فتأمل (ب) قيل مثل قولنا كل كلى
كذا وكل جزئى كذا مما يكون الموضوع بحيث لايصدق على الاشخاص
يكون خارجا عن ذلك وفيه ان ماثبت له الكلية والجزئية طبيعيات لها
فى الاذهان تعينات نوعية وشخصية يشار اليها بهذا المفهوم وذاك المفهوم
(ج) اذا كان الموضوع جنسا طبيعيا فلو كان الحكم على انواعه الطبيعية
لصدق قولك بعض الحيوان نوع لان الانسان نوع وكذب نقيضه و
هو قولنا لاشئ من الحيوان بنوع والامر بالعكس قلنا الانسان المفهوم
من بعض الحيوان هو الانسان الذى يثبت له الحيوان وهو ليس بنوع
بل النوع هو الانسان من حيث هو هو والانسـان من حيث هو هو
ليس مما ثبت له الحيوان وقد نص عليه الشيخ فى الشفاء حيث قال ان
الجنس لاحمل على طبيعة الحيوان حمل المواطئة فان طبيعة الحيوان
ليست بجنس بل ان الذى يحمل عليه الجنسية هو طبيعة الحيوان عند ايقاع
اعتبار فيها بالفعـل وذلك الاعتبار تجريدها فى الذهن بحيث يصلح
لايقاع الشركة فيها فالموضوع للجنسـية هو حيوان بشرط لاخلط
و بشرط التجريد لا الحيوان لابشرط الخلط والتجريد (د) انه لو خرج
المسمى عن الموضوع وانحصر الحكم على الافراد لبطل ثلث قواعد
من المنطق بل اربع قواعد منه الاول انعكاس الموجبة الجزئية الى الجزئية
فانه يصدق بعض النوع انسان ولا يصدق عكسه وهو قولنا بعض الانسان
نوع اذ لاشئ من افراد الانسان بنوع والجواب انه مقيس على قولك بعض
الانسان زيد فان عكسه زيد انسان لا بعض زيد انسان والثانى انعكاس
السالبة الكلية كنفسـها فانه يصدق (ح) لاشئ من الانسان بنوع
وعكسه اى قولنا لاشئ من النوع بانسـان كاذب لان المحمـول فيه
نفس الانسان وهو نوع وانسان فى الذهن فبعض النوع انسان فى
الذهن قلنا ان اردتم بالانسان مفهومه المشار اليه فى العقل سلمنا الكذب
ومنعنا العكس وان اردتم مطلق مفهومه عكسنا او نقول النقض جار
فى قولكم لاشئ من المرئى بلفظ فان عكسه لاشئ من اللفظ بمرئى مع

ان بعض اللفظ لفظ مرئى فما هو جوابكم فهو جوابنا والثالث انتاج
الضرب الرابع من الشكل الاول لان من الجائز ان يكون بعض الاصغر
فيه هو نفس الاوسط والاكبر فيه مسلوب عن افراد الاوسط لا
عن نفسه فلا يكون الاكبر فيه مسلوبا عنه فانه يصدق بعض النوع
انسان ولاشئ من الانسان بنوع مع كذب النتيجة قلنا الصغرى
على ما فرضتم عكس طبيعية فالقياس على ما فرضتم لايكون
من الاقيسة المتعارفة اونقول هذا كما قلت بعض اللفظ مرئى ولاشئ
من المرئى بلفظ والجواب كالجواب ومثله بعض الانسان زيد وزيد
جزئى مع ان بعض الانسان ليس بجزئى ولاكلى لما مر مرارا والرابع
انتاج الكلية للضرب الاول ايضا لان من الجائز ان يكون بعض فرد
من كل الاصغر نفس الاوسط والحكم بالاكبر انما يكون على افراد الاوسط
لا على نفس الاوسط فلا يكون جميع افراد الاصغر متصفا بالاكبر كما تقول
كل جنس كلى وكل كلى معروض لشئ من الكليات المنطقية فانه لاينتج
الا ان بعضا من افراد الجنس معروض هو غير نفس الكلى ومسماه قلت
فح يكون نفس الاوسط من افراد الاوسط ولااستحالة فيه كتعريف
التعريف فان الكلى من حيث هو هذا المفهوم كلى طبيعى ومعروض
وهو من افراد نفسه فتدبر فان قلت الجواز لايدفع الجواز وتصحيح
المثال لايقطع الاحتمال اقول المحمول على كل الاصغر هو نفس الاوسط
وقد فرضتم انه من جزئيات الاصغر فلا يكون محمولا على كل الاصغر هف
قال ❊ وذات الموضوع ماصدق عليه آه ❊ اقول
الموضوع فى المحصورات والمهملات اذا اطلق عن الجهات فبعد رعاية
الامور المذكورة يراد به ما من شانه ان يثبت له العنوان سواء كان ثابتا له
بالفعل اويكون مسلوبا عنه دائما هذا عند الفارابى واما عند الشيخ
فليس يراد به الا ما يثبت له العنوان بالفعل خارجا اوذهنا كيف اتفق
الوصف دائما اولا دائما حين ثبوت وصف المحمول او قبله اوبعده
اذ يصدق كل نائم مستيقظ حتى لايدخل فى الموضوع ما لا يتصف
بالعنوان اصلا وان امكن اتصافه فاذا قلنا كل اسود كذا يتناول الحكم

كل جنس كلى
وكل كلى معروض

كل ما امكن ان يكون اسود حتى الروميين مثلا على مذهب الفارابى لامكان اتصافهم بالسواد وعلى مذهب الشيخ لايتناول هم الحكم لعدم اتصافهم بالسواد فى وقت ما وهو الحق لما يوافقه العرف واللغة وقد يرد على مذهب الفارابى انه مخالف للتحقيق ايضا من وجوه (ا) انا اذا قلنا كل مؤمن فى الجنة يتناول الحكم كل ما امكن ان يتصف بالايمان حتى ابا جهل مثلا فيلزم كذب اكثر الاحكام قلنا له ان يعتبر تلك القضايا مشروطة او عرفية فلا يلزم الكذب (ب) لايصدق على مذهبه المشروطة والعرفية لكذب كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا بالامكان قلنا الحكم فيها بشرط الاتصاف بالفعل فالحكم صادق ايضا اذا اعتبر عقد الوضع بالامكان (ج) النطفة يمكن ان يكون انسانا فلو دخل فى كل انسان لكذب كل انسان حيوان قلنا فرق بين الامكان الذاتى المراد ههنا وبين الامكان الاستعدادى الثابت للنطفة فتفكر وعلى مذهب الشيخ انه لايشمل الموضوع اذا كان وصفا خارجيا الا الافراد التى خرجت الى الخارج والحكم فى القضية لاينحصر عليها كما سيجئ قيل فعلية الوصف عنده اعم من المحقق ومن المفروض بعد الامكان فيشمل الموجود والمعدوم و يدخل الرومى ايضا فى كل اسود لكن بالفرض لابقيد الامكان كما عند الفارابى ونقول يتصور الرومى الاسود بالفعل فى الخارج ولايلزم ان يكون ذلك الرومى موجود فى الخارج نعم لو وجد فى الخارج يلزم ان يكون اسود بالفعل فى الخارج او زيد الموصوف بالفعل على تقدير الوجود وسنحققه انشاء الله

وجهه ان الاستعداد يستلزم الامكان كما حققه المص فى رسالة الامكان منه

﴿ وصدق العنوان على ذاته تسمى عقد الوضع آه ﴾

قد عرفت ان فى جانب الموضوع شيئين مفهوم ثابت وذات ملحوظ بثبوته له بالفعل وكذا فى جانب المحمول الا انه منسوب الى ماحضر بالموضوع موصوف بالثبوت له او بالنفى عنه بامكان او فعل فهو غير متاصل فى الوجود والموضوع هو الذى ثبت له اونفى عنه الشئ وهو المتاصل فى الوجود فلا يكون مفهوما الا اذا تاصل بان يفهم مرة ثانية اما بنفسه فتكون طبيعية كما فى امثلة هذا الفن ونحوه قولك فى النحو

ضرب كلة او بوصفه كما فى مسائله فتكون محصورة او مهملة كمسائل
سائر العلوم ونظيره قولك كل فعل رافع فقد وجد نافى الجملية شيئا
واحدا ووصفين فهو مع احدهما تركيب ومع الاخر تركيب اخر فمحصل
مفهومها يرجع الى عقدين صدق العنوان على ذاته ويسمى عقد الوضع
وصدق المحمول عليه باحدى الجهات الاتية ويسمى عقد الحمل ويصح
تفسير العقدين بالثبوت وبالاتصاف لان العقد هو التركيب الحاصل
والاول تركيب تقييدى لانه معلوم الثبوت من قبل والاخبار بعد العلم بها
اوصاف والثانى تركيب خبرى لانه لاعلام الثبوت اوالنفى واخباره فقد
ثبت بالثبوت انه لايراد بالمحمول الافراد فى القضايا المتعارفة بل فى المنحرفات
نحو الانسان كل ناطق وقوله لايراد بالمحمول الافراد يشير الى ان المتعارفة
المستعملة فى العلوم هى القضايا التى يراد من جانب الموضوع الافراد
ومن جانب المحمول المفهوم اى مطلق المفهوم وماسواها منحرفة عن
الجادة غير متعارفة سوآء اريد العكس كالمثال المذكور فى المتن وهو قولنا
الانسان كل ناطق او اريد من كل من الجانبين الافراد مسورين بسور
الكلى نحو كل انسان كل ناطق او بسور الجزئى نحو بعض الانسان
بعض الجسم او احدهما بسور الكلى والاخر بسور الجزئى نحو كل انسان
بعض الحيوان وعكسه او غير مسورين واذا اعتبر السلب كان المنحرفات
مرتقية الى عدد كثير وقد فصله بعضهم ولافائدة تفيد بها ولذا
تركوها فى المتون بل فى الشروح وانت خبير بان مايراد من كل من الجانبين
المفهوم مما سواها وليست منحرفة بل هى طبيعية كقولنا الانسان نوع
او حيوان ناطق والغضنفر الاسد ومايراد من موضوعه الافراد ومن
محموله المفهوم لكن لامطلق المفهوم كما فسرنا بل المفهوم المشار الى
نفسه فى العقل كعكوس الطبيعيات

فصل الحملية مطلقا موجبة كانت الخ

فصل ثان من التسعة فى المحصورات الاربع الحملية مطلقا باعتبار
الموضوع منحصرة فى الشخصيتين والطبيعيتين والمحصورات الاربع
والمهملتين لان موضوعها اما ان يكون جزئيا حقيقيا او كليا فان كان

جزئيا حقيقيا سميت شخصية ومخصوصة موجبتها نحو زيد وهذا عالم
وسالبتها نحو زيد ليس بعالم وان كان كليا والحكم على العنوان فى التحقيق
بناء على ان ما عليه الحكم جزء من القضية وكل جزء منها صورة ذهنية
فان كان الحكم على العنوان من غير ان يقصد سرايته الى ذات الموضوع
امكن سرايته فى نفسه اولم يمكن سميت طبعية لكون المق طبيعة مطلقة
اوعامة موجبتها نحو الانسان حيوان ناطق اوكلى وسالبتها نحو
الانسان ليس بجنس وكذلك قولنا الجزئى كلى اوليس بجزئى والا
فمحصورات اربع اومهملة ولقائل ان يقول كما ان اللفظ قد يذكر ويراد به
نفس ذلك اللفظ كذلك المفهوم سواء كان كليا اوجزئيا قد يذكر ويراد به
نفسه فعلى هذا اذا قلنا زيد جزئى اوليس بكلى كانت القضية طبعية
ايضا فالاحق ان يقال الحكم على مفهوم ان كان على نفس ذلك المفهوم
من غير ان يقصد سرايته الى ذاته وافراده وان امكن سرايته فى نفسه
فطبيعية كليا كان ذلك المفهوم اوجزئيا والافشخصية ان كان جزئيا
ومحصورة اومهملة ان كان كليا لان الحكم ليس على ذلك الكلى فى القصد
بل على ما تحته من الافراد الشخصية والنوعية كالحكم فى قولنا الحيوان
كذا فانه ليس على نفس الحيوان فى القصد ولا على مساويه بل على انواعه
الاخص منه كالانسان والفرس اواشخاصه كزيد وهذا الفرس وكذلك
الحكم فى قولنا الجنس يحد به فانه ايضا على انواع عنوانه كالجنس القريب
اواشخاصه كمفهوم الحيوان ومفهوم الجسم مثلا وكذلك حكم قولك
الجزئى يرسم بالكلى تنبيها ومن لم يتنبه قال قوله من الافراد الشخصية
ناظر الى مثل قولنا كل انسان حيوان وقوله اوالنوعية ناظر الى مثل قولهم
كل نوع كلى فان كلا من القولين محصورة كلية والحكم فى الثانى
على انفس الانواع لا يتجاوزها الى اشخاصها لكن يشكل بنحو كل جنس
كلى وان اريد النوع الاضافى فان الجنس العالى كالجوهر ليس بفرد شخصى
ولا نوعى الا ان يراد من النوع ههنا مطلق الكلى الاخص من العنوان
وان كان جنسا اوخاصة اوغيرهما فان كان الحكم على الافراد مطلقا اى
من غير تعرض وبيان لكميتها لا كلا ولا بعضا سميت مهملة موجبتها

(نحو)

لم يقل ان بين فيها كمية الافراد كما فى المتن لانها يشعران التقسيم المسدس انما هو بحسب اللفظ وليس كذلك بل هو مسدس بحسب المعنى ايضا

نحو الانسان فى خسر والاسميت محصورة ومسورة والاداة الدالة على الكمية سورا تشبيها لها بسور البلد فى الاحاطة فحو ان كان الحكم على كل واحد واحد منها سميت كلية موجبتها نحو كل نار حارة وسالبتها نحو لاشئ اولا واحد من الناس بحجر وان كان على بعضها سميت جزئية موجبتها نحو بعض الانسان او واحد من الانسان كاتب او حيوان اوزيد وسالبتها نحو ليس كل انسان كاتبا او حجرا فالمحصورات اربع اشرفها الموجبة الكلية وسورها نحو كل ومايؤدى مؤداها فى السنة العرب او فى سائر الالسنة لاالكل المجموع كما فى قولك كل انسان لايحويه بيت والالكانت القضية مهملة وقيل شخصية قلت وقد حق القول من ذلك الشخص ان قولنا بعض الزنجى اسود مهملة ولاالكل بمعنى الكلى كما لو قلنا كل انسان نوع والالكانت طبيعية بل هو الكل الافرادى بمعنى كل واحد واحد ثم ان هذا الحكم يقتضى ان يكون كل فرد معتبر فى الموضوع فرد اضروريا اولا ضروريا دائما اولا دائما للمحمول فلا يصدق الا فيما اذا كان المحمول مساويا للموضوع الذكرى او اعم منه مطلقا نحو كل انسان ناطق او حيوان وفيه ان قولنا كل انسان كاتب وكل فلك ساكن بالامكان صادق مع اخصية المحمول فى الاول ومباينته فى الثانى فتدبر ثم الاشرف بين المحصورات السالبة الكلية وسورها نحو لاشئ ولا واحد وتصدق فيما كانا متباينين كليا نحو لاشئ من الانسان بفرس ثم الموجبة الجزئية وسورها نحو بعض وواحد وتصدق فيما عدا المتباينين كليا نحو بعض الحيوان انسان وبالعكس ثم السالبة الجزئية وسورها نحو بعض مع ليس اولا يكون لان ليس رابطة تدل على الحكم السلبى وهو اما نفى المحمول عن الموضوع اونفى ثبوت المحمول للموضوع فاذا كان المراد من الموضوع بعض الافراد يكون حاصل المعنى اما انتفاء المحمول عن البعض وهو السلب الجزئى او انتفاء ثبوت المحمول للبعض وهو رفع الايجاب الجزئى المساوى للسلب الكلى لكن لايفهم منه السلب الكلى تركا للمحتمل المشكوك بل الاعم منه اخذ اللمتحمل المقطوع وهو السلب الجزئى

ولان لفظ البعض مستعمل فيما اذا لم يقصد الحكم على الكلى فلا يقال
بعض الانسان حيوان ويراد به كل بعض منه ولا ليس بعض الانسان
بحجر ويراد لاشئ منه وان احتمله لاسيما اذا اخر عن النفى اذ النكرة
الوقعة فى سياق النفى قد يفيد العموم اذا قصد منه نفى الجنس دون
الوحدة كانه يقال ليس من الانسان من هو حجر واما اذا قدم عليه
ثم اضمر فى ليس بعد عن الاحتمال المذكور لكن قرب الى احتمال
الايجاب الجزئى بالعدول كان يقال بعض الانسان الذى تعلمه فذلك البعض
ليس بحجر واذا كان المراد من الموضوع كل واحد واحد من الافراد
يكون حاصل المعنى اما انتفاء ثبوت المحمول لكل واحد واحد وهو رفع
الايجاب الكلى المساوى للسلب الجزئى فيقصد به فح يكون كل مع ليس
سورا للسلب الجزئى وفيه بحث بان كل نكرة وقع فى سياق النفى ودفع
محتاج الى مزيد سعيك فتوجه او انتفاء المحمول عنها وح يكون مدلوله
سلبا كليا لا جزئيا الا بالالتزام قلت لانم اللزوم الذهنى المشروط فى
دلالة الالتزام ولو سلم لانم الكبرى المطوية القائلة بان كل مايدل على
السلب الجزئى ولو بالالتزام فهو سوره والا لزم ان يكون ليس وحده
بل كل رابطة سورا جزئيا بان يقال انه لرفع النسبة او المحمول عن
الافراد اما عن كل واحد واحد او عن واحد دون واحد واياما تحقق
تحقق السلب الجزئى جزما فيكون كل مهملة مسورة وهو بط قطعا
ولا يقولن قائل ان نحو ليس كل اذا كان لرفع الايجاب الكلى فليس دلالته
على السلب الجزئى الالتزام لانه اجيب عنه بان السلب ليس معناه الا رفع
الايجاب والاختلاف فى التعبر فقط وفيه انه لو كان السلب عبارة عن
رفع الايجاب لما كان التقابل بالسلب والايجاب غير التقابل بالعدم والملكة
بل الجواب ان القضية التى يحكم فيها برفع الايجاب الكلى وان كانت
قضية اخرى الا انهم لم يعدوه قضية اخرى بل ادرجوه فى السلب الجزئى
لما ان بينهما تلازم تعاكس ولذا جعلوا نقيض الايجاب الكلى هو السلب
الجزئى مع نقيضه الحقيقى هو رفع الايجاب الكلى كما ستعرف ثم انها اى

﴿ السالبة ﴾

السالبة الجزئية لاتصدق فى مادة المساواة ولا فيما كان المحمول اعم
مطلقا لان الاعم مطلقا ثابت لكل افراد الاخص بالفعل فى الواقع فالحكم
برفعه رفعا دائما لايطابق الواقع وفيه ما اشير اليه وتصدق فيما كان
المحمول اخص ولو من وجه لان الاخص مسلوب عن بعض افراد الاعم
فى الواقع نحو بعض الحيوان ليس بانسان وفى مادة المباينة الكلية نحو
بعض الحيوان ليس بحجر لان مفهوم الحجر مسلوب عن كل الحيوان
فيكون مسلوبا عن بعضه

قال (فكل من الكليتين اخص مطلقا آه) اقول
اراد بيان النسب بين المحصورات لابين مفهوماتها لانها متباينة اذ لاشئ
من الموجبة الكلية بموجبة جزئية بل بين القضايا التى صدقت مفهومات
المحصورات عليها والنسب بينهما بحسب الصدق بمعنى تحقق مضمونها
ازمانا واوضاعا فى مادة واحدة ولو فى مادة الكاذبة لامطلقا اى سوآء
كانتا فى مادة واحدة او كانت احديهما فى مادة واخرى كما فى تركيب
الشرطيات لمابيناه فى بحث النسب فكل موجبة كليه اخص مطلقا بحسب
التحقق من جزئيته الموجبة لانه متى كان كل (ج ب) كان بعضه (ب)
لكن قديكون بعض (ج ب) ولايكون كله (ب) لجوز ان يكون البعض
الاخر المسكوت عنه ليس (ب) فقد علم ان النسبة بين الموجبتين عموم
وخصوص مطلقا وكل سالبة كلية اخص ايضا من جزئيته السالبة لانه
متى تحقق ان لاشئ من (ج ب) تحقق ان ليس بعضه (ب) وقديصدق
انه ليس بعض (ج ب) ولايصدق ان لاشئ منه (ب) لجواز ان يكون
البعض الاخر منه المسكوت عنه هو (ب) فقد علم ايضا ان النسبة بين
السالبتين عموم وخصوص مطلقا ومن المعلوم ان ايجاب الشئ للكل
ينافى سلبه عنه وعن بعضه وكذا سلب الشئ عن الكل فانه ينافى
ايجابه له ولبعضه فبين الكليتين مباينة كلية وكذا بين كلية وجزئية
تخالفها وبين الجزئيتين مباينة جزئية لان كلا منهما يتحقق بدون الاخر
فى مادة كلية ويتحققان معا فى الموضوع الاعم

قال (والمهملة فى قوة الجزئية آه) اقول

المهملة فى قوة الجزئية عند اهل المعقول اخذ للمدلول المقطـوع وتركا
للمحتمل المشكوك الافى مسائل العلوم فانها كليات قطعاوان اهمل كهذه
المسئلة لايقال كل مهملة لا يكون فى قوة كل جزئية لانا نقول يعنى ان
المهملة الموجبة فى قوة الجزئية الموجبة وان المهملة السالبة فى قوة الجزئية
السالبة ومعنى كونها فى قوتها انهما متلازمتان فتى صـدقت المهملة
صدق هناك الجزئية وبالعكس والشخصية فى حكم الكلية فى وقوعها
كبرى للشكل الاول نحو هذا او بعض الانسان زيد وزيد كاتب فهذا
او بعض الانسان كاتب بخلاف هذا او بعض الانسان زيد وزيد جزئى
وبعض الجزئى زيد وزيد كاتب وفى انعكاسـها عكسـا مستويا الى
الموجبة الجزئية اذا كان محمولها كليا وعكس نقيض الى الموجبة الكلية
وغيرهما وانها مندرجة تحت الحكم الكلى الحكمى واذا اعتبرها المتقدمون
ايضا وادرجوها فى القسمة بخلاف الطبيعيات فانها وان كانت كالشخصيات
فى بعض ماذكر الا انها لا استعمال لها ولا لعكوسها فى العلوم يعنى فى
مسائل العلوم الحكمية الباحثة عن احـوال اعيان الموجودات وفيه
اى فى توصيف الحكمية بالباحثة اشارة الى ان المراد من عدم استعمالها
فيها عدم وقوعها مسائلها لاعدم وقوعها مطلقا ولو مبادى لمسائلها
فانه محل نظر

قال (فائدتان احـديهما آه) اقول

وليذكر ههنا فائدتان من مسائل فن اخر احديهما ان لام التعريف
يدل على تعين الحقيقة امامن حيث وجودها فى ضمن شخص اونوع
معين بحضوره او بتقدم ذكره ويسمى لام العهد الخارجى نحو جاءنى رجل
فاكرمت الرجل او فى ضمن شخص اونوع ما مما يعلمه المخاطب من غير تعيين
ويسمى لام العهد الذهنى نحو ادخل السوق واشتر اللحم او فى ضمين الكل
حيث لاعهد ويسمى لام الاستغراق نحو قوله تعالى ان الانسان لفى خسر
اومن حيث هى هى ويسمى لام الجنس ولام الطبيعة ولام الحقيقة ومن
اقسامه مايشير الى نفسها من حيث هو امر حاصل فى العقل كاللام
فى قولنا الانسان نوع ومنها مايشير الى نفسها من حيث وجودها فى ضمن

الافراد مطلقا اى من غير تعارض لبيان كميتها كلا او بعضا كاللام فى
قولهم الرجل خير من المرأة فاللام فى مثل قولك الانسان كذا ان حملت على
العهد الخارجى الشخص كما اذا اريد به زيد كانت قضية شخصية واما
النوعى كما اذا اريد الروى فهو كضمير الغايب الراجع الى الكلى فليضم
اذ لا يلتفت الى قوله فالقضية ح اما طبيعية ان اريد جنس ذلك
النوع من حيث هو هو او مهملة ان اريد هو من حيث تحققه فى
ضمن الافراد كيف وان الحكم فى الطبيعية على نفس العنوان وفى المهملة
على افراده وانواعه مطلقا لا على نفس نوع واحد او افراده
من انواعه وان حملت على الجنس فان اشير به الى نفس المفهوم من حيث
هو هو كانت طبيعية وان اشير به اليه من حيث تحققه فى ضمن الافراد
مطلقا كانت مهملة او فى ضمن كل فرد كما هو استغراق كانت كلية او فى
ضمن البعض الغير المعين كما هو العهد الذهنى كانت جزئية فهى على
الاخير سور وعلى الثلثة الاول لا فان قلت المنقول من الادباء ان فى اللام
ثلثة مذاهب الاول مذهب الجمهور وهو انه لفظ مشترك موضوع
لمعان اربعة والثانى مختار المحقق البركوى وهو انه لفظ خاص موضوع
لمعنى واحد وهو الجنس لكنه يتنوع بالاشتراك المعنوى لاربعة
كما قدمناه والثالث مذهب المحققين كالسعد التفتازانى وهو انه لفظ مشترك
موضوع للعهد الخارجى والجنس ثم الجنس منقسم باعتبار قصد الحقيقة الى
الجنس والاستغراق والعهد الذهنى وكانه مختار المص رحه لكن لا ذاهب
الى ان اللام معنى خامسا ولمعنى اللام قسما خامسا هو الاشارة الى نفس
الحقيقة من حيث تحققها فى ضمن الافراد مطلقا من غير تعرض لبيان كميتها
قلنا وهذا القسم من اقسام لام الحقيقة فى الحقيقة كالاستغراق والعهد
الذهنى الا ان اهل العربية لم يتعرضوا له ولم يتركوه نسيا منسيا بل ادرجوه
فى لام الجنس ولذا مثلوا لام الجنس بقولهم الرجل خير من المراة
مع ان الخبرية لا تعرض مفهوم الرجل من حيث هو هو بل من حيث
تحققه فى ضمن الافراد وليس المراد ان كل رجل خير من كل مرأة
لانه ظ الفساد ولا ان بعضا غير معين من الرجال خير من البعض الغير

المعين من النساء اذلافائدة يعتد بها فيه بل المراد ان جنس الرجل من حيث تحققه فى ضمن الافراد خير من جنس المرأة من حيث تحققها فى ضمن الافراد ايضا ليفيد بمعونة القرينة فائده جيدة هى انه مامن هى خير من النساء الاوفى جنس الرجل يوجد من هو خير منها ولا يخفى ان هذه الفائدة انما تستفاد من تفضيل الجنس على الجنس لامن الا ستغراق ولامن العهد الذهنى وثانيهما ان كلمة كل قد تستعمل افراديا يرادبه كل فرد من الافراد الممكنة المحققة فى الخارجيات اوالمقدرة فى الحقيقيات اومن الافراد الذهنية فى الذهنيات كما اذا اضيفت الى النكرة فح تكون سورا كما سبق وقد تستعمل مجموع الاجزاء كما اذا اضيفت الى المعرفة نحو كل الرمان اكلته والحاصل ان كل اذا اضيفت الى النكرة تكون لاحاطة الافراد واذا اضيفت الى المعرفة تكون لاحاطة الاجزاء فقولنا كل رمان اكلته كاذب وكل الرمان اكلته صادق فح لاتكون سورا بل عنوان الموضوع كما فى قولك مجموع افراد الانسان فان اريد المجموع المشخص بان يحمل على الاستغراق او بعضه بان يحمل على العهد الذهنى كانت كلية اوجزئية على حسب الارادة ولواريد مفهوم المجموع من حيث هو هو كانت طبيعية لان هذه المعانى الاربعة كما يفيدها اللام يفيدها الاضافة والموصول ايضا بحسب الاستعمال وان كان اصل وضعها للعهد فقط وكذلك البعض اذا اريد به بعض الاجزاء نحو بعض الزنجى اسود فتامل قيل اذا جمع افراد الانسان بحيث لايشذ منها فرد فهذا المجموع لايتعدد لاذهنا ولاخارجا فلا يحسن دخول السور عليه واجيب بانا لانم امتناع التعدد بالنظر الى نفس مفهومه غاية مافيه انه مفهوم كلى منحصر فى فرد كالواجب والشمس والسماء الاولى

قال (فصل الحملية مطلقا الخ) اقول

فصل الثالث التسعة فى تحقيق المحصورات الحملية مطلقا باعتبار عقد الحمل اما ان يعتبر خارجية او حقيقية اوذهنية لانه ان حكم على الموضوع بثبوت المحمول له فى الخارج او بنفى ذلك الثبوت عنه باعتبار وجوده

شيخ تعبير خارجية بالفعل نا رماهيتك هپ افرادموجودهسى حاردر يا بالامكان فارابى

فى الخـارج تحقيقا ولوفى احد الازمنة سميت خارجية له فى كل نار حارة
لا باردة وكل مركوب السلطان فرس لا حمار بمعنى ان كل فرد موجود
فى الخارج مما كان مركوبا له بالفعل فثبوت الفرسية له فى الخارج واقع
وثبوت الحمارية له فى الخـارج غير واقع فى نفس الامر ولا يصدق هذا
الاعتبار ايجابا الا فيما كان للموضوع وجود فى الخـارج والمحمول
من عوارضه ولو عدميـا كزيد اعمى لا من العوارض المختصة بالوجود
الذهنى ويصدق سلبا بانتفاء المحمول عنه وهو موجود كما عتبر او معدوم
مسلوب عنه كل شئ وقد اوردت ههنا شبهات منها اقتضاء صدق
السالبة وجود الموضوع وقد اشرنا الى جوابه ومنها اقتضاء الموجبة
وجود المحمول ايضا اذ الخارج كان ظرفا لثبوته قلت المحمول كان
ثابتـا واحد الا موجود قيل يمكن ان يتـوهم زمان لا حيوان فيه الا
الانسان فى هذا الزمان يصدق كل حيوان ناطق بالضرورة وقبله
بالامكان على ان يكون الجهة بحسب السور قلنا م لان حمار عزير مما هو
موجود فى وقت من افراد الحيوان وهو ليس بناطق نعم لو فرضنا ان
لا حيوان فى وقت ما اصلا الا الانسان لصدق وما صدق فهو صادق ازلا
وابدا فقوله ولو فى احـد الازمنة " لاطلاق الوجود كاطلاق
كاطلاق العنوان وان حكم بهذا الثبوت او النفى على الموضوع باعتبار امكانه
فى ذاته وبتقدير وجوده فى الخارج سميت حقيقية اذ لم يؤخذ مع موضوعها
الوجود الخارج عن حقيقته بل جعل شرطا للحكم (فح) ان لم يوجد فرد منه
كما فى كل عطائر يكون الحكم بالثبوت الخارجى على افراده الممكنة لكن
على تقدير الوجود لاستحالة هذا التصديق بدون فرض الوجود
وان وجد كما فى كل نار حارة فلا تقتصر على الموجود كما فى الخارجية بل نحكم
بذلك الحكم على المعدوم الممكن ايضا بتقـدير الوجود وهذا المعنى
قد يعتبر فى عقد الوضع ايضا فالمثالان المذكوران بمعنى ان كل ممكن
مما لو وجد كان نارا او عنقاء بالفعل ولو فى بعض اوقات وجده هو على تقدير
وجوده فى الخارج يكون حارا او طائرا بالفعل ولو فى بعض اوقات وجوده
لا رد او لا حمار او بهذا التفسير و التيسير بالتعبير

لايشكل تطبيق القضية على مادة الاطلاق ولا على مادة الامكان الخاص ومن جعل ذات (ج) ملزوما لج (وب) فقد لزمه انحصار الحقيقيات فى الضرورية المطلقة او المنتشرة بل فى اخص منهما وهو الضرورة التى يكون وصف الموضوع ضروريا للذات وفى بعض النسخ كل ما لووجد وكان (ج) بالوا وهو خطأ لان الغرض فرض الوجود المحتاج اليه فى الوصف الخارجى المعتبر ثبوته بالفعل ليشمل الموجود والمعدوم لافرض الاتصادف والا لدخل الحجر والشجر فى كل انسان حيوان لان كل شئ من الممكنات لو كان انسانا لكان حيوانا الا فى وصفيات كما فى قولهم كل مجهول مطلق دائما يمتنع الحكم عليه اذهى فى المعنى شرطية وانما خص الفرض بالممكن من افراد (ج) لانه لو عم الممتنع ايضا لم تصدق كلية فى مادة لان الانسان اللاحيوان مثلا فرد مما لووجد كان انسانا وهو لووجد فى الخارج كان لاحيوانا فيكذب كل انسان حيوان والانسان الحجر مثلا لووجد كان انسانا وهو لووجد فى الخارج كان حجرا فيكذب لاشئ من الانسان بحجر واذ قيدنا الفرد بالامكان لم يلزم ذلك لانا لانم امكان الفرد الموصوف بنقيض المحمول فى كل موجبة والامكان الموصوف بعين المحمول فى كل سالبة ولايصدق هذا الاعتبار ايجابا الا فيما كان للموضوع امكان ذاتى كما اعتبروا المحمول من اوصافه الخارجية ويصدق سلبا بانتفاء المحمول عنه امكن نفسه اوامتنع نحو شريك البارى ليس بعالم فى الخارج لايقال شريكه الممكن فى ذاته لووجد فى الخارج لكان عالما بالضرورة والا لم يكن شريكه لانا نقول لما كان عدمه واجبا فبفرض الوجود لايرتفع عنه العدم ويقع بدله الوجود كما فى الممكن بل يلزمه الوجود والعدم معا فاللازم العلم وعدم العلم معا لكن وجوده مح مستلزم لمح اخر وان حكم بثبوت المحمول فى الذهن لموضوع اعتبر وجوده فى الذهن تحقيقا ولو فى احد الازمنة اوتقديرا اونفى ذلك الثبوت عنه سميت ذهنية فالحكم على الاول مقصور على الموجود فى الذهن حقيقة كما فى الخارجية وعلى الثانى عليه ايضا وعلى الموجود فيه بمعونة الفرض على قياس الحقيقية لكن لايحصل فى الخارج شئ بسبب الفرض ويحصل فى الخارج شئ بسبب

تعبير حقيقة فى عقد الحمل فقط

بالفعل . بالامكان . عقدا . ماهيتك . عكس الوجود او لان افرادندن هر وقتى خارجده بولنورسة . طار

تعبير حقيقة فى عقد الحمل والوضع

بالامكان . بالفعل . عقدا . اولور ماهيتك عكس الافرادندن هر وقتى خارجده موجود اولور طاردا

صرف الامكان ههنا للفرد وفيما سيأتى للماهية تناقض ظاهر فعلية بدفعه

(الفرض)

الفرض و يحصل فى الذهن يعنى يكون الحكم على الموجود فى الذهن
مطلقا سواء كان ممكنا فى الخارج يوجد فى الاذهان بلا فرض كقولنا
زيد ممكن بمعنى زيد الموجود فى اذهان ولوفى بعض الازمان هوممكن
الوجود فى الخارج دائما اوهو موجود فيه بالفعل فى وقت ونحو اربعة
من الكليات زوج بمعنى ماكان اربعة بالفعل من المفهومات الكلية فهو
زوج فى الذهن وتسمى ذهنية حقيقية اوكان ممتنعا لايوجد فيه الا بالفرض
كالحكم على المحالات نحو زوجية الخمسة شئ ومتصورة بمعنى ان زوجية
الحاصلة فى الذهن تحقيقا بسبب الفرض بان يقال مثلا لوكانت الخمسة
زوجا هوفى الذهن شئ ومتصور ونحو اجتماع النقيضين محال بالمعنى المذكور
لايقال ههنا قسم اخر هو ماكان واجبا لانانقول هذا الامكان امكان
عام مقيد بجانب الوجود بقرينة مقابلته لممتنع فيشمل الواجب تعالى
ثم لايقال لانم امكان وجود ذات الواجب تعالى فى الاذهان فضلا
عن حصوله فيها بلا فرض لانانقول المراد بقوله يوجد فى الذهن
بلافرض انه على تقدير وجوده فى الذهن يحصل فيه بلاواسطة
فرض بناء على ان ماهيات الممكنات حقيقية تحصل فى الاذهان
بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجى وانما المحتاج الى فرضه هو
الحكم الايجابى عليه خارجا وماهيات المحالات فرضية للقطع بان زوجية
الخمسة اذاخليت وطبعها لاتكون زوجية لافى الخارج ولافى شئ
من الاذهان فليس لها ماهية الابان يقال لوكانت الخمسة زوجا مثلا
فيحتاج فى حصول ماهيتها فى الذهن الى فرض وجودها الخارجى
فمادام ذلك الفرض باقيا توجد فى الذهن تحقيقا و يصدق عليها العنوان
بالامكان بل بالفعل و يحكم عليها باحكام صادقة و كاذبة واذا انقطع
الفرض المذكور تعدم بطبعها فاعلم ذلك وان شئت الاطمئنان فعليك
رسالة الامكان ولايصدق هذا الاعتبار ايجابا الااذا اعتبر الموضوع
فى الذهن والمحمول من عوارضه الذهنية ويصدق سلبا بانتفائهما
او بانتفاء احدهما وقد يتوهم القاصرون ان موضوع الخارجية
والحقيقية يجب ان يكون ممكنا فى ذاته وموجودا محققا فى الاول ومقدارا

فى الثانى ولذا لم يقل فى تعريفهما للموضوع الممكن الموجود بل زاد
الاعتبار لدفع هذا التوهم ثم اللفظ مشترك بين الثلثه فقولك اجتماع
النقيضين بصير مثلا ان كان بمعنى ان الاجتماع الموجود المحقق فى الخارج
بصير فى الخارج كان موجبة خارجية كاذبة واذا سلبته بذلك المعنى
كان سالبة خارجية صادقة لاستحالة كذب النقيضين معا وان كان
بمعنى ان الاجتماع الممكن فى ذاته هو على تقدير وجوده فى الخارج
يكون بصيرا فى الخارج كان موجبه حقيقيه كاذبه لعدم الامكان واذا
سلبته بذلك المعنى كان سالبه حقيقيه صادقه لما مر وان كان بمعنى
ان الاجتماع الموجود فى الذهن تحقيقا اوفرضا بصير فى الذهن كان
موجبه ذهنيه كاذبه لان البصر من عوارض الوجود الخارجى
فالحكم بعروضه لشئ فى الذهن لايطابق الواقع هذا اذا كان الحكم
ايجابا ذهنيا فرضيا واما اذا كان ايجابا ذهنيا حقيقيا فكما يكذب بهذا
الاعتبار يكذب باعتبار قيد الوجود فى الذهن حقيقة بلافرض فتأمل
لانه دقيق واذا سلبته بذلك المعنى كان سالبة ذهنية صادقة فالوجود
المعتبر فى موجبة كل نوع منها معتبر فى سالبته ايضا ولذا وقع التناقض
بينهما وكذا الامكان المعتبر مع موضوع الحقيقية معتبر فى سالبتها
ايضا والا لم يكن بينهما تناقض كما سيجئ وهذا اشارة الى دفع ما اوردوا
على قولهم صدق السلب لايتوقف على وجود الموضوع بخلاف صدق
الايجاب وحاصل الايراد انه لو صدق السلب عند عدم الموضوع لم يكن
بين الموجبة والسالبة تناقض لجواز صدق الايجاب على جميع الافراد
المعدومة هذا وحاصل الدفع ان الوجود المعتبر فى موجبة كل نوع
معتبر فى سالبة ايضا فيمتنع انصراف السلب الى فرد المعدوم ويتحقق
التناقض ولا يلزم توقف صدق السلب على وجود الموضوع لان
الوجود الذى اعتبره الحاكم مع موضوع السالبة واقع فى حيز النفى وصدق
النفى لايتوقف على تحقق القيود الواقعة فى حيزه بخلاف صدق الا
يجاب فانك اذا قلت ضربت زيدا بالسوط يتوقف صدقه على صدور
الضرب منك وعلى وقوعه على زيد وعلى وجود السوط واذا قلت

ماضربته بالسوط يصدق وان لم يكن لك سوط اصلا كما لا يخفى والوجود
المعتبر مع موضوع الخارجية هو الوجود الخارجي المحقق ولو فى احد
الازمنة ومع موضوع الحقيقية هو الوجود الخارجي المقدر الاعم من
المحقق ومن المفروض الغير المحقق ابدا ومع موضوع الذهنية هو
الوجود الذهني المحقق ولو فى احد الازمنة او المفروض الغير المحقق
فيه ابدا فان قيل يصح ان يقدر وجود كل شئ فيلزم ان يكون الحكم
فى الحقيقية والذهنية على كل شئ قلنا المراد من الفرد المفروض
مافرض وجوده حال كونه فرد اللعنوان فيدخل الحمار فى مركوب
السلطان فى الحقيقية فلا يصدق كل مركوب السلطان فرس لان الحمار
مركوب له بالفعل وان لم يوجد فى الخارج ابدا لكنه ممكن لو وجود فى
الخارج كان مركوباله بالفعل وهو لو وجد فى الخارج لا يكون فرسا بل
حمارا وكذا فى الذهنية لانه من كل ما يفرض فى الذهن انه مركوب
السلطان فى الخارج وعلى هذا يدخل النمل والذباب ايضا فى الباب اذا
الفعل الذى اعتبره الشيخ فى عقد الوضع فعل محقق فى الواقع فى الخارجية
واعم منه ومن الفعل الفرضى فى الحقيقية ثم قوله لم نقل فعل محقق فى
الخارج فى الخارجية لان عقد الوضع فى الخارجية لا يجب ان يكون صدقا
خارجيا كعقد الحمل فيها بل قد يكون ذهنيا نحو بعض الممكن انسان
اوجسم اوجوهر اوحار اوبارد وكذا الكلام فى الحقيقية كما ان عقد
الوضع فى الذهنية لا يجب ان يكون ذهنيا كعقد الحمل فيها بل قد
يكون خارجيا نحو كل حار ممكن فاختير الواقع الاعم من الخارجي والذهني
كنفس الامر امر دقيق وبالقبول حقيق وقد قال فى رسالة الامكان
ان الفرض فى الحقيقيات انما يتعلق بوجود الافراد لا باتصافها بالعنوان
والا لكانت شرطية فى المعنى فح ان اراد بالفعل الفرضى هنا فرض فعلية
الاتصاف فقد خالف تحقيقه وان اراد فعلية الاتصاف على تقرير الوجود
فلا نم دخول حمار خواجه نصر الدين رحمه فى كل مركوب السلطان ولا
دخول غلامه الحبشى فى كل ابيض كما عند الفارابى بل الداخل هو الماهية
المأخوذة فى العقل مع كونها موصوفة فى الخارج بالفعل تحقيقا وهى

لان الفرس والحمار والبغل
مثلا من الافراد الممكنة
الوجود للمركوب بالفعل
الذى اعتبر ماهية فى الذهن

التى تكون فى العقل بحيث لو وجدت فى الخارج كانت موصوفة بالفعل والالم يكن الموجود تلك الماهية بعينها ولعلك تقول ان الحكم (ح) على الوجود فى الذهن فيكون ذهنيا فنقول الحكم فى كل قضية على الحاضر فى الذهن لكن قد يكون باعتبار وجوده فى الذهن وقد يكون باعتبار وجوده فى الخارج ولقد بدا الحق و حقيقة النزاع بينهما وظهر الفرق بين امكانيهما و حقيقيتهما كما هو ظاهر فى خارجيتهما ولو لامخافة الاطناب

قال (فالموجبات الكليات الخ) اقول

النسب بين الثلثة اما بين موجباتها الكلية فعموم وخصوص من وجه لصدق الكل فيما كان الموضوع موجودا فى الخارج والذهن والمحمول ثابتاله فى كلا الوجودين نحو كل انسان حيوان وكل اربع زوج سواء اعتبر فى الخارج اوفى الذهن تحقيقا اوتقديرا لما قدمنا ان ثبوب الذاتيات ولوازمها بحسب الوجودين وصدق الخارجية بدونهما فيما انحصر العنوان فى الخارج فى بعض افراده الممكنة وانحصر الحكم ايضا فيها لايتجاوزها الى سائر افرادها نحو كل مركوب السلطان فرس اذا انحصرا فى الفرس فان ذلك المركوب اعم من الفرس المركوب والحمار المركوب وقد انحصر فى الفرس فى الخارج والحكم بثبوت الفرسية ايضا منحصر فى الفرس لايتجاوز الى الحمار وصدق الحقيقية بدونهما فيما كان الموضوع مقدرا محضا والمحمول من عوارض الوجود الخارجى نحو كل عنقاء يطير وصدق الذهنية بدونهما فيما كان المحمول من المعقولات الثانية التى لايحاذى بها امر فى الخارج نحو كل انسان ممكن اذا الامكان صفة للمعقول كالكلية والجزئية فكذا النسب بين نقائضها اى سالباتها الجزئية لصدق الكل فى سلب النوع عن اخر وفى سلب العارض مطلقا عن غير موضوعه نحو بعض الفرس ليس بانسان اوضاحك لافى الخارج ولافى ذهن من الاذهان سواء كان العارض من العوارض الخارجية كالحرارة والبرودة او الذهنية كالكلية و الجزئية او المشتركة بين الخارج والذهن كالزوجية والفردية فان سلب جميعها عن غير موضوعها صادق بكل من الاعتبارات الثلثة

بالفعل · بالامكان

تعبير حقيقة عند الحس

مركوب سلطان اولدیغی حالده :: ... :: فرسدر :: كاذب عند الذهنين

كما لا يخفى وصدق الذهنية فقط بدونهما فى سلب العارض الخارجى عن موضوعه نحو بعض النار ليس بحارة فى الذهن ومع الحقيقية بدون الخارجية فى سلب مادة الانحصار نحو بعض المركوب ليس بفرس ومع الخارجية الخارجية بدون الحقيقية فى سلب الوصف الخارجى عن المقدر المحض نحو بعض العنقاء ليس ببصير وهما دون الذهنية فى سلب العارض الذهنى عن موضوعه نحو بعض العنقاء ليس بممكن فى الخارج وفى بيان المص تكرار لا يخفى واما بين موجباتها الجزئيـة فالخارجية اخص مطلقا من الحقيقة وهو ظ لانه كلما تحقق الايجاب على البعض المحقق تحقق الايجاب على البعض المقدر من غير عكس فيكون نقيضاهما بالعكس لما سبق فى بحث النسب فكلما تحقق السلب عن الكل المقدر تحقق السلب عن الكل المحقق بلا عكس وكل منهما اعم من الذهنية من وجه لصدق الكل فى نحو بعض الانسان حيوان وصد قهمـا بدون الذهنية فى نحو بعض النار حارة وصدق الذهنية بدونهما فى نحو بعض الانسان ممكن فكذا بين نقيضيهما ونقيضها فالسلب الكلى الخارجى والحقيقى اعم من وجه من السلب الكلى لذهنى لصدق الكل فى نحو لاشئ من الفرس بانسان وصدق الذهنية بدونهما فى نحو لاشئ من النار بحارة وصد قهما بدونها فى نحو لاشى من العنقاء بممكن فى الخارج واما السلب الكلى فى مثال المركوب فغير صادق

قال فصل فى العدول والتحصيل اه اقول

هذا فصل رابع التسعة فى العدول والتحصيل كل من طرفى الحملية ان كان وجودياً لفظا ومعنى بان لا يكون السلب جزءا منه تسمى موجبتها محصلة نحو الانسان حيوان وسالبتها بسيطة ومحصلة ايضا نحو الانسان ليس بفرس والا فمعدولة الموضوع موجبتها نحو اللاحى جماد وسالبتها نحو اللاحى ليس بعالم اومعدولة المحمول موجبتها نحو الجماد لا عالم ونحو العقرب اعمى فانه ايضا معدولة المحول ولئن لم تقبـل فلا جابر على القبول وسالبتها نحو العقرب ليس بلا حيوان اومعدولة الطرفين موجبتها نحو اللاحى لا عالم وسالبتها نحو الاعمى ليس بلا حيوان فههنا اربع قضايا باعتبار المحمول فبين الموجبتين منع الجمع نحو زيد كاتب زيد

لا كاتب فلا يصدقان معا والا يلزم اجتماع الامرين المتناقضين فى ذات
واحدة وهو مح وقد يكذبان معا لانعدام الوجود المعتبر مع الموضوع
وبين السالبتين منع الخلو نحو زيد ليس بكاتب زيد ليس بلا كاتب
فانهما لو كذبا معا لصدق الموجبتان معا وهو مح لما مر لكنهما قد يصدقان
معا فى مادة الموضوع المعدوم المسلوب عنه كل شئ حتى المتناقضين
لا يقال كل واحدة من الموجبتين اخص من السالبة الاخرى وصدق
الخاص مستحيل على تقدير كذب العام لانا نقول من الجائز استلزام
المح المح اونقول لو كذب السالبتان فاما ان يكذب احدى الموجبتين
اولا فيلزم ارتفاع النقيضين او اجتماع الموجبتين على الصدق اونقول
لو كذبتا يلزم صدق الموجبتين وكذبهما معا بالبيان الذى ذكرناه
وذكرتموه وهو مح فكذبهما معا مح واما بين المختلفتين فبين الموجبتين
المعدولة المحمول وبين السالبة البسيطة اشتباه لا يكاد يفرق لفظى
وفرق معنوى اما اللفظى فبان الغالب فى العدول مثل لا وغير وفى
السلب مثل ليس ولكل قوم ان يصطلح وبتقديم رابطة الايجاب على
اداة السلب فى الموجبة ليفيد ربط السلب نحو زيد هو ليس بقائم وتأخير
ها فى السالبة البسيطة ليفيد سلب الربط نحو زيد ليس هو بقائم وبهذا
يفرق بين موجبة الشرطيات وسالبتها فانه اذا قيل ان كانت الشمس
طالعة يلزم ان لا يكون الليل موجودا تكون موجبة واذا قيل
لا يلزم ان يكون الليل موجودا تكون سالبة واما المعنوى
فبان المعدولة بحسب المفهوم حاكمة بثبوت المحمول العدمى للموضوع
وربط السلب والبسيطة حاكمة بانتفاء المحمول الوجودى عنه وهو
سلب الربط قيل الايجاب المعدول عدم شئ عما من شانه ان يكون
والسلب المحصل عدم شئ عما ليس من شانه ان يكون فعدم اللحية
عن الرجل ايجاب وعن المرأة سلب وابطله الشيخ بانه اذا قلنا الجوهر
ليس بعرض وكل ما ليس بعرض غنى عن الموضوع ينتج بالضرورة
ان الجوهر غنى عن الموضوع للاندراج البين فالصغرى موجبة والالما
انتج وليس من شان الجوهر ولا من شان جنسه ان يكون عرضا وايضا

بسيطة كل نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية بحسب الصدق
اعم مطلقا من موجبته المعدولة المحمول لان صدق موجبة كل نوع
يتوقف على تحقق الوجود المعتبر مع موضوعه فى الواقع والالم يكن
المعتبر على طبق الواقع بخلاف سالبته البسيطة اذا لوجود المعتبر مع
موضوعها اذا لم يتحقق فالسلب عن المعدوم اولى بالصدق وانما لم يقل
الايجاب يتوقف على وجود الموضوع دون السلب كما قالوا للاشارة الى
تحقيق المقام بما يدفع الاوهام من ان ههنا وجودين احدهما الوجود
المعتبر الذى يعتبره الحاكم مع الموضوع وثانيهما الوجود بمعنى التحقق
فى نفس الامر وبينهما عموم من وجه اذ لا يلزم من اعتبار الحاكم وجود
الموضوع وجوده فى الواقع ولا من وجوده فى الواقع ان يعتبر الحاكم
ذلك الوجود معه وقد يجتمعان فالوجود الاول مشترك بين الموجبة
والسالبة ليلزم التناقض بينهما كما عرفت وليمتاز السالبة الخارجية
عن السالبة الحقيقية والذهنية وبالعكس والوجود الذى يتوقف
عليه صدق الايجاب دون السلب هو الوجود الثانى دون الاول فلا تدافع
بين قولهم صدق السالبة لا يتوقف على وجود موضوعها وبين
قولهم الحكم فى السالبة على الموضوع الموجود اى المقدر معه الوجود
وان لم يتحقق فى الواقع فاعلم ذلك اذ قد تزل فيه اقدام كثير من الاعلام
فبسيطة الخارجية يصدق مع موجبتها المعدولة فيما وجد الموضوع
فى الخارج تحقيقا وانفك عنه المحمول نحو الانسان ليس بفرس او لا
فرس فى الخارج وبدونها فيما عداه سواء امكن الموضوع ولم يوجد
فى الخارج تحقيقا اولم يمكن فيصدق ليس العنقاء اوليس شريك البارى
بصير فى الخارج ولا يصدق العنقاء اوشريك البارى غير بصير فى الخارج
لان معنى الاول سلب البصر عن العنقاء اوشريك البارى غير بصير
فى الخارج لان معنى الاول سلب البصر عن العنقاء الموجود اوالشريك
الموجود فى الخارج ولما لم يكونا موجودين فيه صدق سلب كل مفهوم
عنهما ومعنى الثانى ان عدم البصر ثابت لهما فى الخارج فلا بد
ان يكون نفسهما موجودين حتى يمكن ثبوت شئ لهما وبسيطة

الحقيقية يصدق ايضا مع موجبتها المعدولة فيما امكن
الموضوع وانفك عنه المحمول على تقدير وجوده فى الخارج
نحو العنقاء اوالفرس ليس بكاتب اولا كاتب فى الخارج وبدونها فيما
لم يكن كما فى سلبا لعوارض الخارجية عن المحالات فيصدق شريك البارى
ليس بصير فى الخارج لو وجد فيه ولا يصدق انه لا بصير لامتناع الوجود
فليتدبر وبسيطة الذهنية الحقيقية ايضا تصدق مع موجبتها المعدولة
المحمول فيما وجد الموضوع بذاته وحقيقته فى الذهن على طبق ما اعتبره
الحاكم اما تحقيقا كما فى الاربعة الموجودة فى الذهن فى احد الازمنة واما
تقديرا كما فى كنه الواجب تعالى على تقدير القول بامكان حصوله فى الذهن
وان لم يقع ابدا فيصدق الاربعة ليست بفرد ولا فرد فى الذهن لتحقق
الوجود المعتبر فيه مع قطع النظر عن اعتبار الحاكم وبدونها فيما لم يوجد
فى الذهن بذاته لا تحقيقا ولا تقديرا الا بواسطة الفرض فيصدق لا شئ
من المحالات بصير فى الذهن او بموجود فى نفسه ولا يصدق انها لا بصيرا
ولا موجودة بانفسها لان معنى الاول سلب البصر او سلب الوجود
النفس الامرى عن المحالات الموجودة فى الذهن بانفسها ولما لم يكن شئ
منها بموجودة فى الذهن بانفسها صدق ذلك السلب بالطريق الاولى
ومعنى الثانى ثبوت عدم البصر او ثبوت عدم الوجود النفس الامرى
للمحالات الموجودة فى الذهن بانفسها فالواقع انها غير موجودة فى الذهن
بانفسها فلا يمكن ان يوجد لها شئ فى الذهن فلا يكون الحكم بالثبوت
مطابقا للواقع نعم يصدق ذلك الايجاب على تلك المحالات اذا اعتبر
وجودها فى الذهن بالفرض او اطلق لتحقق ذلك الوجود فى الذهن لكن
تكون القضية (ح) ذهنية تقديرية والكلام فى الذهنية الحقيقية لا يقال
ان مواد الاجتماع قولنا النار ليست بحارة او لا حارة فى الذهن وليست
النار موجودة بذاته فى الذهن والا لاحترق الذهن كعباء الطلاب
لانا نقول المراد من الذات الماهية الحقيقية التى على تقدير حصولها فى الاذهان
تحصل بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجى بخلاف ماهيات المحالات
كما تقدم وان قيل الموجود فى الذهن تقدير مادة الاجتماع والموجود فيه

بواسطة الفرض كان مادة الافتراق فادة الاجتماع كان مادة الافتراق
قلنا المراد من التقدير ههنا هو الفرض المتعلق بوجوده الذهني الممكن
وبالفرض هو الفرض المتعلق بوجوده الخارجي المحال ولذا كانا متقابلين
ههنا وبسيطة الذهنية الفرضية تصدق مع موجبتها المعدولة فيما
وجد الموضوع في الذهن بواسطة الفرض وانفك عنه عنه المحمول
فيه كما في مثال المحالات سلبا وعدولا وبدونها فيما لم يوجد في الذهن
اصلا فيصدق ليس المعدوم المطلق بمعلوم في الذهن ولايصدق انه
لامعلوم فيه المعدوم المطلق بحسب التحقق اخص من المحالات
اذ هو مالاوجود له قط فلا تحقق في نفس الامر لوجود الذهني الفرض
الذي اعتبر معه حين الحكم وهو مناط اتحاد المفهومين المتغايرين
فلايصدق الايجاب ويصدق السلب على قياس ماتقدم ولذا اى لما لم
يفترق صدق عدم الثبوت عن ثبوت العدم الا في المعدوم قالوا السالبة
البسيطة والموجبة المعدولة المحمول متلازمتان فيما وجد الموضوع
وليس لقائل ان يقول قد صدق الايجاب على المعدوم المطلق ايضا
بانه اخص من المحالات وبانه مباين للموجود في الجملة لانا نقول تلك
الاحكام على مفهومه الكلي المتأصل بالملاحظة الثانية وهو موجود
في الذهن تحقيقا كسائر المفهومات وليس الكلام فيه بل فيما صدق
عليه فقسه على قول النحوي الضارب كلمة وقولك لابل رجل لكن له
ان يقول المعدوم المطلق ليس بمعلوم فكيف كان محكوما عليه في هذه
القضية فنقول صحة الحكم عليه باعتبار كونه متصورا في هذه القضية
بعنوان المعدوم المطلق وصدقه باعتبار كونه غائبا عن الذهن ولايلزم
من حصول الوجه حصول ذي الوجه في الذهن وان يقول ذات
المعدوم قد ثبت له العدم المطلق فلم قلتم انه لايثبت له عدم المعلومية
فنقول لان الاول تصور ماثبت له العدم بالفعل ان في الخارج اوفي الذهن
شئ بهذه المثابة فذلك والافغيره فلا يلزم كذب العنوان على الذات
والثاني حكم بثبوت اللامعلومية في الذهن لما تصور بالعدم المطلق فيكون
كاذبا ولغموضة هذا التزموا انحصار هذه الذهنية في المشروطة العامة

بل فى اخص منها وهو المشروطة التى تكون حملية فى الصورة وشرطية فى الحقيقة بنـاء على ان كل شئ يكون معلوما لنا بوجه ما ولو بعنوان الشيئية علما ضروريا وانما صدق الحكم بان المعدوم المطلق ليس بمعلوم مع كونه معلوما فى ذاته لان المراد انه ليس بمعلوم بالضرورة مادام معدوما مطلقا فهى مشروطة وصفية حملية فى الظاهر شرطية فى المعنى ولا شك فى صدق الشرطية ههنـا بان يقال كلما كان الشئ معدوما وان امتنع طرفا هذه الشرطيـة فى الواقع كما لا يخفى واما النسبة بين الموجبة المحصلة والسالبة المعدولة المحمول فهكذا ايضا لانه كلما صدق زيد كاتب صدق ليس زيد بلا كاتب وقد يصدق الثانى بدون الاول فى زيد المعدوم فهما ايضا متلازمتان فيما وجد الموضوع

قال (تنبيه قد يحكم بثبوت حكم السالبة آه) اقول

اذا قلنا الخلاء ليس بموجود وكل ما ليس بموجود ليس بمحسوس ينتج بالضرورة ان الخلاء ليس بمحسوس والصغرى ان كانت سالبة بطل اشتراط ايجابها فى الشكل الاول وان كانت معدولة المحمول بطل اشتراط وجود الموضوع فى الايجاب ومن اختار الاول قال الصغرى السالبة منتجة فيما تكررت النسبة السلبية فى الكبرى كما فى هذا المثال وزد بان معنى الصغرى السالبة ان (ج) يسلب عنه (ب) ولا يلزم منه ان يتصف ذات (ج) باللاب ومعنى الكبرى المعدولة الموضوع ان كل ما يتصف باللاب فهو (ا) فلا انتاج لعدم الاندراج واختار المتأخرون انها موجبة سالبة المحمول وهى لا تقتضى وجود الموضوع فيكون كبرى القياس سالبة الموضوع و يتكرر الاوسط واراد المص بيانها واشار بعنوان التنبيه الى انها ليست غير ما ذكر فكما يحكم بثبوت المحمول العدمى للموضوع وتكون القضية معدولة المحمول فكذلك قد يحكم بثبوت حكم السالبة لموضوعها بان يوضع شئ ويسلب عنه وصف ثم يحكم بثبوت ذلك لسلب للموضوع كان يقال اجتماع النقيضين هو ليس بصيرا بمعنى انه متصف بعدم البصر او بانتفاء عنه وسماها المتأخرون موجبة سالبة المحمول وحكموا بانها مساوية للسالبة البسيطة

وليس لقائل ان يقول اذا كانتا متساويتين فانتاج احدهما فى الصغرى دون الاخر تحكم لانا نقول الصغرى متى كانت سالبة لم يتكرر النسبة السلبية ومتى تكررت النسبة السلبية لم تكن الصغرى سالبة بل موجبة سالبة المحمول وهى كالسالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول حيث تصدق عند عدم الموضوع ايضا دون المعدولة المحمول وفيه ان معناها اثبات حكم السالبة ومطلق الاثبات لايصدق بدون وجود المثبت له لكنها على ماحققه الدوانى وتبعه المص موجبة ذهنية معدولة المحمول لان محمولها حكم السالبة وهو من النسب وكل نسبة معقول ثان وكل قضية محمولها معقول ثان فهى ذهنية فيقتضى صدقها وجود الموضوع فى الذهن حال اعتبار الحكم والخلاء الذى وقع موضوعا لصغرى القياس السالف من المحالات الموجودة فى الذهن بالفرض فتكون موجبة معدولة المحمول ولقائل ان يقول نبدله بالمعدوم المطلق وباقى اجزاء القياس بحالها ينتج بالبداهة ان المعدوم المطلق ليس بمحسوس ويرد الاعتراض عليه بالترديد المذكور الا ان يقال ولتكن الصغرى معدولة كاذبة ومنتجة كيف وان انتاج القياس لايتوقف على صدق المقدمات وان يقول لانم ان مطلق الاثبات يقتضى وجود الموضوع حال اعتبار الحكم اذ لايخفى لذى عقل مميز انه لافرق بين انتفاء (ب) عن (ج) وبين ثبوت انتفاء عنه له الابمجرد اعتبار العقل ولايلزم منه ان يكون (ج) متصفا فى الخارج اوفى الذهن بسلب (ب) عنه حتى يقتضى وجود (ج) على ماحققه السيلكوتى رحمه ثم قوله حال اعتبار الحكم الى اشارة الى جواب اعتراض حاصله ان المحكوم عليه لابد ان يكون متصورا فى الذهن وان كان الحكم بالسلب ولا فرق بين الموجبة والسالبة فى ذلك فكيف حكمتم بان موجبة الذهنية تستدعى وجود الموضوع فى الذهن دون سالبتها وحاصل الجواب ان الموجبة الذهنية يقتضى صدقها وجود الموضوع فى الذهن حال اعتبار الحكم اى على طبق حال اعتبار ثبوت المحمول للموضوع ان آنا فآن وان ساعة فساعة وان دائما فدائم

وهكذا ان فى الغد مثلا لا حال الحكم الا يرى انا اذا قلنا الله تعالى موجود ازلا وابدا فوجوده فى الذهن لاجل الحكم انما هو فى حال الايقاع ووجوده لاجل ثبوت المحمول له ازلى وابدى بخلاف السالبة الذهنية فان صدقها لايستدعى هذا الوجود نعم يتوقف انعقادها بل انعقاد الكل على وجود الموضوع وحضوره فى الذهن حال الحكم لان انعقد جميع القضايا ذهنية كانت او خارجية او حقيقية موجبة كانت او سالبة صادقة كانت او كاذبة يتوقف على تصور الموضوع فى ذكر الانعقاد اشارة الى ان المتوقف على تصور الموضوع هو نفس الانعقاد لا الصدق والكلام فى الثانى لا فى الاول ولما كان لسائل ان يقول السالبة المحمول اثبات حكم السالبة وهو عبارة عن انتفاء شى وكذا المعدولة فيلزم ان يكون كلها ذهنية بالدليل المذكور فقال حكم السالبة ليس انتفاء شئ فى نفسه بل هو انتفاء شئ عن شئ وهو النسب بخلاف المعدولة فى نحو العقرب اعمى اولا كاتب خارجية او حقيقية فان محمولها المفهوم العدمى المركب من المفهوم الوجودى ومفهوم اداة النفى من غير اعتبار النسبة فيه فيكون من المعقولات الاولى الثابتة للعقرب فى الخارج ولاجل ان الاداة فيها ليست لسلب النسبة الايجابية سميت معدولة للعدول عن حقيقة اداة النفى الموضوعة لسلب النسبة فان قلت كيف يثبت المفهوم لغيره فى الخارج مع كون نفسه معدوما فى الخارج والثابت فى الخارج يجب ان يكون موجود فيه قلت قد تقرر فى موضعه ان ثبوت الشئ للشئ فى الخارج بمعنى الثبوت الرابطى المدلول عليه بالحمل انما يتوقف على وجود المثبت له فيه لا على وجود الثابت فيه ولا يندفع ذلك الاعتراض بان يقال قولنا فى الخارج قيد المحمول لا قيد الثبوت فيكون الخارج ظرفا لنفسه لا لوجوده والموجود الخارجى ما كان الخارج ظرفا لوجوده لا لنفسه ولذا لم يقتض قولنا زيد موجود فى الخارج كون وجود زيد موجودا فى الخارج بل اقتضى كون نفس زيد موجود فيه كما حققه الشريف فى حاشية المطول لانا نقول الكلام فى القضية الخارجية الحاكمة بالثبوت الخارجى فلا محالة يكون قيد الثبوت لا للمحمول فان قلت غاية ذلك اى نهاية ما تقرر فى ذلك الموضع جواز ثبوت العدمى فيه وما الدليل

على انه قديكون ثابتا فى الخارج فى نحو زيد لاكاتب خارجية او حقيقية قلت الدليل لزوم ارتفاع النقيضين فان الفرس باعتبار وجوده الخارجى ليس كاتبا فيكون بهذا الاعتبار لاكاتبا والا لارتفع النقيضان عن امر موجود وايضا الموضوع ههنا اعنى الفرس موجود فالسالبة البسيطة الخارجية ههنا تستلزم الموجبة المعدولة المحمول من الخارجية فان قلت هذا جار فى ثبوت مفهوم الامكان فى الخارج مع انه ليس كذلك اذ نقول زيد باعتبار وجوده الخارجى ليس لاممكنا والالم يكن ممكنا بل واجبا اوممتنعا وهو مح فهو بهذا الاعتبار ممكن والا لارتفع النقيضان عن امر موجود وايضا السالبة المعدولة المحمول مستلزمة للموجبة المحصلة فيما وجد الموضوع قلت لانم انه باعتبار وجوده الخارجى ليس لاممكنا اذ غايه مايستلزم ان لايكون ممكنا فى الخارج بمعنى ان لا يتصف بالامكان فى الخارج لا ان لايكون ممكنا بمعنى ان لايتصف به فى الواقع ولو فى الذهن حتى يستلزم كونه واجبا اوممتنعا كيف والامكان لما كان معقولا ثانيا لم يكن ثابتا لشئ بحسب الخارج ولما لم يثبت مفهوم الممكن باعتبار الخارج فقد ثبت مفهوم اللاممكن بهذا الاعتبار والا لارتفع النقيضان فالمفهومات العدمية قسمان قسم معقول اول مختص بالوجود الخارجى كالاعمى اومشترك بين الوجودين كاللابصير واللاممكن وغيرهما من نقائض المفهومات المختصة باحد الوجودين او المشتركة وقسم معقول ثان مختص بالوجود الذهنى كالممكن والممتنع وغيرهما فافهم هذا المقام

قال (فصل الجلية مطلقا لا بد لنسبتها الخ) اقول هذا فصل خامس التسعة فى الموجهات نسبة المحمول الى الموضوع سواء كان بالوجود او بالانتفاء لها خارج تطابقه او تخالفه وتلك النسبة التى فى الواقع لابد لها من كيفية اقلها امكان ما من الامكانات العامة الستة الحاصلة لها بسلب ضرورة عن خلافها .. فاذ .. لاضرورة ازلية فى خلافها .. فالحاصل لنفس النسبة .. امكان ذاتى ١ واذ لاضرورة فى جميع اوقات الذات فى خلافها .. فامكان عامى ٢ واذ لاضرورة فى جميع اوقات الوصف فى خلافها .. فامكان حينى ٣

واذلاضرورة فى الوقت المعين فى خلافها .. فامكان وقتى ٤
واذ لاضرورة فى وقت اصلا فى خلافها .. فامكان دوامى ٥
واذلاشئ من الضرورات اصلا فى خلافها .. فامكاو قوعى ٦

ويلزم للنسبة التفس الامرية بهذا الامكان كونها من شانها ان يتحقق فاما ان لايتحقق وهوالقوة اويتحقق وهوالفعل ثم تحققها بحسب الازمان والاوضاع

اما دائم ... من الازل الى الابد ... فدوام ازلى ١
او فى جميع اوقات الذات ... فدوام ذاتى ٢
او فى جميع اوقات الوصف ... فدوام وصفى ٣
او فى وقت معين من اوقات ... فوقتية مطلقة ٤
او فى وقت ما من اوقات الذت ... فطلقه منتشرة ٥
او فى وقت معين من اوقات الوصف ... فطلقة حينية ٦
او فى وقت ما من اوقات الوصف ... فحينية منتشرة ٧
او فى بعض الاوقات مطلقا ... فنتشرة مطلقة ٨

اولادائم فيكون خلافها واقعا ايضا فيستدعى تركيب القضية فالدائم لاجل الذات وحده.

اما ضرورى ازلا وابدا .... فضرورة ازلية ١ اوللذات مع امر اخر
او فى جميع اوقات الذات .. فضرورة ذاتية ٢ .. اولامر اخر
او فى جميع اوقات الاتصاف فضرورة وصفية ٣ بشرط الوصف اومطلقا.
او فى وقت معين من اوقات الذات ... فوقتية ٤
فى وقت غير معين منها ... فنتشرة ٥

ويسمى مادة الوجوب فى الايجاب ومادة الامتناع فى السلب اولاضرورى فيكون خلافها ممكنا ايضا ويسمى مادة الامكان الخاص واذا تمهد هذا فنقول الحملية مطلقا ان لم يبين فيها كيفية النسبة تسمى مطلقة كالامثلة السابقة والافوجهة والكيفية التى يعتبرالحاكم فى المعقولة اواللفظ

قوله فى خلافها
ثم اطلعت على انه يقال الامكان العام على معنى آخر وهوسلب ضرورة النسبة عن احد طرفيها لاعلى التعيين كان يقال كل انسان فرس بمعنى ان فرسيته اوعدم فرسيته احدهماليس بواجب وهومبنى اعتراض الخيالى على قوله العرض مايمكن تصور الانسان بدونه
منه

مشروطة عامة بالمعنى الاخص
موصوف مطلقا وحده اومع امر اخر
وللوصف الضرورى كذلك
ولامر آخر
مشروطة عامة بالمعنى الاعم

الذي يدل به عليها فى الملفوظة كانا مطابقين للمادة اوغير مطابقين تسمى جهة وكذب الموجهة كما يكون بعدم مطابقة النسبة للواقع يكون بعدم مطابقة الجهة للمادة كما اذا تعقلنا ان نسبة الحيوان الى الانسان بالامكان الخاص اوقلنا كل انسان حيوان لا بالضرورة يكذب لكون الجهة مخالفة للمادة ومن قال ان الممكنة ليست بقضية والمطلقة العامة ليست بموجهة فقاله ليست بموجهة وحق الجهة الملفوظة ان تقارن الرابطة كيجب اويمتنع اويمكن ان يكون اوان لايكون

قال (الموجهة ان حكم فيها بضرورة النسبة آه) اقول الموجهة غير محصورة فى عدد والتى يجب ضبطها خمس عشرة قضية منها بسائط وهى التى حقيقتها اما ايجاب فقط اوسلب فقط ومنها مركبات وهى التى تكون حقيقتها ملتئمة من ايجاب شئ لشئ وسلبه عنه معا نحوكل انسان ضاحك لادائما اوكاتب بالامكان الخاص اما البسائط فثمانية الاولى الضروريه المطلقة وهى التى يحكم فيها بضرورة النسبة التامة الخبريه مادام ذات الموضوع موجودا فى الخارج تحقيقا فى الخارجية وتقديرا فى الحقيقية اوفى الذهن فى الذهنية موجبتها نحوكل انسان حيوان بالضرورة بمعنى ان كل فرد موجود منه يثبت له الحيوانية ثبوتا ضروريا لايمكن انفكاكه عنه مادام ذاته موجودا سالبتها نحولاشئ من الانسان بفرس بالضرورة بمعنى انه لن يكون فى الخارج فرد موجود منه موصوفا بالفرسية بالضرورة فى وقت اصلا من اوقات وجوده ولايخفى ان قولهم مادام ذات الموجودا لاخراج الضروريات الوقتية والوصفية وانما لم تسم ضرورية ذاتية بل سميت مطلقة لان الضرورة فيها لم تقيد بعلية الذات بل اطلقت كانت لاجل الذات وحده اومع امر آخر اولامر اخر فتصدق الوجوب لذاته كثبوت العلم للواجب عن اسمه وكسلب الفرسيه عن الانسان وكثبوت اللوازم للماهيات المأخوذة بشرط الوجود اوبشرط ما يوجبه نحو الكاتب بشرط كونه كاتبا اومتحرك الاصابع بالضرورة وفى مادة الوجوب بالغير كثبوت الزوجيه للاربعة فى وقت الوجود وفى مادة الضرورة الازليه المستمرة الى الابد

نعم ان كانت الممكنة بمعنى سلب الوجوب عن احد الجانبين فتوجيهه ظ

سمه

بالفعل ⁘ انسان ⁘ موجود اولانجه ⁘ هر برفردی ⁘ حیوان اولمالیدر البتة
نتیجه برفردی حجر اولمز

كثبوت العلم للواجب تعالى فقط نحو الاجسام لم تكن متحيزة فى الازل
بالضرورة مادامت موجودة فى الخارج والا بدية فقط نحو النفوس
الناطقة متحيزة بالضرورة ابدا مادامت موجودة فى الخارج على القول
بانها حادثة ابدية اجسام لطيفة بقدر الهيكل المحسوس وفى غير هذه
المواد نحو اجسام متحيزة فى الخارج بالضرورة مادامت موجودة فيه
فان قلت مادام ذات الموضوع ان كان ظرفا للضرورة يلزم كذبهما
فى الموضع الممكن اذ الوجود ليس بواجب له وقت وجوده فكيف
يجب له المحمول وان كان شرطا لها يلزم صدقها مع الممكنة الخاصة
نحو زيد موجود بالضرورة مادام موجودا وزيد ليس بموجود بالامكان
الخاص قلت الدوانى اختار الثانى ونحن نختار الاول لان ضرورة
الحكم انما يتوقف على تحقق الوجود لا على وجوبه كيف وان ثبوت
الذاتيات للذات ضرورى فى زمانى وجوده لا بشرط الوجود اذا
لذاتى مقدم على الذات وجودا وعدما والصادقة فى مادة الممكنة
الخاصة هى الضروية بشرط المحمول المساوية للفعلية لا الضرورية
المطلقة ولئن قلتم اما ان يكون وقت الوجود قيد النسبة اولضرورتها
واياكان لا يصدق ضرورة السلب عن الموضوع المعدوم نحو لاشئ
من المحال بصير بالضرورة خارجية اوحقيقية بمعنى الانتفاء المتحقق
فى جميع اوقات وجوده فى الخارج واجب اوالانتفاء الواجب
فى جميع اوقات وجوده متحقق فان الوجود المعتبر مع الموضوع انما
لا يستدعيه صدق السالبة اذا كان داخلا فى حيز النفى بان كان
منفيا بالنفى اوقيد المنفى به ووقت الوجود ههنا لم يكن كذلك بل كان
قيد النفى اولقيد النفى على الاحتمالين والنفى الموقت بوقت الوجود
لا يتحقق بدون الوجود فالوجود لازم فلو التزمناه لم يبق تناقض بينها
و بين الموجبة لكذبهما معا فى الموضوع المحال قلنا اختار السلكوتى
انه ظرف للثبوت بين بين فح لا يقتضى ضرورة السلب تحققه لوقوعه
فى حيز النفى (ح) كنفس الثبوت والعجب ان المص ابطل ذلك القول
لتشكيك اورده الميرباقر على هذا لا يبقى تناقض بين السالبة الضرورية

والموجبة الممكنة العامة لجواز صدقهما فى حمل العرض المفارق
نحو كل انسان ضاحك بالامكان العام وبعض الانسان ليس بضاحك
بالضرورة لان ثبوت الضحك لزيد فى جميع اوقات وجوده غير ممكن
فهو مسلوب عنه بالضرورة وثبوته له فى وقت فى الجملة الممكن
فلو اعتبر الامكان فى جميع الاوقات ايضا لزم محذورات اخر مع ان الامر
هين بعد القول بالنسبة بين بين اذ ليس معنى الكلية بحسب الازمان
فى قولنا بعض الانسان ليس بضاحك بالضرورة بمعنى الكل المجموعى
كما فسره بل معناه ان بعض الانسان ليس يثبت له الضحك فى وقت اصلا
من اوقات وجوده بالضرورة ولاشك انه بهذا المعنى كاذب ومناقض
لقولنا كل انسان يمكن ان يثبت له الضحك فى بعض اوقات وجوده فلا
اشكال كما استشكله وزاد فى التعريف قوله او معدوما ولعمرى ان اعتبار
العدم مع الموضوع موضوع وزيادة نوع اخر فى انواع القضايا فعليه
بيان عكسها ونقيضها وانتاجها والاقرب ان يعتبر العدم حين السلب
عن المحال والوجود او العدم ايضا حين الايجاب عليها وركاكته لايخفى
ونحن نختار انه ظرف للنسبة اولضرورتها او على التنازع قوله النفى
المقيد بوقت الوجود لايتحقق بدون الوجود قلنا ممنوع لم لايجوز الا
يتحقق فى ضمن الاخص منه وهو النفى الازلى الابدى واما حديث عدم
الوقوع فى حيز النفى ح فهو حيز المنع ايضا لان نفس الموضوع فى حيز
النفى فى كل سالبة فكيف وجوده فتفطن واعلم ان الضرورة قد يكون
قيد اللعلم فيقال الاجسام باقية بالضرورة مع انها ليست باقية بالامكان

قال (او بضرورتها مادام الوصف آه) اقول

الثانية من البسائط الثمانية المشروطة العامة وهى التى يحكم فيها على
ذات الموضوع بضرورة النسبة فى الخارج او فى الذهن مادام الوصف
العنوانى ثابتا له فيه موجبتها نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
مادام كاتبا بمعنى ان كل موجود من الكاتب بالفعل يكون متحرك الاصابع
بالضرورة مادام كاتبا بمعنى فردا موجودا منه اصلا لايمكن ان يكون
ساكن الاصابع فى حين والحال انه يكتب فى ذلك الحين فيا عليك

بالدقة والتدبر فى تفسيرها وتعبيرها وقد اورد ايضا ان قوله مادام اما
ظرف محض للنسبة اولضرورتها فيكذب المثال المذكور المش وامثالها
لان الكتابة ليست ضرورية للانسان فى وقت الكتابة وهو وقت الظهر مثلا
فيمكن تركه وكذا تحرك الاصابع بالارادة واما شرط لهـا فيصدق مع
الممكنة الحينية التى هى نقيضهـا بالاتفـاق نحو كل كاتب متحرك
الاصـابع بالضرورة متى كان كاتبـا بشرط الكتابة وبعض الكاتب
يمكن ان لايكون متحرك الاصابع حين هو كاتب بترك الكتابة ومن ذلك
تريهم تارة يأخذونها بمعنى ضرورة النسبة فى جميع اوقات الوصـف
العنوانى وان لم يكن للوصف مدخل فى الضرورة نحو كل كاتب انسان
بالضرورة واخرى فى جميع اوقاته ايضا لكن بشرط الوصف بمعنى ان للوصف
مدخل فى الضرورة وان لم يكن نفس ذلك الوصف ضروريا للذالك
وزعموا انها حملية صورة ومعنى او وان لم يكن فهى شرطية فى المعنى وليت
شقيه سواء كان الوصف مستقلا فى اقتضاء الضرورة كما فى مثال تحرك
الاصابع وكما فى الضرررة لاجل الوصف نحو كل متعجب ضاحك اوغير
مسـتقل كما فى قولنا بعض الحار ذائب بالضرورة مادام حارا فان ذات
الموضوع الذهن مثلا ووصفه الحراراة والمقتضـى لضرورة الذوبان
مجموع الحرارة والذهنية لامجرد الحرارة والالكان الحجر الحـار ذائبا
ايضا فللوصف مدخل فى الضرورة وان لم يكن مستقلا فيها اوقيد الوقت
مع الشرط مما اهملوه ولا بد منه لان الضرورة بشرط الوصف فى غير
وقت الوصف اوفى وقت وصف غير العنوان لاتسمى مشروطة عندهم
كما لو قلنا كل انسان متحرك الاصابع مادام كاتبا فانها وقتية وكما اذا
كان العنوان علة معدة للمحمول نحو كل حى مائت بالضرورة بعد كونه
حيالا مادام حيا فانها مشروطة غير معتبرة وهو ظ كالمسامحة فى قولهم
بشرط الوصـف وفسره باتصاف الذات به ولو فسره بثبوته للذات
لكان اوفق ويسمون المعنى الاول مشروطة بالمعنى الاعم لزعمهم ان الضرورى
بشرط الوصف ضرورى فى جميع اوقاته من غـير عكس لجواز ان لا
يكون للواصف مدخل فى الضرورة كما فى كل كاتب حيوان بالضرورة

بالفعل كاتبك .. كاتب اولدقجه .. هر بر وقتدى .. محرك الاصابع .. اولبالبدر البتة
ثمّ هر بر وقتدى .. ساكن الاصابع .. اولمز

فانه يصدق مادام كاتبا ولا يصدق بشرط كونه كاتبا اذلا دخل للكتابة فى ضرورة الحيوانية واعترض بانه قد تحقق الضرورة بشرط الوصف الاختيارى ولايصدق فى وقته كما فى كل كاتب متحرك الاصابع فبينهما عموم من وجه اذ يتفار فان فى هذين المثالين ويصدقان معا فيما كان العنوان الذى له مدخل فى الضرورة ضروريا للذات فى وقته نحو كل انسان حيوان وكل منخسف مظلم بشرط كونه منخسفا ومادام منخسفا عند الحكماء لان الانخساف ضرورى للقمر فى وقته وهووقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس اذلا يمكن ان يستفيد النور منهاح والالاضرورة فى خلق الانخساف والاظلام عند المتكلمين كما لاضرورة للكتابة فى وقتها ولقائل ان يقول وكذلك يمكن سكون الاصابع ايضا ولو بشرط الكتابة اما بحركة القرطاس اوبنحو لم نعلمه ولعل هذا وجه الامر بالتأمل والاخوان الذى جعل له التوفيق نعم الرفيق وهذى الى سواء الطريق لايخفى عليه ان امر العموم بينهما على عكس مازعموا لان الضرورة بشرط الوصف تحقق مع الاتصاف وبدونه ولايحقق وقت الاتصاف بدون الاتصاف لايقال المراد بالشرط مدخلية الوصف لاتعليق النسبه الضرويه وتوقيفها عليه لانانقول امر المدخلية ايضا على عكس مازعموا فى الامثلة المذكورلانا لانم ان الكتابة مثلا لها دخل فى حصول التحرك فضلا عن وجوب حصوله بل الحركة مماله دخل فى حصول الكتابة وان المشروطة التى من الموجهات المبحوثة عنها وعن احكامها هى الضروره فى كل وقت من اوقات ثبوت الوصف للذات على نسق الضرورية المطلقة قوله فيكذب المثال المش مم وانما يكذب لوتوقفت ضرورة النسبة على ضرورة العنوان فى وقته اوكانت بمعنى الوجوب الذاتى وح لكذب بشرط الكتابة ايضا كماقرعناه سمعك لكن ضرورة النسبة انما تتوقف على فعلية العنوان وهى واقعة فى وقته والالم يكن وقته وليت شعرى مايزيد اعتبار الشرط فيها ومجرد امكان خلافه الغيرالواقع لايضر الضرورة اذا العقل يدرك ان التحرك لايمكن تركه الا بترك الكتابة لابمجرد امكان الترك نعم يصدق الضرورة

بمعنى الوجوب الذاتى على افراده الاعتبارية المأخوذة بشرط الكتابة مادامت موجودة كما اوردناه فى الضرورية المطلقة وحققه فى رسالة الامكان وقوله فجميع الذاتيات الى اخره مصباح قد اصبح فاطفئناه

قال (او بضرورتها فى وقت معين آه) اقول

الثالثة والرابعة من البسائط الثمانية الوقتيتان وهما اللتان يحكم فيهما على على ذات الموضوع بضرورة النسبة له امافى وقت معين عينه الحاكم من بين اوقات وجود الذات وتسمى وقتية مطلقة اوفى وقت مالم يعينه وان كان متعينا فى نفسه وتسمى منتشرة مطلقة موجبتاهما نحو كل قمر منخسف بالضرورة فى وقت الحيلولة اوفى وقت مامن اوقات وجوده وسالبتاهما نحو لاشئ من المنخسف بمظلم بالضرورة وقت التربيع اوفى بعض الوقت من اوقات وجوده فلئن قلت التعريف صادق على الضرورة فى الوقت المعين بالوصف العنوانى وهى المشروطة العامة فلايكون مانعا الان يعين التعين بغير العنوان قلت الوقت فى الوقتين منسوب الى الذات بالبعضية والوصف وضع معين ومعين لذلك البعض فهما شخصية جزئية بحسب الازمان والاوضاع وفى المشروطة منسوب الى الوصف بالكلية فهى كلية بحسبهما فقولنا المنخسف مظلم بالضرورة وقت الانخساف ان كان بمعنى انه مظلم بالضرورة فى كل وقت من اوقات الانخساف وعلى كل وضع ممكن الاجتماع مع الانخساف تكون مشروطة واذا كان بمعنى انه مظلم بالضرورة ووقت الانخساف من بين اوقات الذات وعلى وضع الانخساف من بين الاوضاع الممكنة الاجتماع مع الذات تكون وقتية

قال (او بدوامها مادام الذات آه) اقول

الخامسة والسادسة من البسائط الثمانية الدائمة الذاتية والوصفية وهما اللتان يحكم فيهما على ذات الموضوع بدوام النسبة له فى الخارج اوفى الذهن امامادام الذات وتسمى دائمة مطلقة كالضرورية المطلقة ومثالها كمثالها وكقولنا كل فلك يدور دائما ولماليس كن قط مادام موجودا اومادام الوصف وتسمى عرفية عامة كمثال المشروطة العامة لان معناها هوالمفهوم المتبادر عرفا من مثل قولنا لاشئ من النائم بمستيقظ قيل الدائمة المطلقة بهذا المعنى تصدق مع المطلقة العامة

بالفعل كالفلك موجود دائما اولا دائما هو ... متحرك الاصابع اوله كالشدر
كاتب اولا دائما ... ساكن الاصابع اولا مشدد
مرفوعه

(التى)

التى هي نقيضها بالاتفاق نحو زيد متحيز دآئما مادام موجودا وزيد ليس بمتحيز بالفعل فى الازل قلت لعدم اتحاد الوقت وهو شرط التناقص فى الكل والمجيب نحوض الافكار فيه اعجب حالا ممن يتفحص عله وهو فى فيه وحذف خبر مادام للتعميم ولقد عرفت ان اعتبار العدم حقيق بعدم الاعتبار فوجب طى حاشية على غيرها اعلم ان هاتين القضيتين كليتان بحسب الازمان والاوضاع المحققة لانا اذا قلنا بعض الفلك او فلك الشمس متحرك دآئما كان معناه انه متحرك فى كل وقت من اوقات وجوده وعلى كل وضع من الاوضاع المحققة المجتمعة مع وجوده واذا قلنا انه ليس بساكن دائما كان معناه انه لم يسكن فى وقت اصلا من اوقات وجوده وعلى وضع قط من الاوضاع المحققة لا بحسب الازمان والاوضاع المفروضة كما فى الضروريتين لان حال السكون وزمانه وان كان غير واقع لكنه ممكن الاجتماع مع ذات الفلك فعلى تقدير كونه ساكنا فى وقت لا يكون متحركا فى ذلك الوقت ولو اعتبر الدائمة الوقتية والدائمة المنتشرة نحو كل قمر منخسف دائما وقت الحيلولة او فى وقت ما او ليس بمنخسف دائما وقت التربيع او فى وقت ما من اوقات وجوده لكانت شخصية او جزئية بحسب الازمان والاوضاع لان المعنى انه كذلك دائما فى بعض وقت من اوقات وجوده وعلى ذلك الوضع من بين اوضاعه لكنهم ادرجوهما فى المطلقة العامة احترازا عن تكثير الاقسام وتكليل الافهام قال فى رسالة الامكان واما الدوام فى وقت ما فلا معنى له لان وقتا ما شامل للآن الواحد ولا دوام فيه فلزمه استلزام كل دوام ضرورة ما بدون العكس والتزمه مع انه عكس ما صرح حواليه قلت يتصور فيه دوام بعموم المرام فافهم

قال (او بفعليتها بمعنى خروجها الى الفعل اه) اقول السابعة من البسائط الثمانية المطلقة العامه وهى التى يحكم فيها على الموضوع بفعلية النسبة له اى بالثبوت او انتفاء الذى قد تحقق ان لا وابدا او فى احد الازمنة اعنى حال وجود الذات او الوصف او بعده ولو مرة موجبها نحو كل انسان متنفس بالفعل وسالبتها نحو لا شئ

والمراد بالمرة الزمان المتجدد المنعدم ككتابة الانسان فانها يتجدد فى زمان وينقرض فى اخر فيقال كل مرة يكون الانسان كاتبا يكون متحرك اليد من شرح المطالع

حتى يصدق زيد الموجود الآن ليس بموجود فى الازل منه

من الانسان بمتنفس بالفعل فان تنفس المتحقق وانتفائه المتحقق فى اوقات وجوده كلاهما واقعان لا بالثبوت او الانتفاء الذى فى القوة قبل التحقق او بعد الزوال فانهم لم يعتبروها بل ادرجوهما فى الاعم وهو الامكان العام الجامع مع الفعل فلا يقال الماء المنقلب من هواء يستعد ويمكن ان يكون هواء ايضا وهو وقد كان هواء بالفعل فى وقت فيلزم ان يدخل فى كل هواء عند الشيخ كما عند الفارابى اذ نقول ذلك الماء بصورته المائية لا يستعد بل يستحيل ان يكون هواء والمستعد الممكن هو عنصره المشترك وهو لا يدخل ايضا فى كل هواء عند الفارابى لانه اما جزء خارجى مباين او جزء عقلى اعم والحكم على الجزئيات وكذا الجواب فى النطفة ولا عند الشيخ لان ما كان هواء بالفعل هو الهواء مع الصورة الهوائية والماء المنقلب عنه ليس كذلك تنبيه هذه الفعلية مهملة بحسب الازمان والاوضاع مطلقا ولو اعتبرت فى بعض اوقات الذات من غير تعين وتسمى مطلقة منتشرة او اوصف وتسمى حينية مطلقة نحو كل مجنوب يسعل بالفعل فى بعض اوقاته او فى بعض اوقات مجنوبيته جزئية او تبعيين وتسمى مطلقة وقتية فشخصية ثم قوله ازلا وابدا اشارة الى جهة الاحكام الغير الزمانية نحو الله تعالى حى او عالم بالفعل كما ان قوله او فى احد الازمنة اشارة الى جهة الاحكام الزمانية الحادثة فى الزمان نحو زيد قائم بالفعل او قاعد فلا يرد ان فى احد الازمنة مستغن عن قوله ازلا وابدا تأمل فان غير الزمانيات مقارن بجميع الازمنة وان لم يكن حادثا فى شئ منهما

قال (او بامكانه بمعنى سلب الضرورة) اقول

آخر البسائط الممكنة العامة وهى التى يحكم فيها على ذات الموضوع بامكان النسبة له بان لا يكون خلافها واجبا مادام الذات موجود او ان وجب مادام الوصف او فى بعض اوقات الذات فتكون ممكنة مهملة بحسب الازمان والاوضاع مطلقا نحو كل انسان كاتب ولا شى من الانسان بكاتب بالامكان العام مقيدا بجانب الوجود فى الايجاب وبجانب العدم فى السلب فلا يمكن سلب الزوجية عن الاربعة فى اوقات وجودها وان امكن فى ذاتها بان لا يكون موجودة اصلا فالامكان الذاتى

اى لم يعتبروا ازاء تلك المادة مو جهة سعد وهو لا يكون فعلا فى الزمانيات الا فى زمان الخروج الى الفعل لا قبله ولا بعده رسالة امكا

بالفعل الانسان ناطق ... كان ... اوله ...

اى واذا لم تكن خلافها الخ تكون نفس النسبة ممكنة مهملة م واذا كان الموجبة معدولة فالامكان مقيد بجانب العدم ايضا رسالة امكان

المعتبر فى عقد الوضع اعم من الامكان المنطقى ولذا دخل كل شئ فى عنوان قولنا كل ماهو مجهول مطلق لى يمتنع عليه الحكم منى عند الفارابى وهذه الثمانية هى البسائط المشهورة واعم الجهات الامكان العام ثم الاطلاق العام ثم الدوام واخصها الضرورة ومافى جميع اوقات الذات منها اخص مطلقا مما فى بعضها كما ان المخصوص اخص مطلقا الوقت ولما كان اوقات الوصف بعضا من اوقات الذات كان كل من الوصفتين اعم من ذاتيتهما الان يعتبر الوصف شرطا وقد عرفت مافيه ومنهما الدوام اعم و بين وصفية الضرورة وذاتية الدوام عموم من وجه وكذا بينهما وبين الوقتيتين بل بين الوصفيتين والوقتيتين و للارتقاء الى درجة الاستدلا وضعت منبرا فاصعد

ضرورة فى جميع اوقات الذات	ضرورة فى جميع اوقات الوصف	ضرورة فى وقت معين	ضرورة فى وقت ما من اوقات الذات	دوام فى جميع اوقات الذات	دوام فى جميع اوقات الوصف	تحقق النسبة مطلقا
						مطلقة عامة
					عرفية عامة	صم
				دائمة مطلقه	صم	صم
			منتشرة	و	و	صم
		وقتية	صم	و	و	صم
	مشروطة عامة	و	و	و	صم	صم
ضرورية مطلقه	صم	ضم	صم	صم	صم	صم

قال (وقد تقيد باللادوام الذاتى المشروطة آه) اقول واما المركبات فبان تقيد الوصفيتان والوقتيتان باللادوام الذاتى والمطلقة العامة باللاضرورة الذاتية ايضا كالممكنة العامة فالوصفيتان مع اللادوام تسميان مشروطة خاصة وعرفية خاصه موجبتهما من موجبة وصفية وسالبة فعلية نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة اودائما مادام كاتبا لادائما اى لا انه متحرك دائما مادام الذات وسالبتهما من سالبة وصفية وموجبة فعلية نحو بالضرورة اودائما لايكون احد من الكاتب

بساكن الاصابع فى وقت اصلا من اوقات كتابته لادائما اعنى لانه لايكون
ساكن الاصابع اصلا وقتا من اوقات وجوده ووحدة الحكمين باعتبار انهما
كلاهما واقعان ولذا كان نقيضه منع الخلو بين نقيضى جزئيها ويجب
لصدقه ان يكون الوصف مفارقا والاكان دائما مادام الذات وغير دائم
وهو كذب قال السيلكوتى قوله لادائما عطف على مادام وهو توقيت
للنسبة لالضرورتها حتى يكون العطف رفعا لدوام ضرورتها وفيه ان
الكبرى مم لتنوع الضرورة بالتوقيت مع ان رفع النسبة المقيد بالضرورة
وعلى دائما ليكون اصل النسبة ضرورية اودائمة فى جميع اوقات الوصف
وغير دائمة فى جميع اوقات الذات وغير واجبة اذا قيدناها باللاضرورة
الذاتية فليتأمل واذا كانت النسبة غير دائمة فى جميع اوقات الذات يقع
خلافها فى الجملة اما فى جميع الاوقات او بعضها وهو مفهوم الاطلاق
العام وان لم يتحقق ههنا الا فى ضمن الخاص لاقتضاء الجزء الاول
فاندفع ماقيل ان اللازم تحقق خلافها فى وقت وهو الاطلاق المنتشرة
والفعلية اعم منها فالتحقيق يقتضى جعل اللادوام مطلقة منتشرة عامة
والوقتيتان مع اللادوام تسميان وقتية ومنتشرة موجبتهما من موجبة
وقتية وسالبة فعلية نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة اوفى
وقت مالادائما اى لانه منخسف فى جميع الاوقات وسالبتهما من سالبة
وقتية وموجبة فعلية نحو لاشئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع
اوفى بعض الاوقات لادائما اى لانه لايكون منخسفا اصلا والمطلقة العامة
مع اللادوام الذاتى تسمى وجودية لادائمة وهى سواء كانت وجودية اوعدمية
يكون تركيبها من فعليتين احدهما موجبة واخرى سالبة ومع اللاضرورة
الذاتية تسمى وجودية لاضرورية موجبتها من موجبة فعلية وسالبة ممكنة
نحو كل انسان متنفس بالفعل لابالضرورة فالسلب ممكن وسالبتها
من سالبة فعلية وموجبة ممكنة نحو لاشئ من الانسان بمتنفس بالفعل
لابالضرورة فالايجاب ممكن والممكنة العامة مع اللاضرورة الذاتية
فى الجانب الموافق تسمى ممكنة خاصة وهى سواء كانت موجبة اوسالبة
يكون تركيبها من ممكنتين عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة نحو

وان لم يحسن العطف فى السالبة بحسب القواعد العربية مد

مثال كل قمر صادق خارجية لاحقيقة اذ يجوز ان يكون قمرا نوره منه لامن الشمس مد

كل انسان كاتب اوليس واحد منه بكاتب بالامكان العام لا بالضرورة وكثيرا ما يكتفى فيها بعبارة بان يقال كل حيوان متنفس بالامكان الخاص لان الامكان الخاص فى اصطلاحهم هو سلب الضرورة الذاتية عن طرفى النسبة معا وفى كل لغة لها تعبير فليعبر

قال (وهذه السبع مركبات آه) اقول

وهذه السبع مركبات من حكمين بسيطين ليس بينهما نسبة كالشرطيات بل بينهما اتحاد فى الموضوع الحقيق والمحمول والكم والا لم يكونا حكما واحدا فلا جرم ان بينهما اختلاف فى الكيف والالم يكونا حكمين فلا يعد مثل قولنا على المأموم التكبير فالقيام مركبا مع اشتماله على حكمين على ثلثة احكام لعدم الاختلاف ولا قولنا عليه التكبير لا القرائة لعدم الاتحاد وفيه ان قولنا زيد معط درهما لا دينارا وكل طويل احمق قائما لا قاعدا لم يعد مركبا مع وجود الشرطين وقد عرفوا المركبات بانها جمليه حقيقتها ايجاب وسلب اى ايجاب شئ لشئ وسلبه عنه فالاتحاد فى الموضوع الحقيق والمحمول لازم ظن انهم تركوهما فقيد بهما للاشارة الى ان مجرد اشتمال القضية على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب لا يكفى فى كونها مركبة فى عرفهم والالكانت جميع الاحكام الحصرية قضايا مركبات عندهم لعدم الاتحاد فى الموضوع اذ ما اثبت له المجئ هو زيد وما سلب عنه ذلك هو غيره فالقضية المشتملة على ذلك الايجاب والسلب بسيطة لا مركبة بخلاف قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالفعل لا دائما فان معنى لا دائما لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل لا دائما وحيث اتحدا الحكمان فى الموضوع والمحمول والكمية كان مركبة قضية فى عرفهم وفيه ما فيه وقيد الموضوع ههنا بالحقيق للاحتراز عن الموضوع الذكرى فان اتحادهما فى الموضوع الذكرى غير كاف فى المركبة بل لا بد من اتحادهما فى الموضوع الحقيق والا لصدقت الدائمة الجزئية مع قيد اللادوام نحو بعض الجسم حيوان دائما لا دائما بان يكون الايجاب الدائم للبعض والسلب بالفعل عن البعض الاخر مع ان هذه المركبة الجزئية كاذبة عندهم اذا الحكم فى الجزئين فيها على شئ واحد فلو صدقت تلك المركبة

فيه النقض بمثل زيد معط الخ

لزم ان يوجد جسم يتصف بالحيوانية فى وقت ولا يتصف بها فى وقت آخر وهو بط كما سيتضح وانما كان تركيب الموجهات كذلك لان تركيبها باللادوام اواللاضرورة واللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة اشارة الى ممكنه عامة موافقتين للبسيطة المقيدة بهما فى الموضوع المحمول والكمية ومخالفتين لها فى الكيفية قيل لاضرورة النسبة عين امكان خلافها فهى صريحة قلت قد صرحوا ان الامكان كيفية حاصلة للنسبة امابعدم امتناعها او بعدم ضرورة خلافها فهى ايضا اشارة اعلم ان النسبة بين المفهومين واحد و بين الثلثة جملة الواحد والاثنين و بين الاربعة جملة الواحد الى الثلثة فبين خمسة عشر جملة الوحد الى اربعة عشر فيكون بينها مائة وخمس نسب كل اكليل مداده عن تحلية الكتاب بها وقد يوضع خمسة عشر سلما فيها اسماء الموجهات ومسماها فوقها كانها قضايا قياساتها معها رامزا الى النتايج عند تقاطع البيوت تصحيحها بان تقول مثلا كلما تحقق الضرورة فى جميع اوقات الذات تحقق الضرورة فى بعضها ولا عكس فالضرورية المطلقة اخص مطلقا من الوقتية المطلقة واذا تحقق ضرورة النسبة فلا يتحقق البتة امكانها مع اللاضرورة فالوجوب مباين للامكان الخاص وعلى هذا فقس ﴿*﴾

واعلم ان ههنا موجهات اخر ربما يحتاج اليها فى ابواب التناقض والعكس واختلاطات فان الجملية ان حكم فيها بفعلية النسبة فى وقت معين فطلقة وقتية اوفى وقت ما فمطلقة منتشرة نحو كل قمر منخسف بالفعل وقت الحيلولة اوفى وقت ماضرو ريا كان او غيرضرورى اوفى بعض اوقات وصف الموضوع فحينية مطلقة نحو كل مجنوب يسعل بالفعل فى بعض اوقات كونه مجنوبا اذا الفعليات مما يتنوع بالتوقيت وان حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية عن الجانب المخالف فحينية ممكنة نحو كل منخسف يمكن ان يظلم وقت الانخساف اوبسلب الضرورة فى معين عنه اى عن الجانب المخالف فمكنه وقتية اوفى وقت مافمكنة دائمة نحو كل قمر يمكن ان ينخسف فى جميع الاوقات وهذه الست بسائط غير مشهورة وقد تقيد الحينية المطلقة باللادوام الذاتى فتسمى حينية

تنبيه

الدائمتان هما الضرورية والدائمة الذاتيتان
العامتان هما المشروطة والعرفية العامتان
الخاصتان هما المشروطة والعرفية الخاصتان
الممكنتان هما الممكنة العامة والخاصة
الوقتيتان هما الوقتيتان البسيطتان
الوقتيات الاربع هي الوقتيتان البسيطتان والوقتيتان المركبتان

الوجوديات الثلث
هي المطلقة العامة والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية
الدائمات الستة المنعكسة السوالب
هي الدائمتان والعامتان والخاصتان

الوصفيات الاربع
هي العامتان والخاصتان

الاشارات

م اعم
ص اخص
و وجه
ى مباين
س مساو

ضرورة النسبة في جميع اوقات الذات	ضرورية مطلقة														
ضرورة في جميع اوقات الوصف	مشروطة عامة	ص م													
ضرورة في وقت معين من اوقات الذات	وقتية مطلقة	ص م	و												
ضرورة ما من اوقات ما من اوقات الذات	منتشرة مط	ص م	و	ص م											
دوام النسبة في جميع اوقات الذات	دائمة مطلقة	ص م	و	و	و										
دوام في جميع اوقات الوصف	عرفية عامة	ص م	ص م	و	و	ص م									
تحقق النسبة بالفعل	مطلقة عامة	ص م	ص م	ص م	ص م	ص م	ص م								
امكان النسبة	ممكنة عامة	ص م	م ص	ص م	ص م	ص م	ص م	ص م							
ضرورة في جميع اوقات الوصف مع اللادوام الذاتي	مشروطة خاصة	ى	و	و	م ص	ى	م ص	م ص	م ص						
دوام في جميع اوقات الوصف مع اللادوام الذاتي	عرفية خاصة	ى	و	و	و	ى	م ص	م ص	م ص	ص م					
ضرورة في وقت معين مع اللادوام الذاتي	وقتية	ى	و	م ص	م ص	ى	و	م ص	م ص	و	و				
ضرورة في وقت ما مع اللادوام الذات	منتشرة	ى	و	م ص	م ص	ى	و	م ص	م ص	و	و	ص م			
تحقق مع اللاضرورة الذاتية	وجودية لاضرورية	ى	و	و	و	و	و	م ص	م ص	ص م	ص م	ص م	ص م		
تحقق مع اللادوام	وجودية لادائمة	ى	و	و	و	ى	و	م ص	م ص	ص م	ص م	ص م	ص م	م ص	
امكان النسبة	ممكنة خاصة	ى	و	و	و	و	و	و	م ص	ص م	ص م	ص م	ص م	ص م	ص م

بسائط ثمانيه

مركبات سبعه

واعلم

لادائمة نحو كل مجنوب يسعل فى بعض اوقات كونه مجنوبا لادائما وهذه مركبة غير مشهورة ويمكن مركباب اخر اذيمكن تقييد ماعدا الضرورية باللاضرورة الذاتية وماعدا الدائمتين باللا دوام الذاتى كما امكن تقييد ماعدا المشروطة العامة باللاضرورة الوصفية وماعدا العامتين والدائمتين باللا دوام الوصفى وماعدا الوقتية او المنتشرة المطلقة باللاضرورة الوقتية المعينة او الغير المعينة وان لم يعتبروا جميعها تجنبا عن لاكثار وتحرزا عن الانتشار

قال (تنبيه الضرورة تطلق عندهم آه) اقول

يعلم مما سبق ان الحكم الضرورى هو الوجود او الانتفاء الذى لا بدان يتحقق فى حق المحكوم عليه والايلزم بطلان ماوهو الواجب مطلقا او عند تحقق المحكوم عليه وهو الضرورى اللازم قال العصام امتناع انفكاك النسبة عن الموضوع كونها بحيث متى تحقق تحققت فانتقض بان شريك البارئ الموجود فى الخارج ليس ببصير بالضرورة لامتناعه فى الواقع مع انه لو وجد كان بصيرا والالم يكن شريكه واجاب بان الموضوع اذا امتنع يلزمه على تقدير وجوده عدمه فيلزم السلب والمص رده بان قولنا العنقاء الموجود ليس بطائر بالضرورة والا لكان موجودا وهو بط مع انه ممكن لو وجد كان طائرا بالامكان فلا ينحسم الاشكال الاان يقال المذكور معنى اللزوم والضرورة اعم منه فامثال هذه السلوب ضرورية غير لازمة ولايشتبه عليك ان الضرورة الذاتية كما تطلق على الضرورة المطلقة تطلق عندهم على الضرورة الناشئة عن ذات الموضوع وهى الوجوب الذاتى الذى هو ان يكون ذات الموضوع وماهيته المطلقة اباية عن انفكاك النسبة عنها على جميع التقادير الممكنة الاجتماع معها بحيث لو فرض الانفكاك لم يكن الماهية تلك الماهية بل انقلبت الى ماهية اخرى فسلب الفردية واجب لذات الاربعة بهذا المعنى والاانقلبت الى ماهية واحد من الافراد دون ثبوت الزوجية لها اذلو فرض انفكاك الزوجية لم يلزم الانقلاب بل غاية مالزم ان لاتكون موجودة فى شئ من الخارج والذهن ولاامتناع فيه اذليس الوجود الخارجى ولاالوجود

الذهنى مقتضى ماهيتها فالوجوب بهذا المعنى لا يتحقق فى الايجاب المتوقف على وجود الموضوع الا حيث يكون الموضوع واجب الوجود نحو الله تعالى عالم او حى بالضرورة فان العلم والحيوة وسائر الصفات الذاتية لما كانت لوازم وجوده الخارجى فلو فرض انتفاء ثبوتها له تعالى يلزم انتفاء الوجود الملزوم ولو انتفى الوجود بل لو امكن انتفاؤه يلزم انقلاب ماهية الواجب تعالى الى ماهية ممكنة لان كل ماهية يمكن انفكاك الوجود عنها بوجه من الوجوه فهى ممكنة فماهية الواجب تعالى ابية عن انفكاك كل من هذه الصفات فيكون ثبوتها له تعالى واجبا بالذات بخلاف ثبوت لوازم الماهيات الممكنة لها كما عرفت فى المتن ويتحقق فى السلب الغير المتوقف على الوجود ولذا كان ضرورة سلب الفرسية عن الانسان مثلا وجوبا ذاتيا اذ لا يكون فرسا بالضرورة سواء وجد فى الخارج او فى الذهن اولم يوجد فى شئ منهما والا يلزم الانقلاب ولم يكن ضرورة ثبوت ذاتياته وجميع لوازمه وجوبا ذاتيا وفى الاول نظر لان اجزاء الماهية يجب ثبوتها لها لذاتها وجدت الماهية اولم توجد اذ لو انفك عنها لم تكن الماهية تلك الماهية وتطلق على الضرورة بشرط المحمول اى بشرط ثبوت المحمول او انتفائه الواقع فى وقته نحو زيد قائم بالضرورة مادام قائما بالفعل او ليس بقاعد بالضرورة مالم يكن قاعدا بالفعل اذ لا يمكن الانتفاء مع بقاء الثبوت ولا الثبوت مع بقاء الانتفاء وكانه قيل القيام فى وقت تحققه وهو وقت الظهر مثلا فعل اختيارى لا يجب ايقاعه على الفاعل فى ذلك الوقت فيمكن عدمه واللازم اجتماع فعلية الوجود مع امكان العدم او عكسه وهو ممكن فاجاب ان الثبوت او الانتفاء فى وقت تحققه ضرورى بعلته اذ الممكن بعد تحققه بعلته الموجبة فى وقت لا يمكن ان لا يقع فى ذلك الوقت فهو بشرط ايقاعه ضرورى فى ذلك الوقت لا بدون الشرط فالضرورة بشرط المحمول مساوية للفعل ولا يلزم ان يكون عدم القيام قبل القيام ضروريا لان المراد من الوجود والعدم ماهو الواقع فى وقته اذ لا ضرورة اليوم فى قيام زيد غدا الا فى وجوده لعدم وقوعه بعد ولا فى عدمه فيه لعدم تحقق وقته الذى هو الغد وبالجملة

لاضرورة فى شئ من طرفى القيام الغير الواقع بعدوان شرط احد
هما فالمراد الشرط الواقع لا مطلق الشرط ولو كان مفروضا ولذا
قيد بالواقع ولعلك تهدى بالهداية المشروطة بها العامة فلهم ست
ضرورات الضروراة الناشئة عن ذات الموضوع والضرورة
الذاتية اعنى الضرورة فى جميع اوقات وجود الذات والضررة
الوصفية والضرورة الوقتية المعينة والضرورة الوقتية الغيرا لمعينة
والضرورة بشرط المحمول ومطلق الوجوب كطلق الضرورة شامل
للكل والوجوب الذاتى يوجد فى الكل لكنه مختص بالاولى اذالاولى
لاتوجد فى غيره وماعدا الاولى يوجد فيه وفى غيراعنى الوجوب بالغير
مختص بماعدا الاولى فلا يوجد فى الاولى البتة فاضبط الصاد بالصاد
والعين بالعين يعنى المقصور اخص والمقصور عليه اعم

قال (فان سلب عن طرفها المخالف الضرورة الخ) اقول
بمقابلة كل ضرورة امكان عام لان معنى امكان النسبة كونها بحيث
لاتمتنع نفسها اولايجب خلافها فان سلب عن خلافها الضرورة
بمعنى الوجوب الذاتى فالامكان الذاتى نحو يمكن لذاته ان لايكون شئ
معلوما لاحد اذلايقتضى ذات شئ كونه معلوماله تعالى بل الذى
يقتضى ذلك هوالعلم الخارج عن الذات وان سلب عن خلافها الضرورة
الذاتية فالامكان عامى اذهو امكان العوام اوالضرورية الوصفية
فالامكان حينى اوالضرورة الوقتية المعينة فالامكان وقتى اوالضرورة
فى وقت ما فالامكان دوامى كلى بحسب الازمان نحو يمكن ان يكون القمر
منيرا دائما مادام ذاته موجودا او يمكن ان لايكون منخسفا فى وقت اصلا
من اوقات وجوده وان سلب عن خلافها مطلق الضرورة فالامكان
وقوعى اذلامانع عن وقوع النسبة ويسمى امكانا بحسب نفس الامر
نحو كل من علم الله كتابته فى وقت كان كاتبا فى ذلك الوقت اولم يكن
الاصابع فيه بالامكان الوقوعى فانه لاضرورة فى عدم كتابته اوسكون
اصابعه بحسب الذات وهوظ ولابحسب الوصف لان علم الله كتابته
ان اقتضى فانما يقتضى كتابته لاعدم كتابته ولابشرط

لايقال ضرورة اخرى
وهى الوجوب لذاتى المحمول
لانانقول ذات المحمول
ذات الموضوع بعينه منه

كلما وتقسيم الحد لاللمحدود

عدم كتابته ولا بشرط عدم كتابته اوسكون اصابعه لانه غير متحقق في ذلك الوقت فكان كتابته وعدم سكون اصابعه بالاختيار بمعنى صحة الفعل والترك قيل انما سمى امكانا وقوعيا لكونه مخصوصا بالنسبة الواقعة بالفعل اقول فيه نظر لان الامكان اعم من الفعل باى معنى كان بل لانه لايصدق الا في النسبة التي لايكون خلافها واقعا ابدا والا لكانت في خلافها ضرورة ما ولو بشرط المحمول وقد اعتبر انه لاضرورة في خلافها فيكذب ويصدق في النسبة الغير الواقعة هي ولا خلافها كما اذا قلنا كتابة زيد غدا ممكنة فانه يصدق هذا القول وان لم يقع كتابته غدا فالامكان ستة اخصها مابسلب الاعم والا تسلم

نسبة لا يجب خلافها الذات الموضوع	لا يجب خلافها في جميع اوقات الذات	لا يجب خلافها في اوقات الوصف	لا يجب خلافها في وقت معين	لا يجب خلافها في وقت اصلا	نسبة لا شئ من الضرورات في خلافها
					امكان وقوعي
				امكان دوامي	م ص
			امكان وقتي	م ص	م ص
		امكان حيني	و	م ص	م ص
	امكان عامي	م ص	م ص	م ص	ص م
امكان ذاتي	م ص	م ص	م ص	م ص	م ص

قال (وكل منها اما امكان عام كما سبق واما خاص آه) اقول واما الامكان الخاص فهو ايضا ستة وسابعة الامكان الاخص اما الستة فبسلب الضرورة التي في مفهوم كل امكان عن الطرفين والاسماء على حالها الا ان الخاص من العامي يسمى امكانا خاصيا اذهو امكان الخواص ومن الوقوعي امكانا استقباليا لانه سلب لمطلق الضرورة الشاملة للضرورة بشرط المحمول عن الطرفين وهو لايصدق في نسبة الا بالنسبة الى زمان الاستقبال كقيام زيد وعدم قيام غدا فان قيام زيد في الغد مثلا لاضرورة اليوم في جانبه الايجاب وهو ظ والا لكان واقعا بعلته في اليوم او في

(الماضي)

الماضى ولا فى جانبه السلب لانه لم يتحقق اليوم عدم قيام الغدوان تحقق عدم قيامه الان لا يقال قيامه فى الغد اذا لم يكن واقعا فى اليوم فعدم الوقوع متحقق وجانبه السلب هو ذلك العدم لانا نقول بل هو العدم المضاف الى المحمول اذا لنسبة صفة للمحمول على ماحققناه وانما يتحقق شئ من القيام وعدمه فى الغد اذا جاء الغد فقيامه المستقبل ممكن صرف لاضرورة فى شئ من طرفيه لابالنسبة الى النسبة الواقعة فى الحال او فى الماضى فانها متحققة فى وقتها بعللها الموجبة لها فيوجد فيها ضرورة لا محالة وهذا الامكان هو الامكان الصرف الخالى عن جميع الضرورات فلا يصدق هذا الامكان فيها بخلاف البواقى فان احد طرفها قد يشمل على ضرورة ما واقلها الضرورة بشرط المحمول وهكذا حققه الشيخ الرئيس فى الشفاء ونقله شرح المطالع وبهذا يظهر بطلان ماقيل ان الامكان الوقوعى يستلزم الوقوع وانما يستلزمه فى الامور الحالية والماضوية لامطلقا وانما كان الضرورة بشرط المحمول اقل الضرورات لانها لما كانت مساوية للفعل كانت اعم من سائر الضرورات ووجد ان فرد الاعم اسهل واقل مؤنة من وجد ان فرد الاخص لان فرد الاعم اكثر وفرد الاخص اقل وليس لقائل ان يقول انها ضرورة فى وقت المحمول فلا يكون اعم من الضرورة فى وقت ما لان مجيبا يقول انها كما تحقق فى فعل الفاعل الموجب يتحقق فى فعل الفاعل المختار بخلاف المنتشرة المطلقة التى هى الضرورة فى وقت ما فانها لا تحقق فى فعل الفاعل المختار ولذا لم يكن الكتابة وغيرها من افعال الاختيارية ضروية واجبة الوقوع فى وقتها كما يخفى وانت تعلم ان هذا الوجه ان تم دل مع وجه السائل على ان بينهما عموم من وجه ونحن نقول الضرورة فى وقت ما مطلق الضرورة المقسم الاعم لا المنتشرة اذ المعتبر فى الوقتية وقت وجود الذات فتى وجبت النسبة فى وقت وجود الذات فذلك الوقت يجب ان يكون وقت تحقق النسبة لكن وقت تحقق النسبة لا يلزم ان يكون وقت وجود الذات فهو اعم وذلك ظاهر بين المفهومين فلا يقال الوقتية السالبة يصدق وقت عدم الموضوع ايضا اذ لا يجب لصدق

سالبة ان يكون موضوعه فى نفس الامر كما اعتبر كما اذا قلت ليس العنقاء الموجود فى الخارج بنائم بالضرورة فى بعض اوقات وجوده يصدق هذا القول مع انه لا عنقاء ولا وقت الوجود لانا نقول صدق القضية لا يستلزم تحقق مضمونها والنسب بين القضايا بحسب التحقق كما حققناه فى بحث النسب بما لا مزيد عليه فوقت وجود العنقاء غير متحقق لكن وقت عدم النوم متحقق فتدبر وقد يطلق الامكان فى اصطلاحهم على الصلاحية الحاصلة للنسبة بسلب الضرورة الذاتية والوصفية الوقتية عن الطرفين وان وجدت الضرورة بشرط المحمول وهو اعم من الامكان الاستقبالى اذ يتحقق فى الامور الحالية والماضوية ايضا ويسمى امكانا اخص اذ هو امكان اخص الخواص اعلم ان الضرورة والامكان باقسامهما اما عقليان ان اعتبرا بحسب نفس الامر او تجويز العقل واما عاديان ان اعتبرا بحسب العادة ومن المعلوم ان العلم بكل من القضايا اما ضرورى او كسبى ولله در المميزين

تدبر فى الجواب كيلا تقول بغتة ان هذا الشئ عجاب منه

قال ﴿ فصل الشرطية ان حكم فيها آه ﴾ اقول سادس الفصول التسعة فى الشرطيات اعلم انه قد يعطف قضية موجبة او سالبة على قضية اخرى موجبة او سالبة بجامع مثلا فيتضمنان حكما ثالثا اذ هما كلاهما واقعان اى مجتمعان فى الوقوع فاذا قلت مثلا الشمس طالعة والليل موجود يكذب فقد لا ينظر فى صدق شئ منهما وكذبه بل موافقته لاخرى وعدم موافقته لها فى التحقيق ان تحقق او ينظر فى مخالفته لاخرى وعدم مخالفته لها ان تحقق اولم يتحقق فيحكم بينهما بشئ من هاتين النسبتين ويسمى ذلك الحكم شرطية متصلة ان حكم بالموافقة اوعدمها ومنفصلة ان حكم بالمخالفة اوعدمها والمنسوب تاليا والمنسوب اليه مقدما وان لم يجب تقديمه عندنا كما عند النحاة وليس لقائل ان يقول الموافقة والمخالفة نسبة بين بين فكيف تنكرونها لانا نريد بهما ما صدقتا عليه مثلا اذا فرض المقدم واقعا ووقع التالى فهناك امر يتصور بالاتصال وبالملازمة وبالموافقة وبالمصاحبة وبعد المخالفة وكذا ان لم يقع فلم يقع واذا اطلعت على تحقق قضية وعدم

(تحقق)

تحقق اخرى وتصورت هذا الامر ان بعدم الموافقة وصدقت به يكون
سلبا اتصاليا وان بالمخالفة وصدقت به يكون ايجابا انفصاليا واملك
تقول يقتضى ان يعتبر فى المتصلة موافقة الجمع والخلو معا وموافقة الجمع
فقط وموافقة الخلو فقط كما اعتبر الاقسام الثالثة والمنفصلات فنقول
الطرفان عبارتان عن الوجود او العدم خارجيا او ذهنيا موجها وغير
موجه غير انهما منسلخان عن الحكم بمعنى الاذعان والنسبة الخبرية الشرطية
هى التحقق او الكذب المضاف اليهما ففى طرف المقدم اربع صور وفى طرف
التالى اربع صور ايضا فالحاصل بالضرب ستة عشر ضربا ثمانية موافقة
وثمانية مخالفة هكذا ❋ لكن اللاوقوع لا يعتبر فى شىء من صور الموافقة بل يؤول
الى الوقوع بتبديل ما يضاف اليه ومعتبر فى صور المخالفة بالضرورة
ثم كان القياس يقتضى التوجيه لكنهم انما وجهوا موجبتهما بالفعلية
مطلقا او مع الضرورة او مع اللاضرورة وجعلوا سالبتهما بسلب هذه
الجهات فالمطلقة ما يحكم على قضية بموافقة اخرى او مخالفتها اياها
بالفعل وجوبا او اتفاقا وسالبتها بعدم الفعلية اصلا لا لزوما اتفاقا
والضرورية ما بالضرورة وسالبتها بعدم اللزوم والاتفاقية ما بالفعل
لا بالضرورة وسالبتها بسلب ذلك الاتفاق وهو المردد بين سلب الفعلية
واثبات اللزوم فقولنا ان كان الانسان حجرا فهو جماد ان كان بمعنى
جماديته موافقة بالفعل الحجريته فى الوقوع وجبت اولم تجب يكون
متصلة مطلقة صادقة وان كان بمعنى انها موافقة لها فى التحقيق
بالضرورة بحيث يجب وقوعها بوقوعها يكون متصلة لزومية صادقة
ايضا وان كان بمعنى انها موافقة لها بالفعل لا بالضرورة تكون متصلة
اتفاقية كاذبة فان قلت نبدل الجماد بالمدور فيلزم ان يصدق مطلقة
والاتفاقية لان كونه مدورا موافق وغير لازم لكونه حجرا والتالى كاذب
قلت المقدم متحقق بالفرض والتالى ليس بمتحقق لا تحقيقا وهو ظ
ولا فرضا لان الفرض انما هو فى جانب المقدم فاختلفا وليس لك ان
تقول وكذلك جاديته لانا نقول انها متحققة فرضا بفرض ملزومها
نعم بينهما موافقة فى عدم التحقق ويؤدى بتحقق العدم بجعل طرفيها

كان التالى
تحقق الوجود
لا تحقق الوجود
تحقق العدم
لا تحقق العدم
اتصال
انفصال
معتبر
غير معتبر
جانب مقدم

والاتفاقية لا يصدق عن
تال كاذب بالاتفاق
منه

سالبة فليتأمل وقولنا ليس يكون ان كان الانسان حجرا فهو جماد ان
كان بمعنى ان جماديته لايوافق الحجريته لايوافق لحجريته اصلا
فى التحقق لالزوما ولا اتفاقا يكون متصلة مطلقة سالبة كاذبة وان كان بمعنى
انهما لايلزمها يكون لزومية كاذبة وان كان بمعنى انه لايتفقها بلا وجوب
فى التحقق بل يتفقها بالوجوب يكون اتفاقية سالبة صادقة وكذلك
قولنا اما ان يكون الانسان موجودا اوالعنقاء فانه ان كان بمعنى ان بينهما
مخالفة بالفعل فى التحقق وجبت المخالفة اولم تجب يكون منفصلة موجبة مطلقة
صادقة وان كان بمعنى ان بينهما مخالفة وجوبا يكون منفصلة عنادية
كاذبة وان كان بمعنى ان بينهما مخالفة اتفاقا لاوجوبا يكون منفصلة
اتفاقية صادقة والسلب صادق فيما لم يصدق الايجاب وهذا الوجوب
كالضرورة الوصفية كان فى جميع اوقات ههنا بمنزلة الافراد فى الحملية
والى هذا التحقيق يشير قوله الشرطية ان حكم فيها بوجوب اتصال
الثانى للمقدم او بوجوب انفصاله عنه لعلاقة معلومة توجبه اوبسلب
ذلك الوجوب سميت المتصلة لزومية والمنفصلة عنادية لان المراد
باتصال التالى للمقدم موافقته له فى التحقق ان تحقق وانفصاله
عنه مخالفته اياه ان يتحقق اولم يتحقق بل ماصدق عليه المتوافقة
والمخالفة كما قدمناه وصورناه واضافة الوجوب اليهما اضافة الصفة
الى الموصوف والعلاقة مايطلب المصاحبة والمفارقة كعلية احدى النسبتين
لاخرى فى موجبة اللزومية نحو كلما كانت الشمس طالعة يلزم ان يكون
النهار موجودا وعكسه اونقيض اخرى فى موجبة العنادية نحو اما ان يكون
الشمس طالعة اولايكون النهار موجودا اومعلوليتهما اى كون العينين
اوالعين والنقيض كليهما معلولين لعلة واحدة كقولنا ان كان النهار
موجودا يلزم ان يكون الارض مضيئا اوغير ذلك ككون احديهما
نقيض اخرى نحو لامحالة اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون
فردا وكالتضايف نحو ان كان زيدا باعمرو فعمر وابنه ودائما اما ان يكون
ابنه اوابوة تركه مع انه مذكور فى كتب اكثرهم لانه داخل فيما ذكر
لان المتضائفين معلولا علة واحدة فى الحقيقة كانجساد الولد من نطفة
معينه فى الابوة والنبوت وانما قيدت العلاقة بكونها موجبة لان كون

وجه التأمل هل يصدق مخالفة الجميع قلنا يصدق تعمق وتحمق منه

الحكمين معلولين لعلة واحدة قد لا توجب الارتباط بينهما ولا الافتراق لجواز صدورهما عنها بجهتين مختلفتين وبهذا يندفع الاعتراض بلزوم كذب جميع الاتفاقيات لتلازم الموجودات باسرها و لا يجب ان يكون العلاقة مشعورا بها ليجاب عنه ان فى الاتفاقيات علاقة ايضا لكنها غير مشعر بها واذا لم يوافق اولم يخالف ايجاب للمقدم يجعل سلبا فيوافقه او يخالفه فلم يخرج شئ من الشرطيتين الى السالبة الا لاخذ النقيض من نوعه فاقيم الجهة مقام النسبة وكان سالبة اللزومية بسلب اللزوم لا بلزوم السلب نحو ليس ان طلع الشمس يجب الليل وقتا من الاوقات نقيضا لقولك قد يكون ان طلع الشمس يجب الليل ونحو قد لا يجب الليل اذا طلع الشمس نقيضا لقولنا كلما طلع الشمس يجب الليل وسالبة العنادية بسلب وجوب المنافاة لا بوجوب سلبها نحو ليس يجب ان يكون هذا العدد اما زوجا اوفردا وقتا من الاوقات نقيضا لقولنا قد يجب ان يكون هذا العدد اما زوجا اوفردا ونحو قد لا يجب ان يكون هذا العدد اما زوجا اوفردا نقيضا لقولنا دائما يجب ان يكون هذا العدد اما زوجا واما فردا وكثيرا ما يحذف ادوات الجهات والامكان كالامكان الحينى

قال (وان حكم فيها باتفاق الاتصال آه) اقول وان حكم فى الشرطية بالاتصال او الانفصال اتفاقا من غير علاقة توجبه اى بقيد اللاوجوب ليكذب فى مادة اللزوميه لابد قيد اذهى مقسم لاقسيم او بسلب ذلك الاتفاق سميتا اتفاقيتين اما المتصلة الاتفاقية فوجبتها نحو كلما كان الانسان ناطقا فالفرس صاهل اتفاقا وسالبتها نحو ليس ان طلع الشمس يوجد النهار اتفاقا لا لزوما وقتا من الاوقات واما المنفصلة الاتفاقية فوجبتها نحو دائما اما ان يكون الانسان موجودا او العنقاء اتفاقا وسالبتها نحو ليس ان يكون هذا العدد اما زوجا واما فردا اتفاقا لا وجوبا وقتا من الاوقات بمعنى اتفاق احدهما بالاخر وتسمى اتفاقية خاصة اوبغرض الاخر وتسمى اتفاقية عامة على الموافقة او المخالفة وماينبغى اتفاق عامتهم على المخالفة فى هذا التقسيم فقوله فالمتصلة الاتفاقية بهذا المعنى ما يحكم فيه باتفاق التالى للمقدم فى الصدق المحقق بالفعل او بسلب ذلك الاتفاق ويسمى اتفاقية خاصية وقد يطلق

اى الامكان الحاصل من سلب اللزوم منه

اتفاقا بالتركى راست كله منه

على المعنى الاعم وهو ما يحكم فيه باتفاق صدق التالى تحقيقا لصدق المقدم فرضا وان لم يصدق فى نفسه او بسلب ذلك الاتفاق ويسمى اتفاقية عامة كما فى قولنا كلما كان الفرس كاتبا فالانسان ناطق مما فيه فيه

قال (ثم المنفصلة مطلقا آه) اقول

المنفصلة عنادية كانت او اتفاقية ان كانت حاكمة بالانفصال فى الصدق والكذب معا او بعدم ذلك الانفصال وان وجد انفصال ما سميت حقيقية اما العنادية الحقيقية فوجبتها كما سبق من مثال العدد ان كان بمعنى ان الواقع واللاواقع اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا الا كلاهما ردا لمن يزعم انه زوج وفرد لا دائما وسالبتها نحو ليس البتة اما ان يكون الشئ انسانا او حيوانا واما الاتفاقية الحقيقية فوجبتها نحو اما ان يكون له الغداء او العشاء وسالبتها نحو ليس اما ان يكون له زيت او مصباح وان كانت حاكمة بالانفصال فى الصدق فقط اى من غير تعرض فى جانب الكذب او بسلب ذلك الانفصال سميت مانعة الجمع بالمعنى الاعم المعتبر فى الاقيسة او مع الحكم بعدمه فى الكذب وهو المعنى الاخص فح سلب هذا الانفصال بان لا ينفصل اصلا او انفصل فى الكذب ايضا اما المانعة الجمع الوجوبية فوجبتها نحو الواقع هو فقط اما ان يكون هذا الانسان حجرا او شجرا لا الغير الواقع فانه يجوز ان يكون كلاهما ردا لمن يزعم انه حجر وشجر ونحو اما الحبيب واما الرقيب لكنه انشائى وسالبتها نحو ليس الواقع هو فقط اما ان يكون العدد زوجا او فردا واما المانعة الجمع الاتفاقية فوجبتها زيد اما مصل او كافر وسالبتها ليس اما مصل او مسلم وان كانت حاكمة الانفصال فى الكذب فقط اى من غير تعرض فى جانب الكذب او بسلب ذلك الانفصال سميت مانعة الخلو بالمعنى الاعم او مع الحكم بعدمه فى الصدق وهو المعنى الاخص فح سلب هذا الانفصال بان لا ينفصل اصلا او انفصل فى الصدق ايضا اما المانعة الخلو الوجوبية فوجبتها الكاذب فقط ان كذب اما ان يكون هذا الانسان لا حجرا او شجرا لا الصادق فانه يجوز ان يكون كلاهما لمن يزعم انه ليس غير حجر ولا غير شجر ونحو اما الاصل واما الوكيل لكنه انشائى

ولا يخفى على اهل البصيره ان هذا الزعم متضمن لاربعة احكام والرد انه ليس كذلك لكن فيه غموضة

وسينكشف منه

من غير تعرض اى بان لا يحكم بشئ فى جانب الكذب او بعدم الاتفاقات فى جانب الكذب حكم فيه ايضا بشئ او لم يحكم وهذا هو المعتبر فى الاقيسة

وهذا الزعم متضمن لحكمين فالرد كان يقال لا نم وقوع شئ منهما او سلم فاحدهما منه

سالبة منع الجمع يصدق فى زيادة الموجبة الحقيقة منه

وهذا الزعم سالبة متضمنة لحكمين بسبب تعدد المحمول والرد انه لا نم عدم وقوع شئ منهما او ان سلم فاحدهما منه

وسالبتها نحو ليس الكاذب فقط اما ان يكون زيد بحرا اومدورا واما المانعة الخلو الاتفاقية فوجبتها كقولنا للرومى المسلم اما ان يكون هذا روميا اومسلما وسالبتها نحو ليس اما ان يكون له خادم اوخادمة فهذه منفصلات ثلث وقد يطلق اسم مانعة الخلو على منفصلة فيها حكم بالتنافى فى جانب سواء كان فى جانب الاخر حكما ايضا بشئ من التنافى وعدمه اولم يكن وهو المعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية والمعتبر فى الاقيسة هو هذه المنفصلة ولايتحصل مفهومها الابحذف قيد فقط لانه اذاذكر كان معناه كماذكرت لم لايجوا ان يكون مامعنى مانعة الجمع مايحكم فيها بالتنافى فى الصدق فيكفى ذلك الحكم فان وجد فى جانب الكذب حكم ايضا بشئ من التنافى وعدمه صادق اوكاذب فزائد عن قدرالكفاية فكيف لايخفى قوله ان قيد فقط فى قوله فى الصدق فقط قيد الانفصال فى الصدق لاقيد الحكم والالكان مساويا للمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية اذلايلزم من عدم الحكم بالانفصال فى الكذب عدم الانفصال فيه بخلاف مااذا كان قيد اللانفصال فى الصدق اذمعنى الانفصال فى الصدق فقط عدم الانفصال فى الكذب فيصير المعنى وان حكم بالانفصال فى الصدق وعدم الانفصال فى الكذب سميت مانعة الجمع وكذا الكلام فى الانفصال فى الكذب فقط كمالا يخفى ولاينتظم در من قال ان كل مادة يصدق فيهاموجبة احدى الاخريين يصدق فيهاسالبة الاخرى فانه غير ناج عن الاعتراض

قال (ويجرى جميع الاقسام الخ) اقول

علم ان من المستشكلات عبارة المفصلات اذليس المعطوف ولاالمعطوف عليه بكلام فلابدان نقدرطرفا فان قدرنا الوقوع يختص بمانعة الجمع وان عدم الوقوع يختص بمانعة الخلو ومع هذا يفيد الحكم بان احد الامرين واقع اوغيرواقع لان اما واو وام لاحد الامرين عند الادباء والشرطيه لايحكم فى شئ من طرفيها وكيف صح تخيير البركى بقوله اعمل اما واجبا واما مستحبا والاشبه بماشكه من امازكيبها من ان وما وقدقيل ذلك ان حقا وان كذبا ليكون معنى مانعة الخلو ان لم تقع زوجية العدد

على قاعدة النحواذالوقوع اداة النسبة فى المنطق لاالطرف منه

ولايبعدان يجعل من قيل ان حقا وان كذبا منه

وان لم يقع يقع فرديته فتدبر ومعنى مانعة الجمع انه ان شئ وقع لايقع زوجية العدد وان وقع لايقع فرديته وليتدبر ومفهوم الحقيقية انه ان وقع زوجية العدد والايخالفه فرديته مجملة من اربع انفصالات هى قولك ان وقع زوجية العدد لايقع فرديته والا يقع وان وقع فرديته لايقع زوجيته والا يقع اقيم مقام اداتى المخالفة اعنى مقام التحقق واللاتحقق مالكونه اعم منهما ويؤيده اطلاق الترديد عليها كاطلاقه على قول المعترض ان اردت ولاشك انه متصلتين عطفت احديهما على اخرى هذا فاما رجم ابعد بالغيب واما قبولا ولو بالشك والريب ثم ان موضوع المقدم اقدم على اداة الشرط واتحد التالى فيه فالقضية اما حملية شبيهة بالشرطيت الحملية فتصدق بالاعتبارين فى مثل قولنا الكاتب كلما كاتبا فهو متحرك الاصابع والعدد اما زوج اوفرد وباعتبار الشرطية فقط فى مثل قولنا زيد الحجر كلما كان حجرا فهو جماد وزيد اما حجر او شجر وباعتبار الحملية فقط فى مثل قولنا الكاتب كلما كان ماشيا فهو انسان بالضرورة وكل عدد اما زوج اوفرد مانعة الخلو اما انها حملية اذ يقع صغرى فى الاقترانى الحملى نحو الشمس ان طلعت فالنهار موجود وكل شئ شانه كذا فهو منير ينتج الشمس منيرة واما انها شرطية اذ يجوز ان يقع فى الاستثنائى ايضا نحو الشمس ان طلعت فالنهار موجود لكنها طالعة ينتج ان النهار موجود والمشابهة اشتراكهما فى التعبير على رأى شارح المطالع اقول هذه الحملية حكم على موضوع لابنسبة مطلقا بل بنسبة توافق او تخالف لنسبة له اخرى فشابه الشرطية فى صفة الموافقة او المخالفة وهذه الشرطية حكم لابالموافقة او المخالفة مطلقا بل بالموافقة او المخالفة الثابتة لموضوع فشابه الحملية فى صفة الثبوت ومن هذا يعلم فائدة قيد الاتحاد فى الموضوع والحملية الشبيهة بالمنفصلة تسمى حملية مرددة المحمول اذ تفيد ثبوت احد الاشياء للموضوع وقت انتفاء الاخر عنه وثبوت الاخر وقت انتفاء الاول حتى اذا علم ذلك يتصور به الموضوع فيكون تقسيما له فكان الموضوع فيها يردد بين احواله كما يرد دالفاعل بين افعاله او يقسم بينها قطعة

وجه التدبر انه ح لاينتج القياس المقسم حملية نحو اما ان يكون العالم جوهرا اوعرضا والكل حادث بل ينتج انه ان شئ مالم يقع يقع حدوث العالم قلت الحملية الموجبة لازمة ﻣﻨﻪ

لا تقل انها اتصالات وجه التدبر انه لا ينتج فى القياس الاستثنائى نحو اما ان يكون هذا حجرا اوشجرا لكنه حجر الا انه ان شئ وقع لايقع كونه شجرا قلت والحملية السالبة لازمة ﻣﻨﻪ

وقد وجدت هذا تحقيقا موافقا لموارد الاستعمال فى الاقيسة والحمد لله

لم يقل ان قدم موضوع المقدم ليوافق مابه البيان للبيان فافهم اذ هو الحملية حكم بثبوت الحجرية او الشجرية لزيد وهو كاذب بخلاف المنفصلة فانها حكم بالمخالفة على تقدير التحقق فتصدق ﻣﻨﻪ

اذ لازيد الحجر ولا وضع حجريته والحملية الموجبة لايصدق عند عدم الموضوع بخلاف المتصلة ﻣﻨﻪ

اومنا و بة كما يقسم الملك المشترك و يجرى جميع الاقسام فى الحملية المردد ة المحمول اما الحقيقية فكقولنا العدد اما ز وج اوفرد واما مانعة الجمع فكقولنا زيد اما قائم اوقاعد واما مانعة الخلو فكقولهم زيد اما فى البحر اولم يغرق بل فى مطلق الترديد اذ الترديد كما يكون بين القضايا بان يرد د الايقاع اوالانتزاع بينها كما فى المنفصلات او بينها وبين نقائضها كما فى الشكيات يكون بين المفردات المحمولة على شئ كما فى الحمليات المرددة المحمول اوالجهة اوالزمان اوالمكان و فى التقسيمات وغير المحمولة كما فى سائر القيود وكل قيد فى جانب المحمول تصديق معنى وفى الانشاآت والتعريفات تصور والكل لايخلو عن احدها فى الاغلب وقد يخلو كما فى قول اهل المعانى تقديم المسند لكذا اولكذا اذليس بين النكتتين منع جمع لما قالوا الازدحام بين النكات فيجوز ان يكون التقديم لكليهما اولثلثة ولامنع خلو لانهم لم يقصدوا الانحصار فيما ذكروه بطريق الترديد

قال (وقد يكون كل من هذه الخ) اقول

كل من هذه المنفصلات قد يكون ثلثة اجزاء فصاعدا كقولنا العدد اما زائد على المخرج اوناقص اومساو بخلاف المتصلات فانها لاتتركب من اكثر من جزئين وليت شعرى ما المانع عنه وقد يقولون ان نقيض (ا) يستلزم (ب) (وب) نقيض (ج) فلا يكون بين (اوج) مانعة الخلو فالحقيقية لاتتركب من جزئين وفى تصريح كل اشارة الى درهم بانا لانم وجوب الانفصال الحقيقى بين كل جزئين بل يكفى بين المجموع فالعدد الواحد لايخ عن مجموع الاقسام وان خلا عن اثنين منها قال شارح المطالع هذا ظن سواء اذ لابد من تعيين طرفيها حتى نحكم بالانفصال فى الجمع فاذا فرضنا ان احد طرفيها (١) فالطرف الاخر ان كان (ب) على التعين تمت المنفصلة وكان (ج) حشوا وان احدهما لا على التعيين لان تركيبها من حملية ومنفصلة والحق انها من قبيل اكثار الحكم بالعطف والتمثيل مبنى على اصطلاح اهل الحساب كما فى منهوات الكتاب

قال (ثم الحكم فى الشرطية مطلقا آه) اقول

الشرطية ايضا تكون محصورة ومخصوصة ومهملة لانه بين فيها ان

لان كون الكاتب ماشيا لايستلزم كونه انسانا على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع كونه ماشيا لان كونه حمارا الممكنة جتماع مع كونه ماشيا فعلى وضع كونه حمارا لايكون حمارا لايكو انسانا فيكذب كلية المشرطية بخلاف الحملية فانها حكم على الكاتب بكونه انسانا على كونه ماشيا وهو صادق وضع منه

اذليس كل واحد من الاعداد زوجا ولا كل واحد منها فرد ابل بعضها زوج وبعضها فرد بخلاف الحملية القائلة ان كل واحد منها يثبت احد الامرين منه

المقدم اى وقت تحقق وعلى اى حالة من الفروض الجائزة الاجتماع معه وقع يقع التالى ايضا فى جميع ذلك كما فى موجبة المتصلة اولا يقع فى شئ منها كما فى سالبتها او بين ان احدهما اى وقت تحقق اولم يتحقق وعلى اى حالة منها وقع اولم يقع يخالفه الاخر فى الجميع كما فى موجبة المنفصلة اولا يخالفه فى شئ منها كما فى سالبتها فالشرطية كلية اما موجبة وسورها فى المتصلات كلما ومهما ومتى ونحوها مما يفيد عموم الاوقات وفى المنفصلات نحو دائما والبتة واما سالبة وسورها فيهما نحو ليس البتة ودائما ليس فاذا قلنا كلما كان الشئ انسانا كان حيوانا اردنا به اى وقت تحقق واى حالة وقع انسانية الشئ مثل ان يقع حال كونه قائما اوقاعدا او حال كون الشمس طالعة وغيرها يقع حيوانيته الا ان يفرض انسانيه حال كونه منفكا عن الحيوان فح لايلزمه الحيوانية واذا قلنا دائما ليس ان كان الشئ حيوانا يكون جمادا يراد به انه ليس وقت ولاحالة ان وقع حيوانية الشئ فيه يقع جماديته فيه الا ان يفرض حيوانيته حال كونه مثلا فح يلزم ان يكون جمادا واذا قلنا دائما اما ان يكون العدد زوجا اوفردا نريد به ان اى وقت واى حالة تحقق اولم يتحقق احدى الشقين مثل ان يتحقق حال كونه زائدا اوناقصا اوغيرهما مما لايتناهى يخالفه الاخر الا على تقدير كونه زوجا وفردا معا ومن ذلك تخصص اوضاع المقدم بالفروض الممكنه الاجتماع معه وان لم يصدق شرطية كلية لان من الاوضاع مطلقا ان يفرض مع المقدم انفكاك التالى فى كل موجبة وح لايلزمه التالى فالحكم يلزمه على جميع اوضاع كذب وان يفرض معه مايستلزم التالى فى كل سالبة وح يلزمه التالى فالحكم بعدم لزومه الاوضع من الاوضاع يستحيل معيته المقدم وان كان ممكنا فى نفسه فلا يشمل الحكم عليه حتى يكذب وانما لم نشترط امكان تلك الاوضاع فى انفسها لان المقدم قد لايكون ممكنا فى نفسه فكيف حاله كقولنا كلما كان الفرس انسانا كان شاعرا اى بالقوة فان معناه لزوم شاعريته لانسانيته على تقدير كونه ناطقا و زاز اوقرنازا الى غير ذلك مما يمكن معيته الانسانيته وان كان محالا فى نفسه لاتقدير كونه صاهلا وان كان ممكنا لانه ينافى للزوم ثم لم يعتبروا عموم المراد اذا المقدم

قد لا يتكرر ولم يكتفوا بعموم الاوقات وقتها ولا بعموم الاوضاع
وحدها اذقد لا يكون لخصوص الوقت دخل فى النسبة اى فى اللزوم
وعدمه وفى العناد اوعدمه ويكون لخصوص الوضوع دخل فيهما
وبالعكس نحو لما كانت الشمس جارية كان فلكها متحركا فانه فى اى
زمان قدر لكن على وضع كون العالم كرويا او كان الشجر مورقا فانه
على اى وضع فرض لكن فى وقت الربيع فتدبر والمعتبر فى الاتفاقيات
الخاصة من المحالات خاصة اعنى الاوضاع المحققة فى نفس الامر لان
المقدم فيها معلوم التحقق على اى حالة كان لموضوع المعلوم الصدق
على الافراد والحكم يفيد ان التالى على تلك الحالة ايضا فلو اعتبر مع
المقدم كل من الحالات الجائزة الاجتماع معه لكان منها حالات لا تحقق
للتالى فيها فى الواقع ولا لزوم فالحكم بتحققها فيها كذب وفى العامة
عامتها لان المقدم فيها تقدير محض فاذا صدق التالى على كل تقدير
حتى على تقدير كذبه كان صادقا فى نفس الامر لا محالة وان بين ان
التالى يتحقق فى بعض وقت من اوقات تحقق المقدم على اى وضع كان
اوعلى بعض وضع من تلك الفروض ليتحقق التناقض والوقت كيف
كان اولا يتحقق او بين ان احدهما يخالف الاخر فى بعض وقت من
اوقات تحققه اولا تحققا على اى وضع كان اوعلى بعض وضع منها فى
اى وقت كان فان لم يعين ذلك البعض بل اطلق فالشرطية جزئية اما
موجبة وسورها فيهما قد يكون واما سالبة وسورها فيهما قد لا يكون
كقولنا قد يكون اذا كان الشئ حيوانا كان انسانا فلا يجاب حق على
وضع كونه ناطقا والسلب على وضع كونه صاهلا كقولنا قد يكون وقد
لا يكون اما ان يكون الشئ ناميا او جمادا فلا يجاب حتى على وضع
كونه من العنصريات والسلب على وضع كونه من الكليات وان عين
ولو محال الاجتماع مع المقدم فشخصية نحو اذا حلت الشمس بنقطة الحمل
فى السنة الاتية كان كذا وكذا والا اى وان لم يبين فمهملة كالمصدره
بلفظ ان ولو واذا بدون تعيين الوضع لانها للاهمال هنالك فالشرطية
يجرى فيها المحصورات الاربع وما فى حكمها ايضا لا باعتبار كون

طرفيها محصورة اومهملة بل باعتبار ازمان المحكوم عليه واوضاعه وفى الحمليات باعتبار افراده فعلى هذا يكون مآل الشرط اجتماع التالى مع المقدم فى زمان واحد كما ان مآل الحمل اجتماع المحمول مع الموضوع فى فرد واحد فلئن قيل لا اتحاد فى قولنا كلما طلع الفجر تطلع الشمس بعد ساعة اوساعتين قلنا ليس التالى فيه طلوع الشمس مطلقا ففى اى وقت فرض طلوع الفجر يتحقق ويتبين فى ذلك الواقت طلوع الشمس بعد ساعتين لكنه فى نحو ان جئتنى اليوم فقد اكرمتك امس مفوض الى حاتم طى عقلك ولئن قلت يصدق كل نائم مستيقظ فهل يتفق كلما كان زيد نائما كان مستيقظا قلت نعم لكذب قولك قد لايكون زيد نائما فى وقت ومستيقظا فى وقت اخر فتدبر الكلية لايصدق فى المتصلة ايجابا الا فيما كان التالى مساويا للمقدم اواعم منه مطلقا ولاسلبا ولافى مانعة الجمع ايجابا الا اذا كان تباين كلى بينهما وفى موجبة مانعة الخلو بين نقيضهما وهما لاتسلبان كليا الا اذا كان مساواة بين العينين فى مانعة الجمع والنقيضين فى مانعة الخلو والجزئية كاذبة فيما صدق فيه نقيضها فاحفظ

قال (وطرفا الشرطية فى الاصل الخ) اقول

لما كان طرفا الشرطية قضيتان فى الاصل فهما اما حمليتان كالامثلة المتقدمة اومتصلتان اومنفصلتان اومختلفتان اعنى حملية ومتصلة وحملية ومنفصلة ومتصلة ومنفصلة فهذه ستة اقسام الا ان ادوات الاتصال والانفصال اخرجتهما عن حد القضية بالفعل ولو اعتبر الاولية والثانوية لكان الاقسام تسعة واما المتصلة من المتصلتين فنحو كلما ثبت انه كانت الشمس طالعه فالنهار موجود يلزم انه كلما لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة ومن المنفصلتين فنحو كلما ثبت انه دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا اوفردا يلزم انه دائما اماان ينقسم بمتساويين اولاينقسم ومن المختلفتين فنحو كلما ثبت ان الشمس علة فمتى كانت طالعة كان النهار موجودا او بالعكس اعنى كلما ثبت انه متى كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا فطلوع الشمس علة ونحو كلما ثبت ان العالم حادث

اى فرض تحقق طلوع
م

اشارة الى ان فى امثاله طى قضية

لتصحح الاتحاذ فى الزمان
م

كانى لحصتها للحفظ
م

لايحمل الواو على السهو بغتة
م

(فهو)

فهو اما جوهر او عرض او بالعكس ونحو كلما ثبت ان الشمس متى كانت
طالعة كان النهار موجودا فاما عدم النهار او طلوع الشمس او بالعكس
اعنى متى ثبت انه دائما اما عدم النهار او طلوع الشمس فمتى كانت
الشمس طالعة كان النهار موجودا واما المنفصله فامثلتها هذه الامثلة
ايضا باى يتركب من عين احد الجزئين ونقيض الاخر لما ثبت ان كل
متصلة يستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين المقدم ونقيض التالى ومانعة
الخلو من نقيض المقدم وعين التالى فافهم

قال (وماهما ايضا اما صادقتان الخ) اقول

الاتصال او الانفصال بين الشيئين ان تحقق فى حد ذاته كان صادقا
وان لم يتحقق طرفاه ثم اذا نسب طرفاه الى نفس الامر فالاحتمال اربعة
صادقتان او كاذبتان او مختلفتان فالمتصلة اللزومية الموجبة كانت او جزئية
تصدق عن صادقين كلما كان زيد انسانا كان حيوانا وعن كاذبين
نحو كلما كان زيد فرسا كان صاهلا وعن كاذب يتلوه صادق نحو كلما كان
زيد فرسا كان حيوانا لا عن عكسه الا جزئية لان الكاذب لا يلزم
على كل تقدير بل على وضع لم يتحقق للزوم معه كعكس المثال
الاخير مستويا يعنى قولنا قد يكون ان كان زيد حيوانا كان فرسا ثم انه
قال هذا كلام ظاهرى والتحقيق انها اى اللزومية كلية كانت او جزئية
لا تصدق عن مختلفين مطلقا لما ستطلع عليه من ان التالى فى المثال المذكور
مقيد بكونه حيوانا فى ضمن الفرسية والمقدم فى عكسه هو هذا المقيد
وكون زيد حيوانا فى ضمن الفرسية كاذب فالكاذب لم يستلزم فى المثالين
الا كاذبا ولا دليل له على وجوب التقيد الا انه لو لم يقيد به الاصل لكان
مقدم العكس حيوانية زيد مطلقا وهو لا يستلزم فرسيته على وضع اصلا
مما يمكن معيته الا حال كون المقدم اعنى حيوانية زيد فى ضمن الفرسية
لا فى ضمن الانسانية وحيوانية زيد مع كونه فى ضمن الفرسية غير ممكن
الاجتماع واذا قيد به كان القيد فى العكس من ذات المقدم المحال المستلزم
لمحال اخر لا وضعا ممتنعا لمقدم ممكن ولقائل ان يقول هذا مناقشة لم ير
عن مثله لان اجتماع حيوانية زيد مع فرسيته ممكن وان لم يمكن فرسيته

مناقشة لا يثبت ولا يبطل
شيئا من القواعد العقلية
البينة او المبرهنة م

والمتصلة الاتفاقية الموجبة مطلقا لاتصدق عن تال كاذب والموجبة مطلقا من المنفصلة الحقيقية انما تصدق عن المختلفين ومن مانعة الجمع عن غير الصادقين ومن مانعة الخلو عن غير الكاذبين وذلك اجلى مما استدلوا عليه

قال (وايضا طرفاها كطرفى المحصلة آه) اقول

كما ان الحملية تكون محصلة ومعدولة فكذلك الشرطية فان طرفيها قضيتان فاما موجبتان اوسالبتان اومختلفتان فالموجبة من الموجبين مثل ماسبق وكذا السالبة منهما والموجبة من السالبتين نحو ان لم يكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا واماعدم الطلوع اوعدم الليل والموجبة من المختلفتين نحو ان طلعت الشمس لم يكن الليل والا يكون واما ان لاتطلع الشمس او يوجد الليل ولاعبرة بايجاب الاطراف ولابسلبها فى كون الشرطية موجبة اوسالبة وانما العبرة فيه بالحكم الشرطى فالحكم بوقوع الاتصال اوالانفصال ايجاب وان كان بين العدمين وبانتفائه سلب وان كان بين الوجودين توضيحه

وان قولك اذا طلعت الشمس ..

• فانه يكون الليل موجودا • تعقيب الاثبات • وكلاهما موجبتان

• فانه لايكون النهار موجودا • تعقب النفى •

• فليس انه يكون الليل موجودا • نفى تعقب الاثبات • وكلاهما سالبتان

• فليس انه لايكون النهار موجودا • نفى تعقيب النفى

فالحكم بلزوم السلب ايجاب وبسلب اللزوم سلب ولا اشتباه فى شئ من الصور الاربعة الابين الموجبة المعدولة التالى وبين السالبة البسيطة كما فى الحملية وقد اشير الى الفرق اللفظى بانه اذا قدم اداة السلب على حرف الشرط يكون سالبة نحو ليس اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود لكن تأخيرها عن حرف الشرط لايدل على الايجاب لوقوع كونها سالبة مع الباهرة كما فى قولنا اذا كانت الشمس طالعة لايلزم ان يكون الليل موجودا وليس فيه انه لزوم عدم اللزوم فيكون ايجابا لان اللزوم من ادوات الجهات لامن اصل التالى واذا لم يدل التأخير على ايجاب فقولنا

اذا جاء زيد لم يجئ عمرو ويحتمل ان يكون موجبة ان كان بمعنى يلزم ان
لايجئ عمرو وان يكون سالبة ان كان هو بمعنى لايلزم ان يجئ عمرو فتأمل
مافيه والفرق المعنوى ان الموجبة المعدولة التالى اخص مطلقا من السالبة
البسيطة لانه متى لزم نفى الشئ فثبوته غير لازم من غير عكس فليتدبر
قال (تنبيه كل حكمين آه) اقول
قد علم ان السالبة الكلية اللزومية لاتصدق فيما لم يكن بين المقدم والتالى
تباين كلى بحسب اللزوم وان كان بينهما تباين كلى بحسب الواقع فكل
حكمين يمكن اجتماعهما بان لايلزم من فرض اجتماعهما فى الواقع محال
لايصدق سلب اللزوم من بينهما كليا فبينهما لزوم جزئى اذ لابد لكل
منهما من وضع ممكن الاجتماع معه مستلزم للآخر اقله ان يفرض متحققا
حال تحقق الاخر فيلزمه لطبيعته وطبيعة الاخر ان يكونا متحققين فى الواقع
فكلما تحققا تحقق احدهما وكلما تحققا تحقق الاخر فقد يكون اذا تحقق
احدهما تحقق الآخر فلاجرم انه على بعض اوضاعه الممكنة يستلزم
الآخر وان لم يجتمعا فى الواقع اصلا لعدم تحقق المقدم على ذلك الوضع
فى الوقع كوجود الانسان و وجود العنقاء فلايصدق هناك السالبة
الكلية من اللزومية وان صدقت من الاتفاقية لان معنى تلك السالبة ان
لايوجد لزوم على شئ من الاوضاع الممكنة وقد وجد على بعضها
قيل فرض المقدم على وضع لايوجب كونه ملزوما لذلك الوضع بل
كونه مجامعا معه فغاية هذا الوانع المقارنة لااللزوم بناء على ان مطلق
اللزوم مفسر عندهم بامتناع الانفكاك واجاب ان المراد فرض وجوده
مع الاخر مع فرض ان يستلزمه اما بان يقتضيهما علة واحدة او بان
يكون بين عليتهما اقتضاء بوجه لان ذات كل منهما لايأبى عن مثل هذا
الوضع وقد اسقطناه فتفطن وكل حكمين لايلزم من فرض انفكاك احدهما
عن الاخر محال فليس بينهما لزوم كلى وان لم ينفك احدهما عن الاخر
ابدا كناطقية الانسان وناهقية الحمار لجواز الانفكاك على بعض الاوضاع
الممكنة هو وضع وجوده بدون الاخر مع فرض الا لايستلزمه بان
لايكون بينهما ولابين عليتهما اقتضاء بوجه فان ذات كل منهما لايأبى

وجد التد بر وذود
الاعتراض بجواز ان يفرض
محال مستلزم للنقيضين
م

عنه ايضا فيمكن اجتماع هذا الوضع مع كل منهما فلا يرد عليه ايضا ان
غاية هذا الوضع المقارنة لاسلب اللزوم قلت لاحاجة اليه لانا اذا
فرضنا الانسان ناطقا فى سنة ولم يكن الحمار ناهقا فى تلك السنة فرضا
لايلزمه ناهقية الحمار فى تلك السنة البتة لانه خلاف المفروض وكذا
الكلام فى العنادية الكلية والجزئية يعنى كل حكمين يمكن
انفصال احدهما عن الاخر فى الصدق بينهما عناد جزئى على
بعض الاوضاع الممكنة هو وضع تحقق احدهما بدون الاخر وان دام
عدم الانفصال بينهما كناطقية الانسان وصاهلية الفرس فلايصدق
هناك السالبة الكلية العنادية من مانعة الجمع وان صدقت الاتفاقية وكل
حكمين يمكن عدم انفصال احدهما عن الاخر فى الصدق فليس بينهما
عناد كلى فى الصدق وان دام الانفصال بينهما كوجود الانسان
ووجود العنقاء فلايصدق هناك الموجبة الكلية العنادية من مانعة الجمع
وان صدقت الاتفاقية وكذا الكلام فى الانفصال فى الكذب فى مانعة
الخلو ويتضح من المجمول حال المنفصلة الحقيقية وكل وضع يمكن
اجتماعه مع الملزوم لايكون منافيا للازم البتة فى اللزوم الكلى وان جاز
فى اللزوم الجزئى لجواز كون الملزوم فيه اعم والاعم قابل للاوضاع المتقابلة
المستلزم بعضها للشئ وبعضها لنقيضه ولابد لنا ان نثبت هذه القاعدة
والايورث شبهة ويقع اغلوطة فى انتاج المتصلتين الكليتين كلية
من الشكل الاول بتجويزان يمكن مع مقدم الصغرى اجتماع ثلثة اوضاع
مثلا ولامع مقدم الكبرى الااثنان منها فلايلزمه الاكبر على كل تقدير
فرض مثلا يصدق قولنا كلما كان الحجر انسا وفرسا فعلى وضع موافق
قدر من الصاهلية والناطقية وطلوع الشمس فهو انسان اذالكل
مستلزم لجزئه بالبداهة وكلما كان انسانا فعلى اى وضع موافق فرض
من الناطقية وطلوع الشمس فهو ليس بفرس لاعلى وضع كونه صاهلا
اذهو غير موافق فلاينتج هذا القياس لعدم الاندراج فليتفطن هكذا
• وماقال شارح المطالع من ان طبيعة المقدم فى الكلية مستقلة بالاقتضاء
ولادخل للاوضاع فيه وفى الجزئية غير مستقلة فيه فيكون هناك امر

كلماكان هذا فهوانسان
انساناوفرسا
طلو ناطقيه صاهليه
وكلماكان هذا فهولافرس
انسانا

(زائد)

زائد على طبيعة المقدم اذا انضم اليها يكفى المجموع بالاقتضاء فيكون
الملازمة بالقياس الى المجموع كلية و بالقياس الى طبيعة المقدم جزئية
فمما لاظنه بحق وما قال الكاتبى فى الشمسية من ان بين كل شيئين حتى
النقيضين لزوما جزئيا ببرهان من الشكل الثالث ان يقال كلما تحقق النقيضان
تحقق احدهما وكلما تحقق النقيضان تحقق الاخر فقد يكون اذا تحقق
احد النقيضين تحقق النقيض الاخر فسفسطة يقال ان نتيجة هذا الدليل
اما لازمة له اولا فان كان الاول يلزم الملازمة الجزئية بين النقيضين وهو
يستلزم ان لا يصدق سالبة كلية لزومية فى مادة اصلا وهو بط وان كان
الثانى فعدم اللزوم اما لفساد هيئة الشكل الثالث اولفسادة المادة اى
لكذب استلزام الكل للجزء كليا وكلاهما باطلان فلابد من القدح فيه بان
الكل لايستلزم الاالجزء الذى فى ضمنه كما ان الجزئى لايستلزم الاالكلى الذى
فى ضمنه فتاليا المقدمتين ان قيدا بقيد واحده ويقال كلما تحقق النقيضان
تحقق احدهما وحده وكلما تحقق النقيضان تحقق الاخر وحده فسدت
المقدمتان وفسدت النتيجة اذ لا يستلزم الكل جزئه منفردا وان قيدا
بقيد مع الاخر اوضمن المجموع صحتا وصحت لكن النتيجة ح قد يكون
اذا تحقق احد النقيضين مع الاخر تحقق الاخر معه وهو غير المط اذ الما ل
انه على هذا الوضع المحال مستلزم للاخر فيصدق والمط انه على بعض
تقدير من التقادير الموافقة يستلزم الاخر فلا يقال النتيجة شخصية بحسب
الوضع فيستلزم جزئية بحسبه ويثبت المط وكذا اذا لم يقيد بقيد فيقال
كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما مطلقا وكلما تحقق النقيضان تحقق
الاخر مطلقا فان الشرطيتين تكذبان لعدم استلزام الكل لجزئه المطلق
والنتيجة ايضا كاذبة اذ لا يستلزم احدهما الاخر على وضع موافق اصلا
نعم يستلزمه على فرض تحققه مع الاخر لكن ذلك الوضع ليس من اوضاع
الموافقة الممكنة الاجتماع معه فلا يصدق هناك موجبة جزئية لزومية
بخلاف ما اذا قيدا بالقيد الثانى اى بقيد مع الاخر فان تحققه مع الاخر ح
لايكون من اوضاع المقدم الممكن بل نفس المقدم المحال ولاشك فى استلزامه
للاخر جزئيا بل كليا هذا فان قلت لعل مراد الكاتبى من مدعاه ماذكر

فلاينتج الاقد يكون ان كان هذا انسانا و فرسا فهو لافرس مع انه شكل اول من كليتين منه

ولقائل ان يقول نحن نقيد به المقدم فنقول كلما تحقق النقيضان منفردين يلزم ان يتحقق الاخر ايضا منفردا فاذا تحقق احد النقيضين منفردا تحقق الاخر ايضا منفردا فيضل البحث عن سبيله كل الضلالة منه

ذكرتم من ان النقيض المقيد مع كونه مع الاخر قد يستلزم الاخر قلت مدعاه
اللزوم الجزئي المعتبرين كل شيئين فالنقيض بكل من الاعتبارين شي فلايتم
التقريب من وجه اخر كما لايخفى ولا يستريما وضحناه عن ابله فضلا عن ازكى
ولعمرك ان الانطباق على المعقولات الاولى واجب والنقيضان كزيد انسان
وليس بانسان بمعنى انهما متى تحققا تحقق احدهما انه متى كان زيد
انسانا وليس بانسان يلزم ان يكون انسانا اوليس هذه الصغرى الازومية
شخصية وكذا الكبرى فاينتج انه لو كان زيد انسانا فعلى ذلك الوضع المحال
يلزم ان لايكون انسانا ولاشك فى صدقه لكن لايثبت به ان احد النقيضين
على بعض فرض موافق له قد يستلزم الاخر فلا حاجة الى رفض قواعد
استلزام المقيد للمطلق اذكم بنى من الاحكام العلمية عليها ولا الى التزام
تقييدا كثر القضايا فائدة عطف الكلام المنفى بالواو فى قوة منع الجمع نحو
لايكونون الشمس طالعة والليل موجود والملازمة بين المنفى ونقيض
الموجب وهو باومنع الخلو نحو لم يعرق زيدا وكان فى البحر ويستلزم عين
المنفى عين الموجب وبحتى اوالا فى قوة استلزام المنفى للموجب
لكون ما بعدهما موقوفا عليه لما قبلهما نحو لم يكن الشمس
طالعة حتى يكون او الا اذا كان النهار موجودا ويعاند نقيض
المنفى عين الموجب واذا قيل يكون الليل موجودا ولايكون الشمس طالعة يراد
به الاتصال الجزئى كذا فى شرح المطالع

قال ﴿ فصل فى التناقض الخ ﴾ اقول

هذا فصل سابع التسعة وقد تصورت القضايا من قبل فليصدق احكامها
بعد من التناقض والعكوس فالتناقض اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضى لذاته امتناع صدقهما معا وكذبهما معا كقولنا
زيد انسان وزيد ليس بانسان فاختلافهما بهما جنس المعرف اذ قد يمكن
به صدقهما معا او كذبهما معا كقولك زيد ساكن زيد ليس بمتحرك وقد
لايمكن لكن لا لذات الاختلاف بل لاجل واسطة نحو زيد انسان زيد
ليس بناطق او لخصوص مادة نحو كل انسان حيوان ولاشى من الانسان
بحيوان فان امتناع كذبهما ليس بمجرد الاختلاف اذ يصح ان يقال لابل

انه لاثابت للكل ولامسلوب عن الكل اذاقطع النظر عن المادة ونحو
قولك بعض الايسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان فان امتناع
صدقهما معاالالذات الاختلاف ايضا اذيجوز ان يقال نعم انه ثابت
للبعض ومسلوب عن البعض الاخر اذاقطع النظر عن المادة بخلاف
قولك كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان فان اختلافهما
على هذه الهيئة اختلاف يقتضى هونفسه ان يكون احديهما واخرى
كاذبة كيف كانت المادة اذلايمكن ان يقال لابل انه لاثابت للكل
ولامسلوب عن البعض ولاان يقال نعم انه ثابت للكل ومسلوب
عن البعض فالتناقض هوهكذا الاختلاف وشرط تحققه فى الكل اى
فى جميع القضايا ثلثة هواتحاد القضيتين فى المحكوم عليه الذكرى والمحكوم
به وفى قيودهما الملحوظة باسرها واثنان هما اختلافهما فى الكيف والجهة
وفى المحصورات شرط سادس هواختلافهما فى كمية المحكوم عليه
اما اشتراط اتحادهما فى مفهوم الموضوع فلانه اذا اختلفا فيه لم يتناقضا
لجواز صدقهما معا او كذبهما نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم ونحو
بعض الناطق ليس بحيوان وكل انسان حيوان لافى ذات الموضوع
لانه فى الكلية جميع الافراد وفى الجزئية بعضها فاختلفا و بينهما تناقض
واما اشتراط اتحادهما فى المحمول ايضا فلانه اذا اختلفا فيه لم يتناقضا
كزيد شاعر وزيد ليس بعاشق واما اشتراط الوحدة فى القيود فلان
الرمان مأكول بعضه وليس بمأكول كله والجسم مغرق للبصر بشرط
كونه ابيض وليس بمغرق بشرط كونه اسود وزيد نائم ليلا لانهارا
ساكن بلد الاقرية اب لعمرو لالبكر والخمر فى الدن مسكر بالقوة لابالفعل
فلاتناقض الااذا اعتبر فى احديهما ما اعتبر فى اخرى ان قلت ذكر
فى جميع الكتب ان الاختلاف فى كمية القيود شر كما فى كمية
الموضوع كذبت ثم ان قلت انه لم يذكر فى شئ من الكتب كذبت
ايضا اذقد ذكر فى هذا الشرح فلاتغفل واما اشتراط اختلافهما
فى الكيف فلانه لواتحدا فيه لكان احديهما عين اخرى واما اشتراط
اختلافهما فى الجهة فلكذبهما معاضروريتين وصدقهما ممكنتين فى

قولك زيد نائم من المساء الى الصباح وقولك زيد ليس بنائم من المساء الى الصباح اصلا يجوز ان يكذبا فلا تناقض مع وجود الشروط م

مادة الامكان الخاص مثلا واما اشتراط اختلافهما فى الكم ايضا فلكذب
الكليتين فيما كان الموضوع اوالمقدم اعم نحو كل حيوان اوكلما كان
الشئ حيوانا فهو انسان ولاشئ من الحيوان او ليس البتة ان كان
الشئ حيوانا يكون انسانا وصدق الجزئيتين فيه نحو بعض بعض الحيوان
يكون او ان كان الشئ حيوانا فقد يكون انسانا و بعض الحيوان لايكون
اوان كان الشئ حيوانا فقد لايكون انسانا

قال (فالمناقض للموجبة المخصوصة آه) اقول

اذا حصل التناقض بين الشيئين يكون كل منهما نقيضا للاخر فيقال
لهما النقيضان بمعنى المتمانعين لذاتيهما كما فى هذا الباب او بمعنى المتنافيين
لذاتيهما كما فى باب التصورات وعكس النقيض فلكل شئ نقيض هو
رفعه وههنا اعتراض عريض لان الايجاب نقيض للسلب وليس برفع
له وان لزمه فالاولى ان يقال رفع الشئ نقيضه ليعم النقيض من الرفع
وغيره ورد بانه ليس السلب ورفعه مختلفين فينتقض تعريف التناقض
ويلزم ان يكون له نقيضان ولا يخفى انه مشترك الورود بين العبارتين
ولقد سلموا ان السلب رفع الايجاب فلا كلام لهم فيه مع اتفاقهم على
ان تقابلهما غير التقابل بالعدم والملكة ثم تكلفوا فى الجواب بل تعسفوا
ومنشاؤه خطأ فى تصور معنى الرفع اذ هو تنقيص شئ من الجملة لاضم
معنى النفى عليها فعلى هذا السلب رفع الايجاب كما ان الايجاب رفع السلب
حتى ان كل قضية يكون نقيضها انه ليس كذلك وهذا القدر كاف فى
اخذ النقيض لكن الباقى من الجملة بعد رفع النسبة عنها قضية اما ان
يكون النفسها نوع من باب القضايا فنأخذ عينها او للازمها المساوى
فنأخذ تلك اللازم فطلق اسم النقيض عليه تجوز اليسهل استعمالها
فى الاحكام فالمراد بالنقيض فى هذا الفصل احد الامرين اما نفس
النقيض اولازمه المساوى واذا عرفت ذلك فنقول كل موجبة مخصوصة
تناقضها سالبتها المخصوصة وبالعكس وهو ظ وكل موجبة كلية تناقضها
سالبتها الجزئية وبالعكس اذ نناقضها رفع الايجاب الكلى وهو مفهوم
مندرج فى السلب الجزئى عند هم كما اشار اليه بمثال ليس كل فى فصل

(المحصورات)

اى فى كمية الازمان
والاوضاع اذا اعتبر الحكم
عليها وفى كمية الافراد
اذا اعتبر الحكم عليها
منه

اشار الى ان يكون الايجاب
رفع السلب اظهر
من عكسه بهذا المعنى
منه

الثبوت الذى تخيله
من اول الكتاب الى الا
ان بالخطوط النازلة
من مفهوم المحمول الى
الافراد اذا رفع لم يبق
بينهما الا الخلاء والبعد
فيقتر فان يقع بدله النفى
بطبعه واذا رفع النفى يمتد
الخطوط ويعود الثبوت
بطبعه منه هكذا
انسان حيوان
ليس
ب ج د

ولاتما فهم الامر اظاهرا
اذ يقولون لا رفع شئ
من مفهوم الانسان
ونقيضه اللا انسان فقل
انه مرفوع كله فوقع
بدله غيره من المفهومات
لامتناع الخلاء ورفعه
مفهوم آخر من التصورات
فى غاية البعد عنه منه

المحصورات اونقول يناقضها مفهوم ان لاثبوت للكل وهو لايتصور الابشئ من الانتفاء ورفعه بان لايبقى من الانتقا شئ لايتصور الابالثبوت للكل وكل سالبة كلية تناقضها موجبتها الجزئية وبالعكس اذا رفع بان لا انتفاء عن الكل لايتصور الابشئ من الثبوت ورفعه بان لايبقى شئ من الثبوت لايتصور الا بالانتفاء عن الكل

قال (واما بحسب الجهة فالمناقض الخ) اقول اذا اعتبر الجهة فالضرورة تناقض الامكان والدوام يناقض الاطلاق لان ضرورة جانب تناقض رفعها عن ذلك الجانب وهو بعينه امكان خلافه وكذا دوام جانب ينقض رفعه عن ذلك الجانب فيلزم اطلاق خلافه واذا لااطلاق فى جانب يلزم دوام خلافه ان قلت يكذب قولك القمر يجب ان يكون منخسفا اوهو منخسف فى جميع الاوقات ويكذب انه يمكن ان لايكون اولم يكن منخسفا قط فلانم ان الضرورة تناقض الامكان ولا ان الدوام يناقض الاطلاق قلت المراد انه يناقضه بعد تحقق الشروط السائرة وههنا لم يوجد الاختلاف فى كمية الازمان فالمناقض للضرورية الذاتية هو ممكنتها العامة المخالفة لها فى الكيف لان وجوب جانب فى كل وقت من اوقات الذات وامكان خلافه فى بعضها مما يتناقضان وقيد المخالفة فى الكيف لئلا يتوهم انه كل ماصدق فيه الضرورة صدق فيه الامكان فكيف يتناقضان وحاصل الدفع الصادق بين الموافقين والتناقض بين المخالفين وكذا الكلام فى تناقض الدائمة والمطلقة العامة ومتصادقهما وللضرورة الوصفية هو حينيتها الممكنة لان وجوب جانب فى كل وقت من اوقات الاتصاف والامكان خلافه فى بعض حين منها مما يتناقضان وللضرورة الوقتية هو ممكنتها الوقتية لان وجوب جانب فى وقت معين وامكان خلافه فى ذلك الوقت تناقضان وللمشرة المطلقة هو ممكنتها الدائمة لان وجوب جانب فى وقت ما ورفعه بان لاوجوب لذلك الجانب فى وقت اصلا بان يكون خلافها ممكنا دائما مما يتناقضان والمناقض للدائمة المطلقة هو مطلقتها العامة لان دوام جانب فى كل وقت من اوقات الذات ووقوع خلافه فى بعضها مما يتمانعان

منع مجازى

وللعرفية العامة هو حينيتهـا المطلقة لان دوام جانب فى كل وقت من اوقات الاتصاف ووقوع خلافه بالفعل فى بعض حين منها مما يتمانعان اعلم انه قد يجمع الاحكام كما يقال ذهبى كثير وبابى مفتوح والبيت خال فنقائضها رفعها و رفع الجمع من بينها المستلزم لمنع الخلو بين نقائضها

قال (واما نقايض المركبات الخ) اقول

المركبة التى يحكم فيها على موضوع واحد بايجاب شئ له وسلبه عنه معا فنقيضها ان لا يتحقق مجموع الحكمين فى حق ذلك الموضوع قلت ليس هـذا حكم مانعة الجمع بل حكم بالكذب ولما لم يكن قضية اخذنا لازمه المساوى وهو ان يقع شئ من نقيضى الحكمين لا اقل ومحصله تريد لموضوع بين نقيضى حكميه على سبيل منع الخلو بالمعنى الاعم فعلى هذا التقرير كل موجهة مركبة من حكمين مختلفين سواء كانت موجبه اوسالبة اذ فرق وسواء كانت كلية اوجزئية لوفاء الدليل يكون نقيضها حلية واحدة مردد للموضوع نقيضا حكميه فتكون مشتملة لايجاب هو خلاف سلب الاصل وسلب هو خلاف موجبه شبيهة بالمنفصلة المانعة الخلو فنقيض قولك

ولاشئ من القضايا ما يحكم فيهـا بالكـذب كما مر فى بحث النسب

هو متحرك الاصابع بالضرورة فى اى وقت يكتب لا دائما اى كل فرد من افراد الكاتب

وليس هو بمتحرك الاصابع بالفعل فى بعض وقت من اوقات ذاته ما يمكن ان لا يتحرك اصابعه حين يكتب . حينية ممكنة هى نقيض الجزء الاول واما انه متحرك الاصابع دائما فانه كاذب . دائمة مطلقة هى نقض الجزء الثانى

هو ان تقول ليس كذلك بل منه فردا

ونقيض قولك لا دائما اى

. بمتحرك الاصابع فى وقت قـط من اوقات كتابه

لا يكون بالضرورة شئ منه اصلا .

. وكل فرد منه متحرك الاصابع بالفعل فى بعض اوقات ذاته

هو ان تقول ان منه فردا ممكن التحرك فى بعض حين الكتابة .

. فانه صادق

اوهو غير متحرك دائما لم يتحرك قط .

(وطريق)

وطريق اخذ نقيض المركبة ان تحللها الى بسيطين منهما تركيبها ثم تأخذ نقيضها وتردد هما للموضوع ويسهل ذلك بعد تحقيق نقائض البسائط على ما سبق

اذ تقول . من مشروطة عامة .. نقيضها .. حينية ممكنة . بينهما نقيضها
المشروطة الخاصة . ومطلقة عامة .. نقيضها .. دائمة مطلقة .. فالحملية المردة المحمول

والعرفية الخاصة . من عرفية عامة .. نقيضها .. حينية مطلقة .. بينهما نقيضها
. ومطلقة عامة .. نقيضها .. دائمة مطلقة .. فالمرددة بينهما
والوقتية . من وقتية مطلقة .. نقيضها .. ممكنة وقتية .. بينهما نقيضها
. ومطلقة عامة .. نقيضها .. دائمة مطلقة .. فالمرددة ايضا
والمنتشرة . من منتشرة مطلقة .. نقيضها .. ممكنة دائمة .. بينهما نقيضها
. ومطلقة عامة .. نقيضها .. دائمة مطلقة .. فالمرددة بينهما نقيضها

والوجودية اللادائمة . من مطلقتين عامتين . نقيضهما . دائمتين مطلقتين . فالمرددة بينهما نقيضها
. من مطلقة عامة .. نقيضها .. دائمة مطلقة .. فالمرددة
والوجودية اللاضرورية . و ممكنة عامة .. نقيضها . ضرورية مطلقة . بينهما نقيضها
والممكنة الخاصة . من ممكنتين عامتين . نقيضها . ضروريتين مطلقتين . فالحملية المرددة بينهما

هذا ولقد طولوا عليهم المسافة اذ اعتبروا نقيض المركبة الكلية منفصلة مانعة الخلو ونقيض المركبة الجزئية حملية مرددة المحمول او منفصلة ذات اجزاء ثلثة لامانعة الجمع ولا المنفصلة الحقيقية لان صدق المركبة بصدق كل من الجزئين وكذبها بكذب احد الجزئين او كليهما واذا كان بكذب احدهما كان احد جزئى النقيض اعنى المنفصلة صادقا والاخر كاذبا لامحالة واذا كان بكذبهما معا كان كلا جزئى النقيض صادقين معا فلا بد ان يكون الحكم فى النقيض على وجه يحتمل صدق احد الجزئين وصدق كليهما ليوجد التمانع الذاتى بين المركبة ونقيضها او الحكم

على ذلك لايكون الابان يكون تلك المنفصلة مانعة الخلو بالمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية تأمل ولم يعتبر وانقيض المركبة الجزئية منفصلة كذلك لانها لاتناقضها لكذبهما معا فيما كان المحمول ثابتا البعض الافراد دائما مسلوبا عن البعض الاخر دائما

حيوان .

كما فى قولك بعض الجسم .. بالفعل لادائما فانه كاذب مع كذب قولنا

وليس بحيوان

اما لاشئ من الجسم بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما اما كذب المركبة فلانها حكم على بعض الجسم بانه حيوان فى وقت دون وقت آخر ولا يخفى كذبه اذ الواقع ان بعضه حيوان دائما والبعض الاخر ليس بحيوان دائما وليس هناك فرد يتصف بالحيوانيه تارة وبعدمها اخرى وانما يتصور ذلك فيما كان المحمول عرضا مفارقا كالقيام والقعود وغيرهما نعم يصدق الجزئيتان القائلتان بان بعض الجسم حيوان بالفعل و بعضه ليس بحيوان بالفعل بل دائما لكنهما ليسا بجزئى المركبة الجزئية والا فكيف تكذب و جزاها صادقان بل جزأهاهما الجزئيتان ان المتحدتان فى الموضوع الحقيقى كما هو مقتضى تقييد الحكم عليه باللادوام كما لايخفى على المتامل فتأمل واما كذب المنفصلة اعنى قولنا اما لاشئ من الجسم بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما فلان الواقع خال عنهما لاثبوت للكل ولاانتفاء عن الكل بل الواقع هو احتمال ان يكون الثبوت للبعض والانتفاء عن البعض الاخر فلاتصدق الابضم هذا الشق وجعلها معهما منفصلة ذات اجزاء ثلثة وهو طريق اخرلهم فى اخذ نقائض المركبات الجزئية بخلاف تلك الحملية الكلية المرددة اذهى ليست بمعنى ان لايخلو الواقع عن الايجاب للكل والسلب عن الكل حتى يبقى احتمال آخر بل بمعنى ان يخلوا الكل عن الايجاب له والسلب عنه فاذا لم يشذ فرد بل كان كل واحد باحد النقيضين لاقل لم يوجد بعض بمجموع العينين البتة فنقيض المركبة الجزئية هو الحملية الكلية المرددة قلت وكذلك اذا وجد البعض باحد

سواءو جدالبعض الاخر به اوبالاخر اثبات التناقض بمعنى اللازم المساوى هكذا اذا تحقق احدالنقيضين لااقل فى حق كل فرد صدقت الحملية الكلية المرددة المحمول وح لايتحقق مجموع العينين فى حق البعض البتة فكذبت المركبة الجزئية ومتى وتحقق مجموع العينين فى حق البعض صدقت المركبة الجزئية وح لايتحقق شئ من النقيضين فى حق كل فرد فيتناقضان قلت هكذا اذا تحقق احد النقيضين لااقل فى حق البعض صدقت الحملية الجزئية المرددة وح لايتحقق مجموع العينين فى حق كل فرد البتة فكذبت الكلية المركبة كل فرد صدقت المركبة ومتى تحقق مجموع العينين حق الكلية وح لايتحقق شئ من النقيضين فى حق البعض البتة فيتناقضان منه

النقيضين لاقل لايكون الكل بمجموع العينين البتة فنقيض المركبة الكلية هو الحملية الجزئية المرددة فالتفريق بانتساق هذا العلم لا يليق فالمفهوم المردد بين الحيوانية الدائمة وبين سلبها الدائم اذا حكم على كل فرد من الجسم بمعنى ان كل فرد لايخلو عن احدهما كما هو مدلول تلك الحملية كان ذلك الحكم صادقا سواء كان كل جسم حيوانا دائما ولا حيوانا دائما اوكان بعضه حيوانا دائما والبعض الاخر لاحيوانا دائما فيصدق النقيض بهذا المعنى الشامل للاحتمالات الثلثة مع كذب الاصل وانما يصدق الاصل المقيد باللادوام فيما كان المحمول عرضا مفارقا نحو بعض الانسان كاتب بالفعل لادائما وح يكذب النقيض بهذا المعنى لاخذ الدوام فى جزئيه وهو مفارق اذ لوصدق لوقع احد لاحتمالات الثلثة اما كون كل انسان كاتبا دائما اولاشئ من الانسان بكاتب دائما او كون بعضه كاتبا دائما والبعض الاخر ليس بكاتب دائما والكل بط واستفيد مما ذكرنا ان لاخذ نقيض المركبة الجزئية طريقا اخر هو جعل المنفصلة ذات اجزاء ثلثة بان يقال فى المثال المذكور اما لاشئ من الجسم بحيوان دائما وكل جسم حيوان دائما او بعضه حيوان دائما والبعض الاخر ليس بحيوان دائما وظهر ايضا ان المراد من الحكمين الذين وقع الترديد بينهما الحكمان المكيفان بكيفية نقيضى الجزئين من الاصل لامطلق الحكمين

قال (ونقيض كل نوع الخ آه) اقول

نقيض كل نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية موافق له فى ذلك النوع لوجوب الاتحاد فى الوجود المعتبر مع الموضوع ومخالف له فى الكيف والكم لم يقل وفى الجنس قلت وفيه كما ان نقيض الشرطية موافق لها فى الجنس من الاتصال والانفصال وفى النوع من اللزوم والعناد والاتفاق ومخالف له فى الكيف والكم جميع ذلك بناء على ان نقيض كل شئ فى الحقيقة رفعه فنقيض النسبة بين الشيئين رفعها من بينهما وان اطلقوه مجازا على مايساوى النقيض الحقيقى ولذا جعلوا الاطلاق العام نقيضا للدوام الذاتى مع ان نقيضه الحقيقى رفع الدوام

قال (وقد يطلق التناقض الخ) اقول
التناقض فى هذا الفن كما يطلق على اختلاف القضيتين كذلك يطلق على اختلاف المفهومين المفردين عدولا ولا تحصيلا بحيث لا يصدقان معا على شئ واحد بل يمتنع لذات الاختلاف ثبوتهما معا لشئ مطلقا ولا يرتفعان معا عن شئ موجود فى طرف الثبوت من حيث انه موجود فيه وان جاز ارتفاعهما عن المعدوم فيه كالانسان واللاانسان فيسمى كل منهما نقيضا الاخر كما سبق فى باب الكليات بخلاف النقيضان بالمعنى الاول اذهما لا يجتمعان ولا يرتفعان لا عن موضوع موجود ولا عن موضوع معدوم وهذا الاختلاف انما يتحقق بعد اتحادهما فى اصل الصورة اذ لا تناقض بين النور واللاظلمة ولا بين الانسان واللاناطق وان لزم وذلك بان يعتبر مفهوم مع حصل لشئ ما وهو الطريق الطبيعى اومع انتفائه عن شئ ما وهو العدول عنه ثم يرفع ما اعتبر معه ليبقى اصل الصورة مع بدله اذ لا يتصور رفع اصل التصور واذن تجد الماهية المتصورة بالرفع فى غاية البعد عن الماهية المتصورة بالاصل بحيث لا يجوز العقل اتحادهما فى الهوية واما الرفع بضم معنى حرف النفى من غير ان ينقص عن الاصل شئ فتصور متسلسل لا نتصوره وقد علمت ان اداة النفى لا تدل على تصور مستقل بل علمت ان وجودها للعدم وعدمها للوجود

قال (فصل فى العكس المستوى الخ) اقول
هذا فصل ثامن التسعة فى العكس المستوى عكس القضية تحصيل اخص القضايا اللازمة لها بتبديل احد جزئيها بالاخر وقد يطلق على الحاصل بحذف التحصيل وطريقة المبرهن عليه ثلثة العكس المستقيم وعكس النقيض للقدماء وعكس النقيض للمتأخرين والمبرهن به ثلثة ايضا الخلف والافتراض والعكس كما ستطلع عليه فالعكس المستوى بالمعنى المصدرى تبديل عين احد جزئى القضية بعين الاخر مع بقاء كيف الاصل وصدقه فى جميع المواد كما اذا قلت كل حيوان ثم عكسته الى قولك بعض الحيوان انسان وهذا اولى من قولهم جعل الجزء الاول

فائدة قيد الحيثية ان لزيد مثلا وجود فى الخارج ووجود فى الذهن فيصدق انه ليس جزئيا ولا لاجزئيا من حيث وجوده فى الخارج لا من حيث وجوده فى الذهن فتفطن
منه

ثانيا لان القضية لايصير عكسا بتقديم المحكوم به والمراد الجزأن فى الذكر
لا فى الحقيقة اذلا بد ذات الموضوع بل بجعل وصفه محكوما به ويجعل
وصف المحمول بدله مرأتا للذات واستواؤه موافقته فى الكيف اذ لو
خالفه فيه لخالفه فى الصدق الا قليلا كما لو عكست الموجبة المذكورة
قولك بعض الحيوان ليس بانسان والعكس لازم لايخالف ملزومه فى
الصدق وان خالفه فى الكذب ولذا لم يعتبر بقاء الكذب وليس المراد
ببقاء الصدق ان الاصل والعكس يكونان صادقين لان قولنا كل حجر
انسان يلزمه بعض الانسان حجر وهو عكسه مع انهما كاذبان بل المراد
ان الاصل بحيث لوفرض صدقه لزم صدق العكس وبالمعنى الحاصل
بالمصدر هو اخص القضايا اللازمة للاصل الحاصلة بالتبديل يقال عكس
الموجبة الكلية موجبة جزئية لا كل قضية اذ يلزم الاصل قضايا عديدة
بالتبديل وعكسه ليس الا اخصه كقولنا لاشئ من الحجر بانسان فانه
يلزمه بالتبديل قولك لاشئ من الانسان بحجر وقولك بعض الانسان
ليس بحجر والعكس هو الاول الاول الاخص وكذا قولنا كل انسان
حيوان بالضرورة اذ يلزمه بالتبديل بعض الحيوان انسان حين هو
حيوان وبالاطلاق وبالامكان والعكس هو الحينية المطلقة لا المطلقة العامة
ولا الممكنة العامة اللتان كل منهما اعم مطلقا من الحينية المطلقة وقس
عليه البواقى ولا اعتبار لعكس المنفصلات لعدم امتياز احد جزئيها
عن الاخر بالطبع ولا فائدة فى عكس الاتفاقيات فالمعتبر المفيد ليس
الا عكس الحمليات المحصورة والمتصلات اللزومية

قال (فالموجبة كلية كانت الخ) اقول

قدم الموجبات جريا على الاصل وهم على العكس والاحكام اقسام
(ا) انها منعكسة الى كذا (ب) لا الى اخص منها (ج) لاعكس لها فالسلب
يثبت بالتخلف والاثبات بالبرهان فالموجبة سواء كانت كلية او جزئية
لا يلزمها العكس كلية لكذبه مع صدق الاصل فيما كان المحمول
او التالى عم نحو كل انسان او كلما كان الشئ انسانا فهو حيوان فانه صادق

وعكسه الكلى كاذب بل تنعكسان بحسب الكم الى موجبة جزئية لان
فيهما ذات موصوف بالمحمول فيكون بعضه وهو موصوف بالعنوان
فبعض المحمول موصوف بالعنوان وهو المط وفى الشرطية بعض وضع
هو فرض المقدم وحده اومع شئ فالتالى عليه وذلك الوضع يستلزم
المقدم وهو المط وبحسب الجهة فالدائميات الست لا تنعكس الا دائمة
حينية ولا الى دائمة ذاتية لجواز ان تكون اوقات العنوان اقل كالكتابة
واوقات المحمول اكثر كالانسانيه فلا يكون العنوان دائما للذات مادام
المحمول فضلا عن ان يكون دائماله مادام الذات بل تنعكس الى حينية
لانه متى تحقق كل انسان او بعضه حيوان بالضرورة اودائما
مادام الذات اومادام انسانا يوجد فرد هو حيوان حين كونه
انسانا فيكون انسانا حين كونه حيوانا فبعض الحيوان
انسان بالفعل حين كونه حيوانا او نقول لو لم يصدق عين
العكس لصدق نقيضه اعنى لاشئ من الحيوان بانسان مادام حيوانا
نعكسه سالبة بالبداهة فيلزم ماينافى الاصل وهو طريق العكس او نجعله
كبرى والاصل صغرى ينتج ان لاشئ من الانسان بانسان بالضرورة
اودائما وسلب الشئ عن نفسه محال وهذا طريق الخلف المعتمد عليه
فى الانتاجات لكن اعترض عليه بانا لانسلم انه لو لم يستلزم عين العكس
نقيضه الا ان ثبت ان كل شئ مستلزم لاحد النقيضين ومن البين ان
قيام زيد لا يستلزم قعود عمرو ولا عدم قعوده قلت نعم قد يستلزمه وهو
من المبين واجابوا بان المعنى الاصل يجب ان يجتمع مع عين العكس فى
الصدق والتحقق وان كان فى انفسهما محالين والا لا امكان ان يجتمع
مع نقيضه فى الصدق وهو مح منتج للمح ينتج من غير المتعارف انه لو
لم يجب العكس لامكن المح ثم نقول وامكان المح مح فيتم الدليل وفيه
نظر لان الامكان ليس من اصل التالى بل جهة له كما لا يخفى على من
له جهة علية من الموجهات فاللازم اجتماعهما فى الصدق بالامكان
والمستلزم للمح صدقهما بالفعل فلا يتكرر الحد الاوسط كما لو قلت كل
حمار يمكن ان يكون مركوبا للسلطان وكل مركوب السلطان فرس

لم يقل فى جميع اوقات كونه
انسانا ليشمل الحينية فان
عكسها حينية ايضا منه
فان قيل جاز ان يكون المح
لازما لمجموع الاصل
ونقيض العكس لا لهيئة
التركيب ولا لخصوصية
شئ منهما فلا يلزم استحالة
النقيض الا يرى اجتماع
ان اجتماع قيام زيد مع
عدم قيامه مستلزم اجتماع
النقيضين وليس وليس شئ
منهما مح قلنا المراد استحالة
اجتماع نقيض العكس مع
الاصل وذلك حاصل
لاستلزام المح وجاز مع ذلك
ان يكون نقيض العكس
امرا ممكنا فى نفسه لكنه
مستحيل الاجتماع مع
الاصل وهو المط
سد قدس سره

فانه ينتج كل حمار يمكن ان يكون فرسا فاعلم انا اذا اردنا ان نعلم استحالة شئ بالقياس الخلق لانفرض وقوعه بالامكان اذهو لايستلزم شيئا مالم يخرج الى الفعل بل نفرض وقوعه بالفعل ثم نبطل امكان لازمه ليبطل امكان المفروض وبهذا يتم البرهان قاطعا لايقال هذا البرهان يجرى الى اخص من ذلك العكس كالدائمة الحينية اذ نقول متى كان كل (ج ب) بالضرورة مادام الذات يجب ان يكون بعض (ب ج) بالفعل مادام (ب) والالكان بعض (ج ب) دائما بحكم العكس ولاشئ من (ب ج) حين هو (ب) بحكم نقيض العكس وانتج بعض (ج) ليس (ج) حين هو (ب) لانا نقول النتيجة لاتناقض عقد الوضع هنا كما هنا فلا استحالة فلا تنعكس هذه القضايا الا الى حينية مطلقة لكن الخاصتان منها اعنى الوصفيتان المقيدتان بلا دوام المحمول فعكسهما الحينية يكون مركبة ايضا بلا دوام العنوان لانه متى كان

متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا.

كل كاتب او بعضه.

لاد ائما اى وليس بكاتب فى بعض وقت.. فقد لزم

.كاتبا حين التحرك

ان يكون بعض المتحرك.

لاذائما اى وهو ليس بكاتب فى بعض وقت اذهو البعض الذى حكمنا عليه فى الاصل انه كلما كان كاتبا يكون متحركا وانه ليس بمتحرك فى بعض وقت فيلزم منه ان لايكون كاتبا فى بعض وقت اونقول والا فلو اجتمع نقيضه مع الاصل فى الصدق لانتج مع الجزء الاول كل متحرك متحرك دائما ومع الجزء الثانى لاشئ من المتحرك بمتحرك بالفعل واجتماعهما مح لكن هذا انما يتم فى الكلية واتى لادوام فيهما من الوقتيات الاربع والوجوديات الثلث تنعكس الى الاعم من بينهما وهى المطلقة العامة لانه اذا وجب المحمول للذات بالتوقيت اوثبت له بالاطلاق مع السلب بالفعل او بالانكان او بدونه يكون الذات بعض المحمول وقد ثبت له العنوان بالفعل على مذهب الشيخ فبعض المحمول يثبت له العنوان بالفعل وهو المط ولا

لان العنوان يجوز ان يكون قبل المحمول او بعده كما فى كل نائم مستيقظ ــه اعنى الوصفيتان بالرفع الحكم فافهم ــه

يلزم من قيت المحمول توقيت العنوان ولا من لادوامه لادوامه فليحفظ هذا فى ابيات الخواطر

قال (ولاعكس للممكنتين على مذهب الشيخ آه) اقول ذهب القدماء الى ان موجبتى الممكنتين تنعكسان الى ممكنته عامة والالكان كل (ج ب) بالامكان ولاشئ من (ب ج) بالضرورة فينعكس الى لاشئ من (ج ب) بالضرورة او ينتج بعض (ج) ليس (ج) بالضرورة هف او بفرض الذات (د) فدب بالامكان (ودج) فبعض (ب ج) بالامكان وهو المط لكن هذه الدلائل انما يتم لوثبت انعكاس السالبة الضرورية كنفسها ولم يثبت انعكاسها الادائمة او ثبت انتاج الممكنة الصغرى فى الشكل الاول والثالث والكاتبى توقف فى جميع ذلك والتحقيق الجزم بعدم انعكاسهما على (ظ) مذهب الشيخ فى عقد الوضع لجواز ان يكون العنوان ثابتا بالفعل لبعض فرد امكانى للمحمول ومسلوبا بالضرورة عن كل فرد فعلى ل اذ يصدق كل حمار مركوب السلطان بالامكان ولا يصدق بعض مركوبه حمار بالامكان لان كل مركوبه فرس بالضرورة وفى قوله على مذهب الشيخ اشارة الى ان الممكنة العامة بل الخاصة ايضا باعتبار جزئها الايجابى تنعكس الى ممكنة عامة على مذهب الفارابى فى عقد الوضع وان انعكاسها الى نفسها وانعكاس السالبة الضرورية الى نفسها متلازمان وان الممكنة منتجة فى صغرى الشكل الاول والثالث للاندراج البين على اعتباره فلا وجه لتوقف الكاتبى فى هذه الامور كما لايخفى وانما قلنا على (ظ) مذهب الشيخ اذ على تحقيق مذهبه لايقتصر العنوان على الفرد الذى وجد فوصف به بالفعل بل يشمل على الماهيات التى تعتبر فى العقل موصوفة به بالفعل امكن وجودها اولم يمكن حتى لايحتاج بعد الوجود الى الوصف والالفا الحاجة الى التقييد بالامكان وشرط الوجود فالمركوب اذا جعل موضوعا نريد به الماهية التى هى المركوب بالفعل فى العقل والاعتبار فلايطابقها شئ من الاحمر الموجودة خلافا للفارابى لكن الحمار المعدوم الذى هو فى العقل مركوب

بيت للحفظ
موجباتك كل وبعض
بعضه عكس ايت همكين
ايله دائم شش دوامك عكسنى
اطلاق حين ليك دوتر
كيبلرينه لادوام قيد يني
قات اى من يدى شيخه
كوره عكس اولمازممكنات
اوج وجوديات ودورت
وقتيه نك عكسى مدام
ايكلرندن الك عمدر اودر
اطلاق عام منه

قوله موجبتى الممكنتين
لم يقل الممكنتين الموجبتين
لان عكس الامكان
الخاص باعتبار الجزئى
الايجابى فافهم منه
ولهم فى هذه المطالب
برهان قوى وهو ان صدق
الممكنة مع امكان الصدق
المطلق متلازمان وبه يتم
المط مثلا اذا صدق كل
ج ب بالامكان امكن
ان يصدق كل ج ب بالفعل
فيمكن ان يصدق بعض ب ج

(بالفعل)

بالفعل يطابقها كالفرس الموجود فهو بعض المركوب بالفعل وهو
وان لم يكن حمارا مالم يوجد لكنه حمار بالامكان فبعض المركوب بالفعل
حمار بالامكان وهو ايضا حمار بالفعل فى اعتبار العقل فهو بعض الحمار
بالفعل وهو وان لم يكن مركوب بالامكان فبعض الحمار ايضا مركوب
بالامكان فالتعاكس بين الممكنتين ثابت على المذهبين مع الفرق بينهما
فالتوفق للتوقف على هذا التحقيق واعلم ان خارجية العكس وحقيقية
وهنيته على حسب عقد الوضع فى الاصل لا على حسب عقد الحمل فيه
اذ يصدق كل حار ممكن فى الذهن لا بعض الممكن حار فى الذهن بل
فى الخارج ولم ار من نبه عليه

قال (والسالبة الكلية تنعكس الى نفسها آه) اقول
والسالبة الكلية لا تنعكس مالم تدم ومادامت تنعكس الى سالبة كلية
كنفسها لكن ما باللادوام فتركيبها باللادوام فى البعض اما من الدائمين
فلان الضرورية المطلقة منهما لا تنعكس الى ضرورية كنفسها على
ظ مذهب الشيخ لجواز ان يكون المحمول مسلوبا بالضرورة عن جميع
الافراد الفعلية للعنوان وثابتا بالفعل لبعض افراده الامكانية وليكن ذلك
البعض (دفدب) بالفعل (ودج) بالامكان فبعض (ب ج) بالامكان
فيصدق لا شئ من مركوب (ج) السلطان بب بحمار بالضرورة ولا يصدق
لا شئ من الحمار (ب) بمركوب ج السلطان بالضرورة لصدق نقيضه
وهو قولنا بعض الحمار (ب) مركوبه (ج) لامكان فالسالبة الكلية من
الضرورية المطلقة والدائمة الذاتية انما تنعكس الى دائمة ذاتية سالبة
كلية ويتفطن بان يفرض للعنوان افرادا فعلية معتبرة الوجود يثبتها
ولو مرة فى مدة وجودها وليكن جميعها ابجد وافرادا امكانية او متناعية
لا يثبتها فى وقت اصلا وليكن هوز فالمحمول اذا لم يثبت بل لم يكن وقت
فالمحول اذا لم يثبت بل لم يكن ثبوته لشئ من ابجد فى وقت اصلا فالافراد
التى لها يثبت المحمول بالفعل هى غير ابجد وليكن هوز والعنوان لا يثبت
لشئ منها فى وقت اصلا من اوقات وجوها وان امكن فالمحمول اذا
لم يكن او امكن ولم يثبت لشئ من افراد العنوان فى وقت اصلا فاللازم

بالفعل فيصدق بعض ب ج بالامكان وعلى هذا القياس واجب بمنع التلازم فان صدق الامكان يقتضى وجود الموضوع وامكان الصدق يقتضى وجود الموضوع وامكان الصدق لا يقتضيه فيمكن ان يصدق كل عنقاء طائر بالفعل ولا يصدق بالامكان وفيه نظر سعد الدين منه

كل موضوع شيخ
حمار بالفعل مركوب بالفعل

كل اعتبارا اعتبارا
حمار بالامكان مركوب بالامكان

موضوع
فارابد

موجود هذا الفرس
موجود ذلك الفرس
فرد معدوم
موجود ذلك الحمار
موجود هذا الحمار

و بالفعل اعتبار
فبعض المركوب بالامكان حمار بالامكـ

انه يثبت العنوان لشئ من المحمول في وقت اصلا ولوامكن وهو العكس المط وقد يبرهن عليه بانه متى تحقق لاشئ من (ج ب) بالضرورة اودائما فان لم يتحقق معه لاشئ من (ب ج د) دائما لجواز ان يصدق معه بعض (ب ج) بالفعل وعكسه يناقض الاصل فان صدق بعض (ب ج) بالفعل ولاشئ من (ج ب) بالضرورة اودائما لانتج بعض (ب) ليس (ب) دائما وهو مح اذلايكون مايثبت للشئ بالفعل مسلوبا عنه دائما وليتدبر واما من العامتين فلان المشروطة العامة منهما لاتنعكس الى ضرورية وصفية كنفسها على ظ مذهب الشيخ ايضا لجواز ان يكون بعض افراد الفعلي للمحمول فردا امكانيا للعنوان كما سبق فلايلزم من امتناع المحمول عند فعلية العنوان الاعدم العنوان عند فعلية المحمول مع امكانه لاامتناعه اذ يصدق قولنا لاشئ من مركوب السلطان بحمار بالضرورة مادام مركوباله ولايصدق لاشئ من الحمار بركوب السلطان بالضرورة مادام حمارا وقد يقال لايجب الاتحاد في الذات في السالبة فامتناع سكون زيد مثلا وقت كتابته انما يستلزم امتناع كتابة زيد وقت سكونه لاامتناع كتابة عمرو وقت سكونه وفيه نظر لانه لوتم لدل على ان لايلزم العرفية ايضا فالسالبة الكلية من المشروطة والعرفية العامتين انما تنعكسان الى عرفية عامة سالبة كلية فقولنا بالضرورة اودائما لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا ينعكس الى قولنا دائما لاشئ من لساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع لان السكون اذا امتنع وقت الكتابة بالفعل لكون حصولها دائما بوضع محقق يقتضي المنافات فانما يلزم منه ان لايوجد الكتابة بالفعل وقت السكون لاان لايمكن لامكان حصولها بوضع ممكن لاينافي السكون ككونها بالفم او بتحريك القرطاس وان لم يوجد بذلك الطريق ابدا ويبرهن عليه بانه متى تحقق لاشئ من (ج ب) بالضرورة اودائما مادام ج فان لم يتحقق معه لاشئ من (ب ج) دائما مادام ج فان لم يتحقق معه لاشئ من (ب ج) دائما مادام ب لجواز ان يصدق معه بعض (ب ج) دائما مادام ب لجواز ان يصدق معه بعض (ب ج) حين هو ب وعكسه ينافي الاصل فان صدق بعض (ب ج)

بيت للحفظ سلب كلي عكس كلي پس دوام وصفي اوليان هفت لاعكسدر منعكسدر التسي ذاتي ذاتا دوام وصفي دروصفله يك دوتركيب مركب لادوام اني البعضله سلب جزئي خاصتين اولمازسه اولماز منعكس خاصتيندن كل واحد عرف خاصه منعكس

م
موضوع افراد فعلية افراد مكانيه ابجدهوز افراد فعليه محمول

موضوع محمول مسلوب
كاتب ساكن اليد

افراد فعلية و
افراد امكانيه
ج ب افراد فعليه

فهذان ساكن اليد بالفعل وكاتب بالامكان حين هو ساكن اليد
كاتب تحريك اليد
كاتب تحريك الفم

حين هو (ب) ولاشئ (من ج ب) بالضرورة اودائما مادام (ج) لانتج
بعض (ب) ليس (ب) حين هو (ب) وهو محال ناش من نقيض العكس
فالعكس حق واما من الخاصتين فلان المشروطة الخاصة منهما لاتنعكس
ايضا كنفسها لعدم انعكاس الضرورية الى الدائمة فالسالبة الكلية
من كل واحد منهما انما تنعكس الى عرفية خاصة سالبة كلية لكن تركيبها
باللادوام فى البعض اعنى من عرفية سالبة كلية ومطلقة موجبة جزئية
لامن الكليتين كاصلها اذالموجبة لاتنعكس كلية فان (ب) اذاكان مسلوبا
بالضرورة اودائما عن كل (ج) مادام (ج) وثابتا لكله فى وقت آخر
فح يكون مسلوبا عن كل (ب) اذا كان (ب) وثابتا لبضه لاقل اذا
لم يكن وليتفطن وقديبرهن عليه بان يقال اذا صدق بالضرورة
اودائما لاشئ (من ج ب) مادام (ج) لادائما صدق معه دائما لاشئ
(من ب ج) مادام (ب) لادائما فى البعض اى مع كون بعض (ب ج)
باطلاق اما العرفية العامة فلانها لازمة للعامتين ولازم العام لازم الخاص
واما اللادوام فى البعض فلانه لوصدق نقيضه اى لاشئ (من ب ج) دائما
لانعكس الى لاشئ (من ج ب) دائما وقدكان لادوام الاصل كل (ج ب)
بالاطلاق وهو ولايلزم اللادوام فى الكل اذيصدق بالضرورة لاشئ
من الكاتب بساكن مادام كاتبا لادائما و لايصدق لاشئ من الساكن
بكاتب مادام ساكن لادائما فى الكل اى وكله كاتب بالاطلاق لان الكاتب
فى بعض وقت هو بعض الساكن لاكله وهذه هى القضايا الست المنعكسة
السوالب ولاعكس للبواقى من الفعليات والممكنات اذقد يثبت محمولها
لمانفى عنه ويدوم له العنوان ولان الاخص من بينها وهى الوقتية
لاتنعكس لصدق قولنا لاشئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع
دائما مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان الذى هو اعم
الجهات اذكل منخسف قمر بالضرورة واذا لم ينعكس قضية فلا عكس
للاعم منها والالكان اللازم للعام غير لازم الخاص وهو مح ولا عكس
للسالبة الجزئية لجواز ان يكون كل فرد فعلى للمحمول فردا ضروريا
للعنوان والعنوان ثابت لشئ آخر لا يثبته المحمول وان تنافيا فيه

الظاهر ان يقال لان بعض الساكن كالحجر مثلا لايكون كاتبا اصلا ولعل العدول عنه لملاحظة دقيقة حين العوض فى الفكر منه

الا اذا كانت احدى الخاصتين فانهاح مثل كليتها منعكسة الى عرفية
خاصة لانا اذا قلنا بعض الكاتب لايكون ساكن الاصابع بالضرورة او دائما
مادام كاتبا لا دائما فقد حكمنا على زيد مثلا انه كاتب احيانا بحكم عقد الوضع
وانه ساكن اليد احيانا بحكم اللادوام فيكون بعض ساكن اليد ايضا واذ لم
يمكن ان يكون ساكن اليد وهو يكتب فالوصفان كلاهما وجدا فيه وتنافيا
فلا يكون كاتبا وهو يسكن معا انه كاتب احيانا و هو المط تنبيه احتج
الامام فى المخلص ان لا عكس للسوالب بانه يمكن ان لا يكون فرد من الانسان
كاتبا بالدوام فلو صدق وانعكاس لزمه صدق قولنا بعض الكاتب
ليس بانسان بالامكان وهو مح لان كل كاتب انسان بالضرورة والج
لان كل كاتب انسان بالضرورة والمح لايلزم من فرض وقوع الممكن فهو من
فرض الانعكاس فيكون مح نقله شارح المطالع و شرف عليه فتفطن
البحث ولم يتفطن ان افراد الكاتب بالفعل (ح) يكون غير الانسان فتفطن
قال (وانعكاس القضايا الى عكوسها اه) اقول
مسائل انعكاس القضايا الى عكوسها عكسا مستويا او عكس نقيض
لزوميات فى المعنى مقدمها الاصل وتاليها العكس لاصدقهما او كينونتهما
اونحوها مما يتوهم من التعبيرات فانها ادوات الاتصال وكلها نظريات
ثابتة بالخلف وعدم انعكاسها رأسا اوالى ماهو اخص من عكوسها
ثابت بالتخلف اما الخلف فهو هنا ان يضم نقيض العكس الى الاصل
لينتظم قياس منتج بالبداهة لما ينافى الاصل بان يفرض الاصل مقدما
مشخصا بوضع نقيض العكس واحدهما صغرى ليتلوه النتيجة المنافية
للاصل ولوان نقيض العكس من الممكن المعية لما انتجه تقول لو تحقق
الاصل مع نقيض العكس يلزم ما ينافيه وليس البتة اذا صدق الشئ
مع الممكن المعية يلزم ماينافيه فليس البتة اذا تحقق مع نقيض العكس
تحقق مع الممكن المعية فعلى هذا يكون القياس بسيطا من متصلة شخصية
ومن استحالة التالى لمخالفته لاقتضالى مقدمها ولك ان تركبه بصغرى مطوية
هى الاصل لو لم يتحقق نقيضه وسيجئ بيانه فى باب القياس وانما قلناه ههنا
لان الخلف اثبات المط بابطال نقيضه بان يفرض نقيض المسئلة

لاشئ
من الانسان بكاتب
زيد عمرو حمار فرس
ا ب ح د ه و ر

ليتلوه لازم مع كان تقول كلما تحقق الاصل تحقق معه العكس لانه كلما تحقق انه قد لا يكون ان تحقق الاصل تحقق معه العكس لامكن ان يتحقق الاصل مع نقيض العكس وكبراه متصلة موجبة كلية مقدمها تالك التالى وتاليهـا تحقق الاصل مع ماينافيه واستثنائى مقدمته الشرطية متصلة موجبة كلية هى نتيجة الاقرانى ومقدمته الاستثنائية بطلان تلك اللازم ينتج لايتحقق نقيض المسئلة فتدبر واما التخلف فبان توجد مادة لايلزم فيها العكس وان لزم فى مواد كثيرة فعلى هذا اتجه ان يقال فلاعكس للموجبة المتصلة ايضا اذ يصدق انه كلما تحقق النقضان تحقق احدهما ولا يصدق انه قد يكون اذا تحقق احد النقيضين تحققا معا نعم يصدق عكسه الجزئى بل الكلى بان تقول لو تحقق احد هما مع الاخر لتحققا معا لكن تقدير كونه مع الاخر ليس من الاوضاع الممكنة الاجتماع مع ذلك المقدم واجاب بانا لانم ان قيد مع الاخر وضع خارج عن ذلك المقدم الذى هو تالى الاصل فان اكثر المتصلات لمقيدات التوالى كقولك كلما كان زيد فرسا كان حيوانا اى فى ضمن الفرسية ولما جعل ذلك التالى بتمامه مقدما فى العكس كان ذلك القيد من اجزاء المقدم المحال لامن الاوضاع الخارجة الممتنعة الاجتماع مع المقدم الممكن هذا والصواب ان قضية النقيضان شخصية ولا بيان لعكوس الشخصيات فائدة قد يستدل على الانعكاس بانعكاس الاعم وعلى عدمه بعدم انعكاس الاخص لانه لما كان مطلق العكس مستويا كان اوعكس نقيض لازما للاصل ففى انعكس الاعم من بين هذه القضايا انعكس الاخص منها ايضا ومهما لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم وقد يبرهن على انعكاس الاصل بانعكاس نقيض العكس الى ماينافى الاصل وقد يستنتج بالاقتراض وهو ان يفرض فرد معين هو مع المحمول قضية على الاصل ومع العنوان قضية اخرى اوقضيتان على هيئة شكل ثالث فتفطن

قال (فصل فى عكس النقيض الخ) اقول

عكس النقيض هو الحكم المخالف اللازم من الحكم على الشئ على مالم يحكم عليه وهو عند القدماء ان يجعل نقيض المحكوم به محكوما عليه ونقيض

من قبل دعنى عن ثمرتان

اذ يجب ان يكون انتاجه
بتفطن الاندراج لابالعكس
والايلزم الدور
بيت للحفظ

مستوى سلبى كبى عكس
نقيضك موجبى سالبى عدلا
حكمده انك ايجابى كبى ليك
سنالبا ممكت كبى بسائط
لاعكس هم فقط شرطيه
دن ايجاب كلدر منعكس

المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق والكيف وحكم موجباته حكم
السوالب فى العكس المستوى وبالعكس اى وحكم سوالبه حكم الموجبات
ثمه حملية كانت اومتصلة حتى ان الموجبة الكليـة لم تنعكس مالم تدم
ومادامت تنعكس الى موجبة كلية دائمة كنفسهـا فما باللادوام فباللا
دوام فى البعض ولاعكس للبواقى وان الموجبة الجزئية لا تنعكس الافى
الخاصتين وتنعكس فيهما الى موجبة جزئية عرفية عامة والسـوالب
مطلقا تنعكس الى سالبة جزئية من الدائميات الست الى حينية مطلقة
اولا دائمة ومن الفعليـات السبع الى مطلقة عامة اما انعكاس الموجبة
الكلية من الحمليات الدائمة فلانه متى كان كل انسان لاحجرا فى الخارج
بالضرورة او دائما يجب ان يكون كل حجر موجود فى الخارج لاانسانا
دائما والا فبعض الحجر الموجود فيه ليس بلا انسان بل انسان فبعض
الانسان حجر بالفعل وقد كان لاحجرادائما هف واعتراض بانا لانم لزوم
المحصلة قلت لعل اللزوم الجزئى كاف اذ لو فرضنا انه قد يصدق مع
نقيض العكس فقد يمكن معه ماينافيه والصادق لايمكن ان يتحقق معه
ماينافيه اونقول لو تحقق قولنا كل انسان شئ فى الخارج دائما وتحقق
معه قولنا بعض اللاشئ الموجود فى الخارج ليس بلاانسان لم يجب معه
عدم انسانية اللاشئ فامكن معه انسانيته ولو سلم نأخذ نقيضى الطرفين
بمعنى السلب لابمعنى العدول واما انعكاسهامن المتصلة فلانه متى تحقق
انه كلما كان الشئ انسـانا كان حيوانا يتحقق معه انه كلما لم يكن الشئ
حيوانا يلزم ان لا يكون انسانا والا لامكن ان يتحقق معه انه اذالم يكن
حيوانا قد لايلزم ان لايكون انسانا بل يلزم ان يكون انسانا فانتج انه
قد يكون اذا لم يكن الشئ حيوانا يلزم ان يكون حيوانا وهف وفيه
ايضا ان عدم لزوم العدم اعم من لزوم الوجود فلا يستلزمه فلئن قلنا
كلما انتفى اللازم يجب ان ينتفى الملزوم اذلو انتفى اللازم وبقى الملزوم لما
كان اللازم لازما وهف يقال اللازم نفى الازمية على تقدير انتفاء اللازم
مع تحقق الملزوم فلا خلف اذالاصل اثبات اللازمية عـلى كل تقدير
ممكن الاجتماع مع تحقـق الملزوم والخلف انما يلزم لوكان تقدير انتفاء

(اللازم)

اذا اللازم على جميع التقادير الممكنة هو اللازم فى نفس الامر ٭

اللازم وضعا يمكن الاجتماع مع تحقق الملزوم ولقد اجاد المحقق الرازى حيثية الابحاث ههنا فى رسالة تحقق المحصورات ثم اجاب بان اللازم فى الاصل لازم فى نفس الامر فيصدق انه لازم على كل تقدير اتفاقية عامة ومعلوم انه لامعنى لموافقة الصادق للتقدير الاثبوته على ذلك التقدير ونقل عن الشيخ انه لولا هذا الكلام لايمكننا ان نقيس قياس الخلف مع انفسنا اذلا نقول عسى اذا اخذ نا نقيض الحق لم يصدق معه الصادق الاخر اذ يلزم عن كل كذب كذب ما ولولا ان الامر على هذا لكان اى حق رفعته رفعا اى حق يتفق و بطلت المناسبات بين ماهو لازم للشئ و بين مالا علاقة بينه و بينه واما عدم انعكاس الموجبة الكلية فيما لم يدم فلانه يصدق قولنا كل قمر فهو لامنخسف لاقمر بالامكان اذ كله قمر بالضرورة ومتى لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم واما عدم انعكاس الموجبة الجزئية رأسا فلانه يصدق بعض الحيوان لا انسان بالضرورة ولايصدق بعض الانسان لاحيوان بالامكان وكذلك يصدق قد يكون اذا كان الشئ حيوانا لم يكن انسانا ولايصدق قد يكون اذا كان الشئ انسانا لم يكن حيوانا واما انعكاس السالبتين جزئية لاكلية من الحمليات الدائميات الى حينية ومن الفعليات الى مطلقة عامة فلما سيذكروا واما انعكاسهما من المتصلات الى سالبة جزئية فلانه متى صدق انه ليس البتة اوقد لايكون اذا كان الشئ انسانا كان حجرا يجب ان يصدق معه انه قد لايكون اذا لم يكن الشئ حجرا لم يكن انسانا والا فكلما لم يكن حجرا لم يكن انسانا و ينعكس انه كلما كان انسانا كان حجرا وهو خلف وفيه ان الانعكاس لم يثبت

قال (وعند المتأخرين الخ) اقول

ماذكره القدماء هى الطريقة المستعملة فى العلوم لكن المتأخرون عدلوا عنها وقالوا عكس النقيض ان يجعل نقيض المحكوم به محكوما عليه وآلة للاحظة اغيار ماحكم عليه فى الاصل وعين المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق دون الكيف حتى يكون عكس قولك كل انسان حيوان قولك لاشئ من اللاحيوان بانسان وعكسه بعض اللاانسان

لاحيوان وحكم موجباته حكم السوالب فى العكس المستوى لكن حكم سوالبه ليس لحكم الموجبات ثمه اذلا عكس للسوالب مطلقا الافى المركبات الفعلية فلنبين كلتا الطريقتين على التوفيق والزبدة فى التحقيق اما الموجبات الكليات فانها لاتنعكس الافى الدائميات الست ففى الدائمتين منها تنعكس الى دائمة موجبة كلية عند القدماء وسالبة كلية عند المتأخرين لانه متى كان كل انسان حيوانا بالضرورة اودائما فكل لا حيوان لايكون انسانا اصلا بل يكون لا انسانا دائما والا فبعض ما ليس بحيوان انسان بالفعل ينتج مع الاصل بعض اللاحيوان انسان بالضرورة او دائما ويلزم الخلف ولاتنعكس الضرورية ضرورية كنفسها على ظ مذهب الشيخ اذ يصدق بالضرورة كل مركوب السلطان فرس ولايصدق بعض اللافرس ليس بمركوب له بالضرورة لان الحمار مركوب له بالامكان وفى الوصفيات الاربع منها تنعكس الى دائمة وصفية موجبة كلية كنفسها عند القدماء وسالبة كلية عند المتأخرين لكن مابا للادوام فتركيبها باللادوام فى البعض لانه متى صدق كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا لادائما وجب ان يصدق معه كل ماليس بمتحرك بالفعل لايكون كاتبا اصلا بل يكون لا كاتبا دائما مادام لامتحركا لادائما فى البعض اى معان بعض اللامتحرك ليس بلاكاتب بل كاتب بالاطلاق والافاما بعض اللامتحرك ليس بلاكاتب بل كاتب حين هو لامتحرك وكل كاتب متحرك بالضرورة مادام كاتبا ينتج بعض اللامتحرك متحرك حين هو لامتحرك وانه ينافى اصل الاصل واما لاشئ من اللا متحرك بكاتب بل كله لاكاتب دائما فلا يكون شئ من الكاتب لامتحركا فى وقت اصلا وقد كان لادوام الاصل لاشئ من الكاتب بمتحرك بالاطلاق المستلزم لقولنا كل كاتب لامتحرك بالفعل هف واما الموجبات الجزئيات فانها لاتنعكس لما مر الا من الخاصتين الى عرفية خاصة موجبة جزئية عند الحكما وسالبة جزئية عند المتأخرين لانه متى صدق بعض الكاتب متحرك الاصابع بالضرورة اودائما مادام كاتبا لادائما وجب ان يصدق معه قولنا بعض اللامتحرك ليس بكاتب

بل لاكاتب دائما مادام لامتحركا لادائما والا فكل واحد من اللامتحرك
اما كاتب حين هو لامتحرك فيكون لامتحركا حين هو كاتب وهو ينافى
اصل الاصل واما انه لاكاتب دائما وهو خلف ايضا اذقد كان لامتحركا
بحكم لادوام الاصل وكاتبا بحكم عقد الوضع فليتدبر

قال (واما السوالب الخ) اقول

واما السوالب فكلية كانت اوجزئيـة لايلزمها العكس كلية لجواز ان
يكون نقيض المحمول اعم كقولنا لاشئ من الانسان بحجر فانه يمتنع ان
ينعكس الى شئ من اللاحجر بلا انسان بل كله انسان ولاجزئية الا
فى الخاصتين من الدائميات الست وتنعكسان فيهما الى حينية لادائمة سالبة
جزئية عند القدماء وموجبة جزئية عند المتأخرين لانه متى صدق لاشئ
من الكاتب اوبعض الكاتب ليس بساكن مادام كاتبا لادائما وجب ان
يصدق بعض اللاساكن ليس بلاكاتب بل كاتب بالفعل حين هو لاساكن
لادائما والا فكل واحد من اللاساكن اما ان لايكون كاتبا بل يكون
لاكاتبا دائما مادام لاساكنا فلايكون ذلك الواحد لاساكنا اصلا بل يكون
ساكنا دائما مادام كاتبا وهومناف لاصل الاصل واما انه ليس بكاتب
بل هو لاكاتب دائما مادام الذات وهو خلف ايضا اذ قدكان ساكنا
بحكم لادوام الاصل وكاتبا بالفعل بحكم عقد وفى الوجوديتين لادوام
والوقتيتين من الفعليات السبع تنعكسان فيها الى مطلقة عامة سالبة
جزئية عند القدماء وموجبة جزئيـة عند المتأخرين لانه اذا صدق
لاشئ من الانسان ليس بمتنفس مطلقا اوفى وقت لادائما اولا بالضرورة
يجب ان يصدق بعض اللامتنفس ليس بلاانسان بل انسان بالفعل
والا فلاشئ من اللامتنفس بانسان بل كله لاانسان دائما نعكس الموجبة
عكس النقيض الى قولنا كل انسان متنفس اونعكس السالبة
عكس الاستواء الى لاشئ من الانسان بلامتنفس والانسان موجود
لصدق الايجاب عليه فى الاصل فيلزمه قولنا كل انسان متنفس دائما
وقدكان ليس بمتنفس بالفعل هف ولايتعدى قيد اللادوام والضرورة
الى العكس لصدق قولنا ليس بعض الانسان بلاكاتب بالفعل

لا بالضرورة مع كذب بعض الكاتب ليس بلا انسان بل انسان بالفعل لا بالضرورة لان كل كاتب انسان بالضرورة ولا عكس كالممكنات لشئ من السوالب المحضة كسوالب البسائط على طريقة المتأخرين لاحتمال عدم نقيض المحمول وايجاب عين العنوان على المعدوم كاذب واما سلب نقيضه كما هو طريقة القدماء فغير معلوم اللزوم عندهم لكن الحكماء حكموا ان السالبتين تنعكسان فى البسائط ايضا فى الدائميات الاربع الى حينية مطلقة سالبة جزئية لانه متى اذا قلنا لاشئ من (ج) اوليس بعض (جب) بالضرورة او دائما مادام الذات اوما دام الوصف يجب ان يصدق ماليس (ب) ليس بلاج حين هو ليس (ب) والافكل (لاج) مادام (لاب) نعكسه عكس النقيض الى قولنا كل (جب) مادام (ج) وهف وفى جميع الفعليات السبع الى مطلقة عامة سالبة جزئية لانه متى تحقق انه لاشئ من (ج) اوليس بعض (ج ب) فى وقت يجب ان يصدق بعض ماليس (ب) ليس بلا (ج) بالاطلاق والافكل لاب لاج دائما فكل (جب) دائما هف ومن الناس من ذهب الى انعكاسهما من الفعليات كلها على طريق المتأخرين ايضا الى مطلقة عامة موجبة جزئية وبرهن عليه بانه اذا صدق لاشئ من (ج) اوليس بعض (جب) بالاطلاق وجب ان يصدق بعض ماليس (ب) فهو (ج) بالاطلاق والافلاشئ من لاب ج وقتا من الاوقات فلاشئ من (ج) بلا (ب) اصلا ويلزمه كل (جب) دائما فيخالف الاصل ورد اللزوم ومن الممكنة عامة موجبة جزئية على طريقتهم بل الى سالبة جزئية ايضا على طريقة القدماء لانا اذا قلنا لاشئ من (ج) اوليس بعض (جب) بالامكان يجب ان يصدق بعض (لاب) ليس بلا (ج) بل هو (ج) بالامكان والافلاشئ من (لاب) ج بل كله (لاج) بالضرورة فلاشئ من (ج) بلا (ب) بل كله بالضرورة وهو الخلف ورد الانعكاس

قال (والشرطية الموجبة الكلية تنعكس آه) اقول يحتج على انعكاس الموجبة الكلية عكس النقيض من اللزومية الى لزومية موجبة كلية اوسالبة كلية على كلتا الطريقتين ببرهان الخلف والعكس

(بانه)

بانه متى صدق كلما كان (اب) فجد يجب ان يصدق معه اذا لم يكن جد ليس بلزم البتة ان يكون (اب) بل كلما لم يكن جد يلزم ان لا يكون (اب) والا فاذا لم يكن جد قد لا يلزم ان لا يكون (اب) بل يلزم ان يكون (اب) فعكسه عكس الاستواء الى قولنا اذا كان (اب) فقد يلزم ان لا يكون جد وهو نقيض تالى الاصل فيكون (اب) مستلزما للنقيضين اونضمه مع الاصل هكذا اذا لم يكن جد يلزم ان يكون (آب) وكلما كان (اب) يلزم ان يكون جد ينتج اذا لم يكن جد فقد يلزم ان يكون جد وهو استلزام الشئ لنقيضه فى الجملة وقد توقف الكاتبى فى انعكاسها لعدم تمام هذه الدلائل عنده لورود المنع على الاول بانا لانم استحالة استلزام الشئ للنقيضين لجواز ان يكون (اب) محالا ووب مح مستلزم لاجتماع النقضين وعلى الثانى ايضا بانا لانم ان الشئ لا يستلزم نقيضه فى الجملة اذ الملازمة الجزئية ثابتة بين كل امرين ولو كانا نقيضين ببرهان من الشكل الثالث بان نفرض مجموع النقيضين يلزمه احدهما ويلزمه الاخر اذ الكل يستلزم جزئه بالبداهة فيلزم احدهما الاخر فى الجملة لا يقل لا يلزم التوقف مطلقا لعلها تنعكس الى موجبة جزئية على طريقة القدماء او سالبة جزئية لزومية على طريقته والا فاتنعكس الى متصلة مطلقة لانه يقول اذا امكن اجتماعها مع نقيض نفسها امكن اجتماعها مع نقيض اى عكس فرض فان قلت هذا جار فى عكسها عكس الاستواء فلم يتوقف فيه قلت لعله ظفر بدليل اخر فيه من ان المقدم واجب الاجتماع مع عين التالى فاذا فرض عين التالى معه يستلزمه ولقد ظن المص ان البرهان تام لان استلزام الشئ لنقيضه باطل بالبداهة والدليل سفسطة ثم وقع فى حلها فى خطابين ولعمرى انه غلط فيه غلطين الاول دعوى البداهة اذ كثير اما يفرض وجود شئ ويلزمه ما يستلزم عدمه وبالعكس كما يقال لوامكن الهان لامكن التمانع وكلما امكن التمانع لما امكن الهان والثانى تمام البرهان به لان بطلانه فى نفس الامر لا ينافى صدق الاصل فلا يلزم الا ان يكون نقيض العكس كاذبا او فرضناه صادقا لكان الاصل ممكن الاجتماع معه وتحقيق المقام يقتضى اخطار مقدمات ثلث الاول ان عدم لزوم النسبة

وههنا اشكال اذ لو قلنا ان التالى بطل يلزم ان يكون المقدم حقا قلت نضمه ان الصادق لا يلزمه ما يستلزم عدمه منه

لمقدم امكان خلافهما معه والثانى ان لزوم النسبة له فى الجملة لايستلزم
عدم لزوم خلافهما له ايضا فيكون خلافهما ممكنا معه ايضا والثالث ان كل
شيئين يمكن اجتماعهما فبينهما ملازمة جزئية على بعض تقدير ممكن
فنقول انما التام ههنا هو برهان العكس لان نقيض العكس الموجب انه
اذا لم يكن جد قد لايلزم ان لايكون اب وسلب لزوم العدم امكان الثبوت
وهو لزوم فى الجملة فيلزمه انه اذا لم يكن جد قد يلزم ان يكون (اب) وهو
نقيض العكس السالب بعينه نعكسه عكس الاستقامة الى انه اذا كان
(اب) قد يلزم ان لايكون جد وهو عبارة عن امكان العدم المستلزم
لعدم وجوب الثبوت فيلزمه انه اذا كان (اب) قد لايلزم ان يكون
جد وهو ينافى الاصل فيكون ملزومه ايضا وهو نقيض العكس منافيا
للاصل فعينه واجب الاجتماع معه وهو المط ومعلوم ان الجزئية لاتنعكس
لما ذكر لكن من اى مادة علم عدم انعكاس السالبتين اللزوميتين وقد اقيم
البرهان على انعكاسهما الى جزئية على المذهبين بانه متى صدق قولنا
اذا كان (اب) ليس يلزم البتة او قد لايلزم ان يكون جد يجب ان يصدق
معه قولنا اذا لم يكن جد قد يلزم ان لايكون (اب) بل يمكن واذ يمكن فقد
يلزم ان يكون (اب) والا فاذا لم يكن جد ليس يلزم البتة ان يكون (اب)
بل دائما يلزم ان لايكون (اب) نعكس الموجبة عكس النقيض اذ قد ثبت
الى قولنا كلما كان (اب) كان جد وهو ينافى كلا الاصلين فعكسهما حق ونعكس
السالبة بالاستقامة الى قولنا اذا كان اب ليس يلزم البتة ان لايكون جد بل يمكن
واذ يمكن فقد يلزم ان يكون جد وهو ايضا ينافى الاصل الكلى فعكسه
حق لا الجزئى فهو غير معلوم وان كان الكل غير معلوم للكاتبى لعدم
تمام البرهان عنده اما على طريقة القدماء فلتوقفه على الانعكاس
النقيض وهو لم يثبت عنده واما على طريقته فلورود المنع بانا لانم اذا لم
يلزم (لاب) ان لايكون جد فقد يلزمه ان يكون جد لجواز ان لايلزمه
شئ من النقيضين فان اكل زيد لايستلزم اكل عمرو ولا نقيضه وقد اشرنا
الى الاثبات فلا تغفل واذ ثبت العكس السالب وسلب غطاؤه عن وجهه لم يبق
الاحتجاب فى ان العكس الموجب الجزئى ايضا لازم لكلا السالبتين والله الهدى

المراد امكان المعية لا الامكان فى نفسه ويجوز ان يكون محالا كاذبا *

(قال)

قال (الباب الثالث فى صور الدلة آه) اقول

لما فرغ عن المسائل التى بها يعرف جزئيات المرتب بالفكر انه من اى قسم منه كان يقال هذا مرتب من الموجبتين مثلا شرع فى بيان احوال المرتب من حيث الايصال لمجرد كونه مرتبا لا كيف ما اتفق اذ منه قولنا العالم حادث والاربعة زوج ولا بحث عنه فلابد لتميزه عما عداه من مميز شامل وقد كنا نعلم ان فى العالم شيئا متى علم يعلم منه شئ اخر لا لكل احد حتى المجانين بل للعالم بالارتباط كالوضع فى الالفاظ فليكن المرتب كذلك بل انما نسميه دليلا لذلك والا لنعرفه باستلزام المعلوم للمعلوم وحيث علمناه بوجه كونه مرتبا بالفكر من القضايا وحصصنا العلم به للعالم بالارتباط فلا نقض فى طرده بالمعرفات وسائر الملزومات ولا اشكال فى عكسه ببعض الاشكال ومعلوم ان العلم بالارتباط لا يوجب تحققه فالفاسد دليل زعما مستلزم لنتيجته زعما والمغالطات ادلة ادعاء لا حقيقة وقيد المغايرة لاخراج المركب المستلزم لجزئه كالشرطية لكن من المركبات ما يلزم من العلم بها العالم بعكوسها قلت لكن لا لكونها مرتبة بالتعقل ومأخذ الاشتقاق علة وكذلك حال السانحات اذ لا دخل للترتيب فيها ايضا فليتأمل واذا عم العلم من الظن دخل الخطابيات والاستقرائيات وامثالها وهذا غاية توجية التعريف المشهور ثم لقائل ان يقول العلم بالدليل الغير المشتمل للارتباط قد لا يذكر الارتبارط حتى يعلم منه الشئ الثانى نعم متى استعلم منه يذكره كاللفظ المذكر للوضع اذا استفهم منه المعنى فالدليل قول مؤلف من قضيتين فصاعدا يكتسب من التصديق به التصديق بقضية اخرى ولو فى الادعاء ظاهر فقوله من قضيتين فصاعدا لخرج القول الشارح ولا يخرج القياس المركب من قياسين فصاعدا وقوله يكتسب ح ليخرج ما لا يستحصل منه وان حصلت منه وقوله ولو فى الادعاء لئلا تخرج الادلة الفاسدة مادة او صورة ع عدم العلم بفسادها وقوله ظاهرا لئلا يخرج المغالطات التى علم المسيدل فسادها وقصد بها تغليط الخصم بل ولئلا يخرج القياس الشعرى لان الشاعر كالمغالط يدعى فى الظاهر تحصل التصديق

بما اورده والحق انه ليس بدليل حقيقة بل مجازا فلا بأس فى خروجه عن التعريف بل يجب فتأمل وعلى هذا مناط الدليلية ان يجعل العلم بتحققه ذريعة الى العلم بتحقق قضية اخرى سواء استلزم تحققه فى نفسه تحققها استلزاما كليا بالذات كالاستدلال على حال الشئ بحال كليه او بواسطة مقدمة اجنبية كالاستدلال عليه بحال المتعلق لكلية اولازمة غريبة كالاستدلال عليه بحال نقيض مستلزم لحال كليه اولم يستلزم كليا كالاستدلال على حال الشئ بحال جزئه او بحال مثله وسواء اكتسب منه اليقين كما فى البراهين او الظن كما فى الامارات او غيرهما كما فى السفسطة وتلك القضية المكتسبة تسمى مطلوبا ومدعى ونتيجة له بمعنى مطلق اللازم وفيه ان نتيجة الدليل قد لا يوافق المدعى فضلا عن كونها عينه بالذات وقد تطلق النتيجة على اخص القضايا اللازمة كما فى اطلاق العكس يقال نتيجة الضرب الاول هى الموجبة الكلية وانما لم تقتصر ههنا على الاخص كما اقتصر عليه فى اطلاق العكس اذ قد يستنتج الاعم من دليل يستلزم الاخص بخلاف العكس فتدبر واستلزامه للمدعى يسمى تقريبا والقضية التى يتوقف صحة الدليل على صدقها يسمى مقدمة له سواء كان جزءا منه كالصغرى والكبرى او خارجة عنه كالمقدمة الاجنبية والغريبة وكالحكم الضمنى بايجاب صغرى الشكل الاول وكلية كبراه ونحوهما هذا هو المعنى الاعم للمقدمة وقد تخص بالقضايا الاجزاء وقد تطوى بعضها لظهورها وحضورها من غير ذكر كان يكتفى بحملية واحدة فى الاقيسة الاستثنائية او يشار اليها بلفظ كالقيودات المشيرة اليها وكلفظة اذا الدالة على وقوع المقدم ولفظة لو الدالة على انتفاء التالى ولذا يكتفى ايضا فى استثنائية بشرطية واحدة كما فى قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا اكتفاء عن الرفع بدلالة اداة الشرط على الانتفاء لانها يدل على ان انتفاء المقدم لانتفاء التالى فى مقام الاستدلال ويسمى لو المنطقية وان عكسها العربيون الماضويون فى نحو قولهم لو جئتنى لاكرمتك قال (وصحة الدليل مشروط الخ) اقول صحة الدليل انما يكون بصحة مادته وصورته اما صحة الصورة فبان تكون مستجمعة لشرائط نذكرها بعد واما صحة المادة فبان تكون

(صادقة)

صادقة فى نفسها ومناسبة للمطلوب مشتملة على لازم احدى نسبتيه اوملزومها اوحامل احد طرفيه اومحموله بحيث ينتقل من العلم بها مع الصورة الصحيحة الى العلم بالمط فلا يصح المادة الغير المرتبطة كزوجية الاربعة بالنسبة الى حدوث العالم وان يكون معلومة قبله بالعلم المناسب للمط فلا يصح المقدمة الظنية فى مقام البرهان اذ لا يكتسب اليقين الا من اليقين ولا المادة التى لا تعلم قبل المط سواء علمت معه كالمادة التى تدور عليه اى على المط دورا معيا كابوة زيد لعمر والاستدلال على بنوة عمرو له لان المتضائفين متكافئان ذهنا وخارجا فلا يعلم احدهما قبل الاخر علما تصوريا اوتصديقيا وانما يعلمان معا وقد صرح الشريف المحقق بعدم صحة هذا الاستدلال فى كتبه فتأمل ياعم ابى فانى ابن ابن اخيك اوعلمت بعده لا يصدقه من لا يصدق المط كمواد الادلة المشتملة على المصادرة بلا دور باطل نحو العقل الفعال مؤثر فى عالم العناصر فهو موجود اولم يعلما اصلا كمواد الادلة التى تدور على المطلوب دورا باطلا اذا لعلم الكاسب علة يجب تقدمها على العلم المكتسب وعلى هذا المصادرة اعم لانها توقف الدليل على المدعى فيكون العلم بالدليل متأخر اوتقدمه شرط فيبطل لفقد هذا الشرط لالاستلزامه الدور كما وهم لان مجرد التوقف من جانب الدليل مبطل سواء انعكس التوقف من جانب المط ايضا كما اذا انحصر دليل المط فى ذلك الدليل وهو الدور الباطل اولم ينعكس كما اذا كان له دليل اخر صحيح ولا دور فيه وهو ظ وانما قال على هذا لان المصادرة على المش ان يجعل عين النتيجة اوملزومه جزء القياس فتساوق الدور

قال (فالدليل اربعة اقسام الخ) اقول

الدليل لا يعاند المدلول البتة فى التحقق فهو اربعة اقسام قسم مستلزم للنتيجة بالذات وهو القياس وسيجئ تفصيله وقسم مستلزم بواسطة صدق المقدمة الاجنبية هى مقدمة خارجة عن الدليل غير لازمة لاحدى القضايا المأخوذة فيه فى كل مادة كما فى القياس المساواة نحو (ا) مساو لب (وب) مساو لج فامساو لج وكقولنا الدرة فى الحقة والحقة فى البيت ينتج

ان الدرة فى البيب بواسطة مقدمة اجنبية هى قولنا ظرف الظرف ظرف فى الظروف الخارجية وهذا الظرف متعلق بالصدق وانما قيد به للاشارة الى ان تلك المقدمة غير صادقة فيما كان بعض الظروف ذهنيا كما فى قولنا اجتماع النقيضين موجود فى الذهن والذهن موجود فى الخارج فانهما صادقتان مع كذب النتيجة وكما فى الادلة المنتجة لنتيجة غير موافقة للط فى الاطراف كقولنا كل انسان جسم لانه حيوان وكل حيوان حساس فانه انما ينتج المدعى بواسطة صدق مقدمة اجنبية غير لازمة هى قولنا وكل حساس جسم وبه يتم التقريب وقد تكذب تلك المقدمة المشتملة على الاكبر كما اذا قيل بدلها وكل حساس رومى وسيق الدليل لدعوى ان بعض الانسان رومى كما انها تكذب فى قياس المساواة فى نحو اجتماع النقيضين فى الذهن فى الخارج فلا يتم التقريب وقسم مستلزم بواسطة المقدمة هى مقدمة خارجة عن الدليل لازمة فى كل مادة لاحدى القضايا المأخوذة فيه غير موافقة لها فى الاطراف احترز بقيد الخروج عن الاجزاء مثل الصغرى والكبرى وبقيد اللزوم فى كل مادة عن المقدمة الاجنبية وبقيد الاموافقة للقضايا فيه فى الاطراف عن العكس المستوى الموافق للاصل فى المحكوم عليه والمحكوم به فانه ليس بمقدمة اجنبية ولا غريبة فالمستلزم بواسطته يعد من القياس المستلزم بالذات نعم قد يطلق المقدمة الغريبة على المقدمة الاجنبية مجازا فتأمل ولا تقل ان حذف قيد اللزوم لازم وهذا القسم اى المستلزم بواسطة المقدمة الغريبة هو الادلة المستلزمة بواسطة عكس النقيض نحو كل انسان جسم لانه حيوان وكل لا جسم لا حيوان فانه انما يستلزمه بواسطة انعكاس الكبرى عكس النقيض الى قولنا وكل حيوان جسم ليرتد الى القياس على الشكل الاول وقسم غير مستلزم كليا وان استلزم العلم به الظن بالنتيجة كما لا يستلزم الظن بالدلالة السابقة الا الظن بها بناء على ان حصول الظن بالشئ من الشئ لا يتوقف على الاستلزام الكلى بينهما كما فى المطر عند استقبال السحاب المظلم الذى هو الدليل الاصولى مع التخلف كثيرا ومن هذا القسم الاستقراء الناقص وهو

الاستدلال على الحكم الكلى بتتبع اكثر جزئياته قلت بل هو اتفاق
الجزئيات المتتبعة فى الحكم بالاكبر عليها لتصحيح الحكم به على سائرها
كقولك الانسان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكذا الفرس وغيرهما
من الحيوانات غير التمساح فكل حيوان غير التمساح تحرك فكه
الاسفل عند المضغ والخلل فى الصغرى المطوية وقيد الاكثر احتراز
عن الاستقراء التام اذ هو قياس مقسم ومنه التمثيل المسمى عند الفقهاء
قياسا وهو اثبات حكم فى شئ لوجوده فى مثله بعلية الجامع بينهما
بل هو مشابهة الاصغر باصل فى معنى به ثبت له الحكم بالاكبر فيظهر ثبوت
ذلك الحكم للفرع ايضا كقولنا السماء كالبيت فى التأليف والبيت حادث
فالسماء حادث والخلل فيه فى الكبرى ويسمعون الاصغر المقيس فرعا
والاصل المقيس عليه شبها والوسط الذى هو المعنى المشترك بينهما
جامعا وعلة ويثبتون عليته تارة بالدوران وهو ترتب الاثر على ماله
صلوح العلية وجودا وعدما بمعنى ان الحكم يثبت عند ثبوت ذلك
الشئ وينتفى عند انتفائه وبهذا الاعتبار يسمى الحكم دائرا والمعنى
المشترك مدارا اذ الدوران امارة لكون المدار علة للدائر كان يقال
علة الحدوث هو التأليف لان الحدوث يدور على التأليف وجودا كما
فى البيت وعدما كما فى الواجب تعالى وتارة بالترديد كان يقال علة
الحدوث فى البيت اما التأليف واما الامكان والثانى بطل لصفات
الواجب تعالى فتعين الاول فظهر من هذا البيان ان الاستلزام
الكلى من حيث التحقق من مقدمات البرهان دون الامارة
لان صحتها لاتتوقف عليه لقائل ان يقول المساواة ايضا من هذا المقسم
قال لكنهم جعلوه من المستلزم الكلى اذ حملوا الاستلزام على الاستلزام
الكلى فى تعريف القياس واخرجوا به الاستقراء والتمثيل لا اياه الابقيد
لذاته وجرينا ههنا على ما اخطأوا فالصواب لهم ان يخرجوا به اياه
ايضا ويقيد لذاته ما بواسطة مقدمة غريبة او يحملوا الاستلزام على
مطلق الاستلزام ويخرجوا الكل بقيد لذاته كما لايخفى اللهم الا ان
يحملوه على الاستلزام الكلى ويعمموا المستلزم الكلى من المستلزم وحده

اومع ضميمة مقدمة اخرى كما اشار اليه ابو الفتح فى الاداب لكن عدم ذلك الاستلزام الكلى فى الاستقراء والتمثيل محل نظر ظاهر اذ الاستقراء مع ضميمة اتفاق جميع الافراد والتمثيل مع ضميمة علية الجامع مستلزمان كليا وان لم يستلزما وحدهما كقياس المساواة والقياس المركب ولا مخلص الا بان يقال المراد بالاستلزام الاستلزام الكلى المقطوع وحده او بضميمة مقدمة فح لا يوجد ذلك الاستلزام فيهما اذ لا يمكن القطع بحكم الضميمة فيهما بخلاف قياس المساواة فليتأمل واعلم ان قولهم نتيجة الدليل تابعة له لاخس مقدماته كيفا وكما وعلما معناه ان وجد فى المقدمات بالمعنى الاعم سالبة تكون النتيجة سالبة ايضا وان وجد جزئية كانت جزئية وان وجد ظنية ايضا وان اثنتان او الجميع فاثنتان او الجميع وان لاخسة فلا خسة ورد عليه بان نتيجة الضرب الاول من الشكل الثالث والرابع جزئية ولا جزئية فى شئ من مقدمتيهما ورده بان المراد المقدمات بالمعنى الاعم اذ النتيجة كما تكون تابعة للقضايا الاجزاء فى الامور تكون تابعة للمقدمات الخارجة كالعكس المستوى فيهما وهو جزئية فالنتيجة فيهما جزئية كالعكس الموقف عليه وكعكس النقيض فيما يتوقف انتاجه عليه وكالاستلزام الكلى فى البراهين الموقوفة عليه فانه اذا لم يكن قطعية لا تكون النتيجة قطعية والاستلزام مقدمة خارجة عنهما

قال (القياس دليل يستلزم آه) اقول

العمدة فى احتجاج هو القياس فلنبينه فى سبعة فصول (ا) فى تعريفه وانقسامه والاستثنائى والاقترانى (ب) فى احكام الاستثنائيات (ج) فى اقسام الاقترانيات بحسب صور اجزائها (د) فى اشكالها الاربعة بحسب ترتيبها وضروب كل شكل بحسب كميات الاجزاء وكيفياتها (ه) فى المختلطات بحسب الجهات (و) فى الاحكام المخصوصة بالاقترانيات الشرطية (ز) فى انقسام الكل الى البسيط و المركب فالقياس دليل يستلزم النتيجة لذاته فالدليل اولى من القول لانه جنس قريب والاستلزام بمعنى متى تحقق مضمونه تحقق مضمون النتيجة علم اولم يعلم فتى تخيل تخيلت لا متى كذب كذبت نحو كل انسان حجر وكل حجر ناطق فكل انسان

ناطق وليس مرادهم من قولهم لذاته هى الواسطة فى الثبوت لان ثبوت الاستلزام لكل قياس هل لذاته ام لجزئه ام لامر آخر فهو غير معلوم بل مرادهم نفى الواسط فى الاثبات لانفى كلها حتى يلزمهم خروج اقيسة لايعلم استلزامها الا بواسطة البرهان بل المراد من الاستلزام الذاتى ان لايكون اثباته بواسطة مقدمة اجنبية او غريبة وان كان بواسطة اخرى كالعكس المستوى فى الاشكال الغير البينة الانتاج ولايخفى مافيه من الكلفة ولقائل ان يقول القياس المساواة مع اجنبية مطوية قياس مركب وبدونها قياس مفرد ومابواسطة عكس النقيض قياس كامل كما بواسطة العكس المستوى فلاوجه لاخراجهما عن الحد والالايح لى ان قيد لذاته كما فى تعريف التناقض ليخرج مايستلزم كليا لكن لالنفس القياس وهيئته بل لخصوص المادة كقولنا لاشئ من الانسان بفرس وكل فرس صهال هذا وان للراجى لاحسن تفصيلا فى الدر الناجى اعلم ان فى القياس لزومين لزوم على بمعنى الاستعقاب هو به من اقسام الدليل وهو لزوم جزئى مشروط بامور كتسليم المقدمات وتفطن الاندراج فى كل شكل ولزوم كلى بحسب التحقق كما اشير اليه وح لايعتبر المفهوم المخالف فى قولهم متى سلمت اذ هو للتعميم بمعنى سلمت مقدماته اولم تسلم وللسيلكوتى فى هذا المقام بيان يكشف عن عثرات الناظرين

قال (فالقياس ان اشتمل على مادة النتيجة آه) اقول

اذا لم يكن تصور الطرفين كافيا فى تعين النسبة فاما ان يعلم موافقتها او مخالفتها لنسبة اخرى معلومة فتعين او يعلم موافقة طرفيها او مخالفتهما لامر فيعلم الموافقة او المخالفة بين الطرفين والاول يسمى قياسا استثنائيا يشتمل على مادة النتيجة مع صورتها او صورة نقيضها فالمشتمل على صورتها يسمى مستقيما كقولنا كلما كان العالم متغيرا كان حادثا لكنه متغير فهو حادث والمشتمل على صورة نقيضها يسمى غير مستقيم كقولنا لو لم يكن حادثا لم يكن متغيرا لكنه فهو حادث والمقدمة المشتملة على النتيجة او نقيضها تسمى مقدمة شرطية والمقدمة الاخرى استثنائية مطلقا لانها ربما تصدر بكلمة لكن وواضعة فى المستقيم اذ هى عبارة عن حقيقة

المقدم ورافعة فى غير المستقيم اذهى عبارة عن بطلان التالى والثانى
يسمى قياسا اقترانيا يشتمل على مادة النتيجة فقط حافتها فى مقدمة وحافتها
الاخرى فى مقدمة اخرى كقولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث
فالعالم حادث والمواد التى تنحل اليها مقدمتها تسمى حدودا فالمادة التى
هى المحكوم عليه فى المطلوب تسمى حدا اصغر لقلة افرادها والمقدمة
التى تشتمل عليها صغرى والتى هى المحكوم به فيه تسمى حدا اكبر
وماتشتملها كبرى والجزء المتكرر نفسه اولمتعلقه المشترك بينهما يسمى
حدا اوسطا لتوسطه بين طرفى المط فى الشكل الاول المعيار
للبواقى اولتوسطه بين العقل والنتيجة ولذا يطرح عند اخذها كما هو
شان الوسائط وقد اشير الى طريق اخذ النتيجة من القياس الاقترانى
فافهم والهيئة الحاصلة من اقتران الوسط بالطرفين بحسب الحمل
والوضع تسمى شكلا ومن اقتران الصغرى بالكبرى بحسب الكم والكيف
ضربا ولذلك قد يتحد الشكل مع اختلاف الضرب ويعكس وليس
اعتبار الصغروية والكبروية بالتقديم والتأخير بل بالنظر الى اصغر
المط واكبره وقد يطلق الصغرى على المقدمة الاولى وان لم تشتمل على
المحكوم عليه بل على الاكبر والكبرى على مابعدها وان لم تشتمل
على الاكبر بل على نقيضها كما فى صغرى الاستقراء وكبراه وكما فى كبرى
المستلزم بواسطة عكس النقيض وفى كبريات الاقيسة المنتجة لمنفصلة
قال (فصل القياس الاستثنائى مطلقا) اقول
ثانى الفصول السبعة فى احكام القياس الاستثنائى قدمه على الاقترانى
على عكس المتون لانه يجمع اقسامه بين الانتاج بخلاف الاقترانى
ولان اثبات انتاج ماعدا الشكل الاول بالخلف والعكس والافتراض
يتوقف عليه فتأمل حتى تقف عليه ولما كان الاستدلال به باثبات
موافقة جانب من الشكوك الحملى اوالشرطى اومخالفته لنسبة حملية
اوشرطية واثبات تلك النسبة اورفعه لزم ان يكون احدى مقدمتيه
شرطية احد طرفيها المط اونقيضه وطرفها الاخر تلك النسبة الاخرى
واخريهما ابقاء تلك النسبة سلبا اوايجابا على مااعتبرت اورفعها ليطابق

ولعل وجه التأمل المنع بان
الشرطية الجزئية مع
الحملية نظرى غيربين
منه

الواقع فالقياس الاستثنائى مستقيما كان اوغير مستقيم لايتركب من حمليتين
بل من حملية وشرطية اومن شرطيتين وشرط انتاجه امور ثلثة الاول
ان تكون لزومية ان كانت متصلة وعنادية ان كانت منفصلة لانه اذا
لم يجب موافقة الطرفين او مخالفتهما كما فى الاتفاقية لايلزم من حكم
احدهما حكما موافقا اومخالفا للاخر والثانى ان تكون الشرطية موجبة
لان سلبها عبارة عن سلب الجهة وقد عرفت انها شرط والثالث
ان تكون الشرطية كلية لانها لوكانت جزئية اوشخصية لكانت
موافقة الطرفين اومخالفتهما واجبة على بعض ووضع منفك ووضع احدهما
اورفعه يتحقق بدون تحقق ذلك الوضع فلا يعلم منه حكم الاخر
اللهم الا ان كانت الموافقة اوالمخالفة بينهما واجبة فى وقت معين بناء
على حال ممكن اومحال واعتبر وضع احدهما اورفعه مع تحقق ذلك
الحال فى نفس الامر نحو ان كان زيد انسانا وهو حجر يلزم ان يكون
جمادا لكنه انسان وحجر فى نفس الامر ينتج انه جماد لان الملزوم اما الوضع
فقط اوهو مع المقدم فاذا تحققا تحقق اللازم وان قلنا لكنه ليس بجماد وهو
حجر فى نفس الامر ينتج انه ليس بانسان اذ الوضع ثابت مع انتفاء اللازم
فيتبين ان الملزوم هو المقدم فيجب انتفاؤه وقد يتركب هذا القياس مستقيما
من المظنونات كتقول المنجمين ان لواقترن السعدان فى هذه السنة مع طلوع
نجم كذا يكون سلطان الاسلام غالبا ثم تعرفهم بالحساب انهما اقترانا حقا
فى هذه السنة مع طلوعه واستنتاجهم منه انه يكون غالبا ان شاء الله تعالى هذا
والمذكور فى الكتب المتداولة ان كلية الشرطية ليست بشرط بل الشرط كلية
احدى مقدميه حتى لوكانت الشرطية جزئية لكن كانت قضية كلية باعتبار
الازمان والاوضاع لكن القياس منتجا وذلك الشرط ايضا اذا لم يتحد
حكمهما فى الوقت والوضع والافينتج بدون كلية شئ منهما والمص ناقش
فى عباراتهم لافى اعتباراتهم والحق عنهم بمراحل لان الملازمة الجزئية
ثابتة بين المقدم الدائمى والمناقضات الممكنة الاجتماع معه كقولنا
قد يكون ان كان زيد انسانا كان الفرس ضاحكا ثم ان اراد و بكلية قولنا
لكن زيد انسان انه انسان فى نفس الامر فهو انسان على تقدير كون

لايقال قد استنتجنا بالملازمة
الجزئية نحو متى تحقق انه
قد يكون اذا صدق
الاصل لم يصدق معه العكس
فقد يكون اذا صدق
صدق معه ماينافيه لكن
ليس البتة اذا صدق صدق
معه ماينافيه فانه قياس
منتج انه لايتحقق قط
تلك الجزئية الملزومة
لانا نقول المقدم الشرطية
فيها كلية وجزئية طرفيها
الايضر كليتها محمد
ناقش مناقشتين فى قوله
الاولى ان التقييد باعتبار
الازمان والاوضاع مستدرك
لان كلية الشرطية لاتكون
الابهما واجاب ان المقدمة
الاستثنائية قد تكون حملية
وقد عرفت ان الكلية
الحملية باعتبار الافراد
لا باعتبارهما فلو لم يقيد
لتوهم ان الشرط هو كلية
الشرطية باعتبار الازمان
والاوضاع التى لانها
فى وضع المقدم وكلية
تلك الحملية باعتبار
الافراد وليس كذلك بل
الشرط فى تلك الحملية ايضا
كليتها باعتبار الازمان والا
وضاع المعتبرة بل مطلقا

الفرس ضاحكا وعلى تقدير كونه غير ضاحك وعلى سائر التقادير المتناقضة كلها فلا يلزم منه ان الفرس قد يكون ضاحكا لجواز ان يكون بعض منها هو الملزوم او شرط اللزوم ولم يتحقق وان اراد وانه انسان وجميع التقادير المتناقضة الممكنة الاجتماع معه متحققة فمع انه ليس معنى تلك القضية يستحيل صدقه وكذلك حال الرفع لانهم ان ارادوا بكلية قولنا لكن الفرس ليس بضاحك فى نفس الامر انه ليس بضاحك على تقدير اصلا لم ينتج لجواز ان يكون ملزومه الباطل هو بعض من تلك الاوضاع لا المقدم وان ارادوا انه ليس بضاحك مع تحقق كل من تلك التقادير المتناقضة تعين ان الملزوم هو المقدم فيكون باطلا لكن هذا المعنى بعيد عن الاعتبار بل لا يمكن صدقه نعم لو كان معنى الجزئية ان الموافقة او المخالفة واجبة فى بعض الازمان بدون اعتبار الاوضاع لكان الاستثناء الكلى بحسب الازمان منتجا نحو ان كانت الافلاك متحركة على هذه الهيئة فقد يلزم ان تكون الشمس منكسفة لكن الافلاك متحركة على هذه الهيئة دائما فالشمس قد تكون منكسفة او لكن الشمس لا يكون منكسفة فى وقت اصلا فالافلاك قد لا تكون متحركة على هذه الهيئة وفيه تأمل فليتأمل ٢

قال (فان كانت الشرطية متصلة الخ) اقول

المقدمة الشرطية اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة فاستثناء وضع المقدم واثبات عينه موجبا كان او سالبا قياس مستقيم ينتج عين التالى والا لانفك اللازم عن الملزوم دون العكس اى لا ينتج استثناء عين التالى عين المقدم اذ اللازم قد يكون اعم واستثناء نقيض التالى ورفعه قياس غير مستقيم ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل اللزوم دون العكس اى لا ينتج نقيض المقدم نقيض اللازم اذ لا يلزم من رفع الاخص رفع الاعم وهذا الجدول يكشف عما كتموه من النتايج الاربع فانظر

وضع المقدم كليا	وضع المقدم جزئيا	رفع التالى كليا	رفع التالى
لكن الشمس طالعة دائما	لكن الشمس قد تكون طالعة	لكن النهار لا يكون موجود اصلا	لكن النهار قد لا يكون موجود
١	٢	٣	٤

وان كانت جزئية بحسب الافراد وانما قلنا مطلقا لان الاستثناء بحسب نفس الامر القضايا المعتبرة النفس الامرية وقد مر ان ما هو صادق فى نفس الامر صادق فى نفس الامر صادق على كل تقدير ولو على تقدير نقيضه وعطف الاوضاع على الازمان للاشارة الى ان الكلية باعتبار الازمان فقط غير كافية بل لا بد من الكلية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع معها ايضا بل باعتبار الاوضاع مطلقا لما مر والثانى ان تخصيص هذا الشرط اى كلية احدى المقدمتين فيما لم يتحد حكمها مبنى على ان المراد من الكلية الكلية حقيقة اذ لو عمموا الكلية من الشخصية ههنا كما عمموها فى كبرى الشكل الاول لاستغنوا عن هذا القيد وما بعده فلو مقدما شرطيه كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لا تكفى الشخصية ههنا فى الانتاج فلا تكون فى حكم الكلية كما لا يخفى منه

والمراد من العين والنقيض ههنا الاتحاد فى اصل الحكم والاختلاف فيه
مع الاتحاد فى الاطراف ولايجب الرعاية بجميع الشرائط فى اخذ العين
والنقيض كما قيل اذ كثيرا ما يفرض المقدم مطلقة عامة ثم يوضع ضرورية
بل ممكنة فيعلم ان التالى مثله تم التقريب اولم يتم نحو لو كان القمر منخسفا
بالفعل لكان مظلما لكنه منخسف بالضرورة وقت الحيلولة فهو مظلم
بالضرورة فى ذلك الوقت او يرفع التالى كذلك و يعلم ان المقدم مثله
نحو لو وجد الهمان بالفعل لتمانعا بالامكان لكنهما يمتنع ان يتمانعا فيمتنع ان
يوجدا وليس لقائل ان يقول هذا القياس بط اذ يصدق الشرطية
والاستثناء مع كذب النتيجة فى مثل قولنا كلما كان زيد انسانا كان ضاحكا
بالفعل لكنه انسان بالضرورة فهو ضاحك بالضرورة اولكنه ليس
بضاحك باطلاق فهو ليس بانسان بالاطلاق لانا نقول صدق اللزومية
الكلية مم لان عدم الضحك لاينافى الانسانية فقد لايلزمها الضحك هذا
واما المركب من الشرطيتين فنتيجته شرطية كقولنا نحو كلما كان الشئ
متى لم يحدث لم يتغير فمتى تغير حدث لكن كلما لم يحدث لم يتغير فهما تغير حدث
اولكن ليس كلما تغير حدث فليس انه متى لم يحدث لم يتغير بمعنى انه متى
لزم لهذه الحملية تلك الحملية يلزم لنقيض الحملية اللازمة نقيض الحملية الملزومة
لكن لزوم العين للعين حق او لزوم النقيض للنقيض بط فقضية لكن حكم
بين القضيتين باللزوم او عدمه فهى شرطية ليس الا فقوله هذا القياس
ايضا مؤلف من الحملية او الشرطية من حيث المعنى اذ الاستثناء فيه حملية
موضوعها القضية الشرطية التى هى المقدم او التالى فى المقدمة الشرطية
بتأويل هذا القول او هذه الشرطية ومحمولها الثبوت او البطلان مما
لايلتفت اليه لان الحقية والبطلان وامثالهما من الادوات لامن الاطراف
كما مر غير مرة وان كانت منفصلة مانعة الجمع بمعنى ان شئ وقع يخالفه
الاخر فاى منهما اثبت بعينه ينتج رفع الاخر لا او رفع اذ لا حكم بينهما
فى الواقع نحو هذا اما حجر او شجر لكنه حجر فليس بشجر او لكنه شجر
فليس بحجر ومانعة الخلو بمعنى ان شئ لم يقع يخالفه الاخر فاى منهما
رفع ينتج عين الاخر لا او اثبت اذ لا حكم بينهما فى التحقق نحو هذا اما

٢ وجهة عدم لزوم النتيجة
بهذا الاعتبار فى قولنا قد
تكون ان كان زيد متحرك
الاصابع كان كاتبا لكنه
متحرك الاصابع دائما اولكنه
ليس بكاتب فى وقت اصلا
فليتدبر منه

لاحجر واما لاشجر لكنه حجر فيكون لاشجرا ولكنه شجر فيكون لاحجرا فلكل منهما نتيجتان لكن الحقيقية لما كانت جامعة لكلا الحكمين فهي مع استثناء عين اى الجزئين ينتج نقيض الاخر كمانعة الجمع ومع استثناء نقيض ايهما ينتج عين الاخر كمانعة الخلو فلها نتايج اربع والكل يثنى بحسب ازمان الاستثناء واوضاعه فلا عليك ان تجادل فيه بقى انهم اعتبروا منفصلة ذات اجزاء ثلثة فصاعدا بمعنى ان شئ منها لم يقع فلابد ان يقع شئ من البواقى كلها او بعضها وان شئ منها وقع لايقع البواقى فعليهم بيان انتاجها قلت اى منها تحقق فجمع الخلو اولم يتحقق فمع الخلو بين البواقى نحو هذا العدد اما زائد اوناقص اومساو لكنه ليس بزائد فهو اما ناقص اومساو اولكنه مساو فهو ليس بزائد ولاناقص فتفكر فيه

قال ((فصل الاقترانى ان تركب الخ)) اقول هذا ثالث الفصول السبعة فى الاقترانى ان تركب من حمليات صرفة تسمى اقترانيا حمليا كما تقدم والا فشرطيا تألف من متصلتين اومنفصلتين اومتصلة وحملية اومنفصلة وحملية اومتصلة ومنفصلة فهذه اقسام خمسة للاقترانى الشرطى فلنوضحها باوضح امثلة اما المتصلتان فنحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا كان الارض مضيئا ينتج كلما كانت الشمس طالعة كان الارض مضيئا واما المنفصلتان فنحو اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا والزوج اما زوج الزوج اوزوج الفرد ينتج اما ان يكون هذا العدد فردا اوزوج الزوج اوزوج الفرد واما المتصلة مع الحملية فنحو كلما كان هذا انسانا كان حيوانا وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا كان جسما واما المنفصلة مع الحملية فنحو اما ان يكون العدد فرد اويكون العدد زوجا والزوج منقسم بمتساويين ينتج اما ان يكون العدد فردا اومنقسما واما المتصلة مع المنفصلة فنحو ان كان هذا انسانا فهو حيوان والحيوان اما ناطق اوغير ناطق وكل من الاقترانى الحملى والشرطى اما متعارف اوغير متعارف لان المتوسط من خارج ان نسب كل من طرفى المطلوب

قوله واما قال بمعنى ان شئ آه اذ لو اعتبر بمعنى ان بعض وقع من الاجزاء وان لم يقع يخالفه البعض الاخر كله او بعضه وقلنا بهذا المعنى هذا اما حجر او شجر او حيوان او ابيض لكنه ليس بحجر ولا شجر يشكل بيان انتاجه مع ان الصيغة لاتساعده منه

كلما كانت الارض مقبلة مطلقة ٠ كانت ٠ ق ٠ وسط الافلاك
طرف مقدم للط ٠ طرف تال للط
كانت ٠ ق ٠ مركز العالم

(الى)

الى تمامه فتعارف كالامثلة المذكور وان احد هما الى تمامه والاخر الى
متعلقة فغير متعارف اما الحملى فكقولنا الدرة فى الصدف وكل صدف
جسم فالدرة فى الجسم فان المتوسط من خارج اى قولنا فى الصدف
بتمامه حمل على الاصغر لكن الاكبر اى قولنا جسم انما حمل على الصدف
وهو متعلق قولنا فى الصدف واما الشرطى فكقولهم كلما كانت الارض
ثقيلة مطلقة كانت فى مركز العالم ومركز العالم وسط الافلاك ينتج
لذاته انها كلما كانت ثقيلة مطلقة كانت فى وسط الافلاك لان المطالب
هل الارض فى وسط الافلاك على ذلك التقدير ام لا والمتوسط من خارج
قولنا فى مركز العالم وهو بتمامه محمول على الارض لكن الاكبر اى
قولنا فى وسط الافلاك انما حمل على متعلق ذلك الوسط اى على مركز
العالم لا على ما فى مركز العالم ويتألف من الاشكال الاربعة بشروطها
كالمتعارف وسينبه عليه قيل ان اتحد المحمولان فقياس مساواة وان
تغايرا كان يقال (ا) مساو لب و(ب ج) فقياس غير متعارف ونبه على
ما هو التحقيق عنده بقوله واعلم ان غير المتعارف ان اتحد فيه محمول
الصغرى والكبرى كان يقال امساو لب و(ب) مساو لج فله نتيجتان
ينتج لذاته ان امساو للمساوى لج باثبات كلا المحمولين فى النتيجة فليتفكر
وينتج مع كبرى اجنبية هى قولنا وكل مساو للمساوى لج فهو مساو لج
ان امساو لج باسقاط احد المحمولين فيها وهى الصادقة فيما صدقت
المقدمة الاجنبية لا فيما كذبت فذلك القياس بالنسبة الى النتيجة الثانية
يسمى قياس المساواة ويخرج عن حد القياس وما فيه فليتذكر واما
بالنسبة الى النتيجة الاولى فندرج فى القياس المستلزم لذاته كالذى اختلف
فيه المحمولان فقولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربعة
قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان الواحد نصف لنصف الاربعة
وقياس مساواة بالنسبة الى نتيجة ان الواحد نصف الاربعة لكنه
غير منتج له لكذب المقدمة الاجنبية القائلة بان نصف النصف نصف
لانه ربع وكذا خروج التمثيل عن حد القياس انما هو بالنسبة الى النتيجة الغير
المشتملة على اداة التشبيه الى النتيجة المشتملة عليها فقولنا النبيذ كالخمر

وفى تقسيم المص نوع
خطل او خطأ اذ قال ان
كان الحد الاوسط محكوما به
او عليه فى الصغرى سواء
لنفس الصغرى كما اذا
اشترك المقدمتان فى جزء
تام او لاحد طرفيها كما
اذا اشتركتا فى جزء ناقص
فاقترانى متعارف والا فغير
متعارف لان الشق الاول
يشمل جميع افراد الثانى
اذ المتوسط من خارج
فى دعوى امساو لج قولنا
مساو لب وهو محمول
الصغرى الا ان يقال الحد
الاوسط هو المتكرر مما
يتوسط وهو (ب فب)
ليس بمحكوم به لا لنفس
الصغرى ولا لجزئه والشق
الثانى يشمل القياس
الاستثنائى فتامل حسدا
منه

معكر
لان المتكرر فى اثباتهما مع
تكررهما محتاج الى التفكر
والغايات ان واجب الحذف
ما يتكرر من الحد الاوسط
لا من الطرفين م

والخمر حرام قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان النبيذ كالحرام وتمثيل بالنسبة الى دعوى ان النبيذ حرام فائدة للقاس اطلاق آخر على غير المستلزم لذاته كقياس المساواة وعلى المستلزم لذاته لابطريق النظر والاكتساب كما فى القياس الخفية للبديهيات وسيأتى واما القياس بالمعنى السابق الذى هو دليل يستلزم النتيجة لذاته فهو مايستلزمها بطريق النظر والاكتساب لماسبق الاشارة اليه من ان الاكتساب معتبر فى مفهوم مطلق الدليل وقد اخذ فى مفهوم القياس بخلاف القياسات الخفية فى البديهيات فان البداهة منافية للاكتساب والفرق بين القياسات الخفية وبين الادلة ان القياسات الخفية دفعية الحصول لكونها سانحة دفعة مرتبة والادلة مرتبة بالتدريج

قال (فصل الاقترانى المتعارف آه) اقول

هذا اربع الفصول السبعة كل من الاقترانى الحملى والشرطى يتشكل على اشكال اربعة اذلابد من نسبة الوسط الى الطرفين وضعا وحملا فان كان الوسط فى البين بان كان محكوما به فى الصغرى ومحكوما عليه فى الكبرى فهو الشكل الاول اوبالعكس فهو الشكل الرابع وان كان فى الاخيرين بان كان محكوما به فيهما فهو الشكل الثانى اوفى الصدر بان كان محكوما عليه فيهما فهو الشكل الثالث لم يقل للصغرى اوللكبرى باللام بدل فى ليشمل ماكان محكوما عليه اوبه لنفس المقدمة كما اذا اشترك المقدمتان فى جزء تام اولاحد طرفيهما كما اذا اشتركتا فى جزء ناقص نحو هذا شمس والشمس كلماكانت طالعة فالنهار موجود فان الشمس موضوع فى الكبرى لاللكبرى فتخصيص هذا التعميم بالصغرى على نحو حطل سابق والشكل الاول منها لكونه على نظم طبيعى بين الانتاج فمن يعلم الحكم الايجابى اوالسلبى انه لكل افراد الاوسط ومن جملتها الاصغر كله او بعضه يعلم ان ذلك الحكم لكل افراد الاصغر ايضا او بعضه والبواقى نظرية ثابتة ببرهان الخلف والعكس كما فى باب العكس اما الخلف فهو ابطال صدق الشكل النظرى بدون نتيجة بضم نقيض النتيجة الى احدى مقدمتيه لينتظم قياس معلوم الانتاج لمابنا فى المقدمة الاخرى فلو صدق الشكل

الاعتراض القوى فى تعريف القياس م
ولقائل ان يقول حال كل قياس هكذا لان قولنا العالم متغير وكل متغير حادث مستلزم بالذات بالنسبة الى نتيجة ان العالم حادث وبواسطه الاجنبية اعنى قولنا وكل حادث له صانع بالنسبة ان نتيجة ان العالم له صانع منه
لا دليل على وجوب التقييد بالطريق مع ان المط تصور الطريق هذا دور بط م

بيت للحفظ
وسط صغراده محمول اولسه
كبراده اولوب موضوع
بودر اول كه دوردنجى
بونك عكسى دكل مطبوع
ايكيسنده ده محمول اولسه
ثانيدر كه مقبولدر
ايكيسنده ده موضوع اولسه
ثالثدر بوده مسموع
منه

وامكن ان يصدق معه نقيض النتيجة لجواز اجتماع النقيضين قلت بل هو ههنا اثبات ان الشكل واجب المعية مع النتيجة بابطال كونه جائز المعية مع نقيضهـا مثل ان تقول كلما كان كل (ج ب) ولم يكن شئ من (ا ب) فلا يكون شئ (من ج ا) اذ لو كان حينئذ بعض (ج ا) والحال انه لم يكن شئ (من ا ب) لما كان بعض (ج ب) وقد كان كله (ب) هف اما العكس فهو اثبات لزوم النتيجة له اما بضم احدى مقدمتيه الى عكس الاخرى مستويا واما بضم احدى العكسين الى العكس الاخر لينتظم قياس معلوم الانتاج لتلك النتيجة اولما ينعكس اليها او بعكس الترتيب لا بالتقديم والتاخير بل بان يجعل الصغرى كبرى وهو لا يمكن الا بعكس المط لينتظم ذلك القياس البديهى وباحد العكس او كليهما قد يرتد شكل الى شكل فاذا عكس كبرى الشكل الاول صار الوسط قدما فى المقدمتين وهو شكل ثان واذا عكس صغراه صار الوسط رأسا فيهما وهو شكل ثالث وان عكس كلاهما صار الوسط فى الحافتين والمط فى المط فى البين وهو شكل رابع فليكن الحد الاوسط (ب) والمطلوب (جا) وهذه جدولة

الشكل ارتداد الاشكال الاربعة

كبرى	بالعكس		بالقلب وحده	اومع العكس	
	ب ا	ا ب		ج ب	ب ج
ج ب	١	٢	ب ا	٤	٣
ب ج	٢	٤	ا ب	٢	١

١ جده ايجاب اولدى صغرا ابده كبرا اولدى هب
اباده كيفده ٣ جيمده جزده ايلمكدر اختلاف
٣ دالده ايجابين ايسه صغراسى كل اولمالودر
٢ بوخسه هم كيفده وهم جزده كركدر اختلاف

قال (اى الشكل الاول فشرط انتاجه آه) اقول لكل من الاشكال الاربعة شرائط محفوفة بالبينين اما الشكل الاول

فشرط انتاجه كيفا ايجاب الصغرى ليكون افراد الاصغر المطلوب حكمه مندرجا تحت الاوسط ايضا وان انفرد الاوسط بفرد غيرها وكما كلية الكبرى لئلا يخص الحكم بالفرد المنفرد بل يكون جميع افراد الاوسط مندرجا فى حكم الاكبر ايجابا اوسلبا اذ بمجموع هذين الاندراجين يظهر اندراج الاصغر فى حكم الاكبر بداهة هذا دليل لمى للاشتراط المذكور واما دليله الانى فاختلاف النتايج ايجابا وسلبا عند احدهما اذلوقت لاشئ من الانسان بفرس ثم قلت وكل فرس حيوان فالصادق الايجاب اوصهال فالحق السلب اوقلت ولاشئ من الفرس بحمار فالحق اوالسلب اوناطق فالصادق الايجاب وهكذا يقع الاختلاف اذا كانت الكبرى جزئية والاختلاف اى صدق الشكل الواحد تارة مع الايجاب وتارة السلب دليل العقم فثبت ان انتاج الشكل الاول مشروط بمجموع الشرطين ولاينافى ذلك كونه بين الانتاج لان بداهة استلزام مثل قولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث نتيجته لايستلزم بداهة اشتراطه بامور فيجوز ان يكون الحكم باستلزامه بديهيا والحكم باشتراطه نظريا مع انه يمكن ان يكون ذلك تنبيها لادليل وباعتبار هذين الشرطين كان ضروبه الناتجة للمحصورات الاربع اربعة اذلم يبق فى جانب الصغرى الاالموجبتان ولافى جانب الكبرى الا الكليتان والحاصل من ضرب الاثنين فى الاثنين اربعه يوضحها ان يكون المؤلف وسطا والمطلوب حدوث العالم وهذه جدولة الضبط

موجبة كلية صغرى موجبة جزئية	موجبة كلية كبرى	سالبة كلية	والنتيجة ٥
			١ موجبة كلية
	كل ومؤلف حادث	ولاشئ من المؤلف بقديم	٢ سالبة كلية
كل جسم مؤلف	١	٢	٣ موجبة جزئية
بعض الجسم مؤلف	٣	٤	٤ سالبة جزئية

واما امثلتها من الشرطية فسهل الحصول من هذه الجدولة ايضا بان تجعل قضية الذات مع الموضوع مقدما ومع المحمول تاليا نحو كلما كان الفلك جسما كان مؤلفا وليس البتة اذا كان مؤلفا كان وليس البتة اذا

(كان)

تفطن
كل انسان حيوان
اب ج د ور ح طى
وكل حيوان جسم

ولاشك فى هذا الانتاج لانها ثابتة بالضروب الاول البينة الانتاج

اذ نقول فى كلما صدق كل ج ب ليس افبعض اليس ج والافكل اج وكل ج ب فكل اب .. فيناقض عكس الكبرى

وه فى ٦ كلما صدق لاشئ من ج ب وكل او بعض ب افبعض اليس ج والافكل اج ولاشئ من ج ب فلاشئ من اب .. وهو يناقض الكبريين

و٧ فى ٨ كلما صدق بعض ج ليس ب وكل با فبعض اليس ج ايضا والافكل ب اوكل اج فينا قض عكس الصغرى السالبة

كبر المقدمة اذ نشترط كونها منعكسة

كان مؤلفا كان قديما فليس البتة اذا كان الفلك جسما كان قديما ولقائل
ان يقول ان ههنا ضروب اربعة هكذا منتجة لسلب الاصغر

وسالبة جزئية كبرى
موجبة جزئية صغرى وبعض المؤلف ليس بقديم لاشئ من القديم بمؤلف
كل جسم مؤلف ٥ ليس بعض القديم بمؤلف
ينتج بعض القديم ليس بجسم

عن بعض الاكبر وان هو عكس المط لقيام البرهان ولارتدادها الى
الثالث والرابع المنتج اياه فلعل الشرط انه ان كانت الصغرى موجبة
فالاختلاف فى الجزئية والا ففى الكيفية ايضا الا ان يقال لايسمى محمول
النتيجة اصغر ولايشمله صغرى فالسالبة ليست بالنظر الى تلك النتيجة
الاكبرى وان قدمت ومايكون الوسط محمولا فى كبراه لايكون من ضروب
الشكل الاول لاان يقول ان مثل قولنا الخلاء ليس بموجود وكل ماليس بموجود
ليس بمحسوس ينتج بالبداهة ان الخلاء ليس بمحسوس والصغرى سالبة لانا
نقول محمول الصغرى فيه ان كان موصولا اوموصوفا كموضوع الكبرى
بمعنى شئ ليس بموجود فانتاجه مسلم لكنها موجبة سالبة المحمول وان كانت
بمعنى ليس بشئ موجود فلانم الانتاج اذ هو اعم بحسب المفهوم فيجوز
ان يكون الاصغر من نوعه الاشئ والحكم فى الكبرى على الشئ فيكون
مثل قولك كل فرس حيوان و كل حيوان ناطق انسان ولئن قلت
لااختلاف فيه فكيف يثبت العقم قلت نعم انه منتج دائما لتلك النتيجة
اوعكسه لكن لالذاته بل بواسطة عكس النقيض فليتدبر

قال (واما الشكل الثانى فشرط انتاجه آه) اقول
ولانتاج الشكل الثانى ايضا شرطان اما كيفا فاختلاف مقدمتيه بالايجاب
والسلب واما كما فكلية الكبرى اذ لو انتفى احدهما لم ينتج شيئا للانتقاض
باختلاف النتايج فانا اذا قلنا كل انسان حيوان ثم قلنا وكل فرس
حيوان فالصدق السلب او كل ناطق حيوان فالحق الايجاب فلا يفيد
الاالمشابهة وكذلك حال المتوافقة البواقى فالاختلاف شرط واذا قلنا

وبعض المؤلف ليس بجسم ٧

وكل مؤلف جسم ٥ ٧
موجبة كبرى

لان تعريف القياس لاتقتضيه
تمام التقريب مه
لاان يقول
اى ليس لقائل ان يقول
مه
يعنى السالبة الصغرى انما
لاينتج اذا لم يكن كبراه سالبة
الموضوع والافانتاجه بديهى
مه

كل انسان حيوان ثم و بعض الجسم ليس بحيوان فالصدق الايجاب او بعض الحجر ليس بحيوان فالحق السلب كما اذا قلت لاشئ من الحجر بحيوان ثم وبعض الجسم حيوان او و بعض الانسان حيوان فكلية الكبرى شرط ايضا لكن لقائل ان يقول الضربان الاخيران ينتجان قولا اخر وان غير الطط وهو سلب الاصغر عن بعض الاكبر كما ينتجانه قلبهما فتدبر و بحسب هذين الشرطين كان ضربه الناتجة للسالبتين فقط اربعة ايضا اذ لم يبق فى جانب الكبرى الا الكلى المخالف وهذه جدولة ضبطها امثلتها

كبرى ومخالفها الكلي	صغرى	
وكل جسم مؤلف	كل جسم مؤلف	موجبة كلية
ولاشئ من القديم بمؤلف	لاشئ من القديم بمؤلف	سالبة كلية
	بعض الجسم مؤلف	موجبة جزئية
	بعض القديم ليس بمؤلف	سالبة جزئية

١ ينتج لاشئ من الجسم بقديم لارتداده بعكس الكبرى فقط الى الشكل الاول
٢ ينتج لاشئ من القديم بجسم لارتداده بعكس الصغرى والقلب الى الشكل الاول المنتج لعكسه المنعكس اليه
٣ ينتج
٤ ينتج بعض الجسم ليس بقديم بعكس كبراه فقط
بعض القديم ليس بجسم

والا فكل قديم جسم اذ هو نقيضه وكل جسم مؤلف اذ هو الكبرى فكل قديم مؤلف وهو يناقض الصغرى هف وقد يتفطن اما الاول والثالث فبان الاكبر قد باين كليا لم يوجد فى شئ من الاوسط ومن جملة الاوسط كل الاصغر او بعضه فلا يوجد الاكبر فيه واما الثانى والرابع فبان جميع الاكبر مندرج فى الاوسط وهو لم يوجد فى كل الاصغر او بعضه فلا يوجد الاكبر فيه

قال (واما الشكل الثالث فشرط انتاجه آه) اقول ولانتاج الشكل الثالث ايضا شرطا اما بحسب الكيف فايجاب الصغرى واما بحسب الكم فكلية احدى المقدمتين وبعبارة اخرى الاختلاف فى الجزئية اما ايجاب الصغرى فلان الحكم على افراد الاوسط والاصغر اذا كان مسلوبا عنه لايكون من افراده ولذا يقع الاختلاف فانك اذا

(قلت)

قلت لاشئ من الحيوان اوليس بعض الحيوان بحجر ثم قلت وكل حيوان
جسم فالصدق الايجاب اوحساس فالحق السلب اوقلت ولاشئ من
الحيوان بشجر فالحق السلب اوبجماد فالصادق الايجاب واما الاختلاف
فى الجزئية فلانه اذا لم يكن كل الاوسط تحت الاصغر بل كان بعض
فرده خارجا لجاز ان يكون الحكم على بعضه على ذلك الفرد الخارج لا على
شئ مما تحت الاصغر ولهذا يتحقق الاختلاف فانك اذا قلت بعض الحيوان
انسان ثم وبعض الحيوان فرس فالصادق السلب اوناطق فالحق الايجاب
وبمقتضى هذين الشرطين كان ضروبه الناتجة للجزئيتين فقط ستة
اذلم يبق فى جانب الصغرى الا الموجبتان ولا فى جانب الكبرى مع الصغرى
الموجبة الا الكليتان فبق اربعة على ترتيب ضروب الشكل الاول
واثنان من دادتان هما الكبريان الجزئيتان مع الصغرى الموجبة الكلية وهذه
جدولة ضبطها وايضاحها بامثلتها

موجبتين صغرى	كبرى موجبة كلية وكل مؤلف محدث	سالبة كلية ولاشئ من المؤلف بقديم
كل جسم مؤلف	١	٢
بعض المؤلف جسم	٣	٤

موجبة جزئية بعض المؤلف حادث ٥

سالبة جزئية وبعض المؤلف ليس بقديم ٦

ينتج بعض الجسم
محدث ليس بقديم جزئية والا فنقيض النتيجة مع الصغرى ينتج ما يخالف
الكبرى وهف ولارتدادها الى الشكل الاول المنتج اياه بالبداهة بعكس
الصغرى فقط والاربعة الاول وبعكس الكبرى مع عكس الترتيب
والنتيجة فى الخامس لاكلية لجواز ان يكون محمول الكبرى اخص
من محمول الصغرى والاخص لايصدق على كل الاعم لا ايجابا ولا سلبا
وقد يتفطن الاربعة الاول بانها قد وجد الحكم فى جميع افراد الاوسط
وبعض تلك الافراد بل كلها بعض الاصغر اذ الموضوع اقل فيلزم
ان يوجد الحكم فى بعض الاصغر والاخيران بان فيهما قد وجد الحكم
فى بعض الاوسط وكله بعض الاصغر فكان ذلك الحكم على بعض
بعض الاصغر ثم لقائل ان يقول ايضا الصغرى السالبة مع الكبرى

المخالفة اياها فى الكيفية والجزئية ثلثة ضروب هكذا

وكل حيوان جسم   وبعض الحيوان

لاشئ من الحيوان بحجر ٧ ٨

ليس بعض الحيوان بحجر ٩

ينتج بعض ليس بحجر وان هو غير المط لانقلابها ولارتدادها بعكس الصغرى فقط الى الشكل الاول المنتج اياه بالبرهان فلعل الشرط انه كانت الصغرى موجبة فالاختلاف فى الاجزئية والافى الكيفية ايضا فليتدبر

قال (واما الشكل الرابع فشرط انتاجه آه) اقول

واما شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكم والكيف فاحد الامرين اما ايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى واما اختلافهما كيفا مع كلية احديهما اذ لولم يتحقق احد الامرين بل انتفيا جميعا لزم احد الامور الثلثة اما ايجابهما مع جزئية الصغرى او سلبهما او جزئيتهما والكل عقيم للاختلاف اما الاول فنحو بعض الحيوان انسان وكل ناطق اوكل فرس حيوان واما الثانى فنحو لاشئ من الحيوان بحجر ولاشئ من الجماد اوالشجر بحيوان واما الثالث فنحو بعض الحيوان انسان و بعض الجسم اوالحجر ليس بحيوان او بعض الحيوان ليس بانسان و بض الناطق اوالفرس حيوان اذالصادق فى الاول الايجاب وفى الثوانى السلب فضروبه المنتجة لما عدا الموجبة كلية ثمانية

كل مؤلف محدث   وكل جسم مؤلف   و بعض الجسم مؤلف   ولاشئ من القديم بمؤلف

لاشئ من المؤلف بقديم

١		٢	٤
٣		ايجاب جزء	٥
		سلب جزء	٦
		ايجاب كل	٧
		سلب كل	٨

(نتيجان)

ينتجان موجبة جزئية نحو بعض المحدث جسم لا كلية لان جميع الاكبر تحت
الاوسط وجميع ما تحت الاوسط تحت الاصغر فيجوز ان يكون الاصغر اكثر
ينتج سالبة كلية نحو لا شئ من القديم بجسم لان جميع الاكبر تحت الاوسط
وهو مباين للاصغر ولان هذه الثلثة مرتدة بالقلب الى الشكل البديهي
المنتج لما ينعكس اليها والبواقي ينتج سالبة جزئية اما الرابع والخامس
فلان الاكبر مباين للاوسط و جميع الاوسط بعض الاصغر ولارتدادهما
الى الشكل الاول المنتج اياها بعكس كل من الصغرى والكبرى لا بالقلب
وفيه بحث واما السادس والسابع فلارتدادهما الى الشكل الثاني المنتج
اياها بعكس السالبة الجزئية المنعكسة اذ الشرط فيها بحسب الجهة ان تكون
من الخاصتين قلت والى الشكل الاول ايضا بالقلب كالثامن وقلما يتفطن
لبعده عن الطبع جدا

قال (ويمكن بيان الخمسة الاول) اقول
انتاج الخمسة الاول كما هو ثابت بالعكس ثابت بالخلف اذ نقول
في (قولنا كل ب ج وكل او بعض ا ب) ينتج بعض ج ا
والا . فصغرى القياس . مع نقيض النتيجة ينتج ما يخالف عكس كبراه
. فكل (ب ج) . ولا شئ من ج ا . ينتج . بعض ب ليس ا
وفي (قولنا لا شئ من ب ج وكل ا ب . ينتج لا شئ من ج ا
والا . فنقيض النتيجة . مع كبرى القياس . ينتج . ما ينعكس الى ما يناقض
صغراه . فبعض ج ا . وكل ا ب . ينتج . بعض ج ب
وفي قولنا كل او بعض ب ج ولا شئ من ا ب ينتج بعض ج ليس ا
والا . النتيجة . مع كبرى القياس . ينتج . ما ينعكس الى ما يناقض
صغراه . فكل ج ا . ولا شئ من ا ب . ينتج . بعض ج ليس ب
وقد حصر القدماء ضروب هذا الشكل في هذه الخمسة وظنوا ان
الثلثة الاخيرة لا ترتد الى شكل منتج ولا يجري فيها الخلف ولا الافتراض
الا بعكس السالبة الجزئية ومن المعلوم انها لا تنعكس واجاب المتأخرون
بانا نشترط ان تكون احدى الخاصتين فتنعكس نعم تنحصر الاقترانية
الشرطية فيها وفاقا قلت وح يجري الخلف والافتراض فيها ايضا

والبحث انهما يرتدان بالقلب ايضا الى الضروب الغير البينة الثابتة بالضروب البينة منه

وقد يتفطن السادس بان جميع الاكبر مندرج في الاوسط وقد شذ الاوسط بفرد قد يوجد فيه الاصغر والاصغر فيه فيكون بعض الاوسط وقد لا وما لا يوجد الاوسط فيه لا يوجد الاكبر فيه وهو المط والسابع بان الاوسط بعض الاصغر ومن الاوسط ما قد يوجد فيه الاكبر والثامن بان كل الاوسط بنه الاصغر ومنه فرد قد يوجد في الاكبر والاكبر فيه وقد لا فبعض الاصغر قد لا يوجد فيه الاكبر وهو المط منه

ولا ينتهض النقوض بالاختلاف (تنبيه)

القياس الغير المتعارف ايضا متشكل بهذه الاشكال الاربعة بشرائطها وعدد ضروبها لان المكرر اما متعلق محمول الصغرى او متعلق موضوعه فعلى الاول ان كان موضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول و يشترط بايجاب الصغرى
وكلية الكبرى لتخلف الانتاج فى قولنا لاشئ من المسكر بمشروب مؤمن وكل مؤمن متق او انسان وفى قولنا ولد الرومى ولد انسان و بعض الانسان اسود او ابيض اذ الصادق فى الاولين السلب وفى الثانى الايجاب فضروبه المنتجة اربعة

	وكل عرض حادث	ولاشئ من العرض بقديم
كل جسم ملزوم لعرض	١	٢
بعض الجسم ملزوم لعرض	٣	٤

وان كان محمولا فى الكبرى ايضا فهو الشكل الثانى و يشترط باختلاف المقدمتين فى الكيف وكلية الكبرى للتخلف الخمر مشروب انسان وكل كافر او مؤمن او بعضهما انسان و فى قولنا الحمار لايتولد من انسان ولاشئ من الفرس

وكل عرض حادث	لاشئ من الجسم بملزوم قديم
وكل شئ من القديم بعرض	بعكس الكبرى و بالخلف

كل جسم ملزوم عرض	١	﴿بتي﴾	ليس بعض الخ
بعض الجسم ملزوم عرض	٣	﴿بتي﴾	لاشئ من المقديم بملزوم عرض
لاشئ من المقديم بملزوم حادث	٢	﴿بتي﴾	والا فبعض القديم ملزوم عرض
ليس بعض القديم بملزوم حادث	٤		وكل عرض حادث فبعض القديم ملزوم حادث وهف

وعلى الثانى ان كان موضوعا فى الكبرى ايضا فهو شكل ثالث و يشترط بايجاب الصغرى و كلية احدى مقدمتيه لانك اذا قلت لاشئ من ولد الانسان بحمار ثم قلت وكل انسان حيوان او ناطق او قلت ولاشئ من الانسان بناهق او شجر فالصادق فى الاول الايجاب اى قولنا بعض الحمار متولد من ناهق وفى الثانى السلب و كذلك اذا قلت بعض المتولد

من الحيوان كاتب وبعض الحيوان انسان اوحمار فالناتج منه ستة

وكل عرض حادث ولاشئ من العرض بقديم وبعض العرض حادث وبعض العرض ليس بقديم

كل ملزوم العرض جسم ١ ٢ ٥ ٦

بعض ٣ ٤

وان كان محمولا فيه فهو الشكل الرابع ويشترط بكلية الصغرى ان تألف من موجبتين والا فبالاختلاف فى الكيفية والجزئية فالناتج منه وفاقا خمسة

وكل حركة عرض وبعض الحركة عرض ولاشئ من القديم بعرض

كل ملزوم العرض جسم ١ ٢ ٤

لاشئ من ملزوم العرض بقديم ٣

فعليك بصناعة اجراء البراهين فى انتاج ٥

قال (فصل فى المختلطات الخ) اقول

خامس الفصول السبعة فى انتاج المختلطات ولكل من من الاشكال الاربعة شرائط بحسب الجهات تحفظ بهذه الابيات اما الشكل الاول والثالث فشرطهما بحسب الجهة فعلية الصغرى بان لاتكون ممكنة بل مطلقة عامة اواخص منها والالجاز ان يكون جميع الافراد الفعلية للاصغر من جملة الافراد الامكانية المحضة للاوسط والحكم بالاكبر ليس عليها بل على افراده الفعلية عند الشيخ قلت التقريب غير تام فى الثالث فافهم والاختلاف متحقق اما فى الشكل الاول فنحو كل حمار مركوب السلطان بالامكان وكل ماهو مركوب السلطان بالفعل فهو صاهل اوحيوان بالضرورة والنتيجة كاذبة فى الاول صادقة فى الثانى قيل كذب النتيجة لكذب الكبرى والقياس منتجها لان الفعلية فى التحقق لافى التحقيق بل فى فرض العقل ولا فرق بين هذا الفعل والامكان قلت فرق ايضا لان المركوب باعتبار الفعلية فى تصوره العقلى ماهية لايكون من افراد ها مطلق الحمار ولامطلق الفرس اذ ليس شئ منهما فى العقل بحيث لو وجد فى الخارج كان مركوبا بالفعل بل الحمار المركوب والفرس المركوب لكن الحمار المركوب لم يوجد فى الخارج اصلا وان كان ممكن الوجود

اجد فعليهٔ صغرى بترا ما باده ٠ دائمين اوله اوياشش منعكس كبراده ٠ كرچه جائزلر بده غيرى ايله منتجدلك واجبلريد ر ممكنهٔ ايله سادهٔ موجبى عرف و ياسلبى دائمين ايسه دهٔ جد منعكس دائم شش جمله سلوب انتاده هم اوشش ودوخدك موجبى هم حدسلبى خاصتين اوله هب امكاندن اولوب

فالفعلية اخص من الامكان باى معنى كان والحكم على الاخص لايسرى الى الاعم واما فى الشكل الثالث فنحو كل حمار مركوب السلطان بالامكان وكل حمار ناهق اوحيوان والنتيجة فى الاول قولنا بعض مركوب السلطان بالفعل ناهق ولاشك فى كذبه اذ لاشئ من مركوبه بحمار وفى الثانى صادقة ولقائل ان يقول النتيجة تلك الجزئية لكن عقد وضعها ممكنة والصغرى الممكنة منتجها بلا تخلف فلا تم العقم و اذا سقط الممكنتان من جانب الصغرى فثلثة عشرة الباقية مع خمسة عشرة موجهة كبرى مائتا اختلاط الاخمسة فضع فى هذا الجدول اى ضرب شئت من الشكل الاول والثالث واستخرج نتيجته ❊❊❊

والقاعدة فى استخراج اخص النتايج اللازمة ان لم يكن الكبرى احدى الوصفيات الاربع وهى المشروطتان والعرفيتان الخاصة والعامة بل كان غيرها فالنتيجة فى كلا الشكلين كالكبرى فى الجهة من غير فرق والا اى وان كانت احديها فجهة النتيجة فى الشكل الاول كجهة صغراه وفى الشكل الثالث كجهة عكس صغراه لكن يحذف عنهما التركيب ان وجد اعنى قيد اللادوام واللاضرورة و يحذف عن الصغرى الضرورية ضرورتها ان كانت مختصة بها بان تكون الكبرى احدى العرفيتين فالباقى جهة نتيجتهما مع ضم لادوام الكبرى اليه ان وجد والافوحده واعلم ان الباقى بعد حذف الضرورة من الضرورية الذاتية دوام ذاتى ومن الضرورية الوصفية دوام وصفى ومن الوقتية اطلاق وقتى ومن المنتشرة اطلاق منتشر والباقى بعد حذف اللادوام واللاضرورة الذاتيتين جهة البسيطة المقيدة بهما فليحفظ هذا فى ابيات الخواطر وحاشيتاه على غيرهما اذ ليس هذا موضع المناقشة فى الالفاظ اما تبعية النتيجة للكبرى فى الضرورة والدوام واللا دوام فللاندراج البين فى الكل لكن الكبرى الوصفية فى ضرورتها ودوامها تابعة للوصف وهو حكم الصغرى وتابع التابع تابع لانفى لاضرورتها ولادوامها ولذا يضمان الى النتيجة و يحذفان ان كانا فى الصغرى وعكسها واما حذف الضرورة المخصوصة فلانها ان كانت فى الكبرى فلعلها للوصف المنفك فينفك

(وان)

وليتفطن
[..]نحمار بالفعل
ج مركوب بالامكان
[..]ر ط
ل حمار بالفعل صاهل
وكل مركوب بالفعل

[..] للحفظ
ل وثالثده اولديسه نتايج درجهات
يات جار و صفك غيرله كالكبريات
كله آده صغرى جاده عكسى وجهيدر
ف تركيب ايت وجوب خاص صغراتى
ت باقى يى باق بركوزل حفظ ايت كه
ابع المسون لادوام مطلق كبرايى ده
ه فات منه

ـد نسيت ما التزمت وقيدت
تفطنت فحذفه منه

وزيادة قوله لعل لاسقاط سؤال القطب باختياران تفسير الضرورة الوصفية بالضرورة فى جميع اوقات الوصف سواء كان للوصف مدخل فى الضرورة اولم يكن و يكفى جواز المدخلية اذجاء ان يرون لاجل الوصف منه

شم عم شص عص ر م م

عكوس كبريات

جنس مطلقة / جنس لادائمة / مطلقة عامة

صغريات	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة	ضرورية	دائمة	مطلقة عامة	وجودية لادائمة	وجودية لاضرورية	وقتية مطلقة	وقتية	منتشرة مطلقة	منتشرة	ممكنة عامة	ممكنة خاصة
ضرورية	ر	م	لا م ر	لا م	طه										
دائمة	م	م	لا م	لا م											
مشروطه عامه	شم	عم	شص	عص											
عرفية عامه	عم	عم	عم	عص											
مشروطة خاصة	شم	عم	شص	عص											
عرفية خاصة	عم	عم	عص	عص											
مطلقه عامه		مط	وجود												
وجوديه لادائمه															
وجوديه لاضروريه		عامة		لادائمة											
وقتيه	و	مطلقة	و	مطلقة											
وقتيه		وق	مطلقة	وق											
منتشره	مطلقة	م	لادائمة	م											
منتشرة	م		ئمة	لادائمة											

الا دوام باكلي تقيد السالكون

رانية في الشكل الاول والثالث من غير فرق

		وقتيات اربع وجوديات ثلث							ممكنتان		دائميات ثلث			ضروريات ثلث		
	صغريات / كبريات	وقتية بسيطة	منتشرة بسيطة	وقتية مركبة	منتشرة مركبة	مطلقة عامة	وجودية لادائمة	وجودية لاضرورية	ممكنة عامة	ممكنة خاصة	عرفية خاصة	عرفية عامة	دائمة مطلقة	ضرورية مطلقة	مشروطة عامة	مشروطة خاصة
وصفيات اربع	مشروطة خاصة												م	م		
	مشروطة عامة												م	م		
	عرفية خاصة												م	م		
	عرفية عامة												م	م		
وقتيات اربع	وقتية												م	م		
	وقتية												م	م		
	منتشرة												م	م		
	منتشرة												م	م		
وجوديات ثلث	مطلقة عامة												م	م		
	وجودية لادائمة												م	م		
	وجودية لاضرورية												م	م		
ممكنتان	ممكنة عامة													م		
	ممكنة خاصة													م		
دائمتان	دائمة مطلقة	م	م	م	م	م	م	م			م	م	م	م	م	م
	ضرورية مطلقة	م	م	م	م	م	م	م	م	م	م	م	م	م	م	م

وان كانت فى الصغرى فالحكم منفك وان لم ينفك الوصف واما ابقاء
ضرورة الصغرى اذا كان فى الكبرى ضرورة وصفية فلان ضرورى
الضرورى ضرورى مثلا الصغرى الضرورية مع الكبرى المشروطة
الخاصة تنتج ضرورية ذاتية لادائمة بابقاء ضرورة الصغرى وضم لادوام
الكبرى وهى مع العرفية الخاصة والدائمة معهما تنتجان دائمة ذاتية
لادائمة بالحذف والضم لكن صدق النتيجتين محال فلايكون ناتجهما
صادق القول والايلزم صدق صدق الملزوم بدون اللازم والمشروطتان
مع المشروطتين مشروطة بابقاء ضرورة الصغرى وهما مع العرفيتين
والعرفيتان مع الكل عرفية مع الكبرى العامة عامة والخاصة بالحذف
والضم والكل فى الشكل الثالث حينية مطلقة اولادائمة ونتايج الوجوديات
الثلث مع العامتين مطلقة عامة ومع الخاصتين وجودية لادائمة فى كلا
الشكلين فصحح الجدول بالقاعدة المذكورة لتراجع اليه لدى الحاجة
قال (الشكل الثانى شرط انتاجه بحسب الجهة آه) اقول
اقول واما الشكل الثانى فشرط انتاجه بحسب الجهة امران الاول اما
ان تكون صغراه احدى الدائمتين او يكون كبراه احدى الدائميات
الست المنعكسة السوالب اعنى الدائمتين والعامتين والخاصتين والثانى
ان لايختلط مع الممكنة الاواجباتهما اذلاينتج اخص الصغريات الثلثة
الشعرة وهو المشروطة الخاصة اوالوقتيه مع اخص الكبريات التسع
الذى هو الوقتية ولا الصغرى الدائمة المطلقة ولااخص الكبريات
الدائميات الثلث الذى هو هى مع الممكنتين واذا لم ينتج الاخص لم ينتج
الاعم فبق الاختلاطات المنتجة مائة بالصغرى الدائمتين يو ١٦ وبالكبرى
الدائميات الست عب ٧٢ و بهمايب ١٢ وهذه جدولة لاستنتاج ***
اماعقم الاولى فلانه يصدق من اخص ضروبه من ضروبه الاولى
فلا يصدق من اخص ضروبه من ضروبه الاول قولنا كل منخسف
مظلم بالضرورة مادام منخسفا لادائما ولاشئ من القمر بمظلم بالضرورة
وقت التربيع لادائما ومن ضروبه الثانى جزأهما الثانيات وان قيد
بالضرورة والنتيجة اعنى قولنا بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان
كاذبة فالصادق الايجاب وان بدلنا القمر بالشمس كان الحق السلب

ولقائل ان يقول الوصفيات مع تلك الكبريات ينتجن سلب ذلك الوصف
عن ذات الاكبر بالاطلاق وان لم يلزم العكس لجريان برهان الخلف
ولان الذى قد يوصف الاصغر متى وصف به يوصف بالاوسط وذات
الاكبر قد لا يوصف به فلا يوصف بوصف الاصغرى والوقتيات ينتجن
دائمة اذا اتحدن مع كبرياتهن فى الوقت للبرهان المذكور ولان الذات الذى
قد يوصف بوصف احد الطرفين من الذوات التى يوصف بالاوسط فى يوم
الجمعة مثلا والذى قد يوصف بوصف الاخر لا يوصف به فيه فاحد الطرفين
ليس من الذوات التى قد يوصف بوصف الاخر بل من التى لا توصف به
اصلا وهو المط فلعل الشرط ان يتحاين الحكمان المتخالفان او يكون
احدهما فى وقت العنوان واما عقم الثانية والثالث فلانه
يصدق كل رومى ابيض دائما ولاشئ من الرومى اوالهندى
بابيض بالامكان وعكس النظم والحق فى الاول الايجاب
وفى الثانى السلب واذا لم ينتج الصغرى الممكنة مع الدائمة الذاتية
الاخص لم ينتج مع الدائمة الوصفية الاعم وان قيدت باللادوام لان القيد
اطلاق عام لم ينتج معه الفعليات فضلا عن الممكنات وانتجها الامام مع
الدائميات الست والكشى مع سوالبها والتفصيل فى شرح المطالع
والقانون فى النتيجة انها ان كانت الصغرى الدائمتين فدائمة ذاتية والا
فكالصغرى محذوفا عنهما التركيب والضرورة مطلقا وصفية كانت
او وقتية مخصوصة بالصغرى او مشتركة بينهما وبين الكبرى لم يقل
اوذاتية مع انها واجب الحذف ايضا لان الكلام فيما لم يصدق الدوام
الذاتى على شئ من مقدمتيه فلا يتصور ذلك كما لا يخفى اما ان
النتيجة كالمقدمة الدائمة اوكالصغرى فبعكس الكبرى والخلف مثلا اذا
قلنا كل (ج ب) بالضرورة ولاشئ (من اب) بالضرورة فلاشئ (من ب ا)
دائما بحكم العكس وينتج لاشئ (من ج ا) دائما وانعكست السالبة الضرورية
كنفسها لا ينتج الضرورية فى هذا الشكل ضروية فان قلت الحمار مثلا
اذا امتنع ان يكون فرسا والشئ الذى قد يركبه السلطان هو فرس
بالضرورية فالحمار يمتنع ان يكون هو الشئ الذى قد يركبه السلطان

فى تأنيث الثانية وتذكير الثالث دقة فتدبر منه

(وهو)

وهو اللازم الضرورى قلت نعم لكنه منافاة للذاتين والمط منافاة الوصف
للذات اى قولنا الحمار يمتنع ان يكون مركوبا للسلطان وهو غير لازم
الاعلى مذهب الفارابى فليتفطن واما حذف القيد فلان القيد لا ينتج مع
القيد لعقم المطلقتين ولا مع الاصل للوفاق فلا فائدة له فى الانتاج واما
حذف الوجوب فلما مر من ان الاوسط واجب فى ذات وصف فعلى وممتنع
فى ذات وصف فعلى آخر ولو فى جميع اوقات فلا يلزم منه الامنافاة احدى
الذاتين للوصف الفعلى للآخر لا للوصف الامكانى له وهكذا ينبغى ان يتفطن
قال (الشكل الرابع شرط انتاجه بحسب الجهة امور خمسة آه) اقول
واما الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة انعكاس المقدمات فلا
ينتج الممكنتان من الموجبات فى صغرى بهزاد لصدق كل ناهق مركوب
السلطان بامكان وكل حمار ناهق بالضرورة والحق السلب وحقيقة
فى هذه الاختلاط كثيرة ولا فى كبرى حواجب لصدق كل مركوب السلطان
فرس بالضروزة وكل حمار اوصهال مركوب السلطان بالامكان
والصادق السلب فى الاول والايجاب فى الثانى ولا غير الدائمتات الست
من السالبات الكلية فى صغرى حج لصدق قولنا لا شئ من ذى المحو
بمنخسف ولا بمنكسف بالتوقيت الذى هو اخص التسع وكل قمر او بعضه
ذو محو بالضرورة ولا فى كبرى هذ لصدق قولنا كل منخسف او بعضه
قمر بالضرورة ولا شئ من ذى المحو والشمس بمنخسف بالتوقيت والحق
فى الاولين الايجاب وفى الثانيين السلب اللهم الا اللادواميات منها
المشتملة على ايجاب كلى منعكس اذ هو مع موجبات حد على هيئة
الضربين الاولين ثم هذا القدر لا يكفى فى الضرب الثالث لكونه شكلا
ثانيا فى المآل بعكس صغراه السلبة الكلية فاما ان تكون من المنعكسات
الست من الدائمتين لا غير حتى تنعكس الى دائمة مطلقة او تكون
من اللادواميات كما اشير الى وجهه او تكون كبراه الموجبة الكلية
المنعكسة من الدائميات الست لا غير اذ لا ينتج اخص الاغيار كقولنا لا شئ
من المنخسف بمضئ فى الليل ولا بشمس بالضرورة مادام منخسف
بالتوقيت لان الحق فى الاول ايجاب وفى الثانى السلب ولا غير الخاصتين

فرس بالضرورة — ذات ذات — مركوب بالامكان بالفعل
ليس بالضرورة — ذات ذات — حمار بالامكان بالفعل

اشير الى الضروب برقم النجوم للاختصار والضبط فلا تغفل منه

من السالبات الجزئية فى صغرى السادس ولاغيراللادواميات منها فى كبرى السابع و بعد كونهما من الخاصتين وانعكاسهما يؤل السادس الى الشكل الثانى الذى صغراه غيرالدائمتين فيجب ان يكون كبراه الموجبة الكلية من الدائميات است ايضا و يؤ ل السابع الى الشكل الثالث لكن الثامن لايؤ ل الى منتج الابالقلب المنتج عكسا قد لاينعكس الى اط فيجب ان يكون صغراه السالبة الكلية احد الخاصتين وكبراه الموجبة الجزئية من الدائميات الست حتى اذا قلبت صار على هيئة منتجه للسالبة الجزئية العرفية الخاصة من الشكل الاول فقد علم ان شرط انتاج هذا الشكل امور خمسة احدها فعلية المقدمات وهى تكفى فى الضرب بين الاولين لكونهما موجبتين فالممكنات ساقطات والمنتجات سقط ١٦٥ والنتيجة كعكس نتيجة القلب فتكون كعكس الصغرى ان صدق الدوام الذاتى على صغراهما اوكان القياس من الدائميات الست المنعكسة السوالب والا فطلقة عامة

وثانيها احد الامرين فى الضرب الثالث اماصدق الدوام الذتى على صغراه السالبة الكلية اوالعرفى العام على كبراه الموجبة الكلية كالشكل الثانى فصغريا، الدائمتين مع كل الموجبات كو٢٦ وصغرياته الاربع الباقية مع الدائميات الست كد ٢٤ والكل خمسون

قال (فصل فى الاقترانيات الشرطية الخ) اقول سادس الفصول السبعة فى بيان اقترافيسة الاقترانيات الشرطية التى يحتاج اليها فى استحصال التصديقات الشرطية وقد عرفت انها خمسة اقسام القسم الاول مايتركب من متصلتين مشاركتين فى وسطهو

• تام من كل منهما اى مقدم بكماله او تال بكماله او

جزء • ناقص من كل منهما بان يكون جزء مقدم اوجزء تال فيهما او

• تام من احديهما وناقص من اخرى بان يكون طرفى احديهما

شرطية اومنفصلة فهذه ثلثة انواع النوع الاول هو المطبوع منهما وينعقد فيه الاشكال الاربعة لان الحد الاوسط ان كان تالى الصغرى مقدم الكبرى فهوالشكل الاول وان كان تالى الصغرى مقدم

(الكبرى)

	وكل او بعض اب
كل ب ج	٢

عكس		ضروریه	دائمه	مشروطه عامه	عرفیه عامه	مشروطه خاصه	عرفیه خاصه	وقتیان اربع	وجودیان ثلث
حينية مطلقة	دائمتين								
	عامتين								
حينية لادائمة	خاصتين								
	وقتيات اربع								
	وجوديات ثلث								

لعكس الصغرى

مطلقه

بيت للاخطار

موجب عرف ويا سلبى دائمين ايسه دەجد منعكس دائم شش جمله سلب انناده

هم او شش ودوحدك موجبى هم حد سلبى خاصتين وله هب امكاندن او لوازاده

وثانيها كون السالبة المستعملة فيه منعكسة فتلك الصغريات الموجبات

مع المكبريات الست السالبات الكليات في الرابع والخامس ثمانون وسبعون اختلاطا

ومع الكبريين الجزئيتين فقط في السابع ست وعشرون

	ولاشئ من اب	وليس بعض اب
كل ب ج	٤	٧
بعض ب ج	٥	

والنتيجة دائمة ان صدق الدوام الذاتى على كبراها والا فعكس الصغرى محذوفا عنها التركيب كالشكل الثانى بعد عكس الصغرى او الثالث بعكس الكبرى فليتامل

ان النتيجة في الشكل الثالث مع الاحتياج للدوام منه

وثالثها

		ضروریه	دائمه	مشروطه عامه	عرفیه عامه	مشروطه خاصه	عرفیه خاصه	وقتیه لادائمه	وجودیه لادائمه
مطلقه	ضرورية	م	م					ط	ط
	دائمة	م	م					ط	ط
	مشروطة عامة	م	م					ط	ط
	عرفية عامة	م	م					ط	ط
لادائمه	مشروطة خاصة	م	م					ط	ط
	عرفية خاصة	م	م					ط	ط
مطلقه عامه	وقتيات اربع	م	م					ط	ط
	وجوديات ثلث	م	م					ط	ط

(خاصتين: مشروطه خاصه، عرفیه خاصه)

لعكس الصغرى

	وكلا ب
لا شئ من ب ج	٣

والنتيجة دائمة مطلقة سالبة كلية

ان صدق الدوام الذاتي على احدى
مقدمتيه والا فعكس الصغرى محذوفا
عنها التركيب والوجوب لانها ثالث

بعكس الصغرى

وخامسها كون السالبة الكلية في صغرى
انتاجها من احدى الخاصتين وكبراه الموجبة
الجزئية مما يصدق عليه العرفية العامة اعني
من الدائميات الست فاختلاط النتيجة اثنى عشر
والنتيجة عرفية خاصة ومن الله التوفيق

	ضرورية	دائمة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة	وقتيات اربع	وجوديات ثلث
وقتية	مطلق							
منتشرة							موجبة	
وجودية							عامة	
ضرورية	م	م	م	م	م	م	م	م
دائمة	م	م	م	م	م	م	م	م
مشروطة عامة	م	م	ك					
عرفية عامة	م	م						
مشروطة خاصة	م	م						
عرفية خاصة	م	م						

كالصغرى

الكبرى فهو الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الرابع وان كان تالياهما
فهو الثانى اومقدماهما فهو الثالث على قياس الحمليات من غير فرق
فى شرائط كل شكل حتى يشترط فى الاول ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى وفى الثانى اختلاف المقدمتين فى الكيف وكلية الكبرى الى غير
ذلك وعدد ضروبه الا الضروب الثلثة الاخيرة من الشكل الرابع
الرابع فانهـا غيراتية ههنا وقد اشير الى استخراج امثلتها فى جداول
الضبط وفى تبعية النتيجة لاخس مقدمتيه فى الكيف والكم والجهة
فانها لزومية ان تركب من اللزوميتين واتفاقية ان تركب من الاتفاقيتين
او من المختلفتين كما ان نتيجة الضرورية مع الضرورية ضرورية
ومع الدائمة دائمة وفى خصوص الاتفاق وعمومه فنتيجة اللزومية
مع العامة عامة الا ان تكون العامة كبرى الشكل الثانى
او صغرى منتج للسلب فى الشكل الرابع فهى اذن خاصة اذ لوجب
فيهما ان يكون الاوسط لازما كما ستقف عليه وهو لم يتفق مع الاكبر فى التحقق
وعدم اتفاقه يجوز ان يكون يكذبه وصدق الاكبر فيكذب ملزومه اى الا
صغر والاكبر صادق فلا يصدق سلب الاتفاق العام بل سلب الاتفاق الخاص
لا يقال فلا ينتج غير الشكل الاول لزومية اذ لا ينتج ضرورية الا هو لانا نقول
عدم الانتاج لالتزام الفعلية فى عقد الوضع وهى غير ملتزمة فى عقد
المقدم ههنا لكن فى المؤلف من الاتفاقيتين تطويل ومن المختلفتين وهو
انه يشترط فيه كلية اللزومية وايجابها مطلقا وذلك لان ماله الى القياس
الاستثنائى المشروط كما مر وكون اوسط تاليا فى اللزومية ان سلب
الاتفاق ومقدما ان اوجب حتى يكون المعنى ان احد طرفى المط صادق
مع الملزوم او كاذب مع اللازم ليلزم صدقه او كذبه مع الطرف الاخر الاول
كالاستثنائى المستقيم ثم اذا كانت الاتفاقية موجبة يشترط كونها
فى صغرى الثالث وكبرى الرابع لوجوب الانعكاس والعامة لا تنعكس
وهذا اوضح المرام فلا نطول الكلام وبمقتضى هذه الشروط كان المنتج
من كل شكل مسدس هيئات

بيت للحفظ

اتفاقيه لزومياته قيلسه اختلاط — انده قيل ايجاب كلى لزومى اشتراط

موجبة كلية او جزئية اتفاقية خاصة فقط في اولها ايضا

ولیس البتة ان كان النهار — موجودا فالطيور نائمات

وكبراه

ثم كبراه — وكلما كانت الشمس طالعة ٥

صغرى الاول — كان النهار موجودا ٦

كلما كان الطيور مستيقظه او حجرا ١ — ٣ — حد اوسط منتج ايجاب ايسه ملزوم كرك

كانت الشمس طالعة ٢ — ٤ — منتج سلب ايسه لازم بويله اولدى انضباط

ثالثك صغراسى ايله رابعك كبراسنك

اتفاق موجبى خاصدر بودر طغرى صراط وكبراه

ثم وجزئيتها صغرى — وكلما كانت الشمس طالعة

وكبراه — فالنهار موجود

وليس البتة ان كان الطيور نائمة او حجرا ٣ ٥

موجبة كلية لزومية — كان النهار موجودا ٤ ٦

كلما كانت الشمس طالعة ١ ٢

فالنهار موجود — وكلما كانت الشمس طالعة

وكبراه ثم هى صغرى فالطيور مستيقظة

موجبة كلية او جزئية — وكلما كان الشمس طالعة ٣ ٥

اتفاقية خاصة فقط — فالنهار موجود ٤ ٦

كلما كانت الشمس طالعة ١

فالطيور مستيقظة ٢

موجبة كلية وجزئية اتفاقية خاصة او عامة

قيل الاكبر معلوم الصدق او الكذب مع الاصغر قبل الترتيب والا فلا يتعرف صدقه او كذبه مع الاوسط اذ لا لزوم فلا يكون المؤلف من الاتفاقيتين مفيدا والقياس يجب ان يكون مفيدا والجواب عنه بان المعتبر فى القياسية الاستلزام الذاتى لا الافادة فاسد لان الترتيب المذكور ليس للتأدى الى المجهول وهو معتبر فى مطلق النظر فضلا عن القياس

(والحق)

والحق التفصيل ان لا افادة فى غير اللزوميات اذ لا افادة فى العاميات اصلا
مع انها غير منعقدات فى الشكل الثانى وعقيمات فى الرابع ولا فى الخاصيات
الا فى الضروب الناتجات للسلب كما حقق فى موضعه فى شرح المطالع
وفى كل نظر واللايح لى ان الاكبر قبل الترتيب معلوم من حيث التحقق
واللا تحقق فى نفسه والمط تحققه اولا تحققه فى وقت الاصغر ووضعه
وهو يستفاد من الحد الاوسط والترتيب

قال (وما اورده الشيخ الخ) اقول

اورد الشيخ فى الشفاء شكا على الشكل الاول من اللزوميتين وهو انه
يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان عددا كان
زوجا والنتيجة اى قولنا كلما كان الاثنان فردا كان زوجا كاذبة وهو
غير مدفوع الى لان لا يمثل ما قدمه فى قضية النقيضان من اكثر
المتصلات مقيدات التوالى فاللازم الكلى ههنا مقيد بكونه فى ضمن
الملزوم الجزئى ولا شك فى صدق الصغرى ح الزاما وتحقيقا لكن الكبرى
كاذبة بالبداهة ان قيد مقدمها بذلك القيد والا فلا يتكرر الحد الاوسط
والقياس هكذا كلما كان الاثنان فردا اى عددا غير منقسم يلزم ان يكون
عددا فى ضمن كونه فردا وكلما كان عددا فى ضمن كونه فردا كان
زوجا لانه ضلالة قديمة لا يقبله طبيعة سليمة مع ما فيه من لزوم كون
اللازم عين الملزوم وقد اشير اليه فافهم ولا بما اشار اليه فى الشفاء من
ان الصغرى كاذبة فى نفس الامر صادقة الزاما والنتيجة كذلك اما
صدقها الزاما فلان من يرى ان الاثنين فرد واعترف ان كل فرد عدد
يلزمه ان يقول انه عدد واما كذبها تحقيقا فلانه لو كان الاثنان فردا
لم يكن كل فرد عددا ح لان بعض الفرد ح هو الاثنان الفرد ولا شىء
من العدد بالاثنين الفرد لانه اورد عليه اسولة خمسة الاول قوله ففيه
ان بعض العدد على ذلك التقدير هو الاثنان الفرد فذلك التقدير
يستلزم صدق قولنا كل ما هو الاثنان الفرد ولو فرضا فهو عدد على
ذلك التقدير ينتظم قياس قائل بان الاثنين فرد فرضا وكل ما هو فرد
ولو فرضا فهو عدد ينتج من اول الاول انه عدد فلا يلتفت الى ما قبل

او كان الاثنان فردا يلزم ان لايكون عددا فى الواقع فليتأمل اذ الموضوع صادق على الفرد الذى ليس بعدد على ما اعتبره والتمثيل بالخمسة الزوج خلط ومن امثاله ان يقال كلما كان الانسان صاهلا فهو حيوان وكلما كان حيوانا فهو ناطق ومحصل الاعتراض عليه ايضا ان تقول كون الانسان صاهلا وسلب الحيوانية عن بعض الصاهل ممكن الاجتماع فعلى تقدير عدم حيوانية بعض الصاهل لو كان الانسان صاهلا لايلزم ان يكون حيوانا اذ لاينعقد تأليف منتج وايضا لو صدق اللزوم الكلى لصدق كل ما هو انسان صاهل فهو حيوان وعكسه بط فالمتصلة التى فى قوته باطلة والثانى ان تلك الموجبة الكلية واقعة قدر ماشئت فلا يلزم من تقدير فردية الاثنين الا الجمع فينتظم القياس المنتج والثالث ان غاية ما فيه فساد دليل اللزوم والمدعى انتفاؤه والرابع ان قوله وايضا لو صدق مم لاستدعاء الموجبة وجود الموضوع والملازمة لايستدعى وجود المقدم والخامس الدليلين بعينهما جاريان فى مثل قولنا كلما كان الاثنان فردا لم يكن منقسما ولا شك فى استلزام المح المح ثم لقائل ان يقول لامنافاة بين فردية الاثنين وعدديته فالملازمة الجزئية كاذبة فلا شفاء فى منع الصغرى ولاخلاص بما قيل ان الكبرى ان حملت على اللزومية كذبت كلية لان عدم الانقسام مما لاينافى فى العددية فلو كان الاثنان عددا غير منقسم لايلزم ان يكون زوجا ومن امثاله قولك كلما كان الانسان حيوانا كان ناطقا وكذب اللزوم الكلى فيه ظ وان حملت على الاتفاقية انتفى شرط الانتاج وهو كون الاوسط لزوميا كما تقدم لان المختار ان الكبرى لزومية لكن مقدمها عددية الاثنين فالفردية مما ينافيها لا مطلق العددية حتى يكون الفردية من اوضاعها الممكنة الاجتماع معها وقد يبرهن على صدقها كلية بانه كلما كان الاثنان عددا كان موجودا ضرورة تقدم الهلية البسيطة على الهلية المركبة وكلما كان موجودا كان زوجا لان تحقق الاثنينية يقتضى تحقق الزوجية ولقائل ان يقول انما المقدم المفروض تحقق وصف العددية لذات الاثنين سواء حال اتصافه بوصف الاثنينية اولا والزوجية انما يلزم على الاول فتدبر حق التدبر قيل معنى

يجوز ان يشاربه الاعتراض بان الشكل الثالث لم ينتج ح ومادة النقض قضية النقيضان منه

الكلية استقلال المقدم فى اللزوم اوسلبه من غير دخل للاوضاع واعتراض بانه لا انتاج ح اذ الاوسط ملزوم اوليس بملزوم للاكبر لا لاوضاعه الموافقة والاصغر منها فهو ليس اوجاز ان يكون ملزوما للاكبر ليس الكلية بمعنى ان الاوسط ان تحقق وتحقق كل ماوضع يوافقه فالاكبر لازم والازم تعقل لزومه لاوضاع لاتحصى ولا بمعنى انه ان تحقق هو فالاكبر لازم وان لم يتحقق شئ من اوضاع الموافقة اذ منها اعتبهما وفرض وفرض عدمها ينافى الارتباط بل بمعنى انه ان تحقق فاى تحقق من موافقاته فليتحقق يلزمه الاكبر اولا يلزمه فنها ملزومه كالاصغر ومنها لازمه الاخر ومنها ما دخل له فى الاستلزام كالنقيضين الموافقين كليهما اياه فليتدبر

قال (النوع الثانى ينعقد فيه الاشكال آه) اقول

ثانى الانواع الثلثة من المركبات من متصلتين ما يكون الاوسط جزأ ناقصا من كل منهما فهو باعتبار الاجزاء الناقصة للطرفين متشكل بالاشكال الاربعة اما بين مقدمى المقدمتين او بين التاليين او بين مقدم الصغرى وتالى الكبرى او بالعكس وهذه اصناف اربعة ولابد من قيد الحيثية فى الكل حتى يشمل مابين مقدميه شكل وبين تاليه شكل اخر اما امثلتها فخذ شكلا من الاربعة واجعل كلا من مقدمتيه مقدما اوتاليا القضية توافقها اولا يوافق موافقة كلية اوجزئية فهيئات كل صنف يو ١٦ وهذه ماخذ

[illegible] [illegible]

[illegible] والانسان حمار ولم يكن الحمار انسانا

الحجر انسان ١ ٢

انسان حجر ٣ ٤

وهذه امثلة جميع هيئات الاصناف الاربعة على الشكل الاول فاجعل ما يشتمل الاوسط مقدما اوتاليا على حسب مايقتضيه كل صنف

كان الحجر انسانا [illegible] كان الانسان حمارا ليس البتة او كان الانسان حمارا

كان . ناطقا [illegible] كان الناطق ناهقا قد لا يكون كان . ناطقا

كان الحجر انسانا ٤ ٨

كان . ناهقا ١٢ ١٦

واما نتايجها فمنفصلة جزئية موجبة مركبة من متصلتين بان يفرض اتصال نتيجة المتشاركين بالغير المشارك للصغرى وان لم تشتملا على شرائط الانتاج ليلزم اولا يلزم اتصالها بالغير المشارك للكبرى والغير المشارك فى اصغر النتيجة كما فى صغرى القياس وفى اكبرها كما فى كبراه ان مقدما فمقدم وان تاليا فتال واما الشرائط فان اشتمل الشكل المنعقد فيهما على شرائط الانتاج فايجاب المقدمة المشارك التالى و بمقتضى هذا الشرط كان المنتج من الصنف الثانى اربع هيئات ومن الصنف الثالث والرابع ست والصنف الاول منتج كله و بذلك لبرهان الملازمة المساوية وما ادريك ماهى انها اذا تحققت بين الجزئين المتشاركين

يتحقق نتيجة التأليف ويلزم اولا يلزم التالى الغير المشارك من الصغرى يتحقق تلك النتيجة ويلزم اولا يلزم التالى الغير المشارك من الكبرى اذا تحقق نتيجة التأليف ولزم اولم يلزم التالى الغير المشارك من الصغرى تلك النتيجة ويتحقق اولا يتحقق التالى الغير المشارك من الكبرى فاعكس فى المشارك التالى وقل انه كلما كان اوقد يكون اذا تحقق المقدم الغير المشارك من الصغرى تحقق التالى المشارك اذ الايجاب واجب وكلما تحقق تحقق نتيجة التأليف ثم من الكبرى كذلك واستنتج وان لم تشتمل فالشرط فى الصنف الاول امران احدهما كلية احدى المتصلتين حتى تصلح لكبرى الشكل الاول فى البرهان وثانيهما بعد رعاية القوى الاتية كان احد المتشاركين بنفسه او بكلية المفروضة مع نتيجة مفروضة من التأليف اومع عكسها الكلى منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية وذلك للملازمة المعطاة وما ادريك ماهى انها اذا تحققت بين المشارك المنتج ونتيجة التأليف المفروضة فكلما تحقق المشارك المنتج تحقق نتيجة التأليف ولزم اولم يلزم تالى الكلية وكلما تحقق المشارك تحقق تلك النتيجة ايضا ولزم اولم يلزم تالى الاخر ينتج من الثالث انه اذا تحقق نتيجة التأليف ولزم اولم يلزم تالى الكلية فقد يلزم انه اذا تحقق تلك النتيجة يلزم اولا يلزم تالى الاخر

وفى الصنف الثانى ان يكون نتيجة التأليف مع احد التاليين منتجة للاخر

فكلما تحقق المقدم المشارك
وكلما تحقق المقدم المشارك
ينتج من الثالث قد يكون
يتحقق

ان اتفقت المتصلتان فى الكيف ومع احد طرفى الموجبة منهما منتجة لتالى
السالبة ان اختلفا حتى يجرى عليه البرهان الملازمة ايضا فانها اذا
تحققت بين منتج الاخر من المتشاركين و بين نتيجة التأليف المفروضة
• يتحقق المنتج او •

فكلما تحقق مقدم المنتج • موافقت من الشكل الثانى • يفيد • انه قد
• ليس يتحقق •
• مخالفت من الشكل الثانى • ينتج •

وكلما تحقق نتيجة التأليف يتحقق المنتج •
يكون اولا يكون اذا تحقق مقدم المنتج تحقق النتيجة
وهو احد طرفى المط
• يتحقق التالى الاخر •

وايضا كلما تحقق مقدم الاخر • • موافقت •
• اوليس يتحقق •
• مخالفت • يفيد انه قد

وكلما تحقق النتيجة • • يتحقق التالى الاخر •
يكون اولا يكون اذا تحقق المقدم الاخر يتحقق النتيجة وهو الطرف
الاخر ومن استبدل غير المنتج بالمنتج هو الساهى و فى الصنفين الاخرين
احد الامرين اما شرط الصنف الاول اوشرط الصنف الثانى اذلابد
من المشارك المنتج ح وملازمة نتيجة التأليف اياه يستلزم الاصغر والا
كبر لكن الصنف الرابع ينتج كلية اذا كانت مقدمتاه موجبتين كليتين
والمنتج تالى صغراه بالشرط الاول كما فى مثال المذكور فى المتن فان قوله
كلما كان كل انسان حيوانا فكل رومى جسم وكلما كان بعض الجسم متغيرا
فبعض الموجود حادث ينتج كلما صدق قولنا كلما كان كل انسان حيوانا
فكل رومى متغير يصدق قولنا اذا كان كل رومى متغيرا فبعض الموجود
حادث لان تالى الصغرى اعنى قولنا كل رومى جسم مع نتيجة التأليف
المفروضة اعنى قولنا كل رومى متغير ينتج من الشكل الثالث مقدم الكبرى
اعنى قولنا بعض الجسم متغير فيوجد من احد الشرطين شرطه الاول

على ماسبق فان قلت كيف تفرض النتيجة كلية والكبرى جزئية قلت لكونها فى قوة الكلية على ماسيجيء والبرهان ان نقول.

كل انسان حيوان . كل رومى متغير

. كلما تحقق مقدم الصغرى . تحقق نتيجة التأ وهو الاصغر

وكلما تحقق تلك النتيجة تحقق تالى الكبرى

فكلما تحقق الاصغر تحقق الاكبر وهو المطلوب بعض الموجود حادث وهو الاكبر

قال (فوائد نافعة فيما بعد الخ) اقول

من الفوائد النافعة ان يعلم ان المقدم الكليتين وتالى السالبتين فى قوة الكلية وان مقدم الجزئيتين وتالى الموجبتين فى قوة الجزئية بمعنى متى صدقت المتصلة الكلية ومقدمها جزئى صدقت ومقدمها كلى وذلك لان الجزئية اعم ومايلزم على الوضع العام يلزم على الوضع الخاص ومالا اصلا فيهما

قال (النوع الثالث له ثمانية اصناف الخ) اقول

الثالث الانواع الثلثة من المركبات من متصلتين مايكون الحد الاوسط جزانا مامن احديهما و ناقصا من الاخرى وانما يكون قضية وجزء قضية اذا كان طرفى

متصلة . . مقدم الصغرى

احديهما شرطية . هى . . اولكبرى فهذه ثمانية اصناف

. منفصلة اوتالى احديهما

وهيئات كل صنف باعتبار المحصورات الاربع يو ١٦ و ينعقد بين المتشاركين فى كل صنف الاشكال الاربعة بضروبها لان الاوسط اماتال اومقدم تال اومقدم فى تالى احديهما اومقدمه وهومقدم الاخرى اوتاليه فيخذ شكلا من الاربعة وافرض لصغرآه مقدما اوتاليا وهذا مأخذ الانصاليات

هذا زبدة البيان فى هذا النوع المتنفر عن الطبع ولكنى تجنبت عن التطول فى التقول منه

ولو كانا متمانعين　　ولو امكن اجتماع النقيضين

لامكن اجتماع النقيضين　　لكانا متمانعين

لو تحقق قادران　　١　　٢

لكانا متمانعين

لو كانا متمانعين　　٣　　٤

لكانا مريدين

ومن هذه يستخرج امثلة جميع اصنافها فاعكس الصغرى ثم اقلب او عكس

الكبريات الاربع

كانا متمانعين

امكن اجتماع النقيض

امتنع

الصغريات الاربع

كان العالم مقدورا

فلو تحقق انه قادرين

كانا متمانعين

ومن هذه يستخرج امثلة جميع اصناف الانفصاليات بالعكس والقلب ايضا

الكبريات الاربع

اتفقا

امكن

امتنع ان يتمانعا

الصغريات الاربع

كانا مريدين

تحقق اما ان يتمانعا

او يتفقا

وهذا النوع كالقياس المؤلف من الحملية والشرطية فى شرائط الانتاج وعدد الضروب فى كل صنف وستعرفها فيكون ذو الجزء التام ههنا مقام الحملية ثمه والنتيجة تابعة للاخر فى الكيف احد طرفيها الغير المشارك

من ذى الجزء التام ان صغرى فاصغر وان كبرى فاكبر والطرف الاخر اتصال الغير المشارك من الاخر مع نتيجة التأليف والبرهان فى الشرطية التالى ان يقال كلما او قد يكون اذا تحقق المقدم تحقق المتصلة او المنفصلة المؤلفة مع المتصلة الاخرى وكلما تحقيقا تحقق نتيجتهما اذ نشترط الايجاب والانتاج اونقول ليس البتة او قد لا يكون اذا تحقق المقدم تحقق تالية الاتصال او الانفصالى وكلما تحقق نتيجة التأليف تحقق ذلك التالى اذ نسترط انها مع ذى الجزء التام تنتجه وح لا حاجة الى الانتاج بل يكفى النتيجة المفروضة وفى الشرطية المقدم ان يقال كلما تحقق المقدم اذ نشترط ايضا الاستنتاج لا الانتاج وكلما او ليس البتة اذا تحقق المقدم تحقق تالية اذ نشترط الكلية اونقول كلما تحقق المقدم تحقق النتيجة وكلما او ليس او قد يكون او لا يكون اذا تحقق المقدم تحقق تالية فنشترط الانتاج بالفعل او بالقوة لان الشرائط فى هذه الفصول تابعة لقيام البراهين

قال (القسم الثانى مايتركب من منفصلتين آه) اقول ثانى الاقسام الخمسة من الاقترانيات الشرطية مايتركب من منفصلتين وله ايضا ثلثة انواع لان الوسط

..تام من كل منهما ١

اما جزء ..... او ناقص من كل منهما ٢

..او تام من احدهما ناقص من الاخرى ٣

النوع الاول سته اصناف هى كل واحد من المانعات الثلث وكل اثنين هكذا ولما لم تميز الاشكال الاربعة بالطبع بل بالوضع فقط كان الضروب المحتملة فى كل صنف عشرة هى كل واحد من المحصورات الاربع وكل اثنين ثم صنف باشتراط الاختلاف فى الجزئية و السلب اذ هو شرط شكل فى المنتج خمسا هذه

٥

٤ مانعة الخلو

١ مانعة للجمع ٦

حقيقة ٢ ٣

	حقيقية	حقيقية	مانعة الجمع	مانعة الجمع	مانعة الخلو	مانعة الخلو	سلب منع الجمع	سلب منع الخلو
	هذا الجزء فالنقيض	النقيض فذاك الجزء	هذا الجزء فالنقيض	ذاك الجزء فالنقيض	النقيض فهذا الجزء	النقيض فذاك الجزء	قد لا يكون ان هذا الجزء فالنقيض	قد لا يكون ان النقيض فذاك الجزء
	اما العدد فرد او زوج	اما العدد فرد او منقسم	اما العدد فرد او ضعف الفرد	اما العدد فرد او ضعف الزوج	اما العدد فرد او لا زوج	اما العدد فرد او لامنقسم	وليس اما فرد او لاجسم	وليس اما فرد او ضعف الفرد
						٥		
				٤	٦			
		١	٢		٣			

موجبة كلية

اما العالم قديم — اما العالم قديم
او حادث — او حادث

موجبة كلية سالبة كلية سالبة جزئية
دائما ليس البتة قد لا يكون

اما العالم قديم ١ ٢
او الواجب مختار
اما الواجب مختار ٣
او العالم حادث ٤
اما الواجب مختار ٥
او العالم حادث

ثم اشترط فى الخلط اتحاد السالبة مع الموجبة فى النوع بان لايكون احديهما مانعة الجمع واخرى مانعة الخلو الا ان يكون حقيقة وسيظهر التحقيق و النتايج نتايج المتصلات اللازمة بين عينى الطرفين و نقيض الاوسط والاصغر اى الملزوم فى النتيجة هو الطرف الذى يشتمله المتصلة الصالحة للصغرى فى ترتيب البرهان ان كل صلح فكل من الطرفين ولذا ينتج الكليتان الموجبتان فى الصنف الاول كليتين متعاكستين وفى ٢٣٦ وجب كلية واحدة من طرف منع الجمع فقوله من غير الحقيقية فى الثانى ومن الحقيقية فى الثالث ومن مانعة الجمع فى السادس تكثير وفى ٤٥هد والكل مع الخلط جزئيتين من الطرفين وقوله من الطرفين فى الخامس ومن نقيضى الطرفين فى الرابع ثم قوله والخلط كالرابع والسادس الذى كانت الجزئية مانعة الخلو فيه وكالخامس فيما عداهما الاصناف الاربعة والسادس الذى كانت الجزئية فيه مانعة الجمع لعقم الشكل الثانى الموجبتين عندهم بالكلية واستبدال الخلو بالجمع سهو فى التقليد وهذه مرأة التوضيح ومرقاة البرهان ❋❋❋❋

وقد يعتبر استثناء عين الاوسط ايضا و يستنتج الملازمة بين نقيضى الطرفين بل هو المعتبر فى الصنف الثانى عندهم وح ينتج الصنف الاول كليتين اخريين ايضا بان يقال كلما تحقق نقيض هذا الجزء تحقق عين الاوسط

يشير الا انه ينتج هذا المطلب كما مر غير مرة منه

وكلما تحقق عين الاوسط تحقق نقيض ذاك الجزء فكلما تحقق نقيض هذا الجزء تحقق نقيض ذاك الجزء فله اربع نتايج خامسها منفصلة سالبة كلية بانواعها الثلثة لكنها لازم نتيجة لازمة فقولنا دائما اما ان يكون الواجب تعالى فاعلا مختارا او العالم قديما والبتة اما ان يكون العالم قديما او حادثا ينتج انه كلما كان الواجب تعالى فاعلا مختارا كان العالم حادثا وبالعكس الكلي عكس الاستقامة وعكس النقيض ويلزم انه ليس البتة اما ان يكون الواجب تعالى فاعلا مختارا او يكون العالم حادثا بل يمكن الجمع او الخلو ولا يخفى ان الاتصال بين نقيضى الطرفين يخالفه حدود القياس فكيف يكون نتيجة وقد يقال اللزوم بين العينين ايضا انما يلزم لهذه المنفصلات بواسطة متصلات غريبة وفيه بحث واذا سلب العناد فقد لا يستلزم احد من العينين نقيض الاوسط لامكان الخلو فاللازم للسالبات متصلة سالبة جزئية فلا تصلح الا فى صغرى الشكل الثانى وكبرى الثالث ولا ينتج الامع الموجبة الكلية ومعها تنتج سالبة جزئية من طرف السالبة فى مانعتى الجمع ومن طرف الموجبة فى مانعتى الخلو وهما مع الحقيقة كهما واختلاطهما عقيم لعقم سادس الرابع وسابعة من الاقترانيات الشرطية وللاختلاف فى النتايج اما اذا كانت السالبة مانعة الخلو فلصدق مثل قولنا دائما الشئ اما انسان او لاحيوان اذ يمتنع الجمع وليس البتة اما لاحيوان واما لاانسان او انسان اذ يمكن الخلو والصادق التعاند فى الاول والتلازم فى الثانى واما اذا كانت مانعة الجمع فلصدق مثل قولنا دائما الشئ اما حيوان او لاانسان اذ يمتنع الخلو وليس البتة اما لاانسان واما لاحيوان او حيوان اذ يمكن الجمع الواقع ايضا التعاند فى الاول والتلازم فى الثانى وللحقيقيتين نتيجتين اما باعتبار كونهما مانعتى الخلو فمن طرف الموجبة واما باعتبار كونهما مانعتى الجمع فمن طرف السالبة وقد قالوا ان الصنف الاول لا ينتج شيئا على التعيين لصدق قولنا دائما الشئ اما انسان او لاناطق لامتناع الجمع والخلو وليس البتة اما لاناطق واما لافرس او فرس لامكان احدهما وهما والحق التلازم فى الاول والتعاند فى الثانى بل ينتج انه اما قد لا يكون ان كان الشئ

انسانا فهو لافرس اوقدلايكون ان كان لافرسا فهو انسان اذ لوصدق نقيضاهما لكان الانسان واللافرس متساويين واللاناطق يعاند الانسان فيعاند لمساوية وقدسلب العناد من بينهما هف ولايخفى ان الاختلاف انما يلزم لوفسرنا سلب المعاندة الحقيقة بامكان الجمع اوو الخلو واما اذا فسرناه بامكان الجمع والخلو معا فالاختلاف لكذب السالبة وقولهم والبوقى تنتج احديهمـا على التعيين مقدمها من مانعة الجمع فى الثـانى ومن الحقيقية فى الثالث لم يبن على التحقيق وقولهم يعقم السالبة الحقيقية معهمـا مبنى على التفسير المذكور فخذما اتيتك وكن من الشاكرين

قال (النوع الثانى مايكون اشتراكهما فى جزء ناقص الخ) اقول ثانى الانواع الثلثـة من المركب من منفصلتين مايكون الاوسـط جزءا نا قصـا من كل منهما وهو المطبوع نعم اذا كانتـا شبيهتين با لحمليتين كقولهم كل عدد فهو امافرد اوزوج وكل زوج امازوج الزوج اوزوج الفرد فكل عدد امافرد اوزوج الزوج اوزوج الفرد وله اصناف خمسة لامزيد عليها اذلايتميز طرف عن طرف فوجه الحصر فيها ان لكل منفصلة طرفين فاما ان يشـارك احدهمـا فقط لاحد طرفى الاخرى مشاركة منتجة وهو الصنف الثـانى اواحدهمـا لاحد طرفى الاخرى والآخر للاخر وهو الصنف الثـالث او كل منهما لكلا طرفى الاخرى وهو الصنف الرابع اوواحد من كل منهما لكلا طرفى الاخرى والاخرى لواحد فقط وهو الصنف الخامس و يتألف بين المتشاركين فى كل صنف الاشكال الاربعة بضروبها اوربما يجتمع فى قياس واحد منه شكلان فصاعدا من نوع اومن انواع و يشترط فى انتاج الكل امورا ربعة ايجاب المقدمتين وكلية احديهما وصدق منع الخلو بالمعنى الاعم عليهما واشتمال الشكل المنعقد الواحد او المتعدد على شرائط الانتاج والنتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو بذلك المعنى ايضا مركبة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشـارك ان وجد ذلك الجزء والافمن نتايج التأليفات ومن هذه المقنطرة يذود النعاج و يولد النتاج

وكل جد جد اد دب جو
صورا صناف ه و جو جد وب بو
كل ب ا ١ ٢ ٣ ٤ ٥
ب ج

امثلة الاصناف

٥ واما لاشئ من المتغير بقديم
او بعض الجسم قديم
٤ واما شئ من الحادث بجسم
او لاشئ من القديم بجسم
٣ واما كل لامتغير حادث
او كل متغير حادث
٢ واما كل متغير حادث
او كل متغير قديم
١ واما كل متغير حادث
او كل ممكن قديم
اما بعض الجسم لامتغير
او كل جسم متغير

ينتج ذات اجزاء ثلثة ايضا الطرف الغير المشارك ونتيجتى التأليفين والبرهان ان تقول الواقع اما غير المشارك فهو والا فاحد نتيجتى التأليفين ينتج منفصلة واحدة ذات اجزاء ثلثة الطرفان الغير المشارك ان ونتيجة التاليف اذلا بد ان يقع اما المشارك ان فنتيجة التاليف والا فاحد الطرفين

ينتج منفصلة واحدة ذات اجزاء ثلثة الطرفان الغير المشارك ان ونتيجة التأليف اذلا بد ان يقع اما المشارك ان فنتيجة التأليف والا فاحد الطرفين ينتج واحدة ذات اجزاء ثلثة ايضا الطرف الغير المشارك و ينتجى التاليفين والبرهان ان تقول الواقع اما غير المشارك فهو والا فاحد نتيجتى التالفين ينتج منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة الطرف الغير المشارك من الاولى ونتيجتى التأليفين ثم من الاخرى ونتيجتى التأليفين بان تقول اما المشارك ان الاولان فنتيجة التأليف والا فاحد الطرفين الباقيين واما المشارك ان الاخيران فنتيجة التاليف والا فاحد الطرفين الباقيين ايضا ينتج واحدة ذات اجزاء اربعة هى نتايج التاليفات بان تقول الواقع اما اول الاولى او ثانيها واى وقع فالواقع معه من الاخرى اما الاول او الثانى والكل

منتج فاحدى نتـايج التاليفـات الاربعة واقعة لامحالة ينتج منفصلتين
كل منهماذات اجزاء ثلثة كالثانى احد يهـا من الطرف الغير المشارك
من الاولى ونتيجتى التأليفـين واخريهما من الاخرى كذلك كانهما
ولذاقياسا منتجا اوغـير منتج والبرهان ان تقول الواقع من احد يهما
اما الطرف الغير المشارك فهو والافاحدى النتيجتين ومن الاخرى كذلك

قال (النوع الثـالث مايكون الخ) اقول

ثالث الانواع الثلثـة من المركب من منفصلتين مايكون الحد الاوسط
فيـه جزأتاما من احد يهما وناقصـا من الاخرى وانما يكون الاوسط
قضية وجزء قضية اذا كان احد طرفى احديهـا شرطية امامنفصلة
فحكمها مع المنفصلة البسيطة كحكم النوع
الاول فخذ شكلا من المرقاة الموضوعة فيـه وافرض لصغراه اوكبراه
حملية منافيـة فى الخلو هكذا

ينتج اما ان

واما العدد فرد
او منقسم

اما العدد فرد اوزوج ا
او يتحقق انه ليس بكم

فقـل الواقع اما الحمليـة فهى واما
الشكل فنتيجته اذالشرط الانتاج من
احد الاشكال الاربعـة ولو بالتقديم
والتأخير وان يكون المقدمة الشرطية
الجزء موجبة مانعة الخلو بالمعنى الاعم فيكون النتيجة ايضا موجبة مانعة
الخلو مؤلفـة من الجزء الغـير المشارك ومن متصلة موجبة اوسالبة
هى نتيجة التأليف واما متصلة فحكمها اى حكم المنفصلة المتصلة الجزء
مع تلك المنفصلة البسيطة كحكم القيـاس المركب من المتصلة المستقـلة
والمنفصلة وسيجئ ان له اصناف اربعة فخذ منها قياسا واجعل متصلة
منـافية لقضية فى الخلو واستنتج موجبة مانعـة الخلو على قيـاس
مامر انفا وتصويره هكذا

ودائما اما النهار موجودا والليل
دائما اما ان طلع الشمس فالنهار رينج

واما الشمس مظلمة

اما ان يتحقق انه اما الشمس طالعة او
الليـل موجود واما ان يتحقق ان
الشمس مظلمـة اذ نقول الواقع اما الحمليـة فهى واما المتصلة فنتيجة

التأليف وهى منفصلة موجبة مانعة الجمع على ما سيجئ

قال (القسم الثالث ما يتركب من الحملية والمتصلة اه) اقول ثالث الاقسام الخمسة من الاقترانيات الشرطية ما يتركب من الحملية والمتصلة ولا يمكن المشاركة بينهما الا فى جزء تام من الحملية وناقص من المتصلة وله اصناف

اما تالى المتصلة والحملية كبرى وهو المطبوع

اربعة لان المشارك للحملية واما مقدم المتصلة والحملية كبرى اوصغرى

والكل متشكل على اشكال اربعة اوصغرى

لان الاوسط اما محمول فى تالى المتصلة او مقدمها اوموضوع وهو موضوع الحملية اومحمولها فخذ والانسان ضاحك والضاحك انسان

شكلا من الاربعة الشجر انسان ١ ٢

واجعل صغراه تاليا الانسان شجر ٣ ٤

لقضية اومقدما وهذه مأخذ وهذه هى هيئات جميع الاصناف

فاعكس ثم اقلب وعكس على حسب مايقتضيه كل صنف

كل او بعض لاشئ اوليس بعضه

والانسان ضاحك والانسان ليس بحجر

كلما اوقد ان كان الشئ ناطقا كان انسانا ٤ ٨

ليس اوقد لا ان كان الشئ ناهقا كان انسانا ١٢ ١٦

والنتيجة فى الكل متصلة تابعة للمتصلة فى الكيف لكن مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف فى الصنفين الاولين وبالعكس فى الاخرين والشرط فى الاولين الانتاج ولو بالقوة فى موجبة المتصلة واستنتاج التالى فى سالبتها اعنى ان تفرض من التأليف نتيجة تنتج مع الحملية لتالى السالبة والبرهان على الاول ان يقال كلما اوقد يكون اذا تحقق المقدم تحقق التالى لزوما والحملية اتفاقا اذ هى صادقة فى نفس الامر وكلما تحققا تحقق نتيجة التأليف وعلى الثانى ان يقال كلما تحقق النتيجة المفروضة تحقق الحملية اتفاقا فيلزم تالى السالبة وليس البتة اوقد لا يكون اذا تحقق المقدم تحقق تالى السالبة فاقلب واستنتج من الشكل الثانى كقوله كل انسان حيوان وقد

لايكون اذا كان كل جسم متحيزا فبعض الحيوان قديم فانه ينتج قوله
قد لايكون اذا كان كل جسم متحيزا كان كل انسان قديما لان تالى
المتصلة السالبة اعنى قولنا بعض الحيوان قديم وان كانت حملية جزئية
الا انها فى قوة الكلية بناء على القوى السابقة فهى كلية اذا ركبت مع
الحملية الصغرى هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان قديم ينتج من
الشكل الاول ان كل انسان قديم قلت بل نجد هذه النتيجة مع الحملية
القياس منتجة من الشكل الثالث ان بعض الحيوان قديم وهو تالى المتصلة
السالبة وقس عليه البواقى وفى الاخرين سواء كانت المتصلة فيهما
موجبة اوسالبة فالشرط اما الانتاج ولو بالقوة او استنتاج المقدم مع
كلية المتصلة اى فرض نتيجة تنتج مع الحملية اومع عكسها الكلى لمقدم تلك
المتصلة الكلية والبرهان على الاول ان يقال كلما تحقق المقدم تحقق الحملية اتفاقا
فنتيجة التأليف وكلما اوقد اوليس اذا تحقق المقدم تحقق التالى ينتج من
الثالث جزئية وعلى الثانى ان يقال كلما تحقق النتيجة المفروضة تحقق
الحملية اتفاقا فالمقدم وكلما اوليس البتة اذا تحقق المقدم تحقق التالى ينتج من
الشكل الاول كلية فقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى حساسا وكل
فرس حيوان ينتج كلما كان كل انسان فرسا كان كل رومى حساسا وهذه النتيجة
متصلة موجبة كلية مقدمها نتيجة الشكل الثانى المنعقد ههنا بلا شرط
اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب اذلا يجب ههنا النتيجة المحققة
بل يفرض نتيجة ان انتج مع الحملية لمقدم المتصلة سالبتها فسالبة وان
موجبتها فموجبة كما فى هذا المثال

قال (القسم الرابع مايتركب من الحملية والمنفصله آه) اقول
رابع الاقسام الخمسة من الاقترانيات الشرطية مايتركب من الحملية
والمنفصلة ومن المكشوف انه لايكون موضوع الحملية اومحمولها جزأ
تاما من المنفصلة بل اما موضوع احد طرفيها او محموله فالاشكال الاربعة
منعقدة وان لم يتميز طرف عن طرف ميز الاقسام ثم الاحكام فاعلم ان
الصغرى فى هذا القياس اوالكبرى

واحدة تشارك لكل اجزاء المنفصلة ٠ بان يكون الاجزاء متحدة فى موضوع او محمول والاوسط

اما حملية او متعددة بعدد اجزاء ٠ كل بكل ٣

او اكثر تشارك ٠ اواحدى باحدى واخرى باخرى مع اتحاد بين الاجزاء

او اقل ٠ او كل باحدى ٤

٠ او واخرى باخرى ايضا لكن مع اختلاف

او بين الحمليات فى احد آخر هكذا ٥ (منفصلة) (حملية)

وهذه صورة خمس لا مزيد عليها لا بزيادة الاجزاء فى فى كل صورة ❊ وشرط انتاج انفس الاجزاء ان كانت المنفصلة موجبة مانعة الخلو بالمعنى الاعم او سالبة مانعة الجمع وانتاج نقايضها او الاستنتاج ان كانت موجبة مانعة الجمع او سالبة مانعة الخلو فكل صورة من الصور الخمس صنفان وقد يثلث بالحقيقة والنتيجة فى الصنف الاول مانعة الخلو فى الصورتين الاخريين وحملية بترديد او بلا ترديد فى الثلث الاول لمساعدة البرهان المسطور فالان فى الثلث الاول لمساعدة البرهان المسطور فالان قد ظهر ان هذا القسم على نوعين النوع الاول ما ينتج حملية واحدة وهى المسمى بالقياس المقسم المختص به الصورة الثالثة عندهم اذ ذكروا له شرائط فى كونه مقسما وشرائط فى الانتاج اما شرائط التقسيم فامور منها تعدد الحمليات بعدد اجزاء الانفصال ومنها التغاير فى الاوسط والاتحاد فى الطرف والكم والكيف حتى تكون المشاركة بحيث يتألف بين الاجزاء والحمليات اقيسة متغايرة فى الاوسط متحدة فى النتيجة التى هى تلك الحملية اما من شكل او من اشكال مختلفة وذلك الاتحاد بان يتحد محمولات الكبريات الحمليات وفيه بحث واما شرائط الانتاج فان تكون المنفصلة فيه موجبة كلية مانعة الخلو بالمعنى الاعم واشتمال جميع تلك الاشكال على شرائط الانتاج حتى يشترط فى الشكل الاول ايجاب اجزاء الانفصال الصغريات وكلية الحمليات الكبريات وبالعكس كقولنا اما ان العالم جوهرا او عرضا وكل جوهر حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث تنبيه القياس المقسم وامثاله فى الحقيقة قياس مركب من اقيسة مفصولة النتايج كما سيأتى بناء على ان المنفصلة مع كل حملية قياس بسيط منتج لمنفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف

ج د
ب ب
ا ب
د و
ب ه

حملية منفصلة

منفصلة فى حملية هو ذلك الحد المتحد هكذا منفصلة حملية

ج ج
ب ب د
ا

ج ب
ا ب د

(والجزء)

والجزء الغير المشارك بل الحملية الواحدة مع جزء من المنفصلة قياس ومع
جزء اخر قياس اخر بناء على ان برهانهم ان الواقع اما الجزء الاول
فنتايج تأليفاته اوالجزء الثانى فنتايج تأليفاته فاللازم منه ان الواقع اما
نتايج تأليفات الجزء الاول اونتايج تأليفات الجزء الثانى وهو منفصلة
لاحملية الااذا اتحدث النتايج فى الاطراف والكم والكيف والنوع الثانى
ماينتج شرطية متصلة اومنفصلة واحدة اومتعددة ويسمى القياس الغير
المقسم وهو من الصنف الاول اى مماكان المنفصلة فيه موجبة مانعة
الجمع اوسالبة مانعة الخلو ينتج بشرط الانتاج دائما اما الجزء اونتيجة الجزء
الاخر فيما كانت المشاركة واحد بان يكون الحملية واحدة مشاركة لجزء
واحد هكذا وكل متقسم زوج
اما ان يكون هذا العدد منقسما . وفردا صورت ٤ ينتج قولنا
اما ان يكون هذا زوجا اوفردا وح يكون القياس بسيطا
وينتج دائما اما هذا الجزء اونتيجة الجزء الاخر
ودائما اما ذاك الجزء اونتيجة الجزء الاخر
ودائما امانتيجة هذا الجزء اونتيجة ذاك فيما كانت
المشاركة متعددة بان يشارك حملية واحدة لجزئين فصاعدا كالصورة
الاولى اوحمليات متعددة لجزء واحد كالصورة الرابعة ايضا اوالاجزاء
متعددة كالثانية والخامسة وكغير المقسم من الثالثة اذح هو باعتبار كل
مشاركة اى مشاركة جزء من احدى الحملية قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة
ومع اخرى قياس بسيط اخر ينتج منفصلة اخرى وكذلك مشاركة جزء
اخر وباعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا قياس مركب ينتج منفصلة
اخر احد اطرافها مجموع نتايج التأليفات مع جزء مشارك والطرف
الاخر مجموع نتايج التأليفات مع جزء مشارك اخر الى ان ينتهى الاجزاء
المشاركة هذا ان لم يوجد الجزء الغير المشارك والافهو ايضا طرف اخر
وبرهان التركيب ان الحمليات واقعة مجموعة بواو الجمع فالواقع معها
من اجزاء المنفصلة اما هذا المشارك فنتايجه جميعا واما ذاك فنتايجه
باسرها وفى بيان المص قصور لايخفى سواء كان عدد الحمليات مساويا

لعدد الاجزاء وهو ظ او اقل منها وليكن جزئين والحملية واحدة تسهيلا
للتصور وهكذا وكل عدد كم
اما ان يكون العدد زوجا او فرد صورت ١ ينتج باعتبار البساطة
او اكثرمنهـا لكن حينئذ كما ينتج منفصلات عديدة باعتبار البساطة بان تقول

١

١ مع حملية ٢ ٢ ١
دائما اما الجزء ٢ واما نتيجة الجزء الاخر • مع حملية اخرى ٤
فكذلك ينتج منفصلات عديدة باعتبار التركيب مركبة من نتايج التأليفات
مع حملية • ١
اذ تقول اما نتيجة الجزء اونتيجة جزء اخر • مع حمليه اخرى
فانه ينتج ست منفصلات ٢ اونتيجتى جزء اخر كليهما
زوجا ولا منقسما
ثلث باعتبار البساطة هو اما ان يكون هذا العدد منقسما او فردا
منقسما او كما ثلث
وباعتبار التركيب زوجا او فردا ١١ انفصال نتيجة الجزء الاول عن احدى نتيجتى الثانى
هو واما ان يكون هذا العدد • زوجا او كما • ٢ عن اخرى نتيجته
زوجا او فردا وكما ٢ عن كليهما
فعطف الكم على الفرد فى القول الثالث بالواو الوصلة
لابا والفاصلة بخلاف عطفه على الزوج فى القول الثانى وربمـا يتحد
بعض نتـايج التأليفـات مع بعض دون بعض اخر فح تجعل المتحدتان
جزء او احدا من النتيجة المنفصلة وغير المتحدة او الجزء الغير المشارك جزأ
اخر منها

قال (والصنف الثانى غير مشروط اه) اقول
القياس الغير المقسم من الصنف الثانى اى مما كانت المنفصلة فيه موجبة
مانعة الجمع بالمعنى الاعم او سالبة مانعة الخلو فهو غير مشروط بشئ
على التعيين بل اما بالاستنتاج وسيبين او يكون المشاركة بين عين الجزء

قولنا اما يكون بعض الزوج ط او هذا العدد فردا
وقولنا اما ان يكون العدد زوجا وبعض الفرد ط
وباعتبار التركيب
قولنا اما بعض الزوج م او بعض الفرد م

٦ نسبه ٨ ١٥
النسبه ٣٣ ١٣
اربعه ٢٥ ١٦ ١٣

١ زوج او فرد
٢ منقسم او فرد
٣ لا منقسم او زوج ٣٦
٤ صورت

والحملية منتجة وحينئذ ينتج بحسب المشاركات متصلات سالبة جزئية مقدمها نتيجة الجزء مع حملية ثم وثم وتاليها نفس الاجزاء الاخر

وكل فرس حيوان

كقولنا　　وكل انسان حيوان

اما ان يكون هذا الجسم انسانا اوفرسا　صورت ٣ ينتج قولنا

قدلايكون اذاكان الجسم حيوانا فهوفرس　وقولنا

قدلايكون اذاكان الجسم حساسا فهوانسان　لاقولنا

قدلايكون اذاكان الجسم حيوانا فهوحساس لصدق نقيضه الموجبة الكلية والبرهان كلما تحقق عين الجزء المشارك تحقق النتيجة وليس البتة اوقد لايكون اذا تحقق عين المشارك يتحقق الجزء الاخر من الشكل الثالث فيكون النتيجة سالبة جزئية دائما وان كانت المنفصلة والحملية موجبتين كليتين فالنتيجة ههنا غير تابعة للمنفصلة فى الكم ولافى الكيف ولافى الجنس فضلا عن النوع بل ليس هذا الاكاستنتاج القمل من الجمل ولايخفى انهم اوشرطوا انتاج عين الجزء المشارك فى سالبة مانعة الجمع وانتاج نقيضه فى موجبتها لانتج متصلات تابعة للمنفصلة فى الايجاب وكيته وفى السلب والمقدم عين جزء ثم عين جزء اخر والتوالى نتايج الجزء الاخر مع الحمليات والبرهان فى الموجبة ان يقال كلما وقديكون اذا تحقق عين (ا) تحقق نقيض (ب) وكلما تحقق نقيض (ب) تحقق نتيجة التأليف وفى السالبة قديكون اذا تحقق عين (ا) تحقق عين (ب) لامكان الجمع وكلما تحقق عين (ب) تحقق نتيجة التأليف ومنفصلات مانعة الخلو بين نفس نقيض احدهما ونتيجة نقيض الاخر باعتبار البساطة ثم بين نتيجتى النقيضين باعتبار التركيب والبرهان ان احد النقيضين واقع لامحالة امانقيض المشارك فنتيجته وامانقيض الاخر فهو نفسه اونتيجته ايضا

اشارة الى عدم فائدة هذه النتيجة لايقال بل النتيجة جزئية مانعة الجمع والبرهان انه كلما تحقق الجزء المشارك تحقق النتيجة ودائما اما الجزء المشارك او الجزء الاخر ينتج من القسم الخامس الذى سيأتى انه قديكون اما النتيجة واما الجزء الاخر لانقول عقيم لان الشرط فيه كون الاوسط تاليا فى المتصلة ولم يوجد

منه

وكل ناطق انسان

وكل حيوان حساس فليذود النتايج لدى الاحتياج

ـ اماليس هذا الجسم بحيوان ١

ق. اوهو انسان ٢ قال (وان لم تكن متحجاه) اقول

ـ ليس البتة اماهذا حيوان انتاج الصنف الثانى لايتوقف على الانتاج

ق. اوليس . بانسان

بل نفرض من التأليف نتيجة تنتج مع الحملية لمشارك المنفصلة لينتج القياس دائما اوليس اما نتيجة الجزء واما الجزء الاخر اعنى منفصلة واحدة كهى فى الكم والكيف والنوع ان كانت المشاركة واحدة

وكل جسم متحيز ينتج امان يكون الشئ جسما او جوهرا مجردا امان يكون الشئ متحيزا ٤ صورت

مجردا ليس لايخلو الواقع من ان يكون الشئ جسما وعرضا من ان يكون الشئ متحيزا وح يكون القياس بسيطا اوعرضا صورت ٤ ... مع حملية ... واماعين الجزء الاخر بالبساطة

وينتج دائما اوليس امانتيجة الجزء ... مع حملية ...

اونتيجة الجزء الاخر ايضا بالتركيب ان كانت المشاركة متعددة اذحينئذ باعتبار كل مشاركة قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة وباعتبار لمجموع المشاركتين فصاعدا قياس مركب ينتج منفصلة اخرى بعين ماذكر فى الصنف الاول سواء كان الحملية واحدة ذا الشركتين او اكثر والبرهان كلما تحققت النتيجة المفروضة تحقق الجزء المشارك ثم اماوكيفما كانت المنفصلة من القسم الخامس ولست الامثلة فى المتن باوضح من هذا البيان فلانلق البحث عن واد يخلوا عن اداته السمع ولانشتة بحيث يكاد يمتنع الجمع جميع ماذكر فى الصنفين اذا كانت المنفصلة موجبة اه ذكر واحكام المنفصلات الموجبة ثم قالوا سالبة مانعة الخلو كموجبة مانعة الجمع فى الحكم اذ تنتج بالانتاج وبالاستنتاج لان الواقع اذا خلا عن الجزئين خلاعن نفس جزء ونتيجة الاخر وسالبة مانعة الجمع كموجبة مانعة الخلو لان الجزئين اذا جاز ان يقعا معا جاز ان يقع نفس احدهما ونتيجة الاخر

اوجوهرا
وليس لايخلو

فالنتيجة فيهما سالبة بل النتيجة فى الكل من نوع المنفصلة الا فى موجبة
مانعة الجمع فانها قد تنتج متصلة كما عرفت والصنف الثالث اى الحقيقية
لا تنتج سالبتها بنا على الاعتبار الاعم وتنتج موجبتها ما انتجه موجبتا
الصنفين بشروطهما القسم الخامس ما يتركب من المصنف والمنفصل اه
اخير اقسام الاقترانيات الشرطية القياس الذى يتركب من المتصلة
وله ايضا ثلثة انواع النوع الاول ما يكون الاوسط جزءا تاما من كل
منهما ولا يتميز الاشكال الاربعة فيه بالطبع بل بالوضع فقط ولا يلاحظ
فيه الاحال المتصلة

....صغرى... ....اما مقدمها ٣ والشرط فى الكل
فهى اما والاوسط
....او كبرى... ....او تاليها ٤ ثم الشرط فى الموجبتين

الاختلاف فى السلب والجزئية كما هو شرط كل شكل ثم الشرط
فى الموجبتين ان يكون اوسط مانعة الخلو ملزومها للقطع بانه اذا امتنع
كذب الملزوم مع شئ امتنع كذب اللازم معه واوسط مانعة الجمع لازمها
للجزم بانه اذا امتنع صدق اللازم مع شئ امتنع صدق الملزوم وفى الخلط
بالعكس لانه اذا جاز صدق الملزوم مع شئ جاز صدق اللازم معه
واذ جاز كذب اللازم مع شى جاز كذب الملزوم الا فى السالبة المتصلة
الكلية فانها تنتج مع موجبتى كلا المانعتين و بمقتضى هذه الشروط
كان منتجات كل صنف ١١ يا

اذا الملزوم كان واجب الصدق معه فيكون اللازم ايضا واجب الصدق لان صدق الملزوم مستلزم الصدق اللازم منه

	٤	٢	٢	٤
وليس البتة سالبة كلية	٣	١	١	٣
	فى	فى	فى	فى
	مانعة الخو	ومانعة الجمع	مانعة الخو	والجمع

اما النهار موجود او الارض مضيئة ١
اما النهار موجود او الفسق موجود ٢

موجبة جزئية ٣ · مانعة الجمع ٣ · ومانعة الخلو ٣ · سالبة جزئية ٣ · مانعة الخلو ٣ · ومانعة الجمع ٣

اما النهار ... اما النهار
او الفسق ... او نصف الليل

٣ ٤ ٥ ٦

ليس البتة ان كان الارض مظلمة ٧ ٩

فالنهار موجـود ٨ ١٠

قد لا يكون ان كان العالم مظلما

فالنهار موجـود ١١

بيت للحفظ

نظم اولنسه اتصال وانفصالدن بر قيـاس اختلاف سلب وجزدرانده داخی شرط اسـاس

منع خلوك اوسطی ملزوم وجمعك لازمست منتج ايجابدن ايسه والا بانعكاس

ليك منتج هر بريله سلب كلی لزوم هم نتايج حمل وترديد منفصلدر هب جناس

والنتيجة فی المتصلة الكلية منفصلة واحدة موافقة للمنفصلة فی الكيف والنوع كقولنا كلما كان العالم حادثا كان موجوده فاعلا مختارا واما ان يكون موجده فاعلا مختار او فاعلا موجبا ينتج من الصنف الثالث اما ان يكون العالم حادثا او يكون موجده فاعلا موجبا مانعة الجمع وحسبه التنبيه المذكور فی اثناء بيان الشروط الا فی السالبة الكلية فانها مع المانعة الخلو الكلية ينتج حقيقية سالبة كلية وهی فی الحقيقة تنتجان مانعة الخلو ومانعة الجمع السالبتان الكليتا كقولنا ليس البتة ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود ودائما اما ان يكون الليل موجـودا او الارض مضيئة ينتج ليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة او الارض مضـيئة ومع غيرها سالبة جزئية مانعة الخلو وفی المتصلة الجزئية مطلقا مانعة الجمع الموافقة للمتصلة فی الكم والكيف وهذه الدعاوی ثابتة ببرهان الخلف كما فی شرح المطالع تنبيه انتاج الموجبتين انما يكون مشروطا بكون اوسط المانعة الخلو ملزوما واوسـط المانعة الجمع لازما اذا التزم موافقة النتيجة للقياس فی الحدود والا فالمؤلف منهما منتج بدون ذلك الشرط اما اذا كان اوسط المانعة الخلو لازما فبان يقال كلما تحقق نقيض الاوسط تحقق نقيض المقدم وكلما اوقد يكون اذا تحقق نقيض الاوسط تحقق عين الجزء الاخر من المـانعة الخلو واما اذا كان اوسط المانعة

الجمع ملزوما فبان يقال كلما او قد يكون اذا تحقق عين الاوسط تحقق عين التالى وكلما تحقق عين الاوسط تحقق نقيض الجزء الاخر من المانعة الجمع ينتج من الشكل الثالث متصلة جزئية مقدمها نقيض الاصغر وتاليها عين الاكبر فى الاول وبالعكس فى الثانى هذا كله اذا كانت المنفصلة غير حقيقية اما اذا كانت حقيقية فوجبتها تنتج نتيجة ما وجد شرطها من الباقيتين وسالبتها لا تنتج شيئا بناء على اعتبارهم المعنى الاعم واعلم ان المتصلات فى هذا القسم كالحمليات فى الاقيسة

اشارة الى انهم لو اعتبر والمعنى الاخص اى معنى لاهذا ولاذاك لا ينتج منه

١ اما واحدة ٠ والاوسط فيها احد اجزاء الانفصال

المقسمة فانها ٠ او متعددة ٠ والاوسط ٠ فى الكل جزء واحد ٢

٣ اوفى احديها جزء وفى اخرى جزء اخر ٠ مع اتحاد فى احد اخر

اومع اختلاف فيه ٤

وهذه صور اربع وكلما كانت طالعة فالارض مضيئة وكلما لم تكن فالزمان دائما اما ان يكون وكلما كانت طالعة فالنهار موجود وكلما كانت فالزمان الشمس طالعة اولا يكون

وكلما لم تكن فالليل وكلما كانت فالنهار

٣	١
٤	٢

فان كانت المنفصلة موجبة مانعة الخلو اوسالبة مانعة الجمع فشرط انتاجها كون الاوسط ملزوما ليقال الحق ان كان الغير فهو وان المشترك فنتيجة الاستثنائى المستقيم وان كانت موجبة مانعة الجمع فشرط انتاجها كون الاوسط لازما ليقال الباطل ان الغير فالنقيض وان المشترك فنتيجة الاستثنائى الغير المستقيم فكل من الصور الاربع صنفان والنتيجة فى الصورة الثالثة من الصنف الاولى حملية والبواقى على التفصيل المذكور

لو قلنا الشى الواحد لا يكون لازما للنقيضين قلت مناقشة بل ثم ولو سلم فليكن اتفاقية وقد سبق ان انتاج المنفصلات المشاركة فى الجزء التام انما هو بواسطة المتصلات اللازمة لها فيكون هذا القياس كالمركب من متصلتين واختلاط اللزومية مع اتفاقية منتج فيه بشروطها المذكورة فيه منه

قال (النوع الثانى ما يكون الاوسط جزء انا قصا اه) اقول ثانى الانواع الثلثة من المركب من متصلة ومنفصلة القياس الذى يكون الاوسط جزء ا ناقصا من كل منهما وله ستة عشر صنفا

اما مانعة الخلو ٠ اما موجبة

لان المنفصلة　　　وعلى التقديرين　　　وعلى التقادير الاربعة

٠اومانعة الجمع٠　　　٠اوسالبة٠

٠اماصغرى٠　　　٠امامقدمها

فالمنصلة　　　وعلى التقادير الثمانية فالمشارك

٠اوكبرى٠　　　٠اوتاليها

وينعقد الاشكال الاربعة بضروبها فى كل منها لان الاوسط اماموضع المشارك اومحموله فى الصغرى والكبرى

	موجبة مانعة الخلو ليس اماان يكون وان الانسان حجر اولاحجر	سالبة مانعة الخلو وان يكون الانسان حجر اوشجرا	موجبة مانعة الجمع ليس اماان يكون الانسان حجر اوشجرا	سالبة مانعة الجمع الانسان حجرا اوشجرا
مشارك التالى	كلما كان هذا ناطقا كان انسانا ٢	٤	٦	٨
مشارك المقدم	كلما كان هذا انسانا كان ناطقا ١٠	١٢	١٤	١٦

والكل ينتج نتيجتين احدهما متصلة مقدمها غير مشارك المتصلة وتاليها نتيجة مشاركها كانه حملية مع المنفصلة اوالعكس واخرى منفصلة احد جزئيها غير مشارك المنفصلة والجزء الاخر نتيجة مشاركها كانه حملية المتصلة اما المتصلة المشارك التالى فكقولنا كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا ودائما اماكل ممكن متأثر عن الغير اومترجح بلا مرجح ينتج بالاعتبار الاول قولنا كلما كان العالم متغيرا كان اما متأثرا عن الغير واما مترجحا بلا مرجح والبرهان اتقول كلما اوليس اوقد يكون اذا تحقق المقدم تحقق التالى كانه حملية مع المنفصلة فاما نتيجة المتشاركين اوالجزء الاخرمنها اذوجب الاتصال وتنتج التألف اونفرض من المتشاركين نتيجة تنتج مع التالى مشارك المنفصلة وبالاعتبار الثانى

(قولنا)

لان احد الجزئين صادق في المانعة الخلو وكاذب في المانعة الجمع لامحالة منه

قولنا اما ان يكون العالم مترجحا بلا مرجح واما انه كلما كان متغيرا كان متأثرا عن الغير والبرهان ان احد اجزاء الانفصال واقعة او قد يقع اذ نشترط منع الخلو او امكان الجمع فالواقع ان كان الجزء الغير المشارك فهو وان كان الجزء المشارك فكانه حملية مع المتصلة فنتيجتهما المتصلة المبرهنه عليه بان يقال كلما او قد يكون اذا تحقق المقدم تحقق التالى معه فيتحقق نتيجة التأليف فى ايجاب الاتصال والانتاج وبان يقال ليس البتة اذا تحقق المقدم تحقق التالى وكلما تحققت النتيجة المنتجة مع مشارك المتصلة تحقق التالى فى سلبه واما المتصلة المشارك المقدم فكما اذا عكسنا المتصلة الصغرى فى المثال المذكور فالقياس ح ينتج بالاعتبار الاول قولنا قد يكون اذا كان العالم متأثرا عن الغير كان اما متغيرا او مترجحا بلا مرجح اذ تقول كلما تحقق المقدم يتحقق نتيجته مع مشارك المنفصلة او يتحقق غير مشاركها وقد تقول كلما تحقق هذه النتيجة فاما المقدم واما غير مشاركها وكلما اوليس او قد يكون اذا تحقق المقدم تحقق التالى فكلما اوليس اذ تحققت النتيجة تحقق الترديد بين التالى والجزء الاخر المنفصلة وبالاعتبار الثانى قولنا اما ان يكون العالم مترجحا بلا مرجح اوهو قد يكون اذ كان متأثرا عن الغير كان متأثرا بعين ماسبق من البرهان فتارة يضم المشارك المتصلى الى المنفصلة فيتصل نتيجتهما المنفصلة اليه وتارة يضم المشارك المنفصلى الى المتصلة فينفصل نتيجتهما المتصلة عنه ولذلك كان حكم هذا القياس باعتبار النتيجة الاولى كحكم القياس المركب من الحملية والمتصلة فى الشرائط والنتايج بناء على ان المنفصلة فيه بمنزلة الحملية الواقعة فى نفس الامر وباعتبار النتيجة الثانية كحكم القياس المركب من الحملية والمنفصلة بناء على ان المتصلة معها بمنزلة الحملية تأمل توفق

قال (النوع الثالث مايكون الاوسط الخ) اقول

ثالث الثلثة من انواع المركب من المتصله والمنفصلة مايكون الاوسط جزء اتاما من احديهما وناقصا اى جزء جزء من الاخرى فان كان جزاء تاما من المتصلة فحكمه مع المنفصلة الشرطية الجزء كحكم الحملية معها والنتيجة منفصلة احد طرفيها غير مشارك المنفصله والاخر نتيجة

بتوفيق مايرى من المخالفة م

ر فى صهر معا استخدام

الشرطيتين المتشاكتين وان كان جزءا تاما من المنفصلة فحكمه مع
المتصلة الشرطية الجزء كحكم الحملية معها و النتيجة متصلة مقدمها
غير مشارك المتصلة و تاليها نتيجة الشرطيتين المتشاركتين
العكس فذو المشارك التام مقام الحملية والنتيجة تابعة لذى المشارك
الناقص فى النوع والكيف وهكذا تمثيله وفى القياسين المذكورين تفصيله

منفصلة شرطية الجزء مع المتصلة البسيطة منفصلة بسيطة مع المتصلة الشرطية الجزء
ودائما اما ان كان النهار موجودا كان الارض مضيئة ودائما اما الشمس طالعة
اودام الشمس منكسفة اوالليل موجود
كلما لم يفارق المعلول عن العلة ينتج كلما يفارق ذال
فكلما كانت الشمس طالعة ينتج دائما اما ان كانت طالعة كان الارض فاما النهار موجود
فالنهار موجود مضيئة اودام الشمس منكسفة اوالليل
البرهان والبرهان
الواقع اما الشرطية فنتيجة المتصلة معها متى صدق المقدم صدق الشرطية مع
واما الجزء الاخر فهو المنفصلة اذ هى صادقة فى نفس الامر فنتيجتهما

منفصلة شرطية الجزء
منفصلة بسيطة

تنبيه يمكن استنتاج الحمليات من الشرطيات بل الموجبات من السالبات
كقولنا كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا وليس البتة اذا كان العالم ممكنا
لايكون شئ من المتغير بحادث فانه ينتج ان العالم حادث والا فليس العالم
بحادث وينتج مع الصغرى انه قد يكون اذا كان بعض المتغير ليس بحادث
كان العالم ممكنا وينعكس الى ماينافض الكبرى هف و يمكن العكس
ايضا كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فانه ينتج كلما كان
الشئ انسانا كان حساسا فيمكن اختراع اصول لم تذكر وفصول لم تحصر
قال (فصل القياس مطلقا الخ) اقول
اخير الفصول السبعة فى ان كلا من الاقيسة المذكورة منقسمة الى البسيط
والمركب لان القياس مطلقا ان تألف من مقدمتين فقط يسمى قياسا
بسيطا كاكثر الامثلة المتقدمة فى الاقترانى والاستثنائى وان تألف من اكثر منها

(اما)

٠اما من اقترانيين فصاعدا٠
فقياسا مركبا٠٠ اومن استثنائيين فصاعدا٠٠ وعلى التقادير الثلثه
٠ اومن الاقترانى والاستثنائى٠

هو اما موصول النتايج ان وصل القياس اليهـا وذكرت ثم ضمت الى مقدمة اخرى ليحصل بسيط اخر وهكذا الى حصول اصل المط كما اذا كان المط ان هـذا الشبح جسم وقلت لان هذا انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان ثم هذا حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وهو المطلوب وفيه ان تكرار النتيجة ليس بشرط واما مفصول النتايج ان فصل عن بعض البسائط نتيجة وقطعت بان لم تذكر كقولنا لان هذا انسان وكل انسان حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم فالقياس بالقياس الى اصل المط قياس واحد مركب من قياسين اقترانيين اواما المؤلف من استثنائيين فالموصول كقولنا هـذا جسم لانه كلما كان انسـانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان وكلما كان حيوانا كان جسما فهو جسم والمفصول مثل ذلك اذا حذف نتيجة القياس الاول ويقال كلما كان انسانا كان حيوانا لكنه انسـان وكلما كان حيوانا كان جسمـا لكنه حيوان فهو جسم ومنه يظهر الموصول والمفصـول فيما تألف من الاقترانى والاستثنائى بان يؤخذ اقترانى من المثال الاول واستثنائى من المثال الثانى ويقال لان هذا انسان حيوان فهذا حيوان وكلما كان حيوانا كان جسما فهذا جسـم بالوصل اى بتصريح نتيجة القيـاس الاول وضمها الى القياس الثانى والفصل اى بتركها وانمـا كان المركب من قياسـين فصاعدا قياسـا واحدا ايضا لان تعريف القياس اعنى قولنا قول يستلزم نتيجته لذاته كما يصدق على كل منهما يصدق على مجموعها اذا كان للمجموع ايضا نتيجة يسـتلزمها بالذات كما ان الانسـان يصدق على زيد وحده وعلى عمر ووحده وعلى مجموعهما وذلك لان الوحدة والكثرة عارضتان للماهيات لالازمتان لها فلا يقال القوم لم تركبوا قياسـا واحدا من قياسين اسـتثنائيين بل اهملوه فلا يكون من اقسام القياس المركب لانا نقول مجموع الاستثنائيين

يجعل النتيجة حقيقة المقدم فى القياس الثانى ولا يحتاج الى التكرار م

فرد محقق وقد صدق عليه تعريف القياس كصدقه على مجموع الاقترانيين وعلى مجموع الاقترانى والاستثنائى فلابدوان يكون من اقسام القياس المركب والا لبطل تعريف القياس منعا ثم الموصول والمفصول قسمان للملفوظ اذ النتايج لازمة فى المعقول وفصل اللازم عن الملزوم محال كما حققه فى حاشية الاداب ومن المركب المفصول القياس المقسم وامثاله كما اشرنا والاستقراء التام المركب من منفصلات اتفاقية وحمليات قسم من المقسم وفيه شئ

اذلايكون من المقسم مطلقا لاشتراط المقسم بامور ذكرت م

قال والمؤلف من الاقترانى والاستثنائى اقول

القياس الخلفى المشهور وهو اثبات المط بابطال نقيضه متؤلف ابدا من قياسين الاول اقترانى من لزوميتين احديهما قولنا لولم يصدق المط لصدق نقيضه وهذه الملازمة بينة بذاتها واخرى قولنا وكلما صدق نقيضه صدق امرا كذا وهذه الملازمة قدتحتاج الى البيان ينتج لولم يصدق المط لصدق امر كذا والتالى قياس استثنائى من متصلة هى النتيجة وحملية هى استثناء نقيض التالى اواعم ينتج نقيض المقدم اواخص وهو عين المط كان نقول لاشئ من القديم بجسم والا اى وان لم يكن لاشئ الخ لكان بعض القديم متغيرالكن لاشئ من القديم بمتغير فى نفس الامر واذا بطل اللازم بطل الملزوم وثبت نقيضه وهو المطهكذا فى شرح المطالع وماذكره فى شرح المطالع وماذكره فى شرح الشمسية من ان القياس الاقترانى من دينك القياسين هو متركب من تلك اللزومية البينة ومن حملية واقعة فى نفس الامر كان يقال لاشئ من القديم بجسم والا فبعض القديم جسم وكل جسم متغير ينتج ان لم يكن لاشئ اه فبعض القديم متغير لكن اللازم بط مما لاعبرة به لان ذلك القياس الاقترانى دليل للمصلة الثانية القائلة بانه كلماصدق النقيض يلزم الحج فالمركب من الاقترانى والاستثنائى الغيرالمستقيم يسمى عندهم قياسا خلفيا والمركب منه ومن الاستثنائى المستقيم ينبغى ان يسمى قياسا حقيا وان لم يسموه باسم والخلفى كقول المنطقين لايمكن صدق الشكل الثانى اوالثالث بدون نتيجته والا

اى ولوصدق لاالوامكن لصدق نقيض النتيجة مع صدق كل من المقدمتين
حال كونه منتظما مع احديهما على هيئة شكل منتج انتاجا بينا لماينا
فى المقدمة الاخرى كما صدق النقيض كذلك يلزم صدق الاخرى
وكذبهما معا هذا خلف اى بط ولهذا يسمى قياسا خلفيا والحق كقولهم
كلما كان الشكل الثانى صادقا صدق معه عكس كل من مقدمتيه منتظما
بعض المقدمات مع بعض العكوس على هيئة شكل معلوم الانتاج لنتيجة
وكلما صدق العكس كذلك يلزم صدق النتيجة لكن صدق الشكل
الثانى حق فيصدق النتيجة قطعا وفى ايراد هذين المثالين افادة ان
اثبات قياس فى هذا الفن بقياس اخر فلا دور فى استفادته وبايت احد
يطوى اللزومية البينة فاوافقه لان تعريف الخلف لايقتضى كونه مركبا
بل صادق للغير المستقيم البسيط المنتج لبطلان نقيض المط لالعين المط
لاسيما اذاعرف بانه ابطال نقيض المط

قال (الباب الخامس فى مواد لادلة الخ) اقول

لله دره حيث عد هذا الباب من اصل الفن اذقد يخطا فى مواد الادلة
والعاصم عنه منطق وباب القضايا باحث عن صور اجزائها لاعن
موادها والبحث عن مواد اجزاء الادلة من حيث العلم قداقتضى مقدمة
وفصلين اعلم اولا ان طرفى النسبة الخبرية من الوقوع اواللاوقوع ان
تساويا عند العقل من غير رجحان اصلا فالعلم المتعلق بكل منهما يسمى
شكا وان ترجح احدهما بنوع من الاذعان والقبول يسمى العلم به تصديقا
واعتقادا فذلك الاعتقاد ان كان جازما حيث انقطع احتمال الطرف
الاخر بالكلية فالطرف المجزوم ان كان ثابتا بحيث لايزول بتشكيك المشك
يسمى يقينا ان طابق الواقع والا فجهلا مركبا وان كان غير ثابت فتقليدا
والطرف الاخر الذى هو الاحتمال المنفى يسمى تجهيلا وان لم يكن جازما
بل احتمل الطرف الاخر ايضا فالغالب ظن والمغلوب وهم ومن هذا ظهر
ان الشك والوهم والتخييل تصورات لاتصديقات اذلاحصول بها
للنسبة من حيث الاذعان فالقضية امايقينية اوتقليدية اومظنونة اومجهولة
جهلا مركبا فهذه اربعة اقسام والفاء فى قوله فالقضية للتفريع لان

انها حملية وشرطية مثلا
من غير ان ينظر فى صدقها
وكذابها منه

القضية بالفعل مشروطة بتعلق التصديق بها ومافيه فيه وقد علم ان التصديق منحصر فى الاربعة فيلزم انحصار القضية فى الاربعة ايضا نعم قديطلق القضية على مالم يتعلق به التصديق كاطراف الشرطيات لكنه اطلاق مجازى لانه قضية بالقوة لا بالفعل والكلام فى الثانى وهذه خريدة التقويم وجريدة التقسيم

• احتمال مساوى • شك

[illegible] نسبت كون كون مع احتمال اللبس احتمال مرجوح وهم المركب من الوهميان سفسطة ٥

[illegible] • كون بلا احتمال اللبس احتمال راجح تخييل • والمركب من التخييليات • شعر ٤

• احتمال منفى   ظن

ثابت	غير ثابت		
تقليد			والمركب منها خطابة ٢
واقع عند الناس	مقبولات		
واقع فى نفس الامر	مسلمات		والمركب منها جدل ٢
غير واقع فى نفس الامر	مشهورات		
يقينيات		نظريات	والمركب منها برهان
جهليات		بديهيات	

اوليات ١ — مشاهدات ٢ — قضايا قياساتها معها ٣ — متواترات ٤ — مجربات ٥ — حدسيات ٣

واليقينية اما بديهية وضرورية هى مبادى اولى اونظرية مكتسبة من تلك المبادى اما البديهيات فست الاولى الاوليات وهى التى يحكم بها كل عقل سليم قطعا اى جازما ثابتا بمجرد تصورات اطرافها مع النسبة وهى جلية وخفية كالحكم بامتناع اجتماع النقيضين اوارتفاعهما وبان الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء والجسم الواحد فى

ان واحد لايكون فى مكانين الثانية المشاهدات وهى التى يحكم بها
العقل قطعا بواسطة مشاهدة الحكم اما بالقوى الظاهرة كالحكم بان
هذه النار او كل نار حارة وان الشمس مضيئه وتسمى حسيات او بالقوى
الباطنة ولو بالواهمة فى الامور المحسوسة كالحكم الحاصل لنا دائما بان
لنا جوعا او عطشا او غضبا وتسمى وجدانيات وهى لاتكون يقينية لمن
لم يجدها فى وجدانه وههنا اشكال قوى هو ان الحررة المشهودة هى
حرارة هذه النار الملموسة لاحرارة كل نار والحكم الحسى لايكون الاشخصيات
بل الحكم بحرارة كل نار انما حصل بواسطه مشاهدة الحكم فى بعض
افرادها فيكون حكما استقرائيا والاستقراء ناقص لا يفيد اليقين فلا
يكون تلك الكلية يقينية فضلا عن ان يكون حسية والجواب انه قد
تقرر فى محله ان النفس اذا شاهدت الحكم فى افراد نوع واحد فاض
عليها من جانب المبدأ الفياض علم قطعى بوجود الحكم فى كل فرد
من افراد ذلك النوع كما فى حرارة كل نار بخلاف ما اذا شاهدته فى افراد
جنس حيث لايفيض عليها العلم القطعى بالكلية لجواز ان يكون هناك
فصل ينضم فى افراد اخر ويقتضى خلاف الحكم المشاهد ولذا لم يحصل
العلم القطعى بكل حيوان يحرك فكه الاسفل غير التمساح فتأمل هل
هو حاصل فى كل انسان الثالثة قضايا قياساتها معها وتسمى فطريات
وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس الخفى اللازم لتصورات
اطرافها كالحكم بزوجية الاربعة لانقسامها بمتساويين اللازم لتصورها
الرابعة المتواترات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفى
حاصل دفعة عند امتلاء السامعة بتوارد اخبار المشاهدين للحكم بحيث
يمتنع عنده تواطؤهم على الكذب كحكم من لم يشاهد البغداد بوجودها
المتواتر وحيث اشترط بمشاهدتهم الحكم لم يصح تواتر العقليات
الغير المحسوسة باحدى الحواس كوجود العقول المتواتر من الحكماء
والعلم باحوال الاخرة باخبار الانبياء عليهم السلام علم الاستدلالى الخامسة
المجربات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفى حاصل
دفعة عند تكرر مشاهدة ترتب الحكم على التجربة اى على نهج واحد

عدلنا عن قوله يكتسب لقصد الدوام وقد سبق فى اوائل الكتاب منه

قيد نا بالدوام احترازا عن ادراك سائر الحيوانات جوعهن فانه وقت جوعهن م

كالحكم بان شرب السقمونيا يسهل الصفراء والضرب بالخشب مولم
السادسة الحدسيات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس
الخفى الحاصل دفعة بالحدس الذى هو ملكة الانتقال الدفعى من
المبادى الى المطالب وتلك الملكة للنفس اما بحسب الفطرة الاصلية كما
فى صاحب القوة القدسية بالنسبة الى جميع المطالب واما بممارسة مبادى
الحكم بلا تحركا فى غيره بالنسبة الى بعضها كالحكم بان نور القمر
مستفاد من الشمس بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة عند تكرر
مشاهدة اختلاف تشكلاته النوريه عند قربه من الشمس و بعده وهى
ايضا لاتكون يقينية لغير المتحدس قال فى شرح المطالع لابد فى الحدسيات
من تكرار المشاهدة والقياس الخفى كما فى المجربات والفرق ان السبب فى
المجربات معلوم السببية ومجهول الماهية فلذا كان القياس فيها القياس
فيها واحدا وهو انه لولم يكن لعلة لم يكن دائما او اكثريا وفى الحدسيات
معلوم الماهية ايضا فلذلك كان القياس فيها متعددة بحسب اختلاف
العلل فى هيئاتها انتهى والحق ان الحدسيات لايحتاج الى المشاهدة
فضلا عن تكرارها فان مباديها قد تكون عقلية والضبط ان الحكم
اما حاصل بمجرد تصورات الاطراف وهو العلم الاولى او بالقياس اللازم
لها وهو قضايا قياساتها معها اوبالحس للحاسين وهو المشاهدات
او بقياس حاصل لهم بتكرره وهو المجربات اولغيرهم بتوارد الاخبار منهم
وهو المتواترات او بملكة الانتقال وهو الحدسيات وذلك القياس الخفى
فى الحدسيات وقضايا قياساتها معاها يكون على انحاء مختلفة كدلائل
الاحكام لان لكل حكم دليلا مغايرا الدليل حكم اخر بخلاف القياس الخفى
فى المجربات والمتواترات فانه على نحو واحد فى جميع المواد فانه فى الاول لو كان
اتفاقيا لمادام ترتب الحكم على التجربة لكنه دام فلم يكن اتفاقيا بل لابد له
من سبب وان لم يعرف ماهية ذلك السبب واذ علم حصول السبب علم
حصول المسبب قطعا وفى الثانى لو كان كاذبا لما اتفقوا على اخباره لكنهم
اتفقوا وللاشارة اليه نكر القياس الخفى فيهما اذ التنكير يدل على الوحدة

النوعية وعرفه باللام فى الحدسيات وقضايا قياساتها معها اذ اللام انما
تدخل على النكرات بعد تجريدها عن معنى الوحدة كما تقرر فى محله
واضافة الملكة الى الانتقال فى قوله ان الحدس ما يحصل بواسطة القياس
الخفى الحاصل بملكة الانتقال الدفعى من اضافة السبب الى المسبب
دون العكس واطلاق الملكة على تلك الحالة الاستعدادية مجازى
باعتبار ان قسما منها حاصل بممارسة المبادى كالملكة فتأمل وبحاشية
الاداب الحنفية فتزمل اعلم ان القوة العاقلة للنفس اما استعداد محض
للادراك وهو العقل الهيولانى او تهيؤ تام للاستحصال وهو العقل
بالملكة او لاستحضار ماذهل عنه متى شاء وهو العقل بالفعل او مشاهدة
بلاغيبوبة وهو العقل المستفاد والقوة العاملة لها اربع مراتب ايضا
تهذيب الظاهر وتهذيب الباطن والتجلى بصور القدسية وقصر النظر
على كمال الله تعالى كما فى ديباجة شرح المطالع

قال (واما النظريات الخ) اقول

ومن العلوم اليقينية النظريات وهى القضايا التى يحكم بها العقل قطعا
بواسطة البراهين وترتيب مقدماتها تدريجا واما التقليدية فهى قضية
التى يحكم بها العقل جزما بمجرد تقليد الغير والسماع منه الغير البالغ
حد التواتر قلت لا حاجة الى هذا القيد لان التواتر تصديق للمشاهدين
فى قولهم شاهدنا لاتقليد لهم كحكم من فى شاهق الجبل جزما بوجود
الواجب تعالى و وحدانيته بلا اسدلال بالمصنوعات بل بمجرد السماع
من شخص او شخصين قلت هذا يشعر انه لوكان بسماعه من اكثر
لكان علما متواترا وليس كذلك وهذه القضية بديهية عند
المقلد زعما نظرية يستدل عليها بخبر الغير للتنافى بين التقليد والاستدلال
عليه يعنى تقليد اخر لانه لاينافى الاستدلال بتقليد اخر اذ قد يكون
الحكم التقليدى مقدمة من دليل حكم تقليدى فالثابت بهذا الدليل
تقليد اخر حصل بالاستدلال بالتقليد كما سنشير اليه حيث نقول التقليد
يفيد مثله ولان التقليد جزم والاستدلال بخبر الاحاد لايفيد الجزم
اصلا واما الظنيات فهى القضايا المأخوذة من القرائن والامارات

يحكم بهـا العقل حكمـا رار حجاما مع تجويز نقيضهـا مرجوحا كما الحكم بكون الطواف بالليل سارقا و جميعهـا نظريات واما الجهـل المركبة فهى القضـية الكاذبة التى يحكم بها العقـل المشوب الوهم قطعا لماقالوا ان العقل لايحكم بحكم غيرمطابق للواقع الا بتسلط الوهم امابزعم البداهة او بواسطه الدليل الفاسد مادة اوصورة بزعم البرهان كحكم الحكماء بقدم العام فبعضها بدهية زعما و بعضها نظرية فالجهليـات لايكون الا كاذبة كما ان اليقينيات لايكون الاصادقة واما التقليديات والظنيات فبعضهما صادقة والبعض كاذبة

قال ﴿ ثم القضايا باعتبار تركب الادلة منها سبعة آه ﴾ اقول قد علمت من انحاء العلم بالنسبة ان مقدمات الادلة سـبعة اقسام منهـا اليقينيـات بدهية كانت اونظرية ومنهـا المظنونات كما سبق ومنهـا المشهورات وهى قضايا يعترفها الناس لتطابق اراءهم عليهم لمصلحة عامة اورقة اوحمية اوتأديبات شرعية اوانفعالات خلقية اوعادية فقد يكون مشهورة عند الكل كالحكم بان الظلم قبيح اوعند طائفة كالحكم ببطلان التسلسل مطلق التس ولوغيرمترتبة الاجزاء اوغير مجتمعة فى الوجود فانه من المشهورات المعترف بهـا المتكلمون واما الحكما فقد اشرطوا فى بطلانه الترتب والاجتمـاع و فى التمثيل به اشـارة الى ان المشهورات قد تحـاكم مع المتيقن لان بطلان ذلك متيقن عنـد المتكلمين وقد يبلغ الشهرة الى حيث يشبه بالاوليات والفرق ان الانسان لوقدر انه خلق دفعة من غير مشاهدة احدو ممارسة عمل ثم عرض عليه هذه القضايا يتوقف فيها ولذلك قد يتطرق التغير اليها كاستحسان الكذب اذا اشتمل على مصلحة عظيمة لافى الاوليات فان الكل لايتصغر بالقياس الى الجزء اصلا ومنها المسلمات بين المستدل وخصمه وهى قضايا يسلمها الخصم ويلزم بها او اهل العلم المدلل عليه كتسليم الفقهاء مسـائل علم الاصول كالحكم بان القيـاس حجة ومنها المقبولات وهى قضايا يؤخذ عمن يحسن فيه الاعتقـاد من ارباب العلم المدلل بها كالمأخوذة عن الانبياء عليهم الصلوات والعلماء والاولياء والحكماء والشعراء وضروب الامثال

ونحوها وهذه الثلثة اى المشهورات والمسلمات والمقبولات لاينظر
فى مطابقتها للواقع وبعد النظر قد تكون من اليقينيات او غيرها فمن
جعلها من اقسام الظنيات لم يحسن الظن

ومنها المخيلات وهى التى يتخيل بها ليتأثر نفس السامع قبضا او بسطا
مع الجزم بكذبها كالحكم بان الخمرة ياقوتة سيالة الخمرة مرة مهوعة
قال العلامة واما المخيلات فهى قضايا اذا اوردت على النفس اثرت
تأثيرا عجيبا من قبض او بسط اونحوهما سواء كانت مسلمة اوغير مسلمة
صادقة اوكاذبة واسباب التخييل كثيرة يتعلق بعضها باللفظ وبعضها
بالمعنى وبعضها بغير ذلك

ومنها الموهومات وهى القضايا التى يحكم بها الوهم قطعا فى غير
المحسوسات قياسا على المحسوسات كحكم البعض بان كل موجود
فله مكان وجهة ومشار اليه وان وراء العالم فضاء لايتناهى قياسا على
ماشاهدوه من الاجسام وانما قيد بالغير لان حكم الوهم فى المحسوسات
من اليقينيات اذ الوهم لايخالف العقل فيها كحكمه بان كل جسم فى جهة
من جهات جسم آخر ولتطابقهما فيها كانت العلوم الحادية مجرى
الهندسة شديدة الوضوح لايكاد يقع فيها اختلاف الارا بخلاف
حكمه فى غيرها اذ الوهم هو كالحس قوة جسمانية يدرك بها المعنى المنتزع
من المحسوسات كحسن الحسناء وقبح الشوهاء وهما يسبقان الى النفس
المسخرة لهما فقد لا يتميز الوهميات من الاوليات عندها ولولا دفع
العقل والشرايع وتكذيبهما لما ارتفع الالتبس اصلا ومما يعرف به
كذب الوهم انه يساعد العقل فى المقدمات ويخالفه فى النتيجة يقولان
مثلا الميت جماد والجماد لايخاف منه فاذا وصلا الى النتيجة امتنع الوهم
عن قبولها وكانه قيل الحكم على العالم بالقدم من الجهليات هى الموهومات
اذ العقل لايحكم بحكم غير مطابق الا بتبعته الوهم وليس حكما على
المعقول بالقياس على المحسوس فقال والمراد من القياس على المحسوس
اعم مما بالذات كما فى قياس نفس الحكم او بالواسطة كما فى قياس دليله فدليل
ذلك الحكم حكم على كل مستند الى الشئ من الممكن المعقول بانه مقترن معه

والاولى ان يقول ولو مع
الجزم بكذبها م

فى الوجود قياسا على ماشاهدوه من المعلولات الموجودة المستندة الى العلة فلايبطل الحصر لكن الاقسام السبعة متصادقه اذقديكون الحكم الواحد المتيقن اوالمقلد اوالمظنون اوالمجهول مشهورا اومسلما اومقبولا وقديكون الموهوم بل المتيقن عند طائفة مخيلا عند اخرى الا ان المقدمة قد تؤخذ فى الدليل من حيث كونها يقينية او من حيث كونها مشهورة اومسلمة اومقبولة الى غير ذلك فلابدمن اعتبار قيود الحيثيات فى تعريفات الصناعات ليكون الدليل الواحد برهانا باعتبار يقينية مقدماته وجدلا باعتبار مسلمية تلك المقدمات وخطابة باعتبار مقبوليتها وهكذا ولايردان مسائل علم الكلام من المطالب اليقينيات واكثر دلائلها من المقبولات فكيف الاثبات وحاصل الدفع ان تلك الادلة وان كانت من المقبولات المنقولة عن النبى عليه السلام الا ان مقدماتها معتبرة فيها من حيث انها متواترات يقينيات فتأمل فيه ان قيل المعلوم قطعا بتواتر الشاهدين ان هذا الخبر مقول النبى ومعلومه المسموع من فيه واما مطابقته الواقع فلايشاهد فهى من المقبولات لامن المتواترات فقل قدعلم بالتواتر ايضا انه اثبت بالبينات انه رسول فى تبليغه وانه من عليم لايتصور فيه كذب

قال (فصل فى الصناعات الخمس الخ) اقول

لما فرغ عن بيان المواد شرع فى بيان كيفية الفكر الذى هو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول وهو خمس صناعات البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة لان الدليل الذى يقع فيه النظر قياسا كان اوغيره ان كان جميع مقدماته بالمعنى الاعم يقينية من حيث انها يقينية يسمى برهانا كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والغرض منه تحصيل اليقين الذى هو اكمل المعارف لايقال هذا صادق على الاستقراء الناقص المؤلف من قضايا يقينيات كقولنا الانسان يحرك فكه الاسفل وكذا الفرس وغيرهما غير التمساح بالمشاهدة فكل حيوان غير التمساح يحرك فكه الاسفل فيلزم ان يكون برهانا اذلا ظنى فى شئ من مقدماته

وليس كذلك ولئن قيل استلزامه النتيجة استلزاما كليا ظنى يقال ذلك الاستلزام ليس من مقدماته لانا نقول لكن استلزامه النتيجة استلزاما جزئيا على بعض وضع وهو هذا الوضع من مقدمات صحة قطعا مع ان كونه الوضع مظنون لامتيقن وقد شرط فى البرهان ان يكون جميع مقدماته بالمعنى الاعم يقينية ولذا خرج هو وامثاله عن تعريف البرهان ودخل فى الخطابة فتأمل فيه لدقته

والا اى وان لم تكن جميع مقدماته يقينية فان كان بعض مقدماته من المشهورات او المسلمات من حيث انهما كذلك يسمى جدلا كقولك هذا الفعل قبيح لانه ظلم وكل ظلم قبيح وكقول الفقيه وجوب الزكوة فى الحلى ثابت بالخبر الواحد وهو حجة فى الاصول وكقوله تعالى لوكان فيهما الهة الا الله لفسدتا ولعلا بعضهم على بعض والغرض منه الزام الخصم واقناع العاجز عن ادراك البرهان ومالاقناع يسمى دليلا اقناعا قال العلامة الجدلى قديكون مجيبا حافظا للرأى وغاية سعيه ان لايصير ملزما وقديكون سائلا معترضا هادما لوضع ماوغاية سعيه ان يلزم الخصم

وان كان من المقبولات او المظنونات من حيث انهما كذلك يسمى خطابة وهو قديكون قياسا وقديكون استقراء او تمثيلا وقديكون على صورة قياس غير يقينى الانتاج كقولك هذا الرجل الطواف ينبغى ان يحترز عنه لانه سارق ظنا وكل سارق ينبغى ان يحترز عنه والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم وتنفيرهم عما يضرهم فى معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء والوعاظ فمنها الامارات كالغيم للمطر ومنها الادلة النقلية لان دلالتها على مدلولاتها يتوقف

على علوم عشرة — وستة فى الارادة
ثلثة فى الوضع — نقل اللغة
ثم لابد من العلم بعدم المعارض العقلى — نقل الصرف
وكلها ظنية الا اذا دلت القرائن المشهودة على — نقل النحو
انتفاء الاحتمالات المذكورة قيل استدلال فى نفسه بامارة على حكم ظنى

عدم النقل
عدم الاشتراك
عدم المجاز
عدم الاضمار
عدم التخصيص
عدم التقديم والتأخير

من غير اظهاره على احد ليس لترغيب الناس او تنفيرهم قلت الغرض المذكور اكثرى لاكلى على انه يمكن ان يقال الناس اعم من المستدل ومامن فكر بل فعل يصدر عن العاقل الا انه لجلب نفع اودفع ضرواما اخراج مثل هذا الاستدلا عن الخطابة فمع انه يوجب اختلال انحصار الصناعات فى الخمس لا يرتضيه تعريف الخطباء
وان كان من المخيلات من حيث انها مخيلات يسمى شعريا كقول الشاعر لولم يكن نية الجوزاء خدمته لمارأيت عليها عقد منتطق و الغرض منه انفعال النفس بقبض او بسط اونحوهما ليؤدى الى فعل اوترك اورضاء اوسخطاونوع من اللذات ولهذا يفيد الاشعار فى بعض الحروب وعند الاستعطاف والاستماحة مالايفيده غيرها وان كان من الموهومات الملتبسة بالحق من حيث انها موهومات يسمى مغالطة اما لتغليط الحكيم فسفسطة اولتشغيب الجدلى فشاغبة والحيثية لاخراج الشعر لماعرفت ان المقدمة الموهومة عند طائفة مخيلة عند اخرى لكن الدليل المركب منها من حيث انها موهومة سفسطة ومن حيث انها مخيلة شعرى فقيود الحيثيات المعتبرة فى مفهومات الصناعات للتقييد لاللتعليل فلا يرد فلا يرد ان اخذ المستدل المقدمة الموهومة فى السفسطة قد لاتكون لاجل انها موهومة كاذبة بل لزعم انها يقينية فلا وجه لقيد الحيثية هنها تأمل فيه وانما قيد بالتباس بالحق لانها لاتفيد الا بحسب المشابهة واسباب الغلط كثيرة منها مايتعلق باللفظ كان يقال الهيولى قابل والقابل فاعل والخمسة زوج وفرد لافرد فقط اذ يصدق عند اجتماعهما لاعند انفرادهما ومنها مايتعلق بالمعنى امافى المادة اعنى فى نفس القضايا بحسب اطرافها وهيئاتها كايهام العكس فى قول الفرق الضالة ان كل موجود متحيز والواجب تعالى موجود ووضع الطبيعية مكان الكلية والذهنية مكان العينية وسلب الجهة مكان السالبة الموجهة الى غير ذلك اوفى الصورة كالمثال المذكور بعكس الموهم ومن المغالطات الورود ان تقول مثلا العنقاء موجود لانه اما ان يكون الاخص منه كالعنقاء الاصفر موجودا اولم يكن وكلما كان فالعنقاء الموجود وكلما

لم يكن فهو موجود ايضا والا لكان الاعم مساويا للاخص هف تنبيه اقوى العلوم الجازم الثابت ثم الثابت واضعفها الغير الجازم وكل منها يفيد مثله ومادونه فى القوة ولا يفيد مافوقه فاليقين يفيد اليقين والتقليد والظن كما اذا كان بعض المقدمات يقينية والبعض الاخر تقليدية او ظنية والتقليد يفيد التقليد والظن واما الظن فلا يفيد الا الظن قلت يجوز حصول الاقوى باجتماع الاضاعف كالخيوطة المجتمعة ولاشك ان المشكوكات المحذر عنها باعثة على النظر والتدبر لاسيما اذا صدر عن النذير العريان

قال (فصل الدليل مطلقا آه) اقول

الدليل مطلقا لابد ان يشتمل جزأ تكون ملاحظته واسطة فى وصول العقل الى العلم بالنتيجة فذلك الجزء المتوسط بين العقل والنتيجة ان كان ذاته ايضا علة لذاتها اى للثبوت او الانتفاء الواقع بين طرفيها وبعبارة مختصرة ان كان علة لها فى الذهن والخارج فدليل لمى لافادته ان الحكم قد تحقق ولاشئ تحقق كالاستدلال بتعفن الاخلاط على الحمى وبوجود النار على الدخان ليلا قال وانما لم نقل ان كان الاوسط كما قالوا لان الاستدلال بالتعفن مثلا لمى سواء قرر اقترانيا او استثنائيا كما اشرنا فى المتن وعبارة الاوسط انما تنطبق على الاول لايقال مرادهم الاوسط على تقدير تقريره اقترانيا فيشمل الكل لانا نقول قد لايمكن تقرير الدليل اقترانيا كما فى الاستدلال بوجود النار على الدخان وللاشارة اليه مثل بها ولقائل ان يقول لانم عدم امكانه اذ نقول الدخان اثر النار والنار موجود وقد احسن فى جعله من اقسام مطلق الدليل وهم جعلوه من اقسام البرهان وان كان علة لها فى الذهن فقط بان يكون علمه فقط علة لعلمها فدليل انى لافادته ان الحكم قد تحقق لالاى علة تحقق سواء كان ذلك الجزء معلولا مساويا لها اى للنتيجة فى الخارج كالاسدلال بالحمى على التعفن وبوجود الدخان على النار نهارا او كانا معلولى علة واحدة كالاستدلال بالحمى على الصداع وبالدخان على الحرارة سواء قرر الجميع اقترانيا او استثنائيا او غيرهما من الاصول المقررة ومعنى كونه علة لها فى الذهن كون ملاحظته سببا للعلم بالحكم سواء كان الحكم ذهنيا

اشارة الى حديث ابو موسى المصدر بان مثلى فى المشارق منه

اوخارجيا ومعنى كونه علة لها فى الخارج كون نفسه سببا لنفس الحكم
وان لم يعلمها احد اذ المراد بالخارج ههنا الخارج عن المشاعر وهو الواقع
الشامل للوجودين لا بمعنى الاعيان المختصة بالوجود الخارجى فاذا قيل
زيد فى ذهنك بالاحساس فهو جزئى وفى ذهنك بالتعريف فهو كلى
يكون الاستدلال لميا فان لم يفسر العلية الذهنية بالفعية بين العلمين لبطل
تعريف الانى منعا بدخول مثل هـذا الاستدلال فيه والمراد بالعلمين
التصديقان لا مطلق العلم الشامل للتصور ايضا وقد حققنا القول فى بيان
البين والغير البين وانما اطلق العلة وقيد المعلول بالمساوى لان المعلول
اما مساو او اعم والاعم لا يصح الاستدلال به على العلة الأخص كالاستدلال
بمطلق الحرارة على وجود النار بخلاف العلة الموجبة فانها اما اخص
مطلقا من المعلول او مساوية لها وعلى التقديرين يصح الاستدلال
بها ولذا لم يحتج الى تقييدها

قال (وايضا الدليل ان توقف الخ) اقول

الدليل اما نقلا ان توقف على حكاية كلام الغير بان تكون الحكاية جزأ
منه كما فى قولنا لما قال الله تعالى اقيموا الصلوة كانت الصلوة واجبة
او خارجة موقوفا عليها كما اذا كانت الحكاية دليل بعض مقدماته
او عقلى محض ان لم يتوقف على السمع اصلا ولا ثالث اذ لا يتصور النقلى
المحض لان صدق المخبر لا بد منه وانه لا يثبت الا بالعقل والطالب ثلثة
اقسام احدها ما لا يثبت النقل عن مشاهده كجلوس غراب الان على منارة
الاسكندرية ومن هـذا القبيل تفاصيل احوال الجنة والنار وثانيها
ما لا يثبت الا بالعقل كوجود الصانع ونبوة محمد عليه السلام وثالثها ما يمكن
اثباته بالعقل و بالنقل كوحدة الصانع وحدوث العالم لا يقال وجود
الصانع لا يثبت عند الجاهل اصلا لانه يتوقف على النظر وله ان لا ينظر
ما لم يعلم وجوبه الموقوف على النقل الموقوف على وجود الصانع اذ يلزم
الدور لانقول كفى فى وجوب النظر عليه احتمال المحذور الحاصل باحتمال
صدق النذير المحذر فليتدبر

خاتمة اسامى العلوم آه

(يلحق)

يلحق بهذا الفن ان تعلم اسامى العلوم كالمنطق والكلام والنحو وغيرها
قد يطلق على ما يجمع و يدون من المسائل المتزايدة يوما فيوما وقد يطلق
على الادراكات بهـا عن دليلها بقوة العقل بالملكة و قد يطلق على
الملكة الحاصلة من تكرر تلك الادراكات و هى ملكة الاستحضار اى
العقل بالفعل بالنسبة الى ما ذهل عنه من تلك المسائل وملكة الاستحصال
اى العقل بالملكة بالنسبة الى فروعها الغير المتناهية تدبر
فحقيقة العلم بالمعنيين الاخيرين هى الادراكات والملكة و بالمعنى الاول
مجموع المسائل الكثيرة التى تضبطها جهة وحدة بها يعد نوعا و يسمى
باسم كالعسكر الخاص والعسكر المنصور والرديف فلا يقـال الاسامى
موضوعة ومحمولة لا القضايا ولكن يقال ان العلوم كلها مضبوطة بجهة
وحدة ككونها ابحـاثا عن اشياء فالمعتبر من اسباب الوحدة هى الجهة
المتعدبها وهى اما ذاتية هى الموضوع فالمجموعات من المسائل المتشاركة
فى موضوع نوع من العلوم والمجموعات من المسائل المتشاركة فى موضوع
اخر نوع اخر منهـا كالمعلومات للمنطق وافعال العباد للفقه اوعرضية
هى الغـاية فالمجموعات التى غاية ادراكاتها نفع نوع و التى غايتهـا
نفع نوع اخر كالعصمة عن الخطـاء فى الكفر للمنطق وفى التكلم للنحو
وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اللاحقة له لذاته
اولمساويه يعنى عن الاعراض الذاتية له ولانواعه واعراضه بان يجعل
هو اوعرضه الذاتى اونوع احد هما موضوعا فى المسئلة ويحمل عليه
عرضه الذاتى اونوعه وهو اى الموضوع فى بعض العلوم امر واحد
اما على الاطلاق فذاته كاف كالعدد للحساب واما مقيد بجهة فلتلك
الجهة دخل ايضـا فى العروض كالكلمة من حيث المعـانى المتنوعة
للصرف ومن حيث المعـانى المعتورة عليها للنحو و فى بعض الاخر امور
متعددة متناسبـة فى ذاتى اوعرضى معتدبه كالمتصورات والمتصدقات
فى هذا الفن المتشاركتين فى العلوميـة اوفى الايصـال وكبدن الانسان
واعضائه واحواله والادوية والاغذية وما شاكلهـا اذا جعلت جميعا
موضوعات علم الطب فانها تشارك فى كونها منسوبة الى الصحة التى هى
الغايتـه فى ذلك العلم وكما ان تمايز العلوم بحسب تمـايز الموضوعات كذلك

تناسبها بحسب تناسبها تجانسا وتماثلا وتشابها) فمسائل كل فن حمليات
موجبات ضروريات كليات يبرهن عليها ان كانت نظرية
اشارة بالفاء الى ان كل هذه الامور متفرع على تعريف موضوع العلم
بما ذكر اما كونها حمليات موجبات فلما اشار بالتفسير اى بقوله بان يجعل
من ان البحث فيه بمعنى الحمل لكن لامطلقا بل ايجابا كما يدل عليه تقييد
العوارض باللاحقة اى الثابتة ومن لوازمه كونه مسلم الانية واما كونها
ضروريات مطلقات فلان العوارض الذاتية التى هى محمولات المسائل
لما كانت لاحقة لاجل ذات الموضوع اوضوع اولاجل مساويه
المستند الى الذات كان ذات الموضوع علة لهـا بالذات او بالواسطة
فيكون ثبوتها له اولعرضه الذاتى اولنوع احدهما ضروريا واجبا
مادام ذات الموضوع موجودا البتة قلت لابل مادام متصفا بالمساوى
واما كونها كليات فلانهم انما يحثو عن تلك المسائل ودونوها لتكون
قوانين يستنبط منها احكام جزئيات موضوعاتها بضمها الى صغرى
سهلة الحصول لينتظم قياس من الشكل الاول ويستنتج منها تلك الاحكام
الجزئية كان يقال هذا الدليل قياس من الشكل الاول اوالثانى مثلا وكل
قياس كذلك منتج فلا بد ان تقع تلك المسائل كبرى الشكل الاول
فى هذا الاستنتاج وكبراه لاتكون الاكلية واشار بقوله ان كانت نظرية
الى انهـا اى المسائل لايجب ان تكون نظريات بل قد تكون بديهية
كانتاج الشكل الاول والاستثنائى فى هذا العلم فانهـا من المسائل قطعا
وليس فى تعريف موضوع العلم مايوجب كونها نظريات او بديهيات
لان اللحوق اعم من النظرى والبديهى وقولهم لذاته لنفى الواسطة
فى العروض لالنفى الواسطة فى الاثبات حتى يقتضى كون بعضها بديهية
واذا وجب هذه الاكوان فالواجب ان يؤول بها ماوقع فى كتب الفنون
من الشرطيات والسوالب والموجبات المهملات والجزئيات والموجبات
الكليات الغير الضروريات لكن المقدم حق
وفيه انا لانم ان لكل علم موضوع بالمعنى المذكور فان لنا ان ندون
علما مسائله ابحاث بلزوم غرض لمسالك او احكام لموضوع لاستنباط
احكام اخرله بجعلها صغرى لكبريات معلومة من قبل

قالوا اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات والمبادى والمسائل واعترض بانه
ان اريد التصديق بالموضوعية فهو من مقدمات الشروع وان اريد
تصور معنى الموضوع فهو من مبادى ذلك التصديق وان اريد
تعريفات الامور التى صدق عليها او التصديقات بوجودها فهى من
المبادى لاجزأ اخر والتحقيق انها المقاصد الاصلية فى الحقيقة لكن
قد يجعل المبادى جزأ من العلم تسامحا لشدة الاحتياج اليها وهى تصورية
وتصديقية اما المبادى التصورية فتعريفات الموضوعات سواء كانت
موضوعات المسائل او موضوع العلم وتعريفات اجزائها كتعريف الهيولى
فى الحكمة الطبيعية التى موضوعها الجسم الطبيعى المؤلف من الهيولى
والصورة وتعريفات جزئياتها كتعريف موضوع الباب وموضوع
المسئلة التى كان موضوعها نوع موضوع العلم وتعريفات المحمولات
التى هى العوارض الذاتية حدودا كانت اورسوما واما المبادى التصديقية
فالصواب انها ادلة الموضوع ودلائل المسائل والقضايا التى تتألف تلك
الدلائل منها وهى على ثلثة اقسام اصول موضوعة ومتعارفات
ومصادرات لانها اما بديهيات بذواتها كقولنا المجاهدون لابدلهم الزود
والزخاير والاسلحة وتسمى علوما متعارفة او نظريات يقبلها المتعلم بحسن
ظن للمستدل ويذعن بها بلاشك ولا انكار كقولنا للسلطان تكثير العساكر
وتوفير مهماتهم او بالشك والانكار الى ان تتبين فى محلها كقولنا قليل
من العساكر المضبوطة المعلمة خير من كثير الصناديد المتفرقة هكذا
قالوا وللمص ههنا بحثان قويان الاول ان ههنا قسما ثالثا وهو كونها
نظرية ثابتة بالدليل ولم يسموه باسم وقد وسم برفع النتيجة فى ترجمة
اقليديس الثانى ان اذعان المتعلم بها بحسن ظن يقتضى كون تلك القضية
ظنية ولو سلم ان الظن ههنا بمعنى مطلق الاعتقاد فغاية الامر ان يكون
تقليدية عند المتعلم اذ لا يتيقن النظرى بدون البرهان والمقدمة التقليدية
لايكون مقدمة البرهان وقد وضع اقليديس اصولا موضوعة لتكون
مقدمات البراهين ولاجواب الا ان يقال كونها تقليدية بالنسبة الى المتعلم

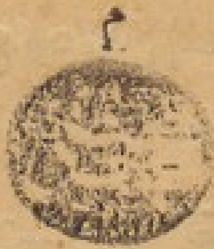
لو قال بلزوم غرض
لفروض لاحسن لكن
لافائدة فى العلم بلوازم
المحالات فلابد ان تكون
الملزومات المبحوثه عنه
طرق حتى يسلك فيها
الطالب ويحصل الغرض

لم يقل احكام بلزوم
للاشارة الى ان البحث
يجوزان يكون بمعنى مطلق
الحكم م

كما لو ندعى مسئلة ونثبة
كان نقول الدين والدولة
لابد من عساكر معلمة لانه
لولاه لكان كذا وكذا
فيعلم حكم بجعله صغرى
لكبرى معلومة هى قولنا
والعساكر لابدلهم الزاد
والزخيرة والمهمات الحربية
فيعلم حكم اخر

لا يقدح فى كونها يقينية بالنسبة الى المستدل وغاية الامر ان يكون
الحاصل للمتعلم من الادلة المركبة منها تقليد الايقينا ولا باس فيه
وادعاء المتعلم اليقين زعمى لا فى الواقع فتأمل فيه جدا اذ يجوز
ان يجدها المستدل ايضا كابرا ولا يجب ان تكون تلك
القضايا من مسائل ذلك الفن بل يجوز ان يكون
من مسائل علم آخر وان لا يكون من مسائل علم
مدون اصلا وبما ذكرنا ظهر ان قول الشيخ
الرئيس ابن سينا مهملات العلوم كليات
ومطلقاتها ضروريات غير مختص
بالعلوم الحكمية كما وهم وليكن
هذا اخر الكلام بحمد
العزيز العلام

م






HDI
HW 57LR N